

# بِحَبْرِ النُّبُوِّ

وَتَحْلِيهِمَا بِمَعْرِفَةِ مَا لَمْ يَأْتِ وَمَا عَلِمْنَا

شرح مختصر صحيح البخارى

— جمع النهاية في بدء الخير والغاية —

للامام الحافظ المحدث الورع ابى محمد عبدالله بن ابى جمره الازدى الاندلسى

المتوفى سنة ٦٩٩ هجرية

(الجزء الرابع)

الطبعة الثالثة

دار الجيل

للنشر والتوزيع والطباعة

بيروت - لبنان

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١٦٩) ﴿حديث النهى عن الصلاة حين طلوع الشمس وغروبها﴾

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَانْهَى عَنْ تَطْلُعِ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ أَوْ الشَّيْطَانِ لِأَدْرَى أَيِّ ذَلِكَ قَالَ

ظاهر الحديث يدل على النهى عن الصلاة عند ظهور حاجب الشمس حتى تبرز وعند غروب حاجبها أيضا حتى تغيب والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ هل هذا النهى على عمومه في المكتوبة وغيرها أو في النافلة لا غير أو هذا في النافلة مطلقا ما كان منها ما مورأ به ومرغبا فيه أو ما كان منها بنفل دون أمر به وترغيب فيه مثال المأمور به تحية المسجد وما أشبههما والمرغب فيه مثل سجود التلاوة وما أشبه ذلك وهل إذا بدت كلها تجوز الصلاة أو حتى ترتفع ﴿فالجواب﴾ عن الأول وهو قولنا هل ذلك في المكتوبة أو غيرها أما المكتوبة فلا يخلو أن يكون نسيها أو نام عنها أو غير ذلك فإن كان تركها عن نوم أو نسيان فليصلها متى ما ذكر في ذلك الوقت المنهى عنه وغيره لقوله صلى الله عليه وسلم «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فذلك وقتها» وأما إن كان تأخيرها لعذر شرعي مثل الحائض تطهر والغلام يتعلم فذلك وقت أدائها في حقهما ومن أشبههما من أهل الاعتذار الشرعية وإن كان تأخيرها لذلك الوقت مع الذكر والقدرة فقد اختلف العلماء فيه فمنهم من قال أنه يؤد واقضى في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر» وأما إن كانت الصبح فقد خرج الوقت وهو آثم بلا خلاف ومنهم من قال أنه في صلاة العصر يؤد آثم لقوله صلى الله عليه وسلم «يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان قام فنقر أربعة لا يذكر الله فيها إلا قليلا فتلك صلاة المنافقين فتلك صلاة المنافقين فتلك صلاة المنافقين» وهو مشهور مذهب مالك وما ابتدأ نافلة من غير أن يعارض هذا الحديث أمر كما تقدم أو ندب فلا ولا خلاف أعرف فيه وأما ما كان يعارضه ندب أو ترغيب كما ذكرنا فاختلف العلماء في ذلك على قولين فمنهم من أجاز وهو مذهب الشافعي رحمه الله ومن تبعه ومنهم من منع وهو مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه إلا أن في مذهب مالك رحمه الله في الصلاة على الجنائز قولين من أجل الخلاف هل هي على الوجوب أم لا

وكذلك في سجود التلاوة في مذهب مالك قولان أيضا (( وأما الجواب )) على جوازها إذا بدأ القرص كله فالظاهر من الحديث الجواز وقد جاء في سنن أبي داود حتى ترتفع تدر الرح وقد جاء في أثر آخر حتى ترتفع قدر عصاتين وعلى ارتفاعه قدر الرح هو العمل عند الفقهاء لأن هذا الحديث جاء مجملا ولا نص بتحديد الوقت فيكون الذي جاء فيه نص بتحديد الوقت مبينا لهذا على عادة أصل الحديث في ذلك وقوله عليه الصلاة والسلام (( ولا تحينوا بصلاتكم )) معناه تتحروا وتقصدوا طلوع الشمس ولا غروبها وقوله عليه الصلاة والسلام (( فانها تطلع بين قرني شيطان أو الشيطان )) الشك هنا من الراوى وفيه دليل : على فضلهم وتحريمهم في النقل كما تقدم في غير ما موضع (( وهنا بحث )) في قوله عليه الصلاة والسلام بين قرني الشيطان هل هذا على ظاهره أو هو على معنى آخر وان كان على ظاهره كيف تكون الكيفية والشمس إنما هي في السماء الرابعة والشياطين ممنوعون من سماء الدنيا فكيف بالرابعة (( فالجواب )) والله أعلم إن قلنا أنه على ظاهره فقد جاءت صورة الكيفية في ذلك وهو أنه ينتصب لها عند طلوعها وكذلك عند الغروب وكل شيء ينتصب للشمس في ذلك الوقت يمتد ظله على الأرض ثم يقوى للكفار الذين يعبدون الشمس فيسجدون لها فيكونون قد سجدوا والظل قرنه وهو يقع من بنى آدم بما أمكنه من أى وجه قلبه ويعوى المؤمن المصلين حتى يتحروا بصلاتهم ذلك الوقت فيحصل له في عبادتها مشاركة ما وقد قالت عائشة رضى الله عنها في قول مولانا جل جلاله (أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) والله ما تركوها وإنما أخروها عن وقتها وتشبهه مكيدته هنا كما فعل بحواحين حملت فخوفها بما في بطنها ثم قال لها سميه عبد الحارث لأن اسمه الحارث ورجاها بكل خير إذا سمته بذلك كما نص الله عز وجل على ذلك في كتابه حيث قال (فلما أنقذت دعوا الله بهما لئن أتيتنا صالحا لنكرن من الشاكرين فلما أتاهما صالحا لجعلنا لهما شركاء فيما آتاها فتمتعالى الله عما يشركون) واحتمل أن يكون على معنى ثان وهو أنه لما كان هذا وقت تعبد الكفار وجميع تعبدات الكفار إنما هي من الشيطان فكان هذا الوقت مما يعبد فيه الشيطان وقد نهينا أن نتشبه بأهل الكتاب فكيف بغيرهم واحتمل الوجهين معا وفيه دليل : على تحقيق الاخلاص في العبادة يؤخذ من النهي عن هذه الأوقات من هذه الشبهة الخفية التي لا نعلمها وفيه دليل : على كثرة ما خص الله تعالى به هذه الأمة من الخير بهذا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم الذى قد نهينا على جميع مكائدهم عدونا بمثل هذا الحديث والأحاديث التي تقدمت والتي بعد حتى لم يبق له مكيدة إلا نهبنا عليها وبين لنا الخرج منها والتحرز منها صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة والتسليم فيه وفيما تقدم من الأحاديث دليل على كثرة اشتغال هذا العدو بنا وأنه لا يغفل (( ويترتب )) على ذلك من الفقه التيقظ لذلك والاشتغال بقره وزجره والأخذ فيما يغيظه من الأقوال والأفعال ويقطع ظهره أعانا الله على ذلك بمنه

وفيه دليل على عظيم لطف الله تعالى بهذه الأمة الذي جعل لها المخرج من ذلك كله بأيسر الأمور وأقربها وهو ذكره عز وجل والتعاقد به يؤخذ ذلك من قوله تعالى (وإما يزرغنك من الشيطان نزع فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) ففي نفس الاستعاذة به عز وجل ذهب حيل العدو كلها يالها من نعمة لكن قل فاعلمها لأن صاحب الجهل محروم لأنه يتبع عدوه دون حجة ولا برهان ثم يؤمنه يوم القيامة بقوله (وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني ولوموا أنفسكم) فمن الحق مصاحبة العدو ومعاداة الحبيب جعلنا الله من عادى عدوه وصحب حبيبه بمنه

(١٧٠) ﴿ حديث الأمر بالاستعاذة بالله تعالى من الشيطان عند وسوسته ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا الشَّيْطَانُ أَحَدُكُمْ يَقُولُ مَنْ خَلَقَ كَذَا مِنْ خَلْقٍ كَذَا حَتَّى يَقُولَ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَذَاذَا بَلَّغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَبِهْ

ظاهر الحديث لاخبار باستدراج الشيطان بكلامه بالحق أولاً لكي يصل به إلى إلقاء الباطل ليقع بالاصفا إليه الخلال في الإيمان وهو أكبر مقصوده والكلام عليه من وجوه (منها) ما ذكرنا في الحديث قبل من كثرة حيله علينا واشتغاله بنا (ومنها) أيضاً كثرة نصيحة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم إلينا وتوبيخه عليه الصلاة والسلام على عداوته ومكائده (ومنها) تعليمه صلى الله عليه وسلم للناس كيف المخرج منها (ومنها) عظيم لطف الله تعالى بنا الذي جعل لنا المخرج من هذا الأمر العظيم بأيسر شيء وهى الاستعاذة به عز وجل يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿ فليستعذ بالله ﴾

وفيه دليل : على أن مولانا جل جلاله منزّه عن أن يكون من شيء يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام حتى يقول ﴿ من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله ﴾ أى من ذكر المحال وقد تقدم الكلام على هذا فى أول الكتاب من طريق العقل والنقل بما فيه كفاية فأغنى عن ذكره هنا وفيه دليل : على أن الخطرة من الشر لا يؤخذ بها يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿ فاذا بلغه فليستعذ بالله ﴾ أى إذا استعذتم بالله فلا تؤخذون بتلك الخطرة ولا تضركم ولذلك قالت الصحابة رضوان الله عليهم إنا نجد فى نفوسنا ما يتعاضم أحدنا أن يتكلم به فقال عليه الصلاة والسلام ءأوجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح الإيمان، أى فى تعاضم الأمر ودفعه لافى نفس وجوده وهو بما يشبه هذا المعنى الذى نحن بسبيله

وفيه دليل : على أن إغواء العدو لا يكون إلا مع الغفلة يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام فلينتبه لأنه لو كان متنبها لما أصغى إلى قول عدوه حتى استدرجه إلى محض الباطل ولذلك يذكر عن عيسى

عليه الصلاة والسلام أنه لقيه اللعين فقال له قل لا إله إلا الله فقال له عيسى عليه الصلاة والسلام « كلمة حق ولا أقولها عن أمرك » هكذا يكون التحرز من العدو لأنه إذا ثبتت العداوة فلا يطمع منه في خير أصلا وإن كان ظاهر ما يقوله خيرا فإنه في الضمن شر وكذلك ينبغي أن يتحذر من أتباعه فإنهم منه ومثله

وفيه دليل : على أن الإيمان الكامل لا يكون إلا مع الانتهاء عن المنهيات يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام فلينته فلو كان كامل الإيمان كان منتهيا وقد نص صلى الله عليه وسلم على هذا حيث قال المؤمن كيس حذر فطن

وفيه دليل : على أن اليقظة علامة الخير وأنه لا يكون إلا فيمن أراد الله تعالى به الخير يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام فاليستعذ بالله ولينته وقد قال الله تعالى (إن الذين اتقوا إدامسهم طائف من الشيطان تذكروا فاذا هم مبصرون) فجعل عز وجل ذلك من صفة المتقين والمتقون هم أهل الخير والسعادة في الدارين وقد قال غفلت ومن غفلى أتيت

(١٧١) (حديث بشارته ﷺ للفقراء بأنهم أكثر أهل الجنة)

عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ

نظائر الحديث الاخبار بأن أكثر أهل الجنة الفقراء وأن أكثر أهل النار النساء والكلام عليه من وجوه

(منها) الكلام على هؤلاء الفقراء وهل هم كل من هو عديم لاماله أو هو بشرط زائد على ذلك (ومنها) الكلام في النساء أيضا هل ذلك لعله تعقل أو أي نساء كن (ومنها) هل رؤيته عليه الصلاة والسلام الدارين حقيقة أو هو من قبيل التمثيل (فأما الجواب) عن الفقراء هل ذلك محمول على كل من كان عديما من المال فليس الحديث على عمومه بدليل ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام في حق وصف الفقراء الذين لهم المزية على الأغنياء في قوله عليه الصلاة والسلام «إن الفقراء يدخلون الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم وهو خمس مائة عام من أعمار الدنيا» فقام إليه إليه فقير فقال يا رسول الله أنا منهم قال له ألك ثوبان إذا غسلت الواحد لبست الآخر قال نعم قال لست منهم فقام ثان فقال يا رسول الله أنا منهم وليس كمن تقدم أن ليس له إلا ثوب واحد فقال له ألك غذاء وعشاء قال نعم قال لست منهم فقام ثالث فقال أنا منهم وليس كمن تقدم قال ألك بيت تأوى إليه قال نعم قال لست منهم فقام رابع فقال أنا منهم وليس كمن تقدم فقال أتصبح وتمسي

وأنت راض عن الله قال نعم قال أنت منهم أو كما قال عليه الصلاة والسلام وقد قال صلى الله عليه وسلم «ليس الغنى بكثرة العرض وإنما الغنى غنى النفس» وكذلك يلزم في الفقير من طريق النظر إذا كان الفقير لا يقوم بما فرض عليه فكيف يدخل الجنة وقد قال صلى الله عليه وسلم «أول ما يحاسب به العبد الصلاة فاز قبلت منه نظر في سائر عمله وإن لم تقبل منه ألقى في النار» أو كما قال عليه الصلاة والسلام فإذا كان فقراء تاركين للصلاة فكيف يدخلون الجنة حتى يكونوا من أكثر أهلها فدل بهذه الأحاديث أن الحديث ليس على عمومته من جميع الفقراء وإنما يكون معناه أن المؤمنين الذين يأتون ما أمروا به أكثرهم فقراء وكذلك جاء أول اتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام هم الفقراء لأن الأغنياء تمنعهم من الاجابة كثرة حطام الدنيا والاشتغال بها وإن دخلوا في الاسلام قل ما يخلصون أنفسهم من كثرة ما يترتب عليهم من الحقوق إلا من أيدته الله تعالى منهم بمعونته والفقراء أقل مؤنة وأرق أفئدة فيحق أن يكونوا أكثر أهل الجنة وقد روى عن الحسن البصري أنه وقع نار في البصرة فأخذ مصحفاً له وخرج وقال لهم يا أهل البصرة فاز المخففون مالي في بلدكم غير هذا يعني مصحفه يشير لهم إلى هذا المعنى لأنه بقلة ديناه نجى من نار البصرة بنفسه وبكل مامعه فكذلك في الدار الآخرة وأنتم يا أصحاب الأثقال والحطام كما وحلتم هنا بأنفسكم ولا تقدرين على التخليص من نار البصرة فكيف بكم في الدار الآخرة وقد قالت عائشة رضي الله عنها لعبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انك تدخل الجنة حبوا وكان عبد الرحمن رضي الله عنه حيث كان من أهل الفضل إلا أنه كان أغنى أهل عصره فكثرة المال توجب كثرة الحساب وكثرة الحساب يبطل بصاحبه عن الجنة وإن كان يتخلص فلما سمع ذلك منها وكان قد أتمه ثمانون بعيراً من الشام بالمناجع وهي والغلمان الذين كانوا أتوا بها وما كان عليها الكل له فقال رضي الله عنه هي في سبيل الله بكل ما عليها والذين أتوا بها «على أن أدخلها مشياً»

وفيه دليل : على أن أكثر الصالحين الفقراء يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام أكثر أهلها الفقراء

وفيه دليل : على أن الغالب على الأغنياء عدم التوفيق يؤخذ ذلك من كونهم قليلين في الجنة.

وفيه دليل : للزاهدين الذين رفضوا الدنيا لكون حرامها عذاباً وحلالها حساباً فلا راحة فيها لصاحبها يؤخذ ذلك من أن أكثر أهل الجنة الفقراء (وأما الجواب) عن النساء كونهم أكثر أهل النار فقد بين صلى الله عليه وسلم علة ذلك في غير هذا الحديث بقوله عليه الصلاة والسلام يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو أحسنت إلى احداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط وفيه دليل : على أن الأعمال سبب لدخول الجنة أو النار لأنه صلى الله عليه وسلم قد علل كثرة دخول الجنة بالفقر والنار بكفر العشير وقد قال عز وجل ( بما كسبت وما أسلفت ) والآي والأحاديث في

ذلك كثيرة وفيه بالضمن التحريض على حسن العمل والنهي عن سيئه وأما قولنا هل رأهم حسا أو تمثيلا أحتمل الوجوهين معا والقدرة سالحة لهما

وفيه دليل : لأهل السنة الذين يقولون بأن الجنة والنار مخلوقتان حسا موجودتان يؤخذ ذلك من جعله صلى الله عليه وسلم لكل واحد منهما أهلا من بنى آدم وبنوا آدم محسوسون ولا يستقرون إلا في محسوس أيضا

وفيه دليل : على أن الخير والصلاح في الرجال أكثر من النساء يؤخذ ذلك من أن أكثر أهل النار النساء وهذا الحديث منه صلى الله عليه وسلم تسلية للفقراء حتى يطيب لهم حالهم فإنه إذا كانت تلك الدار المباركة هم أكثر أهلها ارتاحت نفوسهم لذلك فأرفقه عليه الصلاة والسلام بأتمته وأكثر إيناسه لهم فجزاه الله عنا خير جزاء بمنه والحمد لله رب العالمين

( ١٧٢ ) ( حديث أول زمرة تدخل الجنة )

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَتَمَخَّطُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ أَنْتَهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ وَامْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمِجَامِرُهُمُ الْإِلَوةُ وَرَشْحُهُمُ الْمَسْكُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يَرَى سَوْحَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحَسَنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ قُلُوبُهُمْ قَابَ وَاحِدٍ يَسْبِغُونَ اللَّهُ بِكَرَّةٍ وَعَشِيًّا

ظاهر الحديث الاخبار بحسن أول زمرة يدخلون الجنة وهالهم من النظافة وحسن أزواجهم والزمرة الجماعة والكلام عليه من وجوه

( منها ) لم شبه عليه الصلاة والسلام صورهم بصورة القمر ليلة البدر وذلك لأنه أجل شيء في هذه الدار ولو كان شيء في هذه الدار أتم جمال منه لشبههم به ( وفيه بحث ) وهو لم قال عليه الصلاة والسلام صورتهم ولم يقل وجوههم ( والجواب ) أنه عليه الصلاة والسلام ما أراد من تمثيل صورتهم بصورة البدر أنهم مثله ليس إلا وإنما القمر هو نور وليلة البدر يكمل نوره فيكون معنى التشبيه أنهم نور يون في أتم ما يكون من النور بدليل قوله صلى الله عليه وسلم « لو أن رجلا من أهل الجنة أطلع فبدأ سواره لطمس ضوء الشمس كما تطمس ضوء النجوم » وقال عليه الصلاة والسلام « لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أطلعت إلى أهل الأرض لأضاءت الدنيا وما فيها وملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها يعى خمارها خير من الدنيا وما فيها » فإذا كان سواره يطمس ضوء الشمس فكيف يكون وجهه مثل البدر هذا مستحيل فبان ما أشرنا إليه أنه عليه الصلاة والسلام ما أراد لإتمام نورهم بحسب نور تلك الدار فكذلك شبه عليه الصلاة والسلام بالصورة ولم يذكر الوجه ولا شيئا من الخواص كما مثل مولانا

جل جلاله فرشهم فقال (بطانتها من استبرق) الذي هو أعلاما في هذه الدار ولم يخبرنا عن الوجوه لأنه ليس في هذه الدار شيء يشبهها

وفيه دليل : على أن حسن الحلقة من جملة النعم وفيه أيضا ما يقوى ما قلناه لأنه إذا كانت زوجاته يرى من أحدهما مخ الساق منها الذي هو داخل العظم من وراء الجلد ومن وراء سبعين حلة فكيف يكون وجهها فيرى الساق منها أجمل من القمر هنا فكيف الوجه ((وهنا بحث)) لم قال عليه الصلاة والسلام زوجتان وقد قال صلى الله عليه وسلم «إن أقل أهل الجنة منزلة يكون له اثنان وسبعون زوجة وثمانون ألف خادم» فإذا كان أقلهم منزلة باثنين وسبعين فكيف بأعلامهم ((والجواب)) والله أعلم أن حسن هاتين الزوجتين هو أعلا حسن الزوجات هناك ومن أجل ذلك فضل هؤلاء بأن أعطوا منهن اثنتين ويكون ذلك مثل شراب أهل الجنة المقربون يشربون من عين التسنيم ويمزج به شراب الغير كما أخبر الحق جل جلاله بقوله تعالى (ومزاجه من تسنيم عينا يشرب بها المقربون) حتى يكون لهم التفضيل في كل شيء في الجلال والأزواج والشراب وكذلك الفواكه كما أخبر بقوله تعالى (وفاكهة مما يتخيرون) وقال تعالى في أصحاب اليمين (وفاكهة كثيرة) ففي مثل هذا فليتنافس المتنافسون وقد ذكر عن بعض المتعبدين أنه رآه بعض إخوانه قد أجهد نفسه في العبادة فأخذ يندبه إلى الرفق قليلا فقال له لا أقدر لأنني رأيت فيما يرى النائم حورية من حور العين لها حسن وجمال فقلت لها لمن أنت فقالت لك وأنا أحبك وأخاف أن تفتر في العبادة فأفوتك فعاهدتها أن لا أفتر حتى يجمع الله بيننا فلا يمكنني نكث العهد وقوله عليه الصلاة والسلام ((لا يبصقون فيها ولا يتمخطون ولا يتغوطون)) [إعلام منه عليه الصلاة والسلام بتزيه تلك الدار عن الفضلات المستقدرة وعن النجاسات بخلاف هذه وفي ذلك دليل: على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من كون أهل تلك الدار ليس لهم غائط ولا بول ولا فضلة مستقدرة مع كثرة أكلهم لأنه قد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه يؤتى للؤمن بغذائه في مائدة يكون عليها ألف زبديّة من الفضة في كل زبديّة لون لا يشبه غيره يعنى في الطعام أو كما قال عليه الصلاة والسلام يأكل من آخرها مثل ما يأكل من أولها وهنا إذا أكل زيادة يسيرة تخمت معدته وكثرت فضلاته فهذا أدل دليل على عظيم القدرة وإن الأشياء هي بمقتضى الإرادة لا بالعادة ولا باللازم وقوله عليه الصلاة والسلام ((آيتهم فيها الذهب)) إخبار بالتمتع هناك بالذهب وهو هنا محرم وقد قال عليه الصلاة والسلام في حق الكفار هو لهم في الدنيا وهو لنا في الآخرة يعنى أو انى الذهب وفي إخباره عليه الصلاة والسلام بهذا أدل دليل على سعة رحمة الله تعالى وغناه عن جميع خلقه يؤخذ ذلك من كونه عز وجل قد أعطى الكفار هنا أن يستمتعوا بأوانى الذهب والفضة مع كفرهم حتى لا يحرموا منه بالكلية وكذلك جعل عز وجل لهم حظا من النعيم في هذه الدار



وفيه أيضا دليل : لأهل الصوفة الذين يقولون إن أسماء الله عز وجل كلها لا بد أن يظهر من كل اسم أثر في العباد يدل عليه فمن أسمائه عز وجل الرحمن فأعطى من مداول هذا الاسم نسبة للكفار في هذه الدار ومن أسمائه عز وجل المنتقم فإل المؤمنون من مداول هذا الاسم ما يلحقهم في هذه الدار من التشويشات كل بحسب ما شاء الله تعالى وما قسم ﴿ وهنا حم ﴾ وهو أن يقال ما حاجتهم لا اتخاذ الأمشاط وهم ليس معهم قدر ولا هوام ولا شيء يؤذيهم ﴿ فالجواب ﴾ أنه قد يكون اتخاذها على جهة التمتع والترفة لأنها ما يزيد بها الحسن وأنه لم يكن هناك قدر ولا هوام يؤذى

وفيه دليل على كمال نعيم تلك الدار وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ ومجامرهم الآلوة (١) ﴾ فيه دليل على فضل هذا العود الذي منه مجامر أهل الجنة وهو أيضا مثل ما تقدم في الأمشاط لأن اتخاذهم المجامر لغير ضرورة بل هي من جملة الترفه وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ ورشعهم المسك ﴾ الكلام عليه مثل الكلام على صورتهم صورة البدر لأنه أجل المشمومات في هذه الدار وما يبين ذلك ما ذكره قبل من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿ ولملأت ما بينها ريحا ﴾ فأتى هذا من المسك لكن يكون نسبة المثال أن عرفهم من أجل طيب تلك الدار كما أن المسك هنا من أجل الطيب في هذه الدار وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿ لا اختلاف بينهم ولا تباغض إلى آخر الحديث ﴾ فيه من الفقه إن من أكمل النعيم إتفاق العيال لأنه من جملة سرور النفس ولذلك كان بعض السادة إذا رأى تغييرا في خلق أهله قال زلة وقعت مني فيرجع فينظر مخافي النفس حتى يجد تلك الغفلة التي وقعت منه لأنه لا يكون مع الرضى والاستقامة تشويش

وفيه دليل : على توافق شهوراتهم يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿ قلوبهم قلب واحد ﴾ وفيه دليل : على أن سبب الافتراق في هذه الدار ما في القلوب من التباغض والضغائن فلما طهرت هناك القلوب كما أخبر جل جلاله في كتابه بقوله تعالى ( ونزعنا ما في صدورهم من غل ) جاء الود والسرور التام

وفيه دليل : على أن حال أهل تلك الدار على حالتين تسبيح لله تعالى مرة وتمتع أخرى يؤخذ ذلك من كونه عليه الصلاة والسلام أخبر عن تسبيحهم في الزمان بقدره أخبر مولانا جل جلاله عن قدره في أكلهم بقوله عز وجل ( ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا ) وقد جاء أنهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس فصح لهم نعيم دائم مختلف الوجوه جعلنا الله منهم بفضله وصلى الله على سيدنا محمد الكريم وآله

(١) أى العود الهندى ولأمانع من كون رائحة العود تفوح بغير نار لأن الجنة لا نار فيها

(١٧٣) (حديث عظم شجر الجنة)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ رَاكِبٌ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا

ظاهر الحديث الاخبار بحسن ثمر الجنة إذ أن الراكب يسير في ظل الشجرة الواحدة مائة عام  
يقطعها لأنه كلما كثر ظل الشجرة عظم حسنها والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما فائدة الاخبار بهذا وما يترتب عليه من الفقه أمافائدة الاخبار فقيه وجوه  
(منها) الدلالة على عظيم قدرة الله تعالى لأن خلقه عز وجل لتلك الشجرة على ذلك القدر بلامعاجة  
حد دال على القدرة العظيمة التي ليس كمثلها شيء

وفيه دليل : على اطلاعه صلى الله عليه وسلم على أمور الآخرة فهي تقوية على الدلالة على رفع  
زلته عليه الصلاة والسلام عند ملك الدارين وفيه تشويق السامع إذا كان من أهل التصديق  
لترغيب له في العمل عليها ويترتب عليه من الفقه قوة الايمان وهو أعلا المراتب فانه إذا  
دق الصادق صلى الله عليه وسلم فيما به أخبر عظم قدر القادر في قلبه وذلك قوة في الايمان ولا تبلغ  
مل لأن زيادة ذرة في الايمان خير من عمل الدهر لأن المولى جل جلاله قد مدحهم بذلك حيث  
ل (يؤمنون بالغيب) (وهنا بحث) وهو أن يقال لم ذكر عليه الصلاة والسلام الشجرة نكرة  
م يعرفها (والجواب) أنه لما كان المقصود ما ذكرنا أولاً من الفائدة على اختلافها كان من  
الحكمة تنكيرها أتم في الشأن بدليل أن شמות الناس في الثمار المعينة مختلفة مثال ذلك قد يكون  
بعض الناس يحب شجرة التين ولا يحب شجرة الجوز وبالعكس فقد كان يحصل لبعض الناس زيادة  
تلك الشجرة فكان التنكير أولى وفي ذلك دلالة على ما من الله عز وجل به على سيدنا صلى الله  
عليه وسلم من تمام المعرفة بالأشياء وحسن إرشاده لأمته وحسن سياسته في شأنهم كله

وفيه دليل : على أن مشى الراكب في الغالب أكثر من غيره ولذلك مثل به عليه الصلاة  
السلام (وهنا بحث) أيضاً وهو أن يقال لم قال للراكب ولم يبين أى راكب هو وما المركوب  
أن المركوبات تختلف في الأجناس مثل الخيل والحمير والابل وكل جنس منها يختلف في السرعة  
الابطاء اختلافاً كثيراً (والجواب) هنا كالجواب على الشجرة سواء وقد يتحمل وجه آخر  
هو أن يؤخذ بالوسط من ذلك حتى يكون فيه طريق بمعرفة قدرها

وفيه دليل : على ارتفاع هذه الشجرة وعظمتها لأن ما يكون ظلها ذلك القدر يكون ارتفاعها  
كثير من ذلك وجاء أن المؤمن إذا اشتهى من جنى ثمرة ما هو في أعلا الشجرة أنه يتدانى له حتى

يأخذه يده، والمؤمن على أى حالة كان عند اشتهاه ذلك من قيام أو قعود أو اضطجاع فسبحان من هذه قدرته وإبداع حكمته جعلنا الله ممن جعله من سكانها بلا محنة إنه ولى حميد

(١٧٤) (حديث التداوى من الحمى بالماء)

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَمَى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ

ظاهر الحديث الاخبار بأن الحمى من جهنم والأمر بإبرادها عنا بالماء والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا على العموم فى الحميات كلها أم لا لأن منها ما هو بارد ومنها حامية سخنة وهل معنى إبرادها هو ما يعلم من هذه الصيغة بالعادة وهو ضد الحر أو يكون معناها أن يلوها فيكون هذا على جهة التداوى. وكيف يكون الإبراد بالماء هل من الخارج أو من الباطن أو مجمعها والجواب عن الأول وهو هل هذا على العموم فى الحميات كلها أو فى السخنة منها (فالجواب) أن هذا الاخبار منه عليه الصلاة والسلام هو على طريق الشفقة منه والرحمة من الله تعالى فينبغى أن يؤخذ على أنهم المحتملات لأنه أبلغ فى الفائدة والذى يدل عليه حقيقة اللفظ والوجه الآخر وإن كان محتملا فليس بالقوى لأنه يحتاج إلى تقدير ضمير فى الكلام وحمل الكلام على ظاهره أولى من ادخال ضمير فيه سيما إذا لم يكن هناك معارض فكيف إذا كانت الفائدة أكثر وبما يصدق هذا الوجه قوله عليه الصلاة والسلام «إنها من فور جهنم» وقد جاء فى الحديث «إن النار اشتكتكم إلى ربها فقالت يارب أيا أكل بعضى بعضا فأذن لي بنفسين فى كل عام نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف» فما كان من شدة الحر فمنها وما كان من شدة البرد فمنها فعلى هذا فجميع الحميات على اختلافها هى من جهنم فينبغى تبريدها بالماء لكن لمن يكون له تصديق بالحديث كما قال مولانا جل جلاله فى العسل (فيه شفاء للناس) وكان ابن عباس رضى الله عنه إذا رمدت عيناه يكتب به ويتلوا الآية فيبرأ وكان ابن عمر رضى الله عنه إذا طلع له نبت يطيله به ويتلوا الآية فيبرأ وقد جاء بعض المتأخرين واستعمله على تلك النية فجعل له فيه الشفاء لكل شىء والحديث المأثور الذى جاء فيه قوله صلى الله عليه وسلم صدق الله وكذب بطن أخيك فى رجل اشتكى له عليه الصلاة والسلام جربك بطن أخيه فقال له عليه الصلاة والسلام أسقه عسلا ففعل ثم أتاه بعد ذلك يشكوا له أن الأمر على حله فقال أسقه عسلا ثم أتاه الثالثة أو الرابعة كذلك ثم شفى به فقال عليه الصلاة والسلام صدق الله وكذب بطن أخيك ومثل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام فى الحبة السوداء «شفاء من كل داء إلا السام» الباب فى هذا كله واحد فأهل التوفيق والتحقيق أخذوها كلها على العموم فوجدوها كذلك والأخبار فى ذلك عنهم كثيرة وبما يقوى طريقهم المبارك قوله جل جلاله (وما أرسلناك

إلا رحمة للعالمين) فينبغي أن تبقى الرحمة على عمومها لأنها من أرحم الراحمين للضعفاء المساكين وهو عز وجل يعلم ضعفهم واحتياجهم إليه ﴿وأما الجواب﴾ على قوله أبردوها فيحتمل الوجهين على انفردهما واحتمل مجموعهما وهو الأظهر للعلة التي قدمناها آنفاً لأنه من باب الرحمة فينبغي أخذ أتم الوجوه وهو جمع الوجهين معاً فيحصل له التبريد على يابه والشفاء بمقتضى ما فصلناه أولاً وهو الحق الذي لا يندفع أن يشك فيه وأما كيف يكون الإبراد بها هل من الخارج أو ضده أو المجموع فقد جاءت الصفة عنه عليه الصلاة والسلام وهي حين حم في مرضه الذي توفي فيه صلى الله عليه وسلم فقال «خذوا لي ماء من سبع قرب لم تحل بعد واسكبوه بعد علي» فدل بقوله عليه الصلاة والسلام أن التبريد الذي هو التداوي هذه صفة لأن استعماله في الباطن صاحب الحمى بالعادة يفعله في الغالب منهم لا يقدرون على الصبر عنه

وفيه دليل على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام إنها من فور جهنم وقد أخرج إلى هذه الدار منها ما ذكر في الحديث الذي استشهدنا به من الحر الشديد والبرد الشديد وقد جاء أن الحمى حظ كل مؤمن من النار ويظهر في ذلك من الحكمة على مقتضى هذا الحديث الذي ذكرناه إنها على المؤمن تحلة القسم إذ هي حظه من النار وإنها للكافر تعجيل نقمة بما أعد له هناك وفي قوله عليه الصلاة والسلام ﴿أبردوها عنكم بالماء﴾ دليل على أن الحكمة تقتضي مداواة الشيء بضده ما يكون حاراً تكون مداواته بالبارد والبارد بالحار ووافق في ذلك قول الأطباء في التجربة سواء بسواء ﴿وهنا بحث﴾ وهو أن الصادق صلى الله عليه وسلم قد أخبر هنا أن الحمى من فور جهنم والأطباء يقولون إنها صادرة عن أخلاط في البدن فهل يكون هذا من قبيل التعارض أو يمكن الجمع بينهما الذي يظهر والله أعلم أن الجمع يمكن بينهما بوجه وذلك أن الأطباء تكلموا على ما رأوه بالتجربة مع مرور الأزمنة وهي مقتضى الحكمة وأخبر الصادق عليه الصلاة والسلام بما هو الحق بحسب القدرة فتكون تلك الحمى التي هي من فور جهنم إذا أرسلت تلي من شاء الله تعالى من عباده فسد مزاجه وتحركت تلك الأخلاط التي أبصرها الأطباء فأخبروا أن تلك هي الحمى وسموها أسماء عديدة مثل المطبقة والحارة والربع والغب وغير ذلك من أسمائها بحسب ما هو منصوص في كتبهم وجاء هذا مثل فعلهم مع القليل تراهم كثيراً ما يسألونه هل يطيب له الطعام أم لا فإذا ذكر لهم أنه يطيب له الطعام فرحوا بذلك وبشروه بإمكان الصحة وإن المرض قد ذهب وقد جاء عن الصادق صلى الله عليه وسلم أن الله سبحانه وتعالى وكل بالطعام ملكاً وبالشراب ملكاً فإذا شاء الله مرض العبد أمر عز وجل ملك الطعام وملك الشراب أن يزيل عن العبد طيب الشراب وطيب الطعام فيكون عند ذلك بقدرة الله تعالى مرض العبد فإذا أراد الله عز وجل برأه أمر ذلك المملكين

أن يردا عليه طيب الطعام والشراب فيكون عند ذلك بفضل الله وقدرته عافية المريض فلما رأى الاطباء تلك العلامة بدوام التجربة دالة على عافية العليل نسبوها إلى نجح طبهم وتأثير أدويةهم ففرحوا بذلك فسبحان من أعطى بعظيم قدرته بديع حكمته جعلنا الله بمن عافاه في الدنيا والآخرة بمنه

(١٧٥) (حديث عظم حر نار جهنم)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ قَالَ فَضَلَّتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسْتِينَ جُزْءًا كَلِمَةً مِثْلَ حَرِّهَا

ظاهر الحديث الاخبار بعظيم قوة حر جهنم وإن هذه النار جزء من سبعين جزءا منها والكلام عليه من وجوه

(منها) الكلام في معنى قوله عليه الصلاة والسلام أنها جزء منها هل المراد أن جميع نار الدنيا من أولها إلى آخرها هي جزء منها أو الجزء الذي أخرج للدنيا منها أو نفس الحرارة التي خلقت لها (والجواب كح) والله الموفق للصواب أما صيغة اللفظ فيحتمل الثلاثة وجوه على حد سواء وأما إذا نظرنا من طريق الفائدة فيبطل اثنان ويصح الوجه الواحد لأنه إذا قلنا إنها جميع نار الدنيا من أولها إلى آخرها فهذا لا نعلمه ولا لنا طريق إليه فكيف نجعل لنا مثالا بما لا نعرفه فهذا لا تقتضيه الحكمة ولا يعرف من فصاحة العرب وكذلك الكلام على الوجه الآخر الذي هو مقدار الجزء الذي أخرج للدنيا منها فما بقي يصح إلا قدر الحرارة التي لها فان هذا المقدار نعرفه بتحقيق الاخبار فعلى هذا يكون التمثيل بها فائدة وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال «لو أن أهل النار وجدوا مثل ناركم هذه لقالوا فيها» وقد جاء أن هذه النار تستعبد بالله تعالى أن تعاد إلى تلك النار

وفيه دليل : على أن من حسن الكلام أن يقدم المعلوم في التمثيل ثم الاخبار عن المجهول الغائب إذا أريد التعريف بحقيقته يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ناركم فقدمها في الذكر على الأخرى ليعرف قدر عظمها وفيه من الحكمة أن الفائدة تسبق للذهن به

وفيه دليل : على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من كون هذه النار والملك نار الاسم واحد وبينهما في الحرارة هذا التفاوت العظيم

وفيه دليل : على ترك التلفظ بالكلام الذي فيه الفائدة إذ هناك ما يدل عليه يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم إن كانت لكافية ولم يذكروا فيماذا للعلم به وهو العذاب وما يتجن به من أنواع العذاب بها لأن النار في الغالب لهذا خلقت

وفيه دليل : على مراجعة المفضل للفاضل يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضوان الله عليهم  
للنبي صلى الله عليه وسلم إن كانت لكافية (وهنا بحث) وهو أنه قد تقدم في غير ما موضع من  
الكتاب أن الصحابة رضوان الله عليهم لا يتكلمون إلا بما فيه فائدة فكيف كان كلامهم هنا  
في شيء قد فرغ من خلقه بمقتضى حكمة الحكيم فيشبه هذا تحصيل حاصل (والجواب) أن  
جوابهم بهذه الصيغة كان لفوائد فمنها أن يكون ذلك منهم طمعا لعاه صلى الله عليه وسلم يجاوبهم  
على ذلك في حقهم وحق إخوانهم بأمر خاص من التخفيف يؤيد ذلك فعلهم معه صلى الله عليه وسلم  
في غير ما موضع مما يشبه هذا منها حين أخبرهم كيف يقال يوم القيامة لادم عليه الصلاة والسلام  
أخرج بعث النار من بنيك فيقول يارب وما بعث النار فيقال له تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار  
وواحد إلى الجنة فبكت الصحابة رضي الله عنهم عند ذلك فقال عليه الصلاة والسلام من بأجوج  
ومأجوج تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد منكم إلى الجنة فعند ذلك زال عنهم ما كان  
أصابهم من الرعب وكذلك حين نلى عليهم قوله تعالى (في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة)  
فقالوا ما أطوله من يوم وأخبرهم عليه الصلاة والسلام أنه يخفف على المؤمن حتى يكون عنده يقدر  
ما يوقع فيه الصلاة المكتوبة أو كما قال عليه الصلاة والسلام فزال عنهم ما كانوا وجدوا فهم في  
هذا الجواب على عادتهم المباركة المفيدة وفيه أيضا أنه عليه الصلاة والسلام أفادهم فائدة بقوله فضلت  
عليها بتسعة وستين جزءا كهن مثل حرها فأفاد جوابه عليه الصلاة والسلام لهم أن هذه النار  
ليست من تلك ردا على من زعم أنها منها

وفيه دليل : على إضافة الشيء لمن يتصرف فيه وإن كان لا يملكه يؤخذ ذلك من قوله عليه  
الصلاة والسلام ناركم فأضافها إليهم وهي ليست لهم لأن عين جوهرها لا يمكن ماله إلا للذي  
خلقها غير أن إنما تملك الشيء الذي يستخرجها منه وهو لا يدوم لأنه ساعة وعادت رمادا ومما  
يزيد ذلك قول مولانا جل جلاله (أفرأيتم النار التي تورون أنتم أنشأتم شجرتها أم نحن المنشئون)  
فتلك الشجرة وهي التي تخرج من الزند عند القدح به من يملكها أو كيف يقدر أحد على حبسها  
وفيه من الفائدة : أن حرارة تلك النار كلها على حد واحد ويعارضنا في هذا الوجه ما جاء أنها  
سبع طباق وأن ما سفل منها أعظم من الذي يعلوه ويفصل عنه بأن يقال ما بين تلك الدرجات من  
عظيم الأمر إنما هو من أجل أمر آخر منها سد المحل وله مثال هنا مثل لو أن شخشا يوقد نارا على  
سطح بيت وآخر يوقد مثله في بيت وآخر يوقد مثله في مطمور تحت البيت فزار الثلاثة في نفسها على  
حد سواء فالذي أوقدها في السطح مامنعه من إذائها إلا ما كان هناك من الهواء والذي أوقدها في  
البيت رجد من حرها ما لم يجد الذي في السطح لانحصاره في البيت وقلة الهواء فيه والذي أوقدها

في المظمورة أشدهم لأنه انعكس عليه دخانها ولم يخرج عنه من جميع حرها شيء فالحمل هو الذي زاد في التعب لسده ثم أيضا زيادة أخرى كما أخبر عنهم أنه يرسل عليهم الثعابين والأفاعي وقد جاء أنه يوضع على كل مفصل من مفاصل من قدر عليه بها سبعون نوعا من العذاب أو كما قال فهذا وما أشبهه ليس من نفس حرارتها بل هو لمعنى زائد فبحسب زيادة تلك الأمور يكون سوء حال الشخص فيها و يترتب على الإخبار به من الفائدة وجوه منها الخوف ومنها ليكون ردعا عن موجبها لمن له عقل والعمل بالأشياء المنجية منها والا إذا سمع مثل هذه الأخبار ولا يرجع سامعها عن موجبها فلا يملوا من أحد أمرين إما أن لا يصدق أو يصدق فان صدق ولم يرجع دخل تحت قوله تعالى ( فما أصبرهم على النار ) قال أهل العلم معناه ما أصبرهم على الأفعال التي يعملون أنها توجب لهم النار فبجاء التجيب على بابه أعادنا الله من ذلك بمنه وإن لم يصدق جاء ما هو أعظم وهو الكفر لأنه عز وجل قال ( أفؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض ) فليتبه السامع ويتدارك نفسه في زمان المهلة أيقظنا الله من سنة الغفلة بمنه

( ١٧٦ ) ( حديث إلقاء الرجل المتظاهر بالصلاح في النار )

عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرِجَاهِ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ يَا فُلَانُ مَا شَأْنُكَ أَلَسْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ أَمُرُّكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ وَأَنَا كُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ

ظاهر الحديث الاخبار بسوء حال هذا الرجل يدخل النار فيدور فيها كما يدور الحمار برجاه بعد ما تندلق أقتابه وهي الأعماء وماقاربها والكلام عليه من وجوه

( منها ) ما فيه من الدليل على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من كون ما على أعمائه من الجلد واللحم قد ذهب وهي باقية على حالها ( ومنها ) البحث على قوله عليه الصلاة والسلام كما يدور الحمار برجاه هل ذلك بسائق يسوقه أو بغير سائق احتمل الوجهين معا لكن لفظ الحديث يعطى أنه سوق عنيف وحالة سيئة يؤخذ ذلك من تشبئه بالحمار والمعروف من الحمار أنه لا يكون منه الدوران برجاه إلا بالسوق والضرب ومن أجل ذلك شبهه عليه الصلاة والسلام بالحمار ولم يشبهه بغيره من الدواب التي تراض وقد تدور وحدها مثل البعير وغيره وليس في الدواب أبلد من الحمار وفيه تنبيه على أن صاحب المخالفة يوصف بالبلادة وإن كان عند نفسه نبيها لأنه عليه الصلاة والسلام

قد شبهه بأبلد البهائم وعمما يقوى ما قاناء قوله عليه الصلاة والسلام «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله، لأنه في الغالب لا يكون العجز إلا مع البلادة وإذا اجتمعوا هما سبب الحرمان

وفيه دليل : على أن دخول النار لمن قدر عليه بها لا يكون إلا يوم القيامة يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام يوم القيامة

وفيه دليل : على تصرف أهل النار فيها واجتماع بعضهم مع بعض يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام «فيجتمع عليه أهل النار» ويعارضنا ما جاء أن أهل النار يعذب الشخص منهم ولا يرى أحد حتى يظن أنه لا يعذب في النار غيره ويجتمع الحديثان بأن نقول النار هي سبع طباق وكل طبقة منها أمر يختص بأهلها فيكون ما أخبر به عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث هي نار المؤمنين التي هي أخفها بدليل قوله عليه الصلاة والسلام «فيقولون له كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر» وهذا لا يكون إلا صفة للمؤمنين ويكون الخبر الثاني عن الكفار أو من شاء الله منهم

وفيه دليل : على إبقاء الميز والمعرفة لأهل النار مع ما هم فيه من الأمر العظيم يؤخذ ذلك من اجتماع بعضهم مع بعض وكلام بعضهم مع بعض ومراجعتهم وسؤالهم

وفيه دليل : على أن دخول أهل النار يكون بعنف دون اختيارهم يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام «يخاء بالرجل يوم القيامة فيأتي في النار» فلولاً ما هو كذلك لقال يدخل النار ،

وفيه دليل : على أن أعظم الأعمال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤخذ ذلك من تعجب أهل النار من دخول هذا الشخص النار وهم يعرفونه أنه كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لأن أهل النار قد عاينوا الحساب وثواب الأعمال وأبى عمل أنفع لصاحبه فلولاً ما رأوا قدر رفع منزلة صاحب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كيف هي ماتدجوا من دخول هذا النار وهو على ما كانوا يعلمون منه أنه من أهل ذلك الخير وصحح هو لهم بحشم بأن فضح نفسه بما كانت سريرته حتى تبقى القاعدة على ما هي عليه من الحق لأن تلك الدار لا يمشى فيها الزور ولا يصح «وهنا بحث» وهو أن يقال هل كان دخوله النار بتلك الحالة من أجل ما كان يظهر شيئاً وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ويفعل ضده أو ذلك لم اكتسب من الأثام أو للجموع ظاهر الأمر أنهما معاً ولا يقع في النفس ما يقول بهض الجهال أنه لا ينهى عن منكر حتى يكون لا يفعله ولا يأمر بمعروف حتى يكون ممن يفعله وإلا لا يفعل فمذا جهل وعمى نعم ذلك هو صفة الكمال وإتمامه هو مكلف بالوجهين معاً وهو أن يأمر بالمعروف ويفعله فإذ ترك الأمر به لكونه لم يوفق إلى فعله يكون عذابه على ذنبين فإن أمر به ولم يفعله يكون عذابه على ذنب واحد وكذلك في النهي عن المنكر هو أيضاً



مأمور أن ينهى عنه وأن لا يفعل في نفسه فاذا لم ينه عن المنكر وفعله عذب على ذنبن وإن ينهى عنه وفعله عذب على ذنب واحد والعذاب والعباباته على ذنب واحد أقل مما هو على ذنبن ومن هنا وقع ناس كثيرون في تضييع الأوامر والنواهي يقولون لآتته حتى تنتهى فيوجبون على أنفسهم عذاب ذنبن ومثله في الأمر بالمعروف وهو غلط عظيم اللهم إلا أن يكون مثل هذا المذكور الذى كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر لأنه جمع على نفسه ذنبن وزاد لهما الرياء لكونه أخنى وقوعه في المنكر وعدم فعل المعروف الذى كان يتظاهر بأنه ممن يفعله يؤخذ ذلك من تعجب أهل النار منه لما كان يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر وهو يظهر أنه مثل ما يقول لهم فلو علموا منه أنه كان حاله بخلاف ما كان يأمرهم به ما كانوا يتمجبون من دخوله النار

وفيه دليل : على أن الذى خلط عمله بالحسن والسيء أنه استحق دخول النار بمقتضى العدل يؤخذ ذلك من كون هذا كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر وهذا من أكبر أعمال الخير كما تقرر قبل لكن لما فعل مع ذلك الشر ولم يفعل الخير استحق دخول النار

وفيه دليل : على أنه من كان له عمل خير وعمل شرفانه يقدم له أولا الأخذ بعمل الشر وحينئذ يتفضل عليه بما وعد من الخير يؤخذ ذلك من كون هذا الشخص قد اجتمع له عمل خير وصدء، يقدم له المجازاة على الشر والحكمة فى ذلك والله أعلم أنه لما كانت الجنة دار رحمة وأنه من دخلها لا يرى شيئا يسوءه بعد تقدم للذى له العمل الخاطئ دار العقاب ويخرج منها بعد إلى دار الرضى ولا يمكن العكس بمقتضى الحكمة الربانية

وفيه دليل : على حياتهم فى النار وهم فيها يقظانرن يؤخذ ذلك من كونهم يتكلمون ويجمعون ويعارضنا الحديث الذى ذكر فيه أنهم يموتون فيها حتى قال بعض العلماء بظاهره وزعم أن المؤمنين فى النار موتى ولا يحسبون من عذابها شيئا وهذا الحديث رد على من زعم ذلك والجمع بين هذين الحديثين كما تقدم فى يوم القيامة لأنه مواطن مواطن وكذلك النار أهلها فيها على أحوال يتلونون تارة على نوع وتارة على أخرى وقد يكون له وجه آخر وهو أن تكون تلك الأمور التى أخبر بها فى الأحاديث وهى مختلفة إن كل حالة منها تقوم محتصين بها يشهد لهذا المعنى نفس الحديث الذى نحن بسبيله لأنه عليه الصلاة والسلام أخبر أن ذلك الشخص مشغول بدورانه ليس ينفك عنه ما هو فيه من تلك الحال وأن غيره أتاه يسأله عن حاله لأنهم قد اجتمعوا عليه وكذلك ما تعددت الأحوال على هذا الأسلوب لأن الأحاديث كلها صحاح التى قد جاءت فى هذا الشأن وهى كلها أخبار والخبر لا يدخله نسخ لم يبق إلا الجمع بطريق التأويل نحو ما تقدم ويكون فائدة هذا الحديث التنبيه على توفية ما يجب على الشخص من الواجبات فى نفسه وغيره لأنها هى الطريقة المخلصة من الله تعالى علينا بما فضله

(١٧٧) (حديث الأمر بذكر الله تعالى عند كل شيء)

عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَجَنَّ اللَّيْلُ أَوْ كَانَ جُنْحَ اللَّيْلِ فَكُفُّوا صَبِيَّانِكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَتِ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْثِ بَابَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَأَطْفَى مَصْبَاحَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَخَمِّرْ لِنَاكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْئًا

ظاهر الحديث يدل على خمسة أحكام منها الاخبار بانتشار الشياطين أول الليل وكثرتهم في ذلك الوقت والأمر بكف الصبيان ذلك الوقت عن التصرف والأمر بغلق الباب وذكر الله تعالى إذ ذاك والأمر بتوكية السقاء وذكر الله تعالى إذ ذاك والأمر بتغطية الاناء وذكر الله تعالى إذ ذاك وإن لم يجد ما يغطيها يعرض عليها شيئاً والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذه الأوامر كلها على الوجوب أو الندب وما الحكمة في ذلك وهل انتشار الشياطين في تلك الساعة لحكمة تفهم أوليس لنا سبيل إلى ذلك وهل ماسمى فيها من منع الصبيان يفهم أيضاً علة أوليس وهل ذلك خاص بالصبيان أو يتعدى إلى غيرهم وما الحكمة في ذكر الله تعالى عند تلك الأفعال وما يترتب عليه من الحكم وهل يتعدى إلى غير ذلك أوليس أما قوله استجنى أو كان جنح الليل فهو شك من الراوي

وفيه دليل : على تحريمهم رضوان الله عليهم في النقل كما ذكرنا قبل (وأما قولنا) هل الأمر على الوجوب أو الندب فاللفظ محتمل لكن الأظهر فيه الندب لأنه ليس من طريق التعبدات وإنما هو من طريق الارشاد إلى ما فيه الخير والسبب فيه وفي دفع الضرر لأنه إذا استقرت بها واحدة واحدة بان لك ذلك ذمها غثاق الباب لأن فيه تمهينا من العدو الذي يريد هزك في مال أو بدن وتوكية السقاء وهو من باب التحوط على النفس والماء والوعاء لأنه إذا لم توك السقاء قد يتعاق فيه حيوان أو يدخله فان هوام الأرض تنتشر في الليل أكثر منها بالنهار وقد يدخله حيوان فيموت فيه أو يبق بالحياة فمن أتى لاستعمال الماء إما أن يدخل في جوفه أو يناله من سمه ومن هذا الباب نهى عليه الصلاة والسلام عن الشرب من فم السقاء خيفة أن يكون هناك شيء يتأذى بسببه وإطفاء المصباح من جهة الاحتياط على المال والنفس وقد نبه عليه الصلاة والسلام في حديث آخر حيث قاله وإن الفويسقة تضرم البيت على أهله نارا، أو كما قال عليه الصلاة والسلام وهي الفارة فانها تأتي المصباح وتأخذ طرف القليل فتجره وهو موقود فتحرق البيت وما فيه وقد يكون نوم أهله

ثقيلا فيحترقون بالنار (ويترتب) على هذا من الفقه أنه لا ينبغي لأحد أن ينام ويترك مصباحه موقودا فان تركه قد يطرأ عليه منه ضرر فيتملق العتب عليه لأنه خالف السنة وتسبب فيما كان به ضرر اللهم إلا إن كان له عذر من مرض أو ما يشبهه فصاحب العذر معذور وأما تغطية الاناء فهو من باب توقي الضرر لأنه قد جاء أن ليلة في السنة ينزل بلاء من السماء فكل إناء وجدته مكشورا فاحل فيه وتلك الليلة مجهولة وأيضا قد يأتي من الحيوان الذي فيه السم والضرر فيشرب من ذلك الماء ويقع من سمه في الاناء أو يقع هو بنفسه فيلحق لشاربه بشرب ذلك الماء ضرر في نفسه كما تقدم وقوله عليه الصلاة والسلام (ولو تعرض عليه شيئا) (هنا بحث) وهو أن يقال كيف يقوم مثلا عودا أو خيطا إن أعرضته على الاناء مقام تغطيته كله لأن شيئا يقع على القليل والكثير فتكون هذه الإشارة هنا تبين فائدة قوله عليه الصلاة والسلام (واذكر اسم الله) فان المانع للضرر كله والجالب للخير كله هو ذكر اسم الله تعالى فأمر عليه الصلاة والسلام باظهار الحكمة في عمل الأسباب من غلق الباب وتوكية السقاء وغيرهما وجعل من شرطها ذكر الله تعالى عند الفعل لأنه سبحانه هو الواقى لأنه عز وجل يقول في محكم التنزيل (قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن) وذكر الله تعالى هو الحصن الأعظم والملجأ الأكبر فلنالم يجد للحكمة سيلا وهي تغطية الاناء بقية القدرة ظاهرة فقال عليه الصلاة والسلام ذكر اسم الله عند قوله ولو تعرض عليه شيئا فأفاد ذلك أن اسم الله هو الواقى ولم يعد عليه السلام ذكر الله عند قوله ولو تعرض عليه شيئا لأنه عطفه على قوله واطف مصباحك واذكر اسم الله وما عطف على الشيء فهو مثله فذلك سكت عنه اختصارا وقد قال بعضهم إنه كان له إناء ولم يكن له ما يغطيه فعرض عليه عودا فلما أصبح وجدته قد وقع على الاناء من هذا الحيوان ذوات السم ميتا فاحتبس على العود ولم يكن ذلك العود من حيث أن يحبس ذلك الحيوان فها ظهر أنه ما حبس ذلك الحيوان إلا ما أشرنا إليه من بركة اسم الله تعالى لا غير (وأما قولنا) ما الحكمة في ذلك وذلك إنه لما كان الليل وقت نوم وهو الموت الأصغر أمر أن يفعل الأمور التي يصلح فيها حاله وحال أهله وماله في حال نومه وغيبته لأنه في النهار متيقظ نبهان وأهله كذلك وكل واحد يدفع عن نفسه بوضع الحيلة ولم يؤكده عليه في هذه الأشياء (ويترتب) عليه من النظر أنه إذا كان يؤمر أن ينظر فيما يصلح به حاله وحال من له كما تقدم في هذا الموت اليسير فمن باب أخرى في الموت الذي لا رجوع فيه إلى هذا العالم الدنيوي فالؤمن كيس حذر فطن فان عقلت تنهت وعملت أفلحت وأما قولنا هل ذلك لحكمة تعرف أم لا فان قلنا تعرف بالنص عليها فلم يأت في ذلك شيء فيما أعلم وإن قلنا بالاستقراء من النظر في حكمة الحكيم وكيف رتب هذا الوجود وجدنا لذلك أثرا من الحكمة ظاهر أو ذلك لوجهين من الحكمة أحدهما إن الله سبحانه قد جعل حضور الشيطان ووسواسه إنما يكون مع الغفلة

كما أن حضور الملائكة وكثرتهم إنما تكون مع العبادة والحضور والاشتغال بما يرضى الله تعالى فلما كان أول الليل الغالب على الناس فيه الغفلة والنوم وكذلك جميع الليل هذا الغالب فيه لكن أوله في ذلك أكثر لأن الناس قد فرغوا إذ ذاك من تسيباتهم وكدهم فيها ولذلك جاء في الصلاة التي بين العشاءين من كثرة الأجر ما فيها وسميت صلاة الأوابين لكونه وقت غفلة فلما اشتغل هذا بالعبادة في ذلك الوقت عظم أجره ووجه آخر وهو أنه لما أراد الحق سبحانه بمقتضى حكمته خلق الثقلين وهما الجن والانس وجعل الليل والنهار فخص الانس بكثرة الانتشار بالنهار وخص الجن بكثرة الانتشار بالليل ليكون لكل فريق وقت يستريح فيه كل بحسب حاله حكمة حكيم ﴿وهنا إشارة﴾ وهو أن ما تحسن شدة الأمور إلا عند أوائلها من خير أو ضده فلما كان الليل وقت غفلة ونوم وزيادة انتشار الشياطين فيه الذين هم عون على ذلك تجدد النفوس تلك الوحشة عند أوله وأكثر ما يجد ذلك المرضى لأنه إذا قرب الليل يزداد عليهم المرض والغم ولما كان الصبح أول النهار الذي هو السعي وتكثر في ذلك الوقت الملائكة لأن الحفظة يجتمعون في ذلك الوقت حفظة الليل والنهار تجدد النفوس إذ ذاك نشاطا وانشراحا وأكثر ما يجد ذلك المرضى في الغالب منهم تدبير مدبر حكيم ﴿وأما قولنا﴾ هل ما أمر به من التحرز على الصبيان من الانتشار ذلك الوقت وذلك أنه لما كان الصبيان ذوى عقول ضعيفة ليست تحتمل التخيلات ومن الشياطين من يتشكل في صورة مفرقة فقد يراها الصبيان مع ضعف عقولهم فيخاف عليهم من أجل ذلك أن يقع في عقولهم أو أبدانهم خلل وفي هذا دليل للقول بسد الذريعة

وفيه دليل : على أن ينظر لكل انسان بحسب حاله يؤخذ ذلك من أنه لما كانت عقول الصبيان كما ذكرنا وهم لا يعقلون في الغالب الوصية أمر أولياءهم أن يمنعوهم من التصرف وفيه رد على أهل الطب الذين يقولون إن جسدا لا يدخل في جسد وإنما يظهر من صاحب الجنون إنما هو خلط تحرك عليه

وفيه دليل : على نصحه صلى الله عليه وسلم لأمته يؤخذ ذلك من كونه عليه الصلاة والسلام لم يغفل عن حق صغير ولا كبير ولا مال ولا شيء من الأشياء إلا نبه صلى الله عليه وسلم على المصلحة فيه كما أمر العقلاء أن يحبسوا النفس من أجل ضعفها عن كثير من تصرفاتها وأشد ما أمر في ذلك عند أول الغفلة والشهوة لأن كليهما ظلية تغاب على الباطل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم «إنما الصبر عند الصدمة الأولى» ولذلك قال «عقلك عند أوائل الأمور فجر به فانجح سعيه وإلا فأنت سفيه» ﴿وأما قولنا﴾ هل يتعدى إلى غير الصبيان فان حكمتنا بترك العلة التي ذكرنا فن وجدناها هنا فيه عدينا له الحكم وقد رأيت بعض المماركين كان لا يحتمل أن يقعد وحده لأنه كان يذكر أنه إذا كان وحده تترأى له الجن وما يحمل

رؤيتهم فلا تراه أبدا وحده ولو يكون معه صغير ﴿واما قولنا﴾ ما الحكمة في الأمر بذكر الله تعالى عند فعل تلك الأفعال المأمور بها فقد ذكرناه عند قوله عليه الصلاة والسلام ﴿ولو تعرض عليه شيئا﴾ لكن بقى فيه بحث وهو أنه لا يخاطب بحال التحقيق إلا أهله وأما الغير فيحملون على مقتضى الحكمة يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿واذكر اسم الله﴾

وفيه دليل : على بركة هذا الاسم الجليل الذى جعل ذكره لكل طالب خير فيه يناله ولدافع كل شر فيه يدفعه ﴿وفيه إشارة﴾ إلى أن لا يخل أهل الحكمة بشيء من الحقيقة وإن لم يعرفوها وتمزج لهم بشيء من الحكمة من أجل أن لا تفوتهم بركتها وبهذا نطق التنزيل عز وجل (أفرأيتم ما تحرثون ما أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) من أجل أن يعملوا الحكمة ويتفكروا في حقيقة الأمر ما هو ومثله فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين قال لهم في تذكير النخل ما أراه يجدى شيئا فتركوا التذكير فلما جاءت السنة غير طيبة قالوا أنت أمرتنا بأن لا نذكر فأبقاهم على مقتضى الحكمة بأن قال لهم «أتم أعرف بأمر دينناكم وما أخبركم به عن الله صدقوني فيه» أو كما قال عليه الصلاة والسلام فكان معنى قوله عليه الصلاة والسلام لا أراه يجدى شيئا في حقيقة الأمر لا كما في زعمكم لأن التذكير للنخل سبب من الاسباب والله عز وجل يخلق عنده ما شاء إن شاء وإلا فلا فائدة له وكما سنة يذكرونها وتفسد ولا يجي منها شيء ولا يقولون شيئا ويقولون قدر الله لأنهم علموا الحكمة الجارية عندهم فلم ينتقدوا على القدر وسلموا الأمر لصاحبه فلما كانت هذه السنة من السنين التي قدر الله عز وجل أن يفسد فيها النخل ولم يعملوا عادتهم من حكمة التذكير نسبوا ذلك لكونهم تركوا تلك العادة فعذرهم لكونهم لم يفهموا عنه وأضرب لهم عن الأخذ بالحقيقة شفقة على إيمانهم وردهم إلى أثر الحكمة فلو كانت تلك السنة تجي طيبة ما بقى أحد منهم يلتفت لحكمة التذكير فكان يقول الأمر بهم إلى تضييع أثر حكمة الحكيم والشرية ما جاءت إلا بالجمع بين أثر الحكمة والقدرة وهى الحقيقة كما بينا في غير ما موضع من الكتاب

﴿وفيه إشارة صوفية﴾ لأن أهل التصوف يقولون أنت سفينة الوجود وسفينة نوح عليه الصلاة والسلام كان إجراؤها وإرساؤها كما أخبر الحق سبحانه في كتابه بقوله (بسم الله مجراها ومرساها) وقد أرشدت الشريعة المحمدية أن يكون جميع تحركاتك وسكونك بذكر الله تعالى وتفتح ببسم الله فنها عند نومك تقول بسم الله وعند يقظتك كذلك وعند أكلك وشربك وخروجك من منزلك ودخولك فيه ولباس ثوبك وتجريدك وكذلك عند استفتاح كلامك بذكر الله أيضا وعند نكاحك وعند سفرك وعند إيابك إلى أهلك وعند قعودك وقيامك كذلك فإن كنت في حالك محمديا أرست سفينتك على جود السلامة وإن تخلفت عنه لم يكن لك عاصم من أمر الله وغرقت في طوفان المهالك ولم تشعر أنك هالك فيقظ من سكرة هو الك تجرد روحك في قارورة شهواتك غارقا في فلاة معاصيك

ذكر ان ابن نوح عليه الصلاة والسلام حين تخلف عن ركوب السفينة اتخذ قارورة من زجاج قدر ما تحمله وصعد على الجبل فلما بلغه الماء دخل فيها وأغلقها على نفسه فأرسل الله عليه إدرار البول حتى مات غريقا فيه فأكسرها بحجر عزيمة التوبة وناد بلسان حاله أنقذني يا منقذ الغرق فاني ذاهب لعل حنين صوت اضطرارك يشفع فيك ( أمن يجيب المضطر إذا دعاه )

( ١٧٨ ) ( حديث فضائل رمضان )

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ رَمَضَانَ فَتَحَّتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلِسَتِ الشَّيَاطِينُ

ظاهر الحديث الاخبار بهذه الثلاثة أحكام وهي فتح أبواب السماء وغلق أبواب النيران وتسلسل الشياطين عند دخول رمضان والكلام من وجوه ( منها ) الدليل على فضل هذا الشهر يؤخذ ذلك من كونه خص به الأشياء على غيره وقد جاءت زيادة في حديث آخر ( وزخرفت الجنان )

وفيه دليل على أن ذلك العالم له بقدرة الله تعالى تأثير في هذا العالم يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ( وغلقت أبواب جهنم ) فلو لا أن ذلك العالم له تأثير بمقتضى الحكمة في هذا العالم لما غلقت أبواب جهنم ( وهنا بحث ) وهو أن يقال لم قال جهنم ولم يقل غيرهما من أسماء النار لأن النار لها سبعة أسماء أولها جهنم ( فالجواب ) أنه لما كانت هذه خاصة للمؤمنين من جميع طبقات النيران خصت بالغلق والكف عن المؤمنين لأنهم الذين خصوا بصوم هذا الشهر دون غيرهم وفيه دليل : على عظيم القدرة أيضا يؤخذ ذلك من إخباره عليه الصلاة والسلام وإن السماء لها أبواب تفتح وتغلق

وفيه دليل : على أن كثرة فتح أبواب السماء دالة على خير أهل الأرض وقد أخبر عز وجل بما يدل على ذلك في كتابه حيث قال ( لا تفتح لهم أبواب السماء ) ولا تفتح أبواب السماء إلا لمن يرحم ويدخل الجنة ومن غلقت دونه فلا يرحم ولا يدخل الجنة ( وهنا بحث ) هل ذلك لكل الصالحين أو ذلك مخصوص بظاهر اللفظ يقتضى العموم والأخبار تخصصه منها قوله صلى الله عليه وسلم رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع والعطش فمن ليس له من صومه إلا هذا الشقاء ولا يقبل منه كيف تفتح له أبواب السماء ( وهنا بحث ) في قوله عليه الصلاة والسلام وغلقت أبواب جهنم هل ذلك حسا ومعنى ومعنى حسا غلقتها في ذاتها والمعنى أى منع بركة الصوم عن الطريق التي تبلغه إلى جهنم أو لمجموعهما وهو الأظهر بدليل أنه قد جاء بإمامك اغلق أبواب جهنم فهذا حسا وقد جاء في الصوم انه وجاء أى أنه يمنع من

الفاحشة وهي الزنا وقد قال جل جلاله (واستعينوا بالصبر والصلاة) فذكر العلماء أن الصبر هو الصوم لأنه عون على العبادة فصح ما قلنا إن مجمرعهما هو الأظهر وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿وسلمت الشياطين﴾ هل هو على صومه أم لأم اللفظ عام وقد جاء مخصصا في حديث آخر «وصعدت مردة الشياطين» وهل هذا عن كل الناس عموما أم لا الظاهر العموم وليس كذلك بدليل قول مولانا جل جلاله (شياطين الانس والجن) فمن هو شيطان في نفسه كيف يمنع منه شيطان ولذلك إذا دخل رمضان من كان مثلا مكاسبا على مكسه أو ظالما بقي على ظلمه لم يدخل في هؤلاء بل هو من جملة الشياطين أليس قد قال عليه الصلاة والسلام «فان سبك أو شتمك فقل إني صائم» أوكا قال فمن لا يحترم لا يحترم فمن أجل إطلاق بعض الناس هذه الأحاديث على عموما وقع لهم الاغترار ولكن ينبغي أن يقيم الشخص لسان العلم على نفسه حتى يعرف من أى الفريقين هو

وفيه دليل : على أن شيطان الانس ملازم لا يزول لأنه لا يسلسل

وفيه دليل : على أن الشياطين لهم أبدان محسوسة يؤخذ ذلك من قوله ﴿وسلمات﴾ فان السلسلة

لا تكون إلا في جسم

وفيه دليل : على أن الاعمال هي التي ترفع صاحبها أو تضعه يؤخذ ذلك من كون أهل الصوم يعتنى بهم هذا الاعتناء العظيم وقد جاء أنه من أكثر الصوم ضيقت عليه النار أي أنه لا يدخلها وقد قال إن أردت عزاً يا نفس فالتقى فاعتزى دو إلا فابقي بحقيقة الذل ولذلك كان أهل العلامات الحميدة حالهم في الدارين حميدة

(١٧٩) ﴿حديث من أتى أهله فليسم الله﴾

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ اللَّهُمَّ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارِزِقَتِي فَإِنَّ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ وَلَمْ يَسَاطْ عَلَيْهِ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ الْإِخْبَارُ أَنَّ الْمَرْءَ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ جَنِّبِي الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَارِزِقَتِي فَإِنَّ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ وَلَمْ يَسَاطْ عَلَيْهِ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ

﴿ونها﴾ أنه قد جاء في الحديث قبله بزيادة التسمية وقوله اللهم وهنا ليس فيه التسمية المذكورة فيجتمل أن يكون سكت عن التسمية لكونها قد تقرر الآمر بها مطلقا ومقيدا ويحتمل أن يكون جاء هذا بلا تسمية ولا قوله اللهم تحقيقا لفعله بعض الناس عند ذلك الحال لغلبة الشهوة عليهم فيكون ذلك الحديث أكمل في الفعل ويكون هذا المجزىء ولا أقل من ذلك ويحتمل أن يكون هذا الحديث لمن نسي التسمية حتى أواجه فيكون هذا اللفظ مجزيا عنه ويحصل به من

بركة الاتباع كما قال علماءنا رحمه الله عليهم فيمن نسي التعوذ عند قضاء الحاجة حتى شرع في الفعل أنه أن يتعوذ إذ ذاك بقوله أعوذ بك من الخبث والخبائث تنزيها للاسم الله تعالى أن يذكر في ذلك المحل وتحفظا على الاتباع أن يتركوه حين استيقظوا إليه فهذا مثله والله أعلم

وفيه دليل : على أن من حسن أدب الشريعة السكناية عن الأشياء التي يستحى منها وإن كانت مما أبيضت يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿أني﴾ لأنه كنى عن ذلك بالاتيان

وفيه دليل : على أن لفظ الولد يقع على الذكرى والأنثى وقد اختلف العلماء فيمن حبس شيئا على ولده وولد ولده هل يدخل في الحبس أولاد البنات أم لا على قولين وفي هذا الحديث حجة للذين قالوا بدخولهم في الحبس يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿فإن كان بينهما ولد﴾ وأما قوله ﴿جنبني الشيطان﴾ فعناه أنه لا ينكح معه فإنه قد جاء أن المرء إذا نكح ولم يذكر الله تعالى عند ذلك أن الشيطان ينكح معه كما أنه إذا أكل أو شرب ولم يسم الله أكل الشيطان معه وشرب وأما قوله عليه الصلاة والسلام ﴿مارزقتني﴾ فيه دليل : على أن الأولاد من جملة ما ينعم الله تعالى به على بني آدم لأنه عليه الصلاة والسلام جعلهم من جملة ما يرزقون بقوله رزقتني

وفيه دليل : على أن حقيقة تأثير الأسباب إنما هو بالقدرة لا بدواتها يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام ﴿فإن كان بينهما ولد﴾ وقد لا يكون والسبب واقع الذي هو النكاح فإن لم يكن السبب يؤثر إلا عند إرادة القادر وإلا لم يكن شئ. وهذا مشاهد في عالم الحس لأن المرء يجامع أهله مرارا ولا يرزق مولودا وقد يكون ذلك الفعل مرة واحدة ويوجد معه الولد فحقيقة التأثير هو بالقدرة وهذا حكم متعد في الأشياء كلها لا يقصر على هذا الموضع وحده فالأسباب أثر الحكمة والتأثير بها أثر حقيقة القدرة فإخفاء القدرة في أثر الحكمة من عظيم القدرة ليضل من يشاء ويهدي من يشاء حكمة بالغة ﴿وهنا بحث﴾ وهو أن يقال لم قال بينهما ولم يقل كان لهما أو غير ذلك فيه وجوه

﴿منها﴾ أن يكون المعنى بينهما مما خرج منهما من الماء فإنه قد جاء أن العظام والنصب من ماء الرجل وأن اللحم والشعر والجلد من ماء المرأة ووجه آخر وهو ﴿تنبيه لطيف﴾ وهو أن حقيقة الخلق الذي فيه وتنوع خلقه من كبد وقلب ومهران وجوارح على ما هي عليه هذه الصورة الادمية من الترتيب البديع ليس ذلك من الماء الذي خرج أين الشبه الذي بينهما وإنما هو بقدرة القادر الذي جعل في تلك النطفة اليسيرة أنواعا مختلفة كما قال تعالى في ثمر الشجرة (انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه) معناه حين ينتهي طيبه أين التشبيه الذي بين عود الثمرة من الخلاوة التي في ثمرها أو الخوضه أو الحمرة أو الصفرة أو السواد أو الخضرة أو غير ذلك من الألوان العود كله على حد واحد في الثمر والطعم والثمر مختلف (إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون) ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى



الروح والحياة اللذين هما حقيقة الانسان إن ذلك ليس منهما لامن طريق أصل ولا فرع وإنما هو نما جعله القادر فيما خاق بما كان بينهما وكذلك قال تعالى ( ولقد خلقنا الانسان من -إلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأناه خلقا آخر) يعني عند نفخ الروح جاء خلقا آخر ليس من جملة تلك التطويرات التي كان بعضها أصلا لبعض بل هذا خلق آخر بقدرته قادر (ليس كمثل شيء) يؤيده قوله تعالى ( ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي) أي هي من أمر الله تعالى لاعت سبب وإن كان الغالب في الأشياء أنها موجودة عن الأسباب، فكل ذلك إنما هو صادر عن قدرة الله تعالى كما تقدم البحث قبل لكن هذا بالقدرة الظاهرة دون سائر الحكمة ولا يحيط بعلمها إلا مخترعها جل جلاله واحتمل أن تكون هنا الإشارة إلى خاق النفس على قول من يقول إن النفس شيء والروح شيء -آخر لأنه قد ذكر العلماء القائلون بهذا إن النفس خاق مجسد مثل خلق بني آدم لها يدان ورجلان وعينان وجوارح مثل بني آدم سواء بسواء وأنها من العالم اللطيف وأنها نزلت في جسد بني آدم فتكون جسدا لطيفا أليس علمها جسد كشيء وهي الفخارة التي خلقت من ذلك الماء المهيمن وهي أعنى النفس التي أعطيت الميز والفهم وهي التي تتنعم وتتألم ويفرح وتحزن إلى غير ذلك مما يشبه هذه المعاني وإنما الروح حياة الجسد ليس إلا ولا تتنعم ولا تفرح ولا تحزن وأما النفس فإنها من العالم الذي لا يفنى وأنها تبقى في القبر مع الجسد وقد يفنى الجسد إلا لعجب الذنب وهي لا تفنى ولا يذكر أحد أنها مخلوقة من الماء المذكور وإنما هي بقدرة الله تعالى كما ذكر من العالم الروحاني فسبحان من هذه بعض آثار قدرته التي قد حارت فيها العقول واحتمل مجموع ما ذكر وفي هذه العبارة أكبر دليل على ما خص به سيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والاعجاز في كلامه لسكونه أتى بلفظة تحتوي على جميع ما ذكرنا وزيادة على ذلك إذا أمعن فيها النظر

وفيه دليل : أعنى في هذه اللفظة وما تحوى أن العلم الذي هو الفهم لحديثه صلى الله عليه وسلم وما فيه من الفوائد أنه من جملة مواهب الله تعالى لمن يشاء يشهد لذلك قوله عز وجل (ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا) قال العلماء أنه الفهم في كتاب الله تعالى وكذلك حديثه صلى الله عليه وسلم لأنه كفه من الله وعن الله إما بالواسطة أو بالالهام وتد تقدم الكلام على هذا في أول الكتاب وقوله عليه الصلاة والسلام ((لم يضره الشيطان ولم يسأله عليه)) هل هاتان اللفظتان لمعنى واحد أو هما لمعنيين احتمل لكن الذي استقر من الشريعة أنهما لمعنيين أحدهما أنه قد أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بما معناه «هوانه ولود إلا والشيطان يطعن في خاصرته» فذلك هو الضرر المشار إليه هنا والله أعلم وأما التسلط فهو ما ذكره الله عز وجل في كتابه حيث يقول ( واجلب عليهم بخيلك

ورجلك) وما جعل عز وجل له من التسويل والاعواء لبني آدم لقوله تعالى (من بين أيديهم ومن خلفهم وعن أيمنهم وعن شمائلهم) فهذا هو معنى الإشارة إلى قوله عليه الصلاة والسلام (ولم يساط عليه) أي لم يكن يقدر على ضرره عند الولادة بأن يطعن في خاصرته ولا يقدر على ضرره بالاعواء والتسويل كما ذكرنا ويكون ممن يدخل تحت قوله تعالى (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان)

وفيه دليل: للاخذ بسد الذريعة يؤخذ ذلك من قوله (وجنب الشيطان ما رزقني) ذريعة أن يكون لها ولد وقد لا يكون فما بقي القول إلا احتياطاً من أجل توقع الولد فهذا هو سد الذريعة بعينه

وفيه دليل: على أن الحكم بالشرع يعطى للغالب يؤخذ ذلك من أمره صلى الله عليه وسلم بهذا عموماً ومن الناس من يكون عقيماً لا يولد له فلما كان العقيم نادراً لم يجعل له حكم

وفيه من الفقه: أن الأصل إذا كان طيباً جاء الفرع طيباً يؤخذ ذلك من أنه إذا كان الأب طيباً باتباعه السنة وفعل في هذا الموضوع ما أحكمته السنة وامثل الأمر جاء الفرع وهو الابن من أهل الخصوص كما أبديناه آنفاً

وفيه دليل على أن الخير كله إنما هو في كتاب الله تعالى وستر سوله صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من أنه من لم يعرف الكتاب والسنة لم يعرف مثل هذا الخير وما فيه وكان نكاحه بيمينيا بشهوة ليس إلا وكذلك في جميع أمره

وفيه من الفقه: أن تضيلة العلم إنما تكمل بالعمل لأنه عليه الصلاة والسلام قال (إذا أتى أهله) ولم يقل علم رزقنا الله فهم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم والعمل بذلك بمنه

(١٨٠) (حديث هروب الشيطان عند النداء للصلاة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط فاذا قضى قبل فاذا توب بها أدبر فاذا قضى قبل حتى يخطر بين الإنسان وقلبه فيقول اذكر كذا وكذا حتى لا يدري إلا ثلاثاً صلى أم أربعا فإذا لم يدرك إلا ثلاثاً صلى أم أربعا مسجد سجدت السموات

ظاهر الحديث الإخبار بهروب الشيطان من النداء بالصلاة وله ضراط وهو به أيضاً كذلك من التوب بها وهو إقامةها كن بغير ضراط وإقباله بعد ورجوعه إلى المصلي حتى يوسوسه والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال ما الحكمة في هروبه عند الأذان والاقامة وعدم هروبه عند الدخول في الصلاة والتلبس

بها وهي أعظم من الأذان والاقامة فإن الصلاة فرض وأما الإقامة فلم يست بفرض والأذان فيه ما هو فرض وفيه ما هو سنة وفيه ما هو مستحب على ما نيينه في موضعه من الكتاب إن شاء الله تعالى ورجوعه إلى المصلي هل ذلك على عمومته في كل مهل أم لا (وما الحكمة) في ضراطه عند الأذان وهل تركه ذلك

في الإقامة لأنه لا يكون منه ذلك عند الهروب منها أو سكت عنه لما تقدم ذكره عند الأذان قبل ﴿فاما الجواب﴾ على ما الحكمة في كونه يهرب من النداء والإقامة ولا يهرب من الصلاة التي هي أرفع وذلك أن فرضية الأذان وفائدته الاخبار بدخول وقت الصلاة بذكر تلك الالفاظ المأمور بها ولذلك يجوز على طهارة وعلى غير طهارة فلما أمرنا به لم يطق الشيطان حمل ذلك لأن توفية الأمر على ما أمر به تقطع ظهره والصلاة من مشروعيتهما التوجه والاخلاص والحضور كما قال صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يقبل عمل امرء حتى يكون قلبه مع جوارحه» وقد ورد في الأذان أن المؤذن له من الأجر بقدر مدصوته على ما بيناه في موضعه قبل وقال في الصلاة يكتب له نصفها ربهما إلى عشرها وورده إذا لم يؤت بها على وجهها تطوى مثل الثوب الخلق ويضرب بها وجه صاحبها وتقول له ضيمتني ضيمتك الله أو كما ورد فلعدم توفية الشروط التي طلبت منا في الصلاة وجد الشيطان طريقا إلى الدخول لصاحبها فلو وفي ما طلب منه فيها ما قربه شيطان وكذلك سائر الأعمال من وفي فيها دخل في حزب المفلحين الذين لم يكن للشيطان عليهم سلطان لقوله تعالى (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان) ﴿وأما قولنا﴾ هل ذلك على العموم لكل مصل أم لا فظاهر الحديث محتمل وما قدمناه من قوله جل جلاله (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان) يخص ذلك فانه من لم يكن له عليه سلطان كيف يقربه في صلاة أو غيرها هذا مما يعقل ﴿وأما الحكمة﴾ في ضراطه احتمل والله أعلم وجوها ﴿منها﴾ إنه لا يحمله حتى ينحل قواه فتسترخى حواسه ومفاصله فيخرج منه الريح بغير اختياره كما حكى عن فرعون أنه لما رأى الآية في عصى موسى عليه الصلاة والسلام حين رجعت حية أنه ولي هاربا وبطنه قد انطلق وغائطه يسيل لا يقدر أن يملك ذلك من نفسه وكثير ما يوجد ذلك من بعض الضعفاء لكثرة فزعهم وقد يكون من سوء طبع اللعين أن يقابل الشيء بضده كونه يسمع الأذان الذي هو دليل على الصلاة وهي مبنية على الطهارة لقوله عليه الصلاة والسلام «الطهور شرط الإيمان» فيكثر من الضد وهو نقض الطهارة وقد يكون لوجه آخر وهو أن يشغل سمعه عن الأذان بذلك الفعل الذميمة واحتمل مجموعها ﴿وأما قولنا﴾ لم لم يذكر ذلك الفعل عند الإقامة هل لعدم وقوعه في ذلك الوقت أو اختصره لكونه صلى الله عليه وسلم ذكره مع الأذان احتمل الوجهين والله أعلم لكن الأظهر أنه بغير ضراط وهو أن الأذان أكثر ألقاظا لأنه مثنى كله وبعضه مربعا والإقامة مفردة وبعضها مثنى فلزيادة تكرار الالفاظ المباركة يكون فيه زيادة في المخالفة وأيضا فلأن فائدة الأذان أكثر فانه إعلام بالوقت ويسمعه من هو حاضر ومن هو بالبعد وهو أعلا صوتا وهو يدعو الناس كلهم إلى الطاعة والإقامة إنما هي للحاضرين أن يتأهبوا للدخول في الصلاة ولا يتعدى إلى غيرهم فكانت عليه أخف فانه كلما كانت الطاعة أكثر كان عليه الأمر أشد يؤيد ذلك ما أخبر عنه الصادق صلى الله عليه وسلم أنه لم ير أحقر منه

ولا أذل في يوم عرفة يحثى التراب على رأسه، أو كما قال عليه الصلاة والسلام وذلك لما في تلك الطاعة في ذلك الوقت من الترفيع والخير فيلحقه بتلك النسبة ذلك التحقير والهوان وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿حتى يخطر بين الانسان وقلبه﴾ أي إنه يشغل قلبه فان مدار الانسان على قلبه فاذا اشتغل قلبه بالسواس فكانه حال بينه وبين قلبه لأن القلب لا يراد لذاته الصنوبرية وإنما يراد لحضوره عند فعله ماتعبد به ليو في ماعليه في ذلك

وفيه دليل : على أن ملازمته لبني آدم حتى يعلم فلما يتصرفون فيه ويجرى عليهم يؤخذ ذلك من قوله ﴿اذكر كذا﴾ لأنه لا يذكره إلا بشئ وقد وقع ونسبه الأدمي والعدو اللعين قد كان عرفه ولا يكون ذلك إلا لمن هو معك ملازم لك

وفيه دليل : على عظيم قدرة الله تعالى الذي هذا خلقه يقدر أن يصل إلى قلوبنا ونحن لانعلم به وفي هذا دليل على أن المولى سبحانه لا تدركه العقول ولا يتحيز ولا يشبهه شئ. يؤخذ ذلك من أن هذا خلق من خلقه مدرك وتراه يصل إلى قلوبنا ونحن بعقولنا معنا وادرا كأننا من جميع حواسنا ولا نعلم به ونجد أثر وصوله ولا نحس بذاته ولا نشعر بها فكيف يطمع أحد أن يعرف أو يصل إلى من هذا بعض مخلوقاته وبالقطع أن الصنعة لا تشبه صانعها

وفيه دليل : على أن ميل النفس بالسرعة إلى ما تعرفه أكثر مما لانعرفه يؤخذ ذلك من قوله إذ ذكر كذا فلو لا علمها بذلك لكان يقول لها ألا تعلمين ما يكون في كذا الأمر لانعلمه فقد لا يحصل له منها ذلك الميل الكلي الذي يذهلها عن الصلاة فلعرفته بها أخذها من الوجه الذي هو أقرب لفائدته وقد روى عن بعض أهل الفقه وكان ممن يتفجع الناس به في دنياهم وآخرتهم لما من الله به عليه من العلم والنباهة أنه ضاع لبعض التجار صرة دراهم لا يدري أين رفعها فحزن لذلك فقبل له ليس لك إلا ذلك السيد فلما جاءه وأخبره بحاله أمره ذلك السيد بان يصلي ركعتين لا يحدث فيهما نفسه بشئ ويأتيه ويخبره بما له أين هو فقام ذلك التاجر إلى ناحية في المسجد وأحرم ودخل في تلك الركعتين فرآه الشيخ في الركعة الثانية قد خففها فقال لأخوانه قد تذكر ماله أين هو فلما سلم واتى الشيخ قال له الشيخ تذكرت مالك أين هو قال له نعم ياسيدي فقال له اذهب فخذ مالك واشكر الله فرغب منه أصحابه لم أمره بتلك الصلاة والقضية فقال لهم إن الشيطان أنساه أين رفع ماله لكي يحزنه ولو وقت ما من الزمان من أجل العداوة الاصلية فأمرته بالركعتين ولا يحدث فيهما نفسه لأنه قال صلى الله عليه وسلم من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه دخل الجنة، فلما تلبس بالصلاة عازما أن لا يحدث فيها نفسه رأى العدو أن يذكره بماله ولا يتركه يتم عملا يدخل به الجنة فمن أجل ذلك أمرته بذلك وقوله عليه الصلاة والسلام ﴿حتى لا يدري أثلثا صلي أم أربعا﴾ فاذا لم يدري أثلثا

صلى أم أو بعاسجد سجدة السهو ظاهر اللفظ يعطى ان سجدة السهو تجزى به عن تمام صلاته وان كان ما صلاه ثلاثاً وليس كذلك لأنه قد جاء ذلك مفسراً في حديث آخر وهو قوله عليه الصلاة والسلام «إذا شك أحدكم في صلاته فليبن على اليقين ثم يسجد سجدة السهو واليقين هو الأقل وقد تعلق بعض أهل الظاهر بظاهر هذا الحديث وما قدمناه عليه الجمهور وهو الحق الذي يعطيه الفقه لأنه إذا جاءت الزيادة من العدل قبلت ومع ذلك على هذا الذي عليه الجمهور استمر عمل الخلفاء والعلماء إلى هلم جرا (وهنا بحث) في قوله ثلاثاً أم أربعاً هل هو مقصور على هذا الموضع أو هو على طريق ضرب المثال إذا تردد الخاطر بين الأقل والأكثر كان العدد ما ذكر أو أقل من ذلك الذي عليه الجمهور لأنه على ضرب المثال إذا تردد الخاطر بين الأقل والأكثر فيكون عمله على أقل العددين بما ذكر

وفيه دليل : علي أنه لا يحزن العدو إلا بزيادة الطاعة يؤخذ ذلك من الشيطان لما جاء للمصلي ليفسد عليه صلاته بتشككه في عدده كما أنها حكمت السنة بفضل الله تعالى الأمر بزيادة ركعة احتياطاً ثم زيادة أخرى وهي سجدة السهو لينقلب العدو مهزوماً خائباً بما أمهه وقد بين ذلك صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث حيث قال فإنها ترغم للشيطان يعى السجدة التي للسهو

وفيه دليل : لأهل الصوفة لأنهم أخذوا بدوام الاشتغال وعدم الالتفات إلى حديث النفس وغيرها لأن هذا المصلي ما طرأ عليه النسيان إلا من جهة التفاته إلى حديث العدو وبما ذكره به وميله إليه وقد ذكر عن بعضهم أنه كان في أول رياضته إذا مر به خاطر غير الرباني ضرب نفسه بعضى أو قضيب فلربما كان يكسر على نفسه في اليوم الواحد حزمة أو حزمتين من القضبان حتى استقام له خاطره بدوام الاقبال على مولاه من الله بذلك علينا بمنه وقد قال

إذا كنت ملتفتاً إلى سواه فحجابك ذلك عن أن تراه

ولن تحظى بحضرة قدسه حتى لا ترى إلا إياه

(حديث الالتفات في الصلاة)

(١٨١)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ

ظاهر الحديث الاخبار بأن التفات الرجل في صلاته نقص يأخذه الشيطان منها والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا خاص بالرجال أو ذلك سواء للرجال والنساء ولم قال يختلسه الشيطان ولم يعبر بيسرقه أو يعضبه أو غير ذلك مما يشبه هذه الألفاظ وهل يعنى بالالتفات هنا الحسى ليس إلا أو الحسى والمعنى معاً أو أيها كان فهو خلسة (فالجواب) عن الأول هل هو خاص بالرجال

أم لا فليس خاصا بالرجال دون النساء بدليل إن النساء شقائق الرجال في جميع التبعيدات لكنها سألت عن الرجال لكون الرجال أكثر قوة في الدين في الغالب فيكون من باب الاخبار بالأعلى عن الأدنى فإذا كان ذلك في الرجال فن باب أخرى في النساء (وأما الجواب) عن قوله خلصة ولم يذكر غيرها من الألفاظ فإن المختلس هو الذي يتخطف المال من غير غلبة ولا قوة ويعتمد الهروب وذلك مع معاينة المالك له والسارق يأخذ في خفية والظالم يأخذ بقوة فلما كان الشيطان يشغل هذا عن صلاته بأن يلتفت إلى غيرها وعقله معه بلا حجة أقامها له على ذلك أشبه المختلس الذي يأخذ الشيء بالحيلة والناس يبصرونه ولذلك يقول يوم القيامة كما أخبر عنه في كتابه العزيز (وما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم فاستجبتم لي فلا تلوموني، ولوموا أنفسكم)

وفيه دليل: على التعبير عن المعاني بمثل ما يعبر عن المحسوسات يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام يختلسها والشيطان لم يأخذ شيئا محسوسا من صلاة المصلي وإنما أخذ منها معنى من معانيها في زمان ما هو عدم حضوره حين التفاته

وفيه دليل: على أن من حصل له شيء من الأشياء حسا كان أو معنى بحيلة غير محققة أنه يصدق عليه اسم مختلس يؤخذ ذلك من كون الشيطان احتال على المصلي حتى وقع له الخلل في صلاته وهو مقصود العدو فسماه سيدنا صلى الله عليه وسلم مختلسا وهنا (سؤال) وهو أن يقال لم جعل في السهو في الركعات جبر كما تقدم في الحديث قبل ولم يجعل لهذا الالتفات جبر (فالجواب) والله أعلم لما كان شكه في عدد الركعات نسيانا من أجل ذلك احتال عليه الشيطان بتذكيره له ما قد كان جرى من الأمور والله سبحانه وتعالى قد تفضل علينا بأن لا يؤاخذنا بالنسيان جعل لنا البدل بما وقع من الخلل ولما كان هذا الالتفات بالقصد من المصلي وعقله معه لم يجعل له بدل منه تغليظا وتحريضا على التزام الأدب في العبادة وبما يشبه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم وأسوء السرقة الذي يسرق صلاته، قالوا وكيف يسرق صلاته يارسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها (أما قولنا) هل أراد بالالتفات الحسى أو المعنوى أو مجموعهما فظاهر الحديث يعطى أنه الحسى وإذا كان الحسى فالمعنوى معه لازم وبقي الكلام على المعنوى فإذا نظرنا إلى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث غيره: إن الله لا يقبل صلاة امرء حتى يكون قلبه مع جوارحه، فيكون الالتفات المعنوى مثل الحسى ويعنى بالمعنوى ما يكون في القلب من الالتفات إلى غير ما هو بسبيله وقد قال بهذا جماعة من العلماء لأنهم يقولون إن دوام الحضور في الصلاة فرض واجب وهو عدم الالتفات والجمهور على أن دوام ذلك شرط كمال وإنما الفرض فيه من أول العمل وآخره على قول

وفيه دليل: على أن كل ما يكون من الخلل في الصلاة أنه من تسويل الشيطان يؤخذ ذلك من

الحديث الذي قبل هذا مع هذا الحديث إذا جمع إليه لأنه في الذي قبل شغله بالحديث حتى أنساه وهنا لم يتعرض له في الحديث فكان أصل المكيمة خفية حتى أخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم فعلى هذا وكل ما نجد في الصلاة من خلل نعلم أنه من العدو علينا سببه أولم نعلمه وفيه دليل : نلى مامن الله به على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم من كثرة اطلاعه على غوامض كثيرة من الغيوب ولولا ذلك ما كان عليه الصلاة والسلام يخبر عن مثل هذا وأعداد من أمثاله وفيه دليل : على كثرة لطف الله تعالى بنا يؤخذ ذلك من ارسال هذا السيد صلى الله عليه وسلم رسولا إلينا حتى يخبرنا بهذه الفوائد كلها حتى نعرف كيف نتحرز من عدونا وكيف الخلاص من مكائده جعلنا الله بمن خالجه منها بفضل له لارب سواه

(١٨٢) (حديث الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان)

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحَلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلِمَ أَحَدُكُمْ حَلِماً يَخَافُهُ فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما الاعلام بأن الرؤيا الصالحة من الله تعالى والآخر الاخبار بأن الحلم من الشيطان وتعليم المخرج منها والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما معنى قوله من الله وما معنى الصالحة وما معنى الحلم والكلام على كيفية الاستعاذة منها وما الحكمة في البصاق عن اليسار (فأما الجواب) عن قوله عليه الصلاة والسلام من الله أي هي حق لا شك فيها لأن كل ما هو من عند الله لا شك في أنه حق ولذلك قال (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) وأما قوله عليه الصلاة والسلام (الصالحة) فكل ما فيها خير فهي صالحة في غالب الحال كما قال شعيب عليه الصلاة والسلام لموسى عليه الصلاة والسلام (ستجدني إن شاء الله من الصالحين) أي لا ترى في الأشياء تسر به وفيه صلاح لك وأما قوله (الحلم) فالحلم ما فيه تهويل للنفس وتخويف وهو على قسمين ما فيه تهويل وتخويف على النفس وليس يدل بوضعه على شيء يضر ومنه ما يدل على شيء يضر ومن أجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم بعد (يخافه) ليفرق بين ما يدل على ضرر وبين ما لا يدل على ضرر ولذلك قالوا للعزير (أضغاث أحلام) وما نحن بتأويل الأحلام بعالمين) ويلزم على هذا من الفقه أن يكون الذي رأى الرؤيا عارفا بالتعبير وإلا قد تكون الرؤيا في نفسها مهولة وهي تدل على خير مثال ذلك أن ترى شخصا يضرب آخر بالسوط ويوجعه ضربا فان الضارب يولى للضررب معروفا على قدر ضربه من شدة أولين وقد يكون بعكس معناه فتكون حسنة في نفسها وهي تدل على ضد ذلك مثاله أن ترى شخصا يعمل لشخص عرسا أو وليمة ويطعمه حلوة وطعاما بلحم سمين فان

المطعم الطعام يفعل بالذي أطعمه أوفرحة شرا بقدر حسن الخلاوة وطيب اللحم فكلما كثر الحسن في ذلك كثر التبجح في الشر الذي ينال منه وما أراد الشارع صلى الله عليه وسلم بالحسن وضده إلا المعنى الذي يتضمنه نفس الواقع في النوم بوضعه ففقهاء لا يعرف في التعبير شيئا أن يتعود بما لا يعرف لها معنى من أجل أن تكون مما تدل على مكروهه فإن كانت تدل عليه فيندفع عنه ذلك المكروه باتباعه الأمر وهذا من باب سد الذريعة لأن الاحتياط كله من هذا الباب وهو الأولى ولا يجوز له أن يعبر الرؤيا بغير علم لأنها من النبوة وما كان من النبوة فلا يجوز أن يهزأ به لأن الحكم علم هزء وتجر على ما لا يجوز وكذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم كل يوم إذا صلى الصبح يدور بوجهه إلى الصحابة رضوان الله عليهم ويقول هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا فمن رأى منهم شيئا ذكره وفسر لهم ليعلمهم علم التعبير وكما قال يوسف عليه الصلاة والسلام (ذلكم ما علمني ربي) يعني به علم تعبير الرؤيا وقد يكون من الرؤيا ما يؤلم النفس وهو حق فقد قال العلماء أنه إذا كانت حقا وامثل الرأي ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم فانها لا تضره ويصرف الله تعالى عنه ببركة السنة تلك الأمور المشوشة لأنه صلى الله عليه وسلم ما بعث إلا رحمة وهو عليه الصلاة والسلام يعلم أن في الحلم وهو كل ما فيه تويل وتشوش على النفس ما هو حق فحماها كلها عليه الصلاة والسلام محملا واحدا وجعلها من الشيطان لكون أن هذا هو الغالب فيها والشرعية إذا تأملت إنما أطلقت الأحكام على الغالب في جميع الآه ورحمة من الله تعالى وتوسعة على عبده فجعل المخرج من الكل واحد وهو الاستعاذة بالله (وهنا بحث) لطيف أيضا في كونه صلى الله عليه وسلم جعله أعنى الحلم من الشيطان لأن أصل كل ما يصيب المرء من البلاء والمحن في الغالب إنما هو مما اجترى به الشخص على نفسه وأن الله تعالى يقول (وما أصابكم من مصيبة فيما كسبت أيديكم) ويعفو عن كثير وقال عز وجل (ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة) وأصل المخالقات إنما هي من وسواس الشيطان وتسويله لأن الله عز وجل يقول في كتابه (الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا) فقام ذكر اسم الله سبحانه في هذا الموضع مقام التوبة والاضطرار فالتوبة تجب ما قبلها والمضطر مستجاب له بمقتضى الوعد الجميل وهو قوله تعالى (أمن يجيب المضطر إذا دعاه ويكشف السوء) رحمة من الله تعالى ونعمة لمن قبلها فلذلك قال عليه الصلاة والسلام لا تضره (وأما الجواب) على ما الحكمة في أن يبصق على يساره فلأن فيه خزيا للشيطان لأن جانب الشمال هو مقعده ووجه آخر لأن ريق المؤمن شفاء وفيه أيضا إحراق للشيطان لأنه لا يحمله فيكون بصاقه ينشأ عنه تألم الشيطان وطرده له من أجل أن لا يعود إلى تخويفه ثانيا وقد تكون للجوع وعوز يادة والله أعلم وفي قوله عليه الصلاة والسلام «وليتعود بالله من شرها» دليل على ما قدمناه من أن المقصود من الرؤيا ما تدل عليه لانفس الرؤيا



(وهنا بحث) وهو أن يقال هل هذا على عمومه أم لا الظاهر يعطى العموم والبحث يعطى التخصيص لأنه إذا كان الرأي شيطانياً في نفسه كيف يفر منه الشيطان وما يؤيد ما أشرنا إليه قوله (منكم) يعنى من هو على طريقكم الذى تقتضيه حقيقة الايمان فلو كان عليه الصلاة والسلام عى بقوله منكم جنس بنى آدم لكان الكفار والمنافقون يدخلون تحت هذا ولا قائل به فمابقى إلا التخصيص بأن يعنى به المؤمنين ولذلك قال عليه الصلاة والسلام فى حديث آخر «الرؤيا بالصالحه يراها الرجل الصالح أو ترى له» ولا يعترض علينا ببعض مرأى رآها بعض الكفار ورؤيت عنهم وخرجت حقا والافصال عنه أن تقول ذلك نادر والنادر لا حكم له وفيها وجه آخر وهو أنه إذا تأملت تلك المرائى التى رثيت عن بعض الكفار إنما الفائدة فيها للمؤمنين غالباً مثل المرائى التى رآها بعض كفار مكة قبل خروجهم إلى قتال سيدنا صلى الله عليه وسلم هى من جملة النعمة لهم والظهور لسيدنا صلى الله عليه وسلم وكذلك نجد كل واحدة منها الجبر فيها للمؤمنين وفيه دليل: على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من كون المرائى ترى فيها تماثيل وأشكال تدل على أشياء وتخرج فى عالم الحس كذلك وقد قال أهل العلم بهذا الشأن أنه لا يقع لأحد شىء فى هذا العالم إلا وقد رآه فى النوم وعقله من عقله وجهله من جهله قال تعالى (سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يبين لهم أنه الحق) والحمد لله رب العالمين

(١٨٣) (حديث ثواب من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له كل يوم مائة مرة)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدَّةٌ عَشْرَ رِقَابٍ وَكُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ وَمَحِيَتْ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يَمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلٍ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدًا عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ

نظائر الحديث يدل على حكمين أحدهما الاخبار بأن من قال لا إله إلا الله مائة مرة كان له هذا الأجر العظيم وهو ثواب عتق عشر رقاب ومائة حسنة زائدة على ذلك ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك والحكم الآخر الاخبار بأن ذلك أرفع الأعمال ولا شىء من الأعمال أرفع منه إلا الزيادة على ذلك العدد والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما الحكمة بأن جعل هذا الثواب محدودا بهذا العدد هل يمكن لفهم أو هو بما لا يفهم له معنى ومنها الكلام على قوله حتى يمسى ما هو حد المساء هنا ومنها لم يفضل هذا العمل على كل الأعمال من حج وجهاد وصوم وصدقة وغير ذلك من أفعال الخير وهل من قال بعض العدد مثل

النصف أو أقل أو أكثر هل يكون له من الثواب بتلك النسبة أم لا ﴿ فأما الجواب ﴾ على قولنا بالحكمة بأن جعل هذا الأجر العظيم منوطاً بهذا العدد المسمى وهي المائة مرة فإن قلنا تعبدنا فلا بحث وإن قلنا له وجه من الحكمة فما هو فنتول والله أعلم أنه لما أخبرنا الصادق صلى الله عليه وسلم إن الله عز وجل جعل الرحمة في مائة جزء فأخرج منها إلى الدنيا واحدة وادخر بقضائه التسعة والتسعين للمؤمنين في الآخرة فمن جملة الرحمات بالمؤمنين في تلك الدار النجاة من النار ودخول الجنة والتعمم بها وبما فيها فإنه من عوفي من النار أدخل الجنة لا محالة لقوله صلى الله عليه وسلم ليس بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار، ومن جملة ما من الله عليهم في هذه الدار أن عوفوا من الشيطان لأنهم إذا عوفوا من الشيطان فقد دخلوا في ضمن قوله تعالى ﴿ إن عبادي ليس لك عليهم سلطان ﴾ فجعلهم من أهل الخصوص وهم أرفع الناس وقد أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم أن الحسنة بعشر أمثالها فإذا قالها مائة مرة كانت له بألف في كل مائة التي هي مبلغ عدد أجزاء الرحمة المتقدم ذكرها ويجب له بالفضل ما تضمنته تلك الأجزاء على ما تقدم البحث وهو النجاة من النار والنجاة من النار من لوازمها دخول الجنة كما تقدم منا وذلك ما انتهت بالمؤمنين جميع تلك الأجزاء التي قسمت عليها الرحمة أعني في الدنيا والآخرة منتهاه دخول الجنة وعبر عليه الصلاة والسلام عن ذلك بحق الرقبة لأنه صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه من أعتق رقبة أعتقه الله بها من النار بكل عضو منها عضواً من معنقها وزاده من فضله نحو المائة سيئة وزيادة مائة حسنة وعصمه يومه ذلك من الشيطان لأنه عز وجل يقول وهو أصدق القائلين ﴿ ويزيدهم من فضله ﴾ بعد ما أخبر بالتضعيف في الأجور أخبر أنه يزيدهم من فضله والكل من فضله من الله علينا به بفضله وأما حد المساء هنا فهو محتمل أن يريد به آخر وقت المساء وهو مغيب الشمس واحتمل أن يريد به وقت المساء وهو زوال الشمس لأن العرب تسمى من زوال الشمس إلى غروبها مساءً وقد تسمى الكيل بالبض والبض بالكيل لكن قد جاء في حديث آخر ما يدل أنه إلى آخر المساء وهو غروب الشمس لأنه عليه الصلاة والسلام قال وإن قالها في ليلة لم يضره الشيطان حتى يصبح ولا يقال أصبح إلا حتى يطلع الفجر فكما يكون في الليل إلى آخره فكذلك يكون في اليوم إلى آخره وهو غروب الشمس ويعطى ذلك أيضاً قوة الكلام لأنه جاء عن طريق المن والافضال وما هو على هذا الوجه لا يكون إلا على كل ما ينطاق عليه اللفظ ولو جاء آخر وهو إذا كان الحد من جنس المحدود دخل فيها حد كما تقول بعثك هذا الثواب من الطرف إلى الطرف فالطرفان داخلان في البيع و﴿ أما قولنا ﴾ لم نضل هذا العمل على ما عدها من أعمال البر من صوم وصلاة وحج وغير ذلك من أفعال البر لأنه صلى الله عليه وسلم قد نفي بقوله لم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل أكثر من ذلك يعني أكثر من المائة مرة ههنا فنفته الفضيلة هما سواء أثبت

الفضيلة له ( فالجواب ) أن اللفظ عام ومعناه الخصوص فتكون في النوافل لا غير لقوله صلى الله عليه وسلم إخبارا عن ربه عز وجل أن يتقرب إلى المتقربون بأحب من أداء ما فرضت عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، وقوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة دفن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحقن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة» وجلها فرقا بين الكفر والايان والآى والأحاديث في ذلك كثير فتخصص عموم اللفظ بما ذكرناه وبقي هذا خاصا بأنه أفضل المندوبات وإذا كان ذلك كذلك فيحتاج إلى البحث في مالعلة في تفضيل هذا الذكر الخاص على جميع المندوبات من أنواع أفعال البر فنقول والله الموفق لما كان أعلا الواجبات وأكدها قول لا اله إلا الله والاقرار له سبحانه وتعالى بالوحدانية ونفى الضد والند والشريك والصاحبة وجميع النقائص ووصفه بجميع أوصاف الكمال والجلال على ما يليق بجلاله تبارك وتعالى علوا كثيرا وجاءت جميع المفروضات كلها تابعة لها بعد ولذلك قال صلى الله عليه وسلم وأمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله إلا الله» معناه على الحد الذى طلب منهم فيها كما تقدم وصفه فلما كانت في الفرائض لم يأت أحد بأفضل منها فكذلك هي في المندوبات لا يأتى أحد بأفضل منها لأن هذه الصيغة المذكورة في الحديث تضمنت ما أشرنا إليه من أوصاف الكمال لجلاله سبحانه ونفى ضدها وتكرارها مائة مرة تأكيد على تأكيد وتأكيد وصف الجلال زيادة جلال وإن كان جلاله سبحانه لانهاية له لكن هذا بحسب ما نعرفه من جهة التخاطب بيننا وبذلك تعبدنا فبان ما قاله الصادق صلى الله عليه وسلم إنه لم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا من جاء بزيادة على العدد المذكور فانه زيادة في التأكيد وما هو زيادة في التأكيد فهو زيادة في الترفع كما تقدم ( وأما قولنا ) من قال بعض العدد هل يكون له بنسبة ذلك من الأجر المذكور فاعلم أن الأجر في الأعمال والعقاب على الذنوب لا يؤخذ بالعقل ولا بالتقدير لأنه ليس لعلة عقلية ولا علية كما قدمنا أول الكتاب فكل ما ليس فعله لعلة فلا يدخله تقدير ولا يحكم عليه بالقياس وإنما هو متوقف على الشارح صلى الله عليه وسلم بعد تحديده عليه الصلاة والسلام ينظر هل يفهم الحكمة فيه أم لا فان فهمناها بدليل شرعى شكرنا الله على ذلك وإلا قلنا تعبدنا بالعقل له معنى وهنا وقفت العقول وحارت الأذهان وذلت الرقاب وإن كان قد جاء في الأحاديث من قالها أقل من هذا العدد فله أجر أقل من هذا فمنها قوله صلى الله عليه وسلم فيمن قالها مرة واحدة كان له أجر عتق رقبة وكتب له عشر حسنات ومحيت عنه عشر سيئات وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمى أو كما قال عليه الصلاة والسلام فصح باختلاف الأحاديث أن ذلك لا يؤخذ بالتقدير ولا بالعقل لأنه قد جعل في الواحدة عتق رقبة واحدة وفي المائة عتق عشر رقاب فلا نسبة لها من جهة العقل ولا من جهة القياس بل هو فضله عز وجل يؤتبه من يشاء كيف يشاء جل جلاله

وفيه دليل : على تفضيل أهل الصوفاة يؤخذ ذلك من جعل هذا الأجر العظيم لمن قال هذا القول مائة مرة فكيف بمن هو يومه كله هكذا لا يفتر إلا عند أداء فرضه أو ضرورة البشرية فان طريقهم مبنى على دوام الذكر والحضور (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين) وهم في ذلك متبعون لسنة سيدنا صلى الله عليه وسلم لأنه جاء في وصف حاله عليه الصلاة والسلام أنه كان طويل الصمت كثير الذكر وعلى هذا بنوا طريقهم وقد قال صلى الله عليه وسلم «ما عمل آدمي من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله» وهذا الذكر الذي يبلغ به العبد هذا الحال إنما هو بعد أداء الفرض لأن ما نحن بسبيله هو كله من باب المندوب وجميع المندوب كله لا يقوم بفريضة واحدة فكيف بالمتعددة وكذلك لم يأخذ القوم في مثل هذه المندوبات حتى أكلوا وفروضهم التي هي الأصل في الدين وحينئذ أخذوا فيما ذكرنا وقد وقع بعض الناس في العكس بالسوء فسمعوا مثل هذا الحديث وشبهه فأكثروا من المندوبات وضيعوا كثيرا من الواجبات فصاروا كما قال صاحب الأنوار «ردوا الأصول فروعاً والفروع أصولاً» معناه أنهم حافظوا على المندوبات كما حافظ أهل التوفيق على الواجبات وزهدوا في الواجبات وتعلقوا في ذلك برجاء فضل الله تعالى وقد قال جل جلاله (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله) وقال عز وجل (نبيء عبادي أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الأليم) فنسأله جل جلاله التوفيق إلى أداء فرضه والاجتهاد في أعمال ما ندبنا إليه وقبول ذلك والسعادة به بمنه لارب سواه

### ﴿ حديث كراهية صيام الدهر ﴾

(١٨٤)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِي أَقُولُ وَاللَّهِ لَا صَوْمَ مِنَ النَّهَارِ وَلَا قَوْمَ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشِمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهِ لَا صَوْمَ مِنَ النَّهَارِ وَلَا قَوْمَ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشِمْتُ قُلْتَ قَدْ قُلْتَهُ قَالَ إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمِّمْ وَأَفْطِرِّمْ وَقُمْ وَنَمِّمْ وَصُمِّمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَشَرَ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ فَقُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمِّمْ يَوْمًا وَأَفْطِرِّمْ يَوْمًا وَأَقُمْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ قُلْتُ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ إِخْبَارُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْ أَفْضَلَ صَوْمِ التَّطَوُّعِ أَنْ يَصَامَ يَوْمًا وَيَفْطِرَّ يَوْمًا وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ كَانَ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ

(منها) أنه لا يجوز الحكم إلا على الأمر الذي لا يحتمل التأويل يؤخذ ذلك من أنه لما أخبر صلى الله عليه وسلم بما قاله عبد الله أنه يصوم النهار ويقوم الليل ما عاش لم يخبره عليه الصلاة والسلام بعدم طاقته على ذلك ولا بما هو الأفضل في الصوم إلا حتى استفسره بأن قال له أنت الذي تقول والله لأصوم من النهار ولأقوم من الليل ما عشت، فلما اعترف له عبد الله بذلك حينئذ أخبره بما هو الأفضل وفيه دليل: على أن من السنة إيصال أخبار الرعية إلى راعيها يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم أخبر بمقالة عبد الله فلولاً ما كان ذلك عندهم معلوماً ما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ويترتب عليه من الفقه أن يستعمل ذلك في كل من له رعاية على أحد صغيراً كان أو كبيراً وفيه دليل: على جواز اليمين على ما يريد المرء أن يفعله من المنذوبات يؤخذ ذلك من قول عبد الله والله لأصوم من النهار فلما بلغ ذلك سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يعنفه على ذلك وسكت عن كونه حلف وسكوته عليه الصلاة والسلام دال على جوازه

وفيه دليل: على جواز الذكر بين الاخوان بأنواع العبادات وأن يبسدى الشخص لهم ما وقع عزمه على فعله من أى أنواع العبادات شيئاً يؤخذ ذلك من ذكر عبد الله ذلك حتى بلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبره ولم يقل له في ذلك شيئاً فدل على جوازه وفيه من الفائدة: أن ذكر ما عزم المرء عليه من أفعال البر بين إخوانه هو من باب التذكير بالخير والتعاون عليه لأن عند ذكره العزم على ذلك قد تنبعث نفوس الغير إلى مثل ذلك أو إلى ما يقرب منه فيدخل في قوله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى) إلا أنه بشرط أن يكون الاخوان يعلم منهم ذلك لأن الصحابة رضی الله تعالى عنهم ذلك كان شأنهم أجمعين

وفيه دليل: على فضل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وعدم تملقهم في الكلام وقصدهم الفائدة لا غير يؤخذ ذلك من أنه لما سأل سيدنا صلى الله عليه وسلم عبد الله بأن قال له أنت الذي تقول لم يزد في الجواب على أن قال له قد قلت بلا زيادة من اعتذار ولا تمناق وقوله صلى الله عليه وسلم «إنك لا تستطيع ذلك» (هنا بحث) هل هذا خاص بعبد الله لما يعلم صلى الله عليه وسلم من حاله أو هذا لجنس البشر احتمال الوجهين معاً والأظهر والله أعلم أنه لجنس البشر لقوله عليه الصلاة والسلام في حديث غيره «ان المنبت لأرضاً قطع ولا ظهراً أبقى» ولقوله عليه الصلاة والسلام عن معاذ بن جبل لصاحبه «هو أفقه منك» وقد تقدم ذكره في غير ما موضع من الكتاب

وفيه دليل: على أن الأمر بما فيه راحة النفوس إذا كان عوناً على الطاعة يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام «أظروني» فانهما عون على القيام والصيام وفيه دليل: على أن صوم يوم تطوعاً بعشرة أيام يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم «صم

من الشهر ثلاثة أيام فإن الحسنة بعشر أمثالها وذلك مثل صيام الدهر،

وفيه دليل : على ضرب المثال بممكن لا يقع ليعلم بذلك المثال فائدة ما يؤخذ ذلك من قوله عليه الصلاة والسلام وذلك مثل صيام الدهر، ومن المعلوم قطعا أن من الدهر مالا يجوز صومه مثل أيام الاعياد وأيام التشريق ومنه مالا يصام تطوعا أصلا وهو رمضان وما يترتب من طريق النذر والكفارات الواجبات شرعا هي مثل الفرض لا يمكن صومها تطوعا أصلا وقد أطلق عليه الصلاة والسلام على الجميع الدهر في المثال فيكون التقدير فيه أن يتأتى صومه أو ما عدا ما فرض صومه فلا بد فيه من ضمير تخصيص عمومه

وفيه دليل : على أن السنة في الراعي أن يحمل رعيته على الأرفق في الأمور يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يأمره أولا إلا بالأقل من الصوم فإنه أرفق ويقدر عليه القوى والضعيف وفيه دليل : على جواز مراجعة المسرعى راعيه بطلب الزيادة في المجاهدة إذا علم من نفسه أهلية لذلك يؤخذ ذلك من قول عبد الله إني أطيع أفضل من ذلك إلا أنه يكون بأدب كما فعل هذا السيد لأنه لم يزد أن أخبر عن نفسه أنه يطبق أفضل من ذلك ولم يقل إني أفعل أكثر مما قلت وإنما أخبر بما يطيقه وبقي ينظر بماذا يؤمر ويترتب عليه من الفقه أن يكون ذلك في سائر الأمور بخبر راعيه بما هو الأصح له بحسب حاله حتى يرى بماذا يأمره راعيه

وفيه دليل : على أن الدين مطلوب بفروضه وندبه يؤخذ ذلك من أن النبي صلى الله عليه وسلم قد أمر عبد الله بالصوم من كل شهر بثلاثة أيام ثم درجه إلى العطر فكفى بذلك دليلا على طلبه وفيه دليل . على المنع من التغالي في الدين يؤخذ ذلك من منعه صلى الله عليه وسلم ما زاد على الأفضل وهو صوم شطر الدهر بقوله عليه الصلاة والسلام «لا أفضل من ذلك» فأجاز له ما كان أقل من الشطر لكونه راعى الأهلية في ذلك ولما بلغ الأفضل وادعى أنه فيه الأهلية للزيادة على ذلك منعه عليه الصلاة والسلام بقوله لا أفضل من ذلك فإن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكونوا إذا سمعوا منه صلى الله عليه وسلم لا أفضل يزيدون على ذلك شيئا وإنما كان قصدهم الأفضل في الأعمال فقام قوله عليه الصلاة والسلام لا أفضل مقام المنع من ذلك

وفيه دليل : على أنه إذا تعدت القاعدة الشرعية وعلمت لا يحتاج إلى تكرارها يؤخذ ذلك من أنه لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بحلف عبد الله أنه يقوم الليل ويصوم النهار أخبره صلى الله عليه وسلم بفعل الأفضل وهو صوم حلف عليه ولم يقل له كفر عن يمينك لأن هذه القاعدة عندهم قد ثبتت فلم يحتاج إلى أن يذكر له ذلك

وفيه دليل : على أن الفضيلة في الأعمال بحسب ما جعلها الشارع صلى الله عليه وسلم لا بحسب العقل

يؤخذ ذلك من قول عبد الله لما قال له النبي صلى الله عليه وسلم صم يوماً وافطر يوماً قال له إنى أطيق أفضل من ذلك لما تقدم له ان الزيادة على الثلاثة أفضل فرأى أن الزيادة على الشطر أفضل فأخبر الشارع صلى الله عليه وسلم بأن تلك الزيادة نقص لافضيلة فيها بقوله عليه الصلاة والسلام لا أفضل من ذلك فذهب هنا ما قاسه عبد الله

وفيه دليل: على أن عظم الأجر في العبادات ليس بكثرة التعب يؤخذ ذلك من كون عبد الله ظر زيادة المجاهدة وهي زيادة الصوم على شطر الزمان أفضل فمنع صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله لا أفضل من ذلك وفيه دليل: على أن الحكم لاستصحاب الحال حتى يرد ناسخ من الشارع صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من أن عبد الله لما رأى الزيادة على الثلاثة أفضل استصحب ذلك الحكم حتى جاوز شطر الزمان فمنع الشارع عليه الصلاة والسلام ذلك ونسخه بقوله لا أفضل من ذلك وفيه دليل: لمن يقول أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد عليه ناسخ يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم وذلك صيام داود، عليه الصلاة والسلام

وفيه دليل: على فضل السنة واتساعها حتى يدخل فيها القوي والضعيف يؤخذ ذلك من تدرج سيدنا صلى الله عليه وسلم صوم اتطوع من العشر في الزمان الذي هو ثلاثة أيام في الشهر إلى النصف منه وهو صوم يوم وإفطار يوم وما بين هذين الحديثين توسعه كبرى يتسع فيها جميع الناس على اختلاف أحوالهم وفيه دليل: على التسوية بين أيام الشهر بلا فضيلة بينها يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم «ثلاثة أيام من كل شهر» بغير تعيين وجعل الأجر فيها سواء

وفيه دليل: على أن تفرقة أيام الصوم في الشهر أو متابعتها في الأجر سواء يؤخذ ذلك من قوله ثلاثة أيام من كل شهر ولم يذكر فيها متابعا ولا تفرقة فدل أن الأمر في ذلك سيات

(١٨٥) (حديث احب الصيام إلى الله تعالى صيام داود عليه السلام)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ

ظاهر الحديث يدل على حكيم أحدهما الاخبار بأن أحب الصيام إلى الله تعالى صيام داود عليه الصلاة والسلام والآخر الاخبار بأن أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه الصلاة والسلام أيضا وتبين صفتها والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما معى قوله أحب وما معى الحكمة في ذلك حتى كانت هذه الصفة أحب

ومنها تعارض صومه صلى الله عليه وسلم لهذه الصفة لأنه صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يصوم حتى يقال أنه لا يفطر ويفطر حتى يقال أنه لا يصوم وما استكمل شهرا بالصوم قط إلا رمضان وقد جاء عنه عليه الصلاة والسلام إن من أدام الصوم ضيقت عليه النار وكيف الجمع بين هذه الأحاديث وهل يكون ذلك تعارضا أم لا أما قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ أحب الصيام إلى الله ﴾ فقد تقدم الكلام على هذه اللفظة في غير ما حديث وهي كناية عن فضيلة العمل وكثرة الثواب عاياه فإن الحب الذي هو الولوج في الشيء في حق الله سبحانه مستحيل فإن هذا من صفات المحدثات والحق سبحانه وتعالى منزه عنها وإنما يعنى بالحب ما يصدر عن الكرام إذا أحبوا الشيء وأعجبهم عن كثرة إحسانهم وإفضالهم على فاعله من هنا يكون الشبه لا غير وفيه تحقيق لما قدمناه في الحديث قبل من أن الأجور على الأعمال ليست موقوفة على كثرة التعب والمشاق وإنما هي بحسب ما تفضل به المولى سبحانه ﴿ وأما قولنا ﴾ هل تفهم الحكمة في تفضيل هذه على غيرها وإن كثر التعب فيها فقد نهر الكتاب العزيز على معنى العلة في ذلك وهو قوله عز وجل ﴿ ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ﴾ وقال الله تعالى ﴿ والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا ﴾ فبفهم هاتين الآيتين علمنا ما الحكمة في ذلك وهي أن الحكمة الربانية قد أحكمت أنه لا بد لكل دعوى من حقيقة تبينها فلو كان الدين والقرب من الله سبحانه وتعالى بمجرد الدعوى ادعاه الناس كلهم فلما جعلت المجاهدات في العبادات جاءت مبنية لحقيقة تلك الدعوى فمن جاهد وصبر كان ذلك تحقيقا لما ادعاه وحصل له الفوز العظيم والأجر الكبير يدل على ذلك قوله تعالى ﴿ ألم أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ﴾ فاقضت صفة الرحمة الرفق بفضله عز وجل بعبده بقوله عز وجل ﴿ ما يفعل الله بعذابكم ﴾ فما كان من المجاهدات فوق ما يطيقه وصف خاق البشرية منعه عز وجل بعدم الثواب الجزيل عليه وجعل المجاهدة التي تجعل البشرية بوضع خلقها ولا كبير مشقة عليها أفضلها لأنه عز وجل غنى عنهم فيما تعبد بهم فما كلفهم منها إلا بقدر ما تصح لهم الدعوى بالانقياد لما أمروا به ولذلك قال تعالى ﴿ وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين ﴾ وقد قال جل جلاله ﴿ لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ﴾ رحمة منه عز وجل بعباده ﴿ ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ﴾ وأما كيف الجمع بين تلك الأحاديث وهل هو تعارض أم لا أما الذي جاء عنه صلى الله عليه وسلم من أنه كان يصوم حتى يقال أنه لا يفطر ويفطر حتى يقال أنه لا يصوم فظاهره التعارض وإذا حققت النظر فيه فليس بتعارض بل فعله صلى الله عليه وسلم إشارة إلى التوسعة وأبقى للفضيلة على الحد الذي أخبر عن صوم داود عليه الصلاة والسلام ويكون معنى صومه عليه الصلاة والسلام أنه كان يصوم حتى يقال أنه لا يفطر ويفطر حتى يقال أنه لا يصوم فوصل الصوم بعضه ببعض ووصل الأكل بعضه ببعض ويكون يحفظ عدد الأيام في الصوم والأكل أن تكون سواء بسواء ولذلك نعتت عائشة



رضى الله عنها الأكل والصوم بنعت واحد وهو قولها (حتى نقول أنه لا يصوم وحتى نقول أنه لا يفطر) فيكون صومه عليه الصلاة والسلام شطر الدهر فكان عليه الصلاة والسلام يراعى في ذلك فقه الحال أي بهما آراه أرجح فعله فبجاء فعله عليه الصلاة والسلام مع فعل داود عليه الصلاة والسلام سواء في مشاطرة الدهر في الصوم وزاد صلى الله عليه وسلم في ذلك فوائد منها التوسعة على أمته لأنه كثيرا من الناس لا يمكنهم صوم يوم وفطر آخر فمنهم من عدم القبرة ومنهم من له ضرورة لا يتأتى معها ذلك فان الضرورات كثيرة وأحوال الناس مختلفة فكان يفوت لبعض الناس الذين لهم هممة في الدين تلك الفضيلة ومنها اغتنام نشاط النفس في العمل وهو فقه الحال لأنه إذا رأى الشخص من نفسه نشاطا في العبادة يحتاج أن يغتنمه أو خلوا من شغل فيغتنمه أيضا أو دون ما على تلك العبادة من وجه ما فيغتنمه أيضا أو صحة في البدن ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «اغتنم خمسا قبل خمس فراغك قبل شغلك وصحتك قبل سقمك وحياتك قبل موتك وشبابك قبل هرمك وغناك قبل فقرك» ومنها أن يلحق في ذلك أصحاب الأعذار بغيرهم حتى لا تفوتهم تلك الفضيلة مثل ذلك الحائض لو كان صلى الله عليه وسلم يصوم مثل داود عليه السلام ما قدرت حائض من لها هممة في الدين تبلغ ذلك أبدا وعلى ما أشرنا من فعله عليه الصلاة والسلام تقدر على ذلك فإن أيام حيضها وهو شطر الدهر وهو خمسة عشر يوما في الشهر فتكون تصوم أيام طهرها وهو نصف الدهر وتفطر أيام حيضها وهو شطر الدهر أيضا وفيه فوائد كثيرة من هذا لمن تأمله لأنه عليه الصلاة والسلام جاء بالتيسير في الأمور كلها فالحدِيثان مفترقان في الظاهر مجتمعان في المعنى فلا تعارض بينهما وأما قوله عليه الصلاة والسلام «من أدام الصوم ضيق عليه النار» احتمل أن يكون معناه من أدامه على الوجه الأفضل حتى توفي على ذلك فيكون معناه المحافظة على دوام تلك العبادة حتى يموت وهو على ذلك الحال فذلك الشخص الذي تضيق عليه النار أي أنه لا يدخلها واحتمل أن يكون من أدام الصوم على ظاهره ويكون ثوابه أن تضيق عليه النار ولا يلزم من كونه تضيق عليه النار أن يكون أفضل من الذي يصوم يوما ويفطر يوما ويصوم يوما ويفطر يوما ما أرفع منه وأعظم أجر إلا أنه عليه الصلاة والسلام قد وصفه بصفة لم يصف بها هذا وهو قوله «أحب» ويكون مثل هذا كما قال عليه السلام «يدخل الجنة من أتى سبونا ألباغير حساب وهم الذين لا يسترقون ولا يتطربون وعلى ربهم يتوكلون» هذا هو ثوابهم وقده يكون من يسترق أعلامهم مثل الشهداء قد جاء أنهم يشفعون وكذلك جاء في العلماء العالمين أنهم يشفعون ومن منزلته أن يشفع في غيره أعلام من يدخل الجنة بغير حساب فان خيرهم مقصور على نفسه والآخر خيرهم مثله فدل على علو منزلته أن يشفع وقد جاء أن من هذه الأمة من يشفع في مثل ربيعة ومضر وهنأ من أعلام الناس درجة بعد الانبياء عليهم السلام فلا تعارض أيضا وإنما ذكرنا هذين الحدِيثين

لأنه يقع جملة من أهل العلم ممن ينسب إليه إشكال فارد إلا أن ذلك وفيما بيده كقافية في إزالته بفضل الله تعالى وفيه دليل : على حسن الدعاء إلى الخير يؤخذ ذلك من إختياره صلى الله عليه وسلم بخير الوجوه في الصوم وفي الصلاة بالليل ولم يقل لهم بعزيمة افعلوا كذا وساقه في طريق الاخبار عن من تقدم من الأنبياء صلوات الله عليهم اجمعين فجاء ارشاده عليه السلام في هذا الحديث بذكر أحوال من تقدم من الأنبياء عليهم السلام مثل القصص في القرآن وقد قال علماءنا إن كانت القصة تدل على عمل خير فقد طلب منك بالضمن وإن كانت تدل على ترك شرف فقد طلب منك تركه بالضمن أيضا ولذلك قالت عائشة رضی الله عنها في صفة عليه السلام « كان خلقه القرآن، أي إنه كان يمشى في جميع شأنه كسلكه على ما دل عليه القرآن وعلى أسلوبه

وفيه دليل . على أن كل ما تقدم من الشرائع الصوم والصلاة مشروعان فيه وفيه دليل . على التأسى بمن تقدم من الأنبياء عليهم السلام يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « وأحب الصلاة إلى الله، وبين أنها الصفة التي كان يفعلها داوود عليه السلام وكذلك الصوم ويقويه قوله تعالى حير ذكر الأنبياء ثم قال « فبهدهم اقتده، أي طريقهم اتبع » (وهنا بحث) لو كانت هذه الصلاة التي صفتها أن ينام نصف الليل ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه هي أفضل من غيرها فنقول والله الموفق لما كان المطلوب من العبادة الحضور فيها ومن المستحب فيها الاشتغال بها عند غفلة الناس وفي الأئمة التي اتخذتها الناس للراحات غالبا فكان قيامه بعد نصف الليل الأول ذلك الوقت الذي أشد ما يكون الناس فيه من الغفلة والنوم غالبا فكان التلبس بعبادة في ذلك الوقت بما يستحب ولأنه أيضا الوقت الذي يتجلى الحق سبحانه فيه بفضلته ويقول « هل من داع فاستجيب له هل من مستغفر فاغفر له هل من تائب فاقب عليه، لأن العلماء قد اختلفوا متى يكون ذلك هل في الثلث الوسط من الليل أو في الثلث الآخر منه فاذا كان القيام بعد نصف الليل الأول فقد أخذ من ثلث الليل المتوسط ونصفه وأخذ من الثلث الآخر نصفه فحصل له الفضل في الزمان وكانت صلواته أحب (ويترتب) على هذا من الفقه أنه إذا كان عمل الشخص بوافق بين العلماء فهو أفضل من الذي فيه الخلاف ونومه السدس الآخر لأن يزول عنه تعب العبادة وتجم النفس وينشط لصلاة الصبح فان الحضور في الصلاة لا يكون غالبا إلا مع نشاط النفس وعدم تعبها ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول في اذان بلال وكان أذانه قبل الفجر « ان أذان بلال يوقظ النائمين وينوم القائم » لأن من كان في تعبته مثل داوود عليه السلام فذلك وقت نومه ومن غلبه النوم أو كان له عذر نلم يبق له لتأخير التهجيد وقت فذلك وقت قيامه لورده وإلا فانه فضل قيام الليل وقد قال وردك حافظ عليه ولا تكسل وفضل قيام الليل فلا تجهل وبماء استغفار اسحار دماغك وسخ ذنوب قد انقلبت محمل و ناد بالهادي من يثرب وقل فليس على المضطر سؤال من مفضل

( حديث أول مسجد وضع للصلاة )

( ١٨٦ )

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَتْ بَارِسُورَةُ أُمُّ مَسْجِدٍ وَضَعِ أَوْلَا قَالَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامُ قُلْتُ  
ثُمَّ أَيْ قَالَ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى قُلْتُ كَمَا كَانَ بَيْنَهُمَا قَالَ أَرَبَعُونَ ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ أَيْ مَسْجِدٌ  
ظَاهِرُ الْحَدِيثِ فِي الْأَخْبَارِ بِثَلَاثَةِ أَحْكَامٍ الْوَاحِدُ مِنْهَا أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَوْلَى مَسْجِدٍ وَضَعِ لِلصَّلَاةِ

وَالثَّانِي أَنَّ الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى وَضَعِ بِهِ وَبَيْنَهُمَا أَرْبَعُونَ وَالثَّلَاثُ جَعَلَتْ الْأَرْضَ لَنَا مَسْجِدًا وَطَهْرًا  
وَحَيْثُ مَا دَرَكْتَنَا الصَّلَاةُ نَصَلِّي وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ

( مِنْهَا ) الدَّلِيلُ عَلَى فَضْلِ سَيِّدِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَامْتِنَانِهِ عَلَى مَنْ تَقَدَّمَ يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ تَيْسِيرِ الْعِبَادَةِ  
عَلَيْهِمْ بِأَنَّ جَعَلَتْ لَهُمُ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهْرًا وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لِمَنْ تَنَدَّمُ ( وَمِنْهَا ) أَنَّ يُقَالُ مَا مَعْنَى قَوْلِهِ  
مَسْجِدًا أَيْ مَوْضِعَ إِيْقَاعِ الصَّلَاةِ لِأَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ يُصَلِّي فِيهِ فَهُوَ مَسْجِدٌ أَيْ مَوْضِعٌ لِلتَّسْبُوحِ وَكَانَتْ لِأَمْرِ  
قَبْلَ لَا يَفْعَلُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي بَنِيَتْ لَهَا

وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى أَنَّ تَخْصِيصَ الْأَشْيَاءِ لِيَسْتَحْتَمِقَ وَإِنَّمَا هِيَ بِحَسَبِ مَا جَرَتْ حِكْمَةُ الْحَكِيمِ  
يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ أَنَّ الصَّلَاةَ قَبْلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ لَمْ يَكُونُوا يَرْقَعُونَهَا إِلَّا فِي مَوَاضِعٍ مَخْصُورَةٍ وَجَعَلَتْ جَمِيعَ  
الْأَرْضِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مَحَلًّا لِفِعْلِهَا فِيهِ

وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى أَنَّ حَسْنَ النِّيَّةِ فِي السُّؤَالِ تَعْقِبُ زِيَادَةَ خَيْرٍ عَلَى مَا قَصَدَهُ يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ كَوْنِ هَذَا  
الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا سَأَلَ سَيِّدِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُخْبِرَهُ عَنْ أَوْلَى مَسْجِدٍ وَضَعِ أَوْلَا فَزَادَهُ  
عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ بِأَنَّ أَخْبِرَهُ بِهَذَا الْخَبَرِ الْعَظِيمِ وَهُوَ جَعَلَ الْأَرْضَ لَنَا مَسْجِدًا وَطَهْرًا

وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى أَنَّ لَدَا الْمَلَأَنَّ بِجَوَابِ بَأْ كَثْرًا مِمَّا سُئِلَ عَنْهُ يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ كَوْنِ السَّائِلِ سَأَلَ عَنْ أَى  
الْمَسَاجِدِ وَضَعِ أَوْلَا فَجَاوَبَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ وَزَادَهُ الْأَخْبَارَ بِجَعَلَ الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهْرًا  
وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى أَنَّ فَصِيحَ الْكَلَامِ الْإِخْتِصَارُ فِي الْأَلْفَاظِ بِشَرْطِ أَنْ لَا يَخْلُ بِالْمَعْنَى يُوْخَذُ ذَلِكَ  
مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ حَيْثُ مَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْمَقْصُودُ حَيْثُ مَا أَدْرَكَتْكَ وَقْتُ الصَّلَاةِ فَإِنَّ  
الصَّلَاةَ فَعَلٌ لِلْمُصَلِّيِّ فَكَيْفَ يَدْرِكُهُ فَعَلُهُ هَذَا مُسْتَحِيلٌ فَلِمَا لَمْ يَكُنْ هَذَا الْأَمْرُ يُمْكِنُ فِيهِ النَّاسُ اخْتِصَرَهُ  
وَلَعَلَّهُ أَيْضًا بَيْنَ الْمُخَاطَبِ فَهَمَّ عَنْهُ وَإِلَّا كَانَ يَزِيدُهُ فِيهِ بَيَانًا

وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى الْمَحَافَظَةِ عَلَى أَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَيْثُ « مَا أَدْرَكَتْكَ  
الصَّلَاةُ فَصَلِّ » أَيْ لَا تُؤَخِّرْهَا فَيَدُلُّ هَذَا بَعْضُهُ عَلَى الْمَحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَاةِ وَيَدُلُّ أَيْضًا عَلَى التَّخْصِيصِ  
عَلَى الْمَعْرِفَةِ بِأَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ لِأَنَّهُ مِنَ الْإِجْرَامِ لِأَنَّهُ لَا يَعْلَمُ وَقْتُهَا حَتَّى يَكُونَ لَهُ بِذَلِكَ عِلْمٌ  
وَفِيهِ دَلِيلٌ : عَلَى مَا خَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ سَيِّدِنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْفَصَاحَةِ يُوْخَذُ ذَلِكَ مِنْ

كون لفظه منه عليه السلام تحموى على أحكام عديدة مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث

(١٨٧) ﴿حديث الثلاثة الذين تكلموا في المهدي﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ عَيْسَى وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جَرِيحٌ كَانَ يَصِلُ لِجِذَائِهِ أُمَّهُ فَدَعَتْهُ فَقَالَتْ أَجِيبِيهَا أَوْ أَصْلِي فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تَمْنَعَهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْوهَ الْمُؤَمَّاتِ وَكَانَ جَرِيحٌ فِي صَوْمَعْتِهِ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ أَمْرَأَةٌ فَكَلَّمَتْهُ فَأَبَى فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتَهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَلَدَتْ غَلَامًا فَقَالَتْ مَنْ جَرِيحٌ فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبَّوهُ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ثُمَّ أتَى الْغَلَامَ فَقَالَ مِنْ أَبِيكَ يَا غَلَامُ فَقَالَ الرَّاعِي فَقَالُوا أَنْبِيَّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مَنْ ذَهَبَ قَالَ لَا إِلَّا مَنْ طَيْنَ وَكَانَتْ أَمْرَأَةٌ تُرَضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَرَبَّاهُ رَجُلٌ رَاكِبٌ ذُو شَارَةِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ فَتَرَكَ نُدْبِيهَا وَأَقْبَلَ عَلَى الرَّاكِبِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نُدْبِيهَا يَمْسُهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُ أَصْبَعَهُ ثُمَّ مَرَّ بِأَمَةٍ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَ ابْنِي مِثْلَ هَذِهِ فَتَرَكَ نُدْبِيهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَقَالَتْ لَهُ وَلِمَ ذَلِكَ قَالَ الرَّاكِبُ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَابِرَةِ وَهَذِهِ الْأُمَّةُ يَقُولُونَ سَرَقَتْ زَيْنَتُكَ وَلَمْ تَفْعَلْ

ظاهر الحديث الاخبار بكلام اولئك الثلاثة في المهدي فمن تقدم من الأمم والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن فيه دليل على أن أفضل العبادات بر الوالدين يؤخذ ذلك من كون جريح ماشغله عن إجابة أمه إلا شغله بالعبادة ومع ذلك عوقب بذلك الهوان

وفيه دليل على إجابة دعاء الوالدين يؤخذ ذلك من ابتلائه بمادعت عليه أمه لما لم يجبه وفيه دليل : على أن صاحب الخدمة إن جرى منه أمر يرفق به ولا يكون عقابه مثل غيره يؤخذ ذلك من كون أم جريح لم ينطلق على لسانها في الدعاء بالعقاب البرؤية وجوه المؤمسات ولولا اللطف به انطقت في الدعاء بوقوع الفاحشة أو سلب الايمان أو الضرب أو القتل إلى غير ذلك وفيه دليل : على أن صاحب الصدق في معاماته مع الله تعالى إن ابتلى بإلطف به ويجعل عاقبته خيرا يؤخذ ذلك من كون المولود نطق ببراءته

وفيه دليل : على إجابة مولانا سبحانه وتعالى المضطر إذا دعاه يؤخذ ذلك من أنه لما اضطر جريح إليه عز وجل في تبرئته بما رمى به أنطق عز وجل له المولود بما يدل على ذلك

وفيه دليل : على أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن وإن جرت عليه لا تزيد إلا ترفيعا وخيرا يؤخذ ذلك من أنه لما تعرضت تلك المرأة إلى جريج والنساء أ كبر الفتن على الرجال وقد قال صلى الله عليه وسلم « ما تركت بعدى فتنة هي أضر على الرجال من النساء » عصم منها ثم ادعت عليه حتى هدمت صومعته لم يضره ذلك وجعل الله عز وجل له خير مخرج حتى رغبوا أن ينوا له صومعته من ذهب وما ذاك إلا لما كبر قدره عندهم

وفيه دليل : على أن النساء في بني إسرائيل كن يصدقن فيما يدعين على الرجال من الوطء وتلحق به الولد بغير بيعة ولولا ذلك ما كان يحتاج إلى تبرئته لكلام الطفل فانه لو كان في شريعتنا حدث له ثمانين حد الفرية ولم تصدق عليه وقد جاء عن بنى إسرائيل ان ذلك كان من شأنهم حتى أن الباغية منهم إذا حملت ادعت به على من شئت من تعرف وتلحق به الولد وتقول له يا فلان كان يبي وبينك كذا وكذا في اليوم الفلاني ومنك هذا المولود فيقبل قولها وتلحقه بنفسه

وفيه دليل : على أن صاحب الصدق مع مولاه عند الضرورة يطلب النصر من مولاه مخرق العادة بصدق وإدلال على فضله تعالى وأن الله عز وجل يفعل معه ذلك يؤخذ ذلك من إتيان جريج بعد الركتين الصبي يسأله من أبوه فأنطق الله عز وجل له المولود لكونه قصده موقنا بقوة الرجاء في فضله تعالى وقد أوحى الله عز وجل في الزبور لداود عليه السلام رقل لبي إسرائيل من ذا الذي سألتني فلم أعطه

وفيه دليل : على أن صاحب الصدق مع الله تعالى عند النوازل لا يجزع ولا يفزع بل يقوى بقينه لثقتة بمولاه عز وجل يؤخذ ذلك من كون جريج لما فعل به ما فعل لم يهله قولهم : لا فعلهم وقرع باب مولاه وهو يجر ذبول فخر قوة رجائه في كشف ما به ابتلاه فأسرع عز وجل له بلطفه الجميل بنطق الطفل بكشف غمته « أنا عند ظن عبدى بنى فليظن بى ماشاء » ولذلك قال موسى عليه السلام حين قال له قومه « إنا لم ندر كون قال كلا إن معى ربى سيهدين » لقوة رجائه في مولاه ففلق له عز وجل من حينه البحر تصديقا لدعواه لانه جل ثناؤه يقول ( ومن يتوكل على الله فهو حسبه ) إى كافيته « ومن أصدق من الله حديثا »

وفيه دليل : على أن حقيقة النصر في جميع الأمور إنما هي بفضل الله عز وجل لا تتوقف على سبب حكمة ولا غير هافتارة تكون مغطاة بأثر الحكمة وتارة تكون بيد القدرة بارزة لاه غطاة بحكمة كمثل ما نحن بسبيله في قصة عيسى عليه السلام ومن ذكره مع في الحديث فجاء النصر لأم عيسى عليه السلام ولجريج بابرار قدرة القادر لا غير

وفيه دليل : على أن خرق العادة تكون للانبياء عليهم السلام في ذلك وغيرهم وقد تقدم الكلام

على الفرق بينهما في ذلك يؤخذ ذلك مما جرى لعيسى عليه السلام من خرق العادة وهو من الأنبياء والرسل وخرق العادة التي جرت لجريج وجرت للرأفة التي ليست من الأنبياء ولا من العباد أعني أن خرق العادة كانت على صفة واحدة لكنها في حق الأنبياء تسمى معجزة وفي حق الأولياء كرامة وفيه دليل . على أن من أدب السنة المكتنبة عن الأمور الفاحشة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم « أتته امرأة فكلمته فأبى » والمعنى طلبت منه إيقاع الفاحشة فكفى صلى الله عليه وسلم عن ذلك بقوله فكلمته

وفيه دليل : على أن من آداب السنة إظهار أهل الخير وإن كانوا قد ماتوا والستر على أهل المخالفات يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم سمي العابد باسمه لتشهد فضيلته ولم يذكر اسم المرأة سترها عليها فجاهله صلى الله عليه وسلم بصدق مقاله لأن من مقاله عليه الصلاة والسلام « المؤمن يحب لأخيه المزم من ما يحب لنفسه » وكل منا يريد أن تستر عليه لانه ويجب أن يكون قدوة لأهل الخير وقد نصر الكتاب العزيز على ذلك بقوله عز وجل ( واجعلنا للمتقين إماما ) ولا يكون إماما يؤتم به في الخير حتى يكون مشهورا به فكذلك فعله صلى الله عليه وسلم هنا أشهر صاحب الخير وستر على صاحب الشر وكذلك في قوله فأنت راعيا ولم يسمه باسمه من أجل الستر عليه ويترتب على ذلك من الفقه أنه إذا علمت من أحد فعل شرا أن تخبر عن ذلك الفعل ولا تسمى صاحبه إن ذلك ليس بغيبة وقد ذكر ذلك بعض العلماء إلا أن يكون صاحب بدعة فيتعين عليك شهرته لأن ذلك من باب النصح للمسلمين وفيه دليل : على أن صاحب المعاصي لا حرمة له يؤخذ ذلك من أنه لما نسيت المرأة الفاحشة إلى

إلى جريج لم يبق له عندهم حرمة وهدموا صومعته وسبوه

وفيه دليل على أن المؤمن عند المحن الصلاة جنته يؤخذ ذلك من أنه لما فعلوا به ما فعلوا لم يجاوبهم وتوضأ وأقبل يصلى فألهم لطريق الخلاص وقد قيل إن الصلاة كمف المؤمن وفيه دليل : على أن أبناء الدنيا وقوفهم مع الخيال الظاهر وإن أصحاب الاطلاع وقوفهم مع حقيقة الباطن يؤخذ ذلك من أن أم الصبي التي كانت ترضعه لما رأت صاحب البشارة تمت أن يكون ابنها مثله ولما من على الطفل بمعرفة الباطن استعاذ منه كما أخبر سبحانه عن قارون بقوله ( فخرج على قومه في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لم آمن وعمل صالحا ولا يلقاها إلا الله ابرون )

وفيه دليل على أن نفوس أهل الدنيا تعاف سوء الحال فيها وإن أهل الاطلاع والتحقيق لا يبائون بذلك إذا كانت السريرة حسنة يؤخذ ذلك من كون أم المولود لما رأت سوء حال الأمة استعاذت بالله من أن يكون لولدها مثل حالها ولما أعطى الصبي الاطلاع على حسن حال باطنها تمنى أن يكون

مثلها وكذلك قصة يوسف عليه السلام مع أخيه لما اجتمع معه فقال له نجلس معك ولا تقدر أن تفارقك فقال له لا يمكن ذلك حتى تصير بأن تقر على نفسك في الظاهر باسم السرقة فهان عليه قبح ما نسب إليه في الظاهر لحسن ما أمله في الباطن فجعل الصاع في حمله وكان من شأنهم ما قصه الله عز وجل في التنزيل وقد قيل في حبك خلعت عذارى فلا أبالي ما ارتكبت فيه من الأخطار وفيه دليل : على أن البشرية طبعت على إثارة الأولاد بالخير على نفوسها يؤخذ ذلك من أن المرأة ما طبعت الخير إلا لابنها ولا طبعت دفع الشر إلا عنه ولا تبالي بنفسها

وفيه دليل : على أن من السنة التشبه بأهل الخير يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم لما أخبر عن رجوع المولود بمص ثدي أمه أخذ صلى الله عليه وسلم يمص أصبعه تشبها به لأنه من أهل الخير بدليل أن الله تعالى قد أطلعنا مع صغره على حقيقة غيب ذنك الشخصين وأنطقه به واختار لنفسه ما هو الأقرب إلى الله تعالى وتشبهه صلى الله عليه وسلم بذلك الطفل لكون حاله يدل على أنه من أهل الخير إرشادا لنا إلى ذلك وقد قيل ان التشبه بالكرام فلاح

وفيه دليل : على فضل أهل الصوفة يؤخذ ذلك من أنهم آثروا جانب الحق ولم يبالوا بظواهر الأمور والاقوا في ذات الله تعالى كمثل صهيب وبلال مع كونهم مسرورين بذلك وكما أخبر مولانا سبحانه عن امرأة فرعون وقد قال طريق الخير فارتكبت وتشبه بأهلها ولا تعدل عن ذلك فهلك فطريق القوم خير كله والتشبه بالكرام فلاح كله

(١٨٨) (حديث من أمر عند موته بحرق جسده خشية من الله تعالى)

عن حذيفة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن رجلا حضره الموت فلما يس من الحياة أوصى أهله إذا مات فاجمعوا لي حطباً كثيراً أو أقدوا فيه ناراً حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى نظمي فاحشمت أخذوها فادحجوها ثم انظروا يوماً راحاً فاذرود في البم ففعلوا فجمعته الله تعالى فقال له لم فعلت ذلك قال من خشيتك فغفر الله له

ظاهر الحديث يدل على أن الخشية لله من موجبات المغفرة والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال كيف فعل هذا لنفسه ما فعل وظن أن ذلك منج له من الله عز وجل فإن كان هذا لشخص غير مؤمن فليس تناله الرحمة وقد نالها وإن كان مؤمناً فكيف يجتمع هذا الذي فعل مع الإيمان وقد جاء في رواية أخرى أن قدر الله على ليعذبني عذاباً شديداً (فالجواب) من ذلك أما أن يكون غير مؤمن فلا لأن الحديث يدل على إيمانه لأنه أيقن بالحساب وإن السيئات يعاقب

عليها وهذا علامة المؤمن وأما كونه فعل ذلك بنفسه فعليه كان في شريعتهم جائزا ومثله لمن أراد التوبة مثل ما فعل بنو اسرائيل الذين لم تقبل توبتهم حتى قتلوا أنفسهم واحتمل أن يكون ذلك جهلا منه ببعض الصفات وقد قال العلماء إن الجهل ببعض الصفات لا يخرج صاحبه عن الايمان وقد يكون ذلك عن حال خوف غلب عليه حتى أخرجه عن حال التمييز وهو أظهرها والله أعلم لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه الذى سماه سيدنا الفاروق الذى فرق الله به بين الحق والباطل من أجل أن يوم إسلامه أظهر الله تعالى الاسلام وعبد الله جهرا كان إذا ورد عليه الخوف يأتي باب حذيفة في الليل ويقول ناشدتك الله أنا من عدنى النبي صلى الله عليه وسلم في المناققين فيقول حذيفة والله ما أنت منهم فيقول له إنك عندى لصادق ولكن عملى يشبه عملهم فيرجع إلى بيته فيسكى على نفسه حتى يصبح وربما التزم من ذلك الفراش حتى يعود أهوا به وهو ممن يشهد له سيدنا صلى الله عليه وسلم بالجنة لكن عند الخوف وقوته كان لا يهتم لشيء من ذلك ويخاف على نفسه أشد الأشياء وهو النفاق وآخر الحديث يصدق ذلك لسكونه حين سأله جل جلاله «لم فعلت هذا قال من خشيتك يارب» فصدق الله تعالى مقالته وغفر له

وفيه دليل : لأهل الأحوال الذين يقولون الحال حامل لا محمول لأن صاحبه لا يبقى له معه اختيار ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «لورز رجاء المؤمن وخوفه لاستويا» فمن أحد وجوهه أنه بأيهما اتصف المؤمن باغ مثل ما باغ به صاحب القسم الآخر وقد قيل لبعض الفقهاء في بعض أحواله إن جئتنا بالخوف أهلك إن جئتنا بالرجاء باغاك ويحتمل أن يكون المراد بقوله «أن قدر الله على» بمعنى لئن ضيق الله على باقمة عدله سبحانه وتعالى فيكون مثل قوله تعالى (فظن أن لن نقدر عليه) معناه أن لن نضيق عليه وكذلك قوله تعالى (فقدرنا رزقه) أى ضيق عليه رها هو الظاهر والله عز وجل أعلم وفيه دليل : على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من جمع ذلك الشخص بعد ما فعل بنفسه مثل ذلك الأمر وأظن أنه قد جاء من طريق آخر أن جمعه كان في مثل لحظة الطرف فسبحان من لا تعجز قدرته عن شيء أراد

وفيه دليل : على جواز تسمية الشيء بما قرب منه يؤخذ ذلك من قوله حضره الموت ولم يعن بذلك إلا قرب ذلك بالعلامات الدالة عليه لأن عند حضوره الذى هو وقوعه لا يمكن ذلك الوقت وصية ولا غير ذلك وقوله يوما راحا أى كثير الريح وقوله فى السيم أى فى البحر وقد جاء من طريق آخر فنصفه فى اليم ونصفه فى البر

وفيه دليل : على فضل هذه الأمة يؤخذ ذلك من كونها أظلمت على أخبار من قبلها مثل هذا وأمثاله ولم يطلع أحد على أخبارها لأنها آخر الأمم ومن فوائد ما يترتب على الأخبار بهذا الحديث



أن تعلم قدر ما من الله تعالى علينا به من قبول التوبة في مثل هذا الوقت الذي فعل هذا الشخص هذا الأمر العظيم فيه بنفسه من تلك الوصية لقوله صلى الله عليه وسلم «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرر» أى تبلغ الروح إلى الحاقوم وهو عند معاينة ملك الموت من الله علينا بشكرها من نعمة ومن علينا بقبول التوبة قبل الغرغرة بفضلها وقد قال «داو بمرأهم التوبة جرح دينك فبرؤها أسرع من طرفة العين» واحتمل في جميع أسبابها فاعل ميسر الأمور بفضلها يسرها

(١٨٩) ﴿حديث الوفاء ببيعة الأمراء﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوَسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّ لِأَنْبِيَاءِ بَعْدِي وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَيَكْثُرُونَ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ فَوَاطِئَةَ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ أَعْطَرَهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا اسْتَرَعَاهُمْ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام الأول الاخبار بكثرة أنبياء بنى إسرائيل وأنهم كانوا يسوسون بنى إسرائيل كلما هلك نبي خلفه نبي والثاني الاخبار بأنه صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء ولا نبي بعده والثالث الاخبار بكثرة الخلفاء والأمر بحفظ بيعة الأول والوفاء لهم بحقوقهم وترك الحقوق التي عليهم لله حتى يسألهم عنها والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال ما معنى تسوسهم وأى شيء هو المقصود من الاخبار بأن بنى إسرائيل كانت الأنبياء عليهم السلام فاما معنى تسوسهم أى تهديهم إلى طريق النجاة وتلطف بهم في الحمل عاينها كما يسوس الرابض الدابة ويحملها على الطريق الحسنة ويعلمها الخلق الجميلة وأما الحكمة في الاخبار بهذا فهى إشارة إلى أنكم بعدى ليس لكم من يسوسكم فلا تغفلوا عن سياسة أنفسكم وحافظوا على ما هديتم إليه وقد جاء هذا المعنى مبيناً في أحاديث كثيرة فمنها قوله عليه الصلاة والسلام «تركت فيكم الثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وعترتى أهل بيتى» معناه «هذان يقومان لكم مقام الأنبياء لبنى إسرائيل وقوله عليه السلام فى حديث آخر «علماء أمتى كانوا أنبياء بنى إسرائيل» معناه أن علماء هذه الأمة تسوسهم وترشدهم إلى طريق الحق كما كانت أنبياء بنى إسرائيل من هذا الوجه يكون الشبه بينهم لأن أحداً من بنى آدم تكون درجته مثل درجة نبي من الأنبياء عليهم السلام فإن الأنبياء عليهم السلام أرفع الناس درجة وأعلاهم منزلة

وفيه دليل : على حسن طريقة الأنبياء عليهم السلام إذ جعل الكل على حسن اللطف بقومهم يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام عن بنى إسرائيل أن جميع أنبيائهم كانوا يسوسونهم والسياسة لا يمكن توفيقها إلا من قد طبع على أحسن الخلق

وفيه دليل : على قطع الوحى من الأرض وتكذيب من ادعى من ذلك شيئا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم لا نبى بعدى

وفيه دليل : على فضل علماء أمة محمد صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من الحديث الذى استدللنا به وهو قوله عليه السلام «علماء أمتى كانبياى بنى إسرائيل، فالدليل منه على فضل علماء أمته عايه السلام أن جعلهم فى الهدى والسياسة لأمته كانبياى بنى إسرائيل لبني إسرائيل

وفيه دليل : على تقديم آكد الحقين إذا تعارضوا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «أعطوهم حقوقهم فإن الله سألهم عما استرعاهم» معناه لا تمنعهم أتم حقوقهم لكونهم يمنعونكم حقوقكم فأعطوهم ما لهم من الحقوق واتركوا أتم حقوقكم فإن الله ينصفكم منهم لما تعارض حق الملك وحق المسترعى كان حق الملك أكد لأنه يترتب عليه حق متعدد قدم على حق المسترعى لأن الخير فيه مقصور عليه وهو لا يفوته إما أن يأخذه فى هذه الدار وإما أن يأخذه فى الدار الأخرى فقدم الأهم وهذه قاعدة مطردة إذا تعارض أمران قدم أيهما أنفع

وفيه دليل : على أن الله سبحانه وتعالى لا يغادر من حقوق عباده صغيرا ولا كبيرا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «فإن الله سألهم عما إسترعاهم» يدخل تحت ذلك الدق والجمل وما يقوى ذلك قوله عز وجل ( وإن كان مثقال حبة من خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين ) أى لا يغادر ذرة ولا أقل ولا أكثر منها

وفيه دليل : على أن كل من له حق يوفى له يوم القيامة وإن لم يكن هو يعلمه لأن كثيرا من الناس لا يعلم قدر الحق الذى له على الخليفة فاذا كان الله سبحانه وتعالى يحاسبه عما استرعاه فلا شك أنه يوفى لصاحب الحق حقه وإن لم يكن يعلم صاحب الحق به

وفيه دليل : على عظيم قدرة الله وأنه سبحانه ليس كمثل شىء يؤخذ ذلك من إخباره عليه السلام بأنه عز وجل يسئل جميع الخلفاء عن كل ما استرعاهم عليه واحدا واحدا وكم على كل خليفة من العالمين تداخل الحقوق بعضها على بعض فيما أخذوا فيه هذا فى الخلفاء ليس إلا وفيما بين الناس ويكون الفراغ من هذا الحساب العظيم وهذه المناقشة العظيمة فى قدر ما يفعل صلاة واحدة من المفروضات وقد جاء قدر ركعتي الفجر ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم يخففهما رجاء فى تخفيف الحساب على أمته هذا لا تقدره العقول ولا تحيط به الاوهام ولا يمكن أن يكون هذا من صفة من يبدأ ويكيف فان هذا لا يدخل تحت هذه الحدود ولا تحت حد محدود تعالى الله علوا كبيرا

وفيه دليل : لأهل الصوفة الذين يرون بترثة ذمهم ولا يعبؤون بما لهم لعلمهم بأنه عز وجل لا يغادر من حقهم شيئا فأراحوا أنفسهم من أجل التصديق بهذا الخبر ومثله فاستراحوا وأفلحوا

قال إذا علمت أنك كافلي فلا أبالي ما ضيعت من أمري

وفيه دليل : على تقديم أهل الدين على غيره يؤخذ ذلك من تقديم حق الراعى على حق راعيته لأن حق الراعى به صلاح الدين لأنه قال صلى الله عليه وسلم « ينتزع الله بالسلطان مالا ينتزع بالقرآن »

وفيه دليل : على أن تأخير الحق لا ينقصه يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام فان الله سائلهم عما استرعاهم فاتأخير لم يبطله إذا كان الله سائلا عنه

( وفيه إشارة ) من طريق القوم الذين يقولون بتحمل الأذى وإدخال السرور يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ( أعطوهم حقوقهم ) ولا سرور أعظم من إعطاء الحقوق لأهلها وحمل الأذى فلا حمل أذى أشد على النفس من أن يكون لك حق وعليك حق فتعطى ما عليك وتترك مالك لا تطلبه فهذا عدم النصرة لها وهو غاية التسليم والمجاهدة وهو أعلا أحوال القوم وأما ذكر حق الراعى وحق المسترعى ما هو فقد ذكرناه أولا في حديث البيعة

( ١٩٠ ) ( حديث عيوب أهل الكتاب واتباع هذه الأمة لها )

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَتَتَّبِعَنَّ سَنِينَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جَحْرَضَ لَسَلَكْتُمُوهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَنَنْ

ظاهر الحديث يدل على اتباع هذه الأمة سنن اليهود والنصارى والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال ما معنى اتباعهم وفيما إذا يكون الشبه من سننهم هل على العموم أو فى بعضها وإن كان فى بعضها فما هو وما معنى شبرا بشبرا وذراعا بذراعا فأما ( الجواب ) عن الأول فقد يكون سننهم بمعنى طريقهم لأن السنة بمعنى الطريقة كقوله تعالى ( سنة الله التى قد خلت فى عباده ) أى الطريقة التى عاداته عز وجل لا يخلقها لهم ولا فيهم ( وأما الجواب ) على سنن من قبلكم هل على العموم فى جميع طرقهم أو على الخصوص احتمال لكن الظاهر للعموم بدليل الحديث نفسه بقوله عليه السلام ( حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه ) وأما من خارج فقد جاءت أحاديث كثيرة تبين ذلك فان من طريق من تقدم إختلافهم كما أخبر بذلك صلى الله عليه وسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم « افتترقت بنوا اسرائيل على إثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتى على ثلاثة وسبعين فرقة كلها فى النار إلا واحدة » ومنها أنهم بدلوا الأحكام وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك فى أمته حيث قال صلى الله عليه وسلم ويعود الحكم مغرما وقال عليه السلام « تحمل عرى الاسلام عروة عروة كلما حلوا عروة تشبهوا بالتي نأياها فأول عروة تحلونها الأحكام وآخر عروة تحلونها الصلاة »

أوقال ومنها التحاسد بينهم وقد أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك في أمته بقوله عليه السلام « يأتي في آخر الزمان أقوام أصدقاء العلانية أعداء السريرة » وما كان فيهم من نقص الكيل والربا عمل قوم لوط والكذب والمناكر فقد ظهرت في هذه الأمة وما كان من التكالب على الدنيا والفساد في الأرض فقد ظهر أيضا وما كان فيهم من الارتداد بعد الهدى قد أخبر صلى الله عليه وسلم أنه سيكون في هذه الأمة وهو قوله عليه السلام عند ذكر الفتن يصبح الرجز مؤمنا ويسمى كافرا أو يمسي كافرا ويصبح مؤمنا يبيع دينه بعرض من الدنيا ولولم يكن فيهم إلا ردة الدجال لكانت كافية وهي واقعة حقا وكل ما كان فيهم مما يشبه هذا إذ تتبعته آثارها قد ظهرت وقد أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم في مستظهرة لأعماله أعادنا الله من الجميع بحماه عند الله صلى الله عليه وسلم ما كان من المسخ فيهم فقد أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم أنه في هذه الأمة إلا أنه في القلوب فيركته صلى الله عليه وسلم أنه ستر على أمته تشوه السورة الظاهرة وبقى في القلوب كما أخبر به عليه السلام فترى الشخص صورته باقية وهو قد مسخ قلبه صورة قلب وهم الشرط والجنادة وشبههم تراهم طول يومهم يروعون الناس ويعيطون في وجوههم ومنهم من يسخ قلبه صورة خنزير وهم أهل القنطرة والبلادة فهكذا تتبع بنظر كصفة كل شخص في خلقه تستدل بذلك على مسخ قلبه ما هو وقديقي متحيرا لا مسخ في قلبه إلا أن قلبه قد مات وقد أخبر بذلك الصادق صلى الله عليه وسلم بأنه يأتي زمان يموت فيه قلب المرء كما يموت بدنه أو كما قال عليه السلام لأن القلب إذا لم يبق فيه تلك الحرارة الغريزية حتى يفقه مصالحة فهو ميت وقديكون موته حقيقيا والله أعلم والقدرة سالحة أن يكون حسيا أو يكون معنويا فإنه إذا لم ينتفع بقلبه في النوع الذي أريد منه وتوالت عليه الشهوات حتى لا يرى إلا هي فذلك موت لأن الفائتة التي في حياة القلب معدومة عنده ولذلك شبهه ﷺ الذي كرر له بالحى والغافل بالميت واحتمل أن يكون موته حسيا كيف شاء القادر سبحانه وتعالى كما يبس عضو من أعضاء الشخص مثل يده أو رجليه أو غيرهما من الجوارح وبقى بدنه صحيح القدرة سالحة ومن سنن من قبلنا أنهم بدلوا بعض كتبهم كما أخبر الله عز وجل عنهم لقوله تعالى ( يحرفون الكلم من بعد مواضعه وقد أخبر عز وجل عن هذه الأمة بمثل هذا في قوله تعالى فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ) والآي والأحاديث في هذا كثيرة فيكون فائدة الاخبار بهذا الحديث التحرز عن مثل هذا نصحا منه صلى الله عليه وسلم لأئمة واختصارا في اللفظ وإبلاغاً في الإنذار لأن الآي والأحاديث في هذا كثيرة كما قدمنا وكثير من الناس لا يعرفها وإن عرفها لا يقدر أن يحصيها فجاء هذا الحديث من إبداع البلاغة وفي الإنذار والتحذير عن كل ما تضمنته الآي والأحاديث فجزاه الله عنا أفضل ما جازى نبيا عن أمته وجعلنا من صالحى أمته بمنه وأما قوله عليه السلام ﴿ شبرا بشبر وزراعا بزراع ﴾ فعناه أنكم لا تتركون منها شيئا إلا نعمته وه زيادة بيان كما ذكرناه آنفا وكذلك قوله

عليه السلام حتى لو سلكوا جحر ضب مبعوثاً في الاتباع

وفيه دليل : على الاخبار بالعام والمراد به الخاص يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ لتتبعن سنن الذين من قبلكم ﴾ وهو عام ولم يرد عن قبلنا إلا قوما مخصوصين وهم اليهود والنصارى  
وفيه دليل : على مراجعة العالم إذا بقي في كلامه على السامع احتمال يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضی الله عنهم له صلى الله عليه وسلم اليهود والنصارى سؤال استرشاد وثبت فان حسن السؤال نصف العلم فاستفهموا الزوال الاحتمال

وفيه دليل : على جواز مخاطبة البعض بلفظ الكل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لتتبعن سنن الذين من قبلكم وهو عليه السلام يخاطب الحاضرين وهم البعض من أمته وخطابه عليه السلام لجميع الأمة  
وفيه دليل : على جواز أن يضاف للشخص ما يفعله من هو مشترك معه في وصف ما من الأوصاف وإن كان المخاطب ليس فيه من ذلك الفعل شيئاً يؤخذ ذلك من خطابه صلى الله عليه وسلم لهؤلاء السادة وهم بالقطع ليس فيهم من هذه الأوصاف التي ظهرت بعدهم ولا من التي لم تظهر لنا بعد شيء فلما كان اسم الأمة يقع عليهم مخاطبهم بذلك من أجل متضمن الاسم

وفيه دليل : على أن من حسن الكلام والاختصار في اللفظ إذا فهم المعنى يؤخذ ذلك من جوابه صلى الله عليه وسلم لهم حين قالوا اليهود والنصارى قال فن ولم يزد على ذلك شيئاً لأنهم فهموا بهذه الإشارة أنه عليه الصلاة والسلام لم يرد غيرهم واختصر بهما طول الكلام والتطويل وفي ذلك من الحسن كل بديع

وفيه دليل : على التحذير عن حال المجاهرين بالمنكر وليس ذكرهم بذلك على هذا الوجه بعينه يؤخذ ذلك من تحذيره عليه السلام عن عيوب أهل الكتاب وفيهم من المسلمين المتبعين : تقتضى شرعهم كثير فلما أظهروا المنكر لم يكن ذكرهم بها والتحذير عنها غيبة ومما يؤيد ذلك ويقويه قوله عليه السلام لا غيبة في فاسق

وفيه دليل : على كثرة شين المعاصي يؤخذ ذلك من سوء الثناء عليهم وتحذيره صلى الله عليه وسلم عنهم وعن طريقهم بعد موتهم فتشوم المعصية أورثنا سوء الثناء كما أن بركة الطاعة أورثت حسن الثناء في الحياة وبعد الموت ولذلك قال أهل الخير وإن ماتوا أحياء بين الأنام فان كرمهم بحسن الثناء أحي لتلك الرمم يحجبهم قباي والدعاء لهم في كل حين حسن

(١٩١) ﴿حديث النهي عن دخول بلد بها طاعون وعن الفرار منه﴾

عَنْ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رَجَسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَأْتِيهِمْ بِهِ بَارِضٌ فَلَا تَقْدُرُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَإِنَّمَّ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ

ظاهر الحديث الاخبار أن الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني إسرائيل ثم بعد ذلك يدل على حكمين أحدهما من سمع أن الطاعون بأرض فلا يدخلها والآخر النهي لمن كان بأرض ووقع الطاعون بها فلا يخرج فرارا منه والكلام عليه من وجوه

منها قوله (على بني إسرائيل أو على من كان قبلكم) الشك هنا من الراوي في أيهما قال سيدنا صلى الله عليه وسلم وهذا دال على تحريمهم في النقل وصدقهم قوله رجس أي عذاب (وهنا بحث) في قوله عليه السلام فلا تقدموا عليه ولا تخرجوا فرارا منه هل هو تعبد لا يعقل له معنى أو له وجه من الحكمة يعقل أما قوله فلا تقدموا عليه فوجه الحكمة فيه قد نبه الكتاب العزيز عليها بقوله تعالى ( ولا تلقوا بأيديكم إلى التهاكة ) فان الدخول إلى موضع النقم تعرض للهلكة فليجزع من ذلك واليتأدب بأب الحكمة وهذا تنبيه منه صلى الله عليه وسلم من أجل أن يأتي أحد ويستعمل هنا متضمن قوله تعالى (لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا) فنع عليه السلام أن يمرض هنا متضمن الحكمة وهو الفرار من الممالك بالقدر فانه من باب التجربة والعبودية لا تجرب المولية ومثل ذلك قال عيسى عليه السلام حين لقيه اللعين وهو في سياحته على قنة جبل فقال له اللعين ترد من قنة هذا الجبل وما عليك لأنك تقول لن يصيبك إلا ما كتب الله لك فقال له عيسى عليه السلام إن المولى يجرب عبده وليس العبد يجرب مولاه ( ويترب على هذا من الفقه ) التزام الأدب مع الربوبية واستعمال الحكمة حيث أمر بها واستعمال القدر حيث أمر به وفي هذا دليل لأهل السنة فان هذه طريقهم خلافا للقدرية والجبرية ولا يعارض أحوال القوم الذي عملوا على أن لا يلتفتوا في مواضع الممالك إلى شيء من الأشياء ونجوا منها ولم تضرهم فان الانفصال عنه أنهم لم يفعلوا ذلك إلا بغلبة الحال الذي ورد عليهم حتى لم يروا في الوجود إلا صاحب الوجود والحال حامل لا يحمل ولهم في ذلك الاقتداء بسيدنا صلى الله عليه وسلم حيث قال عليه السلام « فر من المجزوم كما تفر من الأسد » ثم أكل صلى الله عليه وسلم مع المجزوم في صحفة واحدة وقال « بسم الله لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا » فالأمر الأول سنته صلى الله عليه وسلم والفعل بعده طريقته صلى الله عليه وسلم فمن كان له حال صادق فهو متبع له عليه السلام في طريقته ومن لم يكن له حال صادق فليتبع سنته عليه السلام ولا يدخل في اتباعه في حاله

لأنه عرى عن الوصف الذي هو شرط فيها فيكون ألقى بيده إلى التهلكة لأنه أتى الشيء من غير وجهه ألا ترى إلى قوله عز وجل وتزودوا ثم قال ( فان خير الزاد التقوى ) فإذا كان معك خير الزاد سر حيث شئت وإن لم يكن معك منه شيء يكفيك فلا تتحرك إلا بالزاد المحسوس المبلغ على العادة في ذلك وإلا كنت أعاصيا

وفيه دليل : على الأخذ بسد الذريعة الذي تدل عليه قواعد الشريعة في غير ما موضع ويترتب عليه من الفقه أنك إذا أردت أن تقدم على موضع أن تسأل أولا عن أخباره حتى تعلم على ماذا تقدم هل يجوز لك الاقدام عليه أم لا لأنه قد يكون بالقرب منه من حيث أن يكون بينك وبينه الميل أو الميلان فتسمع بمثل الطاعون فلا يجوز لك دخوله وقد يكون لك في الرجوع بنفسك في حالك أودينك فتقع بين محذورين ويكون سبب ذلك تفريطك في السؤال عن ذلك الموضع والمفرد نادم ﴿وهنا بحث﴾ وهو أن يقال هل هذا النهى يقصر على الطاعون ليس إلا أو يتعدى ذلك بالعلة وهي حيث يعلم موضع ضرر لا يقدم عليه لاسيما إذا كان متحققا أو يكون غالبا في الدين فالنظر يعطى تعديه من أجل وجود العلة كما عدوا بذلك أحكاما كثيرة ويقويه قوله تعالى ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ وهو لفظ عام وأما الحكمة في قوله عليه السلام ﴿وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه﴾ فهو إعلام بأن القدر إذا نفذ لا ينفع أثر الحكمة فيه ولا يرده فان الله عز وجل يقول ( وكان أمر الله قدرا مقدورا ) أى أنه لا يرد وهو نافذ لا محالة فكما أمرنا قبل أن لانعارض الحكمة بالقركا تقدم الكلام عليه أرشدنا هنا إلى أن لانعارض القدر بأثر الحكمة وأن نلتزم الأدب في الطريقتين والتسليم لما اختاره من له الخاق والأمر سبحانه وتعالى ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «لاتتمنوا لقاء العدو واسألوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعدوا أن الجنة تحت ظلال السيوف» معناه التزموا في كل وقت الأدب فيما أقمتم فيه بحسب ما شرع لكم ﴿وفي هذا دليل﴾ لطريق القوم الذين يقولون «اشغل قلبك بما واجب عليك فيه أو ندمت إليه ولا تلتفت إلى ما قبل ولا إلى ما بعد تفز بربح الدارين» أى بخيرهما

﴿وفيه وجه آخر﴾ من طريق النظر والتحقيق وهو أنه إذا أرسل ذلك العذاب على تلك البقعة التي كان الناس بها فالمقصود بالعذاب أرتلك الناس لا البقعة نفسها فمر كان قد نفذ حكم الله تعالى فيه باصابت ذلك البلاء فأين ما فرأمر الله لا يفارقه حيث كان فهو به زيادة في التعب وإن كان ممن لم يقدر عليه شيء من ذلك فيحصل في قعوده إذا كان صابرا محتسبا أجر شهيد كما ذكر في الحديث بعد هذا وراحة بدنه وهو صلى الله عليه وسلم بالمؤمنين رحيم فلما علم ما أشرنا إليه أرشدهم إلى ما فيه نفعهم وهو قعودهم حيث كانوا

وفيه دليل: على تحقيق نصحنا عليه الصلاة والسلام ورفقه بأتمه يؤخذ ذلك من قوله فرارا منه حتى يبقى الناس على تصرفهم الذي كانوا عليه قبل هذه النازلة بحسب ما يقتضيه ماعهدوا من عاداتهم ومصالحهم وتصرفاتهم في ذلك بقدر ما يظهر لهم فيه فانه لو لم يرد النهي بهذه الصفة لكان الناس إذا وقع لهم ذلك الأمر زادتهم الشدة لمنهم من تصرفهم في منافعهم على عاداتهم قبل

وفيه دليل: لمذهب مالك في الذي يكون له مال يجب فيه الزكاة فيتصرف فيه قبل الحول تصرفا ينقله به عن الحالة التي يجب فيه الزكاة إن كان ذلك التصرف خوفا من الزكاة لا ينفعه وتؤخذ منه الزكاة إن كان لمصلحة في ماله سقطت عنه الزكاة بمثاله أن يكون له نصاب من المال فاذا قرب الحول اشترى به عرضا أو حيوانا مما تسقط الزكاة به عنه فان كان فعل ذلك هروبا من الزكاة أو أخذ بالزكاة عند حلول حول النصاب وإن كان ذلك لمصلحة ظرت له ولم يقصد الهروب من الزكاة عومل بحسب ما يقتضيه حال وقته من تأخير الزكاة أو غير ذلك على حسب ما هو مذكور في كتب الفروع وفيه دليل على أن الأصل في الأعمال بحسب النية فيها يؤخذ ذلك من كون الخروج الذي ليس بنية الهروب مما نزل منه عنه والذي هو بنية الهروب نهي عنه ويؤيد ذلك قوله عليه السلام: إنما الأعمال بالنيات وبقي (هنا بحث) وهو أنه عليه السلام قد نهيانا أن نتسبب في دفع ما قدر بالخروج وأمرنا بالتسبب في دفع البلاء بأسباب الطاعات وهو قوله: «ادفعوا البلاء بالصدقة» وقوله جل جلاله (فلولا إذا جاءهم بأسنا تضرعوا) فدل أنهم لو تسببوا بالدعاء والضراعة عند نزول البلاء لرفع عنهم والجمع بينهم بقوله عليه السلام: لا ينال ما عند الله إلا بطاعة الله وما عند الله للعبيد أما خير يطلبونه منه أو شر يدفعه عنهم فلا ينال واحد منهما إلا بطاعته عز وجل فان التسبب في ذلك بغيرهما لا ينفع ويؤيد ذلك قوله تعالى ( ففرروا إلى الله إني لكم منه نذير مبين ) أي ان أردتم الخير والسلامة من الشر ففرروا إلى والفرار إلى الله سبحانه وتعالى إنما هو بامثال أمره واجتناب نهيه ولذلك قال

مالي سواك عدة فكن لي إن لم تكن لي رب من يكن لي  
 بالطاعات تحصن إن كنت لييا وبالله فتق إن كنت منيبا  
 وعلى الله فتوكل يكن لك حسيبا

(١٩٢) (حديث من مكث ببلده ولم يفر من الطاعون فله أجر شهيد)

عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء وإن الله عز وجل جملة رحمة للمؤمنين ليس من أحد يقع الطاعون فيموت في بلده صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد



ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام الأول أن الطاعون عذاب يصيب الله به من يشاء الثاني أنه رحمة للمؤمنين وإن كان في نفسه بلاء لكن بما يترتب عليه للمؤمن من الرحمة إذا أرسل عليه عاد الأمر رحمة لأن الحكم للعاقبة ولذلك إذا كان يوم القيامة يوتى بأكثر الناس بلاء في الدنيا فيغمس في النعيم غمسة فيقال له هل رأيت بؤساقط فيقر لم أر بؤسا قطه ولذلك لما نظر أهل العقول والسلوك إلى عواقب الأمور هانت عليهم أنفسهم وحلالهم ما حلوه من التعب والمجاهدات عرفوا فصبروا فرجحوا هناهم من أعطاهم وألحق في الخير العاجز منا ما جارا هم وحباه وأذناه لارب سواه والوجه الثالث الاخبار بأنه ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى قوله ﴿ صابر محتسبا ﴾ فعناها أن يوطن نفسه على الصبر على ذلك البلاء إن لحقه منه شيء ومعنى محتسبا يحتسب نفسه على الله تعالى ومع ذلك يكون موقنا بأن لا يصيبه من ذلك إلا ما كتب عليه وإن كان لم يكتب عليه منه شيء فلا يصير منه شيء ويترتب على ذلك من الفقه وجوه ﴿ منها ﴾ أن الأسباب وإر ظهر لها تأثير أنها تضرب لا تنفع إلا بحسب ما سبق في علم الله تعالى من نفي أو إثبات ﴿ ومنها ﴾ العلم بأن كل كائنة تقع في الوجود من خير أو شر دقت أو جلت عمت أو خصت أنها في كتاب مسطور وما يقويه قوله عز وجل ( ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير ) فتكون فائدة تلك قوة الايمان وهو أعلى المراتب وعدم الفزع من الحوادث فإنه لا يندفع به ما يلحقه منه ﴿ ومنها ﴾ الصبر على ذلك وهو مأجور عليه لقوله تعالى ( إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ) ﴿ ومنها ﴾ ما يحصل من الشاء الجميل عليه وربما يهون عليه الأمر أكثر ما يكون على غيره ﴿ وفيه بحث ﴾ وهو أن يقال لم قال في هذا الحديث وأنه بلا يرسله الله على من يشاء وقال في الذي قبله إنه أرسل على من كان قبلكم ﴿ فالجواب ﴾ إن فائدة الحديث الذي قبل في المعنى التسلي والتأنيس لأنه باخباره عليه السلام أنه أرسل على من كان قبل ذهب من القلوب خوف عظيم وهو أن يكونوا هم قد خصوا بهذا البلاء العظيم فيكونون يخافون أنهم من غضب عليهم ولعاه يؤل إلى الخسارة الدائمة فلما علموا أنهم لم يكونوا مخصوصين وقد تقدم لغيرهم ذهب ذلك الخوف العظيم وبقي من جملة بلايا الدنيا يصيب به من يشاء وهذا الحديث الذي نحن بسبيله فيه وجوه من البشارة ﴿ الأول ﴾ أنه من أصابه منه شيء من هذه الأمة فهو رحمة له فيموت عليه ما يحمله منه لما يرجوا فيه من رحمة الله تعالى ولذلك ذكر عن سعد رضي الله عنه أنه مات بالطاعون فكان إذا اشتد عليه يغمى عليه فاذا أفاق يقول اللهم اشدد على خنقك فانك تعلم أن قلمي يجبك هكذا حتى قضى رحمة الله ﴿ والوجه الثاني ﴾ الاعلام بتفضيل هذه الأمة على من

تقدمها يؤخذ ذلك من أن الطاعون كان لمن قبله بلاء وهو لهم رحمة (والوجه الثالث) وهو أن الذي يصيبه الله به من هذه الامة ليس من أجل ذنب وقع منه يؤخذ ذلك من قوله يصيب به من يشاء لا عن شيء. يوجب إرساله عليه بل بتخصيص المخصص له بذلك فيدخل به في قوله صلى الله وسلم إن من أمي لمن يساق إلى الجنة بسلاسل، وهم أهل المصائب في الدنيا من الله علينا بدار كرامته بلائحة بفضله (وفيه إرشاد) إلى التأديب مع القدرة وهو أن لا يتحكم عليها بتفضيل العباد عندها من أجل ما يرى عليهم من النعمة ولا لتحقير العباد عندها بما يرى عليهم من النعمة يؤخذ ذلك من جعل هذا البلاء العظيم رحمة فمن باب أولى ما هو أقل منه وقد أتى الله عز وجل على أهل البلاء وعلى أهل النعماء إذ اوفى كل واحد منهما ما أمر به فقال في أهل البلاء (وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) وقال عز وجل في أهل النعماء (لئن شكرتم لأزيدنكم) وقال (اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادي الشكور) واذم عز وجل من رجح الحالة الحسنة عنده من أجل إظهار نعمائه واذم ضدها بقوله تعالى (فأما الإنسان إذا ما ابتليه ربه فأكرمه ونعمه فيقول ربى أكرمن وأما إذا ما ابتليه ففقد ربه ففقد ربه فيقول ربى أهاننى)

وفيه دليل : على أن كثرة الأجور في الأعمال إنما هي بقدرة قوة اليقين والايان يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام أول الحديث جمعه رحمة ثم قال في آخره (صابرا محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد) فالزيادة التي بين الدرجتين إنما هي من أجل قوة الايمان الذي وصل به إلى أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له يشهد لذلك قوله عليه السلام (ما فضلكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وقر في صدره) (وهنا بحث) وهو أن يقال مثل أجر شهيد ولم يقل له شهادة فان الشهادة ما أعظم قدرها إلا من أجل ما نال صاحبها من الأجر والشهادة أمر آخر زائد على الأجر فظاهر الأمر أن الشهادة شيان كثيرة الأجر وأمر آخر زائد على ذلك منها أنهم لا يحاسبون وإنما يقومون من قبورهم إلى قصورهم ومنها أنهم يشفقون في غيرهم وأشياء من أنواع الأكرام عديدة وقد جاء أن الطاعون شهادة إلا أنه إذا وقع بشخص وهو على الحالة المتقدم ذكرها من الصبر والاحتساب فيكون الجمع بينهما بأنه من صبر واحتساب ولم يصبه منه شيء كان له مثل أجر شهيد فان أصابه منه شيء وهو صابر محتسب كان شهيدا والله أعلم كما جاء أنه من طلب الشهادة من الله تعالى صادقا ولم يهنس له بها أنه يكون له أجر شهيد فليس وقوع الحال كتمنيه بينهما درجة (وهنا بحث) وهو أن يقال في قوله له (مثل أجر شهيد) هل ذلك تفضل من المولى سبحانه وتعالى على العبيد لا يعقل له معنى من الحكمة أو بينهما منسبة من جهة الحكمة أما النسبة التي بينهما من أجل الحكمة فظاهرة وهي أن الذي يخرج للجهاد إنما فعل فعلا شأنه إذ هاب النفوس

والسلامة فيه إنما هي بالقدرة التي لا يغلبها غالب وهو يخرج لذلك الأمر صابرا محتسبا موقنا أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله عليه فأشبهه الذي يجلس في بلده بعد وقوع الطاعون محتسبا يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له فان الطاعون أمر معه الموت لمن أصابه لا محالة ولا ينجو منه إلا بالقدرة التي ليس لها مثال فآشبهه واقع والأجر في الوجهين جميعا بمجرد الفضل لكن لا تنظر حكمة الحكيم الذي «ليس كمثل شيء» إلا بعد وقوع الفعل وإثبات الحكم فيه منه وإلا القياس هناك ممنوع

وهنا دليل : على أن الحق في الأمور الطريق الوسط حال بين حالين وأصله التأدب وعدم الاعتراض يؤخذ ذلك مما تقدم في هذا الحديث وغيره فتارة يؤمر بالنظر والتدبير وحل الأمور على ما جرت به العادة غالبا وتارة يؤمر بالتسليم وعدم الالفات إلى شيء من الأشياء إلا مجرد التسليم وعبودية محضة فالذين أرادوا أن يحملوا الأمر على طريق واحد ويتسلطوا بدقولهم عايبا في غاية الحق والجهل لأنه من «ليس كمثل شيء» كذلك حكمته ليس مثلها حكمة حكيم ولا نسبة بينهما لكن شأن ما أخذ به أهل السنة وهو الوقوف مع الأمر والنهي على ما هو بلا اعتراض ولا زيادة ولا نقص وهو الذي يهبطه طريق العقل لمن حققه جعلنا الله منهم بلائحة بمنه وكرمه

(١٩٣) (حديث تحريم الشفاعة في حد من حدود الله تعالى)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمُّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْخَزْوَميةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا اسامةُ بْنُ زَيْدٍ حَبَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ اسامةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْشَفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَامَ فَأَخْطَبَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا هَلْكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحُدُودَ وَإِيمَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَيَا

ظاهر الحديث يدل على منع الشفاعة في حد من حدود الله تعالى والكلام عليه من وجوه

(منها) أنه ينبغي أن يختار في الشفاعة من له إدلال على الذي يشفع عنده وحرمة يؤخذ ذلك من قولهم من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرجعوا جميعهم إلا من كان أكثرهم إدلالا عليه صلى الله عليه وسلم وله عنده حرمة وهو اسامة بن زيد لأنه كان ابن مولاة عليه السلام وبالقطع أن أبا بكر وعمر وجميع الخلفاء وأعمامه عليه السلام أرفع عنده من اسامة بن زيد وأكثر حرمة لكن الإدلال له خصوصية أخرى

وفيه دليل : على أن الخديم أكثر ادلالا على مخدومه من غيره وله حرمة الخدمة أيضا ولذلك

كان أهل الصوفة أكثر إديلالا لدوام خدمتهم وكثرة وقوفهم بالبواب ومن هناك الربح الحقيقي «وقد روى عن بعضهم أنه كل ليلة كان يأتي باب الملك الذي كان في بلده مفيما وكان من عادة ذلك الملك أن كل من يخدم له وجه من وجوه مصالحه وضرورياته يأتي بابه ويدفع له خازنه أجرته يوما بيوم على قدر عمله فكان ذلك السيد يأتي خازن الملك كل ليلة مع أوئك الخدم فيقول له أعطني أجرتي فيقول له الخازن لو خدمت كنت تأخذ كما يأخذ من خدم فيقول له فما يأخذ الأجرة إلا من يخدم فيقول بذلك أمرت فيقول لنفسه اسمي من يخدم يأخذ ومن لا يخدم لا يأخذ فان خدمت أخذت وإلا يأخذ غيرك ولا تأخذى أنت شيئا فكان يؤدب نفسه كل ليلة بهذا ويحملها على دوام الخدمة وفهموا ففهموا وعرفوا فعرفوا»

وفيه دليل : على أن ترك الحدود سبب للهلاك يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه﴾

وفيه دليل : على أنه لا يكون المأمور مطيعا لأمره حتى يوفى جميع ما به أمر وإن ترك البعض وفعل البعض سمي عاصيا واستحق العقاب يؤخذ ذلك من إخباره عليه السلام أن من كان قبلنا كانوا يقيمون بعض الحدود فانهم إذا سرق عندهم الضعيف أقاموا الحد فتراهم فعلوا بعض ما به أمروا فلما لم يقيموه على العنى أسقطوا بعضه فوقع العقاب عليهم فأهلكوا

وفيه دليل : على أن الحدود على جميع الناس كلهم على حد سواء يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها﴾

وفيه دليل : على فضل فاطمة على غيرها من أهل البيت يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام لم يذكر اسمها في التمثيل إلا على وجه الترفيع ولو كان فيهم رضى الله عنهم أرفع لذكره يشهد لذلك قوله عليه السلام في حقها «فاطمة بضعة مني» وهذا لم يخص به غيرها

وفيه دليل : على أن القدر جار على الرفيع والوضيع يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام أخبر عن من كان قبلنا إن ذلك كان فيهم في الشريف والضعيف وهذا أيضا متعارف إلى لهم جرا أن المعاصي يجرى القدر بها على من شاء من رفيع ووضيع

وفيه دليل : على أن وجوب الحكم في الشيء يسقطه عن ضده يؤخذ ذلك من أن الهلاك فيمن تقدم كان بتركهم الحدود فتوفيتها تكون النجاة وقد جاء ذلك صريحا في الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله تعالى (ولو أنهم أقاموا التوراة والانجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم) والآي في هذا كثيرة وأما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم «لأن يقام حد من حدود الله تعالى في بقعة خير لهم من أن تمطر عليهم السماء ثلاثين يوما» ومن طريق آخر روى أن يوم ما الأثر فيه كثيرة أيضا

وفيه دليل : على هيبة النبي صلى الله عليه وسلم عند الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين وكثرة حياتهم منه يؤخذ ذلك من قولهم ﴿ومن يجترى عليه﴾ وقد روى عنهم رضوان الله عليهم أنهم كانوا يتمنون أن يسألوا النبي صلى الله عليه وسلم فلا يقدرين على ذلك مع كثرة تواضعه صلى الله عليه وسلم لهم ورحمته بهم حتى كانوا يتمنون أن يحيى من البادية من يسأله فيسمعون جوابه عليه السلام للسائل ﴿وفي هذا دليل﴾ على قوة إيمانهم وكثرة تقواهم رضى الله عنهم لأن الله عز وجل يقول ذلك ﴿ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب﴾ وأى شعائر أعظم من إكرامه صلى الله عليه وسلم وترفيعه

وفيه دليل : على جواز القسم من السيد لمن هو دونه تأكيداً في التصديق فإن كان صادقاً في نفسه فإنه لا يقطع بالصدق قسمه إلا من هو صادق في قوله حسن في حاله يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها﴾

وفيه دليل : على أن حكاية حال المدعية أن لو كانت تقع من ليس لها أهلا ويسمى باسمه إن ذلك ليس بنقص فيه ولا يلحقه منه شؤم ولا معرة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها﴾ فلو كان في ذلك شيء مما ذكرنا أو مما يشبهه لم يقله صلى الله عليه وسلم في أحد من الخلق فكيف في هذه السيدة التي قال عليه السلام في فضلها يريني ما رآها وفيه دليل : على أن تعليقك فعلا يؤلم شخصا بشرط أن يقع منه موجب له ليس بقبيح ولا فيه تغيير للنفوس يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها﴾ لأن قطع اليد مما يؤلم لكن لما جعل الشرط فيه وقوع شيء من الشخص يوجب له وهي السرقة لم يضره ذلك ولا يشوش عليه وإنما التشويش بالحقيقة المخالفة إذا وقعت ولذلك قال لا تبكين لوقوع ذنبك وإنما يبكينك موجه وعلية فاندم

(١٩٤) ﴿حديث عاقبة من بحر ثوبه خيلاء﴾

عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْخَيْلَاءِ خَسَفَ بِهِ فَمَرَّ بِتَجَلْجُلٍ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

ظاهر الحديث الاخبار بخسف الذي جر إزاره خيلاء وأنه في جوف الأرض لا يستقر له قرار إلى يوم القيامة والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال ما الفائدة لنا بالاخبار بحاله فيه وجوه

﴿منها﴾ التحذير عن ارتكاب هذا الأمر الخطر ﴿ومنها﴾ بيان فضل هذه الأمة على من

تقدم يؤخذ ذلك من أن من تقدم كانوا إذا وقعوا في الذنوب لم يؤخر لهم عقاب مثلي مافعل  
بهذا والأحاديث في هذا المعنى كثيرة وكان إذ أذنب أحد منهم ذنبا أصبح على باب داره تسمية  
الذنب الذى فعله وما هو المخرج منه وهذا جزاء عظيم وقد من الله بفضله على هذه الأمة ببركة  
نبيها صلى الله عليه وسلم أن عاقبهم من هاتين الخصالين أما الكتب فما وقع منه في هذه الأمة شيء  
وأما الخسف فعوفوا منه لإقليل من بعض المتمردين في بعض الأزمان وذلك نصرة للدين وقد قال  
صلى الله عليه وسلم في شأن جر الأزار خيلاء « من جر إزاره خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة »  
وفيه دليل : على عظيم قدرة الله تعالى وأنها لا تجرى إلا على قياس يؤخذ ذلك من كون الذى  
خسف به لا يستقر له قرار إلى يوم القيامة وهذا الزمان وطوله في مقدار الأرض وهو خمسمائة عام  
وفيه دليل : على حسن طريق القوم يؤخذ ذلك من أن كبر نفس هذا الشق هو الذى روى  
به إلى هذا الأمر العظيم وأهل الطريق قد عموا على ذلك وهرأنا لأن ضد المذموم هو مشكور فلما  
ذم الله تعالى كبر النفس وجعل من أجل ذلك لصاحب الخيلاء هذا العقاب الأليم فصد ذلك محمود  
عنده وقد نص الشارع صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله « أوحى إلى أن تواضعوا ولا يفرح بعضكم  
على بعض » وقال عليه السلام « المؤمن هين لين » وقال عليه السلام « ألا أخبركم بمن تحرم النار عليه تحرم  
النار على كل قريب هين سهل » والأخبار في هذا كثيرة

وفي هذا دليل ؛ على أن هذا الذنب من أكبر الذنوب يؤخذ ذلك من أنه إذا كان يفعل به هذا  
الأمر العظيم حتى إلى يوم القيامة كيف يكون حاله يوم القيامة لا تقدره العقول من شدته ولا توهمه  
الأذهان وكذا قال بالفقر فاستغن تكن لبيا وبالتواضع فارتفع تكن حسيبا  
وبالتقوى فتزود تكن حيبا وباللله فاستغن تكن نجيبا

١٩٥ ﴿ حديث اختياره صلى الله عليه وسلم بأيسر الامور ﴾

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ  
أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ

ظاهر الحديث أخذه عليه السلام بأيسر الأمرين إذا خير بينهما وبعده عليه السلام من الأثم  
وهل هذا التخير على عمومه أعنى تفضيله عليه السلام الا يسر من الأمرين أم لا ﴿ والجواب ﴾  
أن أخذه عليه السلام الا يسر من الأمرين إذا خير على العموم موجود بما استقرى من سنته عليه  
السلام ويحتاج إلى تقسيم لأنه لا يخلوا أن يكون ما يخير فيه من أمور الدنيا أو أمور الآخرة فان  
كان من أمور الدنيا فاللفظ هلى هو مه فاخير صلى الله عليه وسلم بين شيئين من أمور الدنيا إلا أخذ

أيسرهما وكفى في ذلك أن خير صلى الله عليه وسلم أن يكون ملكاً نبياً ويكون له مثل جبال تهامة فضة وذها تسير معه حيث سار أو يكون نبياً عبداً فاختار عليه السلام أن يكون نبياً عبداً فقال: «أجوع يوماً فأضرع وأشبع يوماً فأشكر» وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه أوتي يوماً بثوب يلبسه فطالت كماه على يديه الكريمتين فأخذ يقطعهما فلم يجد في الوقت إلا سكيناً فجمعهما وقطعهما بالسكين ولم يكلف أحداً أن يأتيه بمقص وبقى دور الأكام داخلات وخارجات ور بما تساقطت الخيوط من بعضها ولم يعد لها بعد ولا عمل لها عطفاً حتى تقطع الثوب وهو على ذلك الحال وأما أمر الآخرة فما كان يختار فيه فيما يخصه عليه السلام إلا الأرفع والأقرب إلى الله تعالى كما فعل عليه السلام في تعبده الذي قام حتى تورمت قدماه فقيل له يا رسول الله تفعل ذلك والله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال ﷺ: «أفلاً أكون عبداً شكوراً» وإذا كان الأمر في حق أمته أخذ عليه السلام لهم ما هو الأيسر والأقرب رحمة بهم كما فعل صلى الله عليه وسلم في قيام رمضان حين كثرت الناس فقاموا معه فجعل يتخلف ثم قال لهم: «إنما تخلفت لثلاث يكتب عليكم فلا تطيقون أو كما قال عليه السلام وكما فعل عليه السلام معهم في شأن الوصال الذي كان ينههم عنه ويواصل عليه السلام حتى كان يربط على بطنه ثلاثاً أحجار من شدة الجوع والمجاهدة فقيل له تنهانا عن الوصال وأنت تفعله فقال: «إني ليس كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» وكان عليه السلام يقول لهم: «أكلوا من العمل ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا» والأحاديث في هذا الشأن كثيرة فعلى هذا فيكون عاماً فيما كان من أمور الدنيا ويكون خاصاً فيما كان من أمور الآخرة وقد يحتمل أن يكون عاماً في أمور الآخرة بوجه ما وهو مثل أن يخير بين عمين أحدهما يكون في الوقت الوصول إليه قريب والذي الوصول إليه أبدي يكون أرفع فيختار الأيسر اعتناءً منه عليه السلام للطاعة والمبادرة للخدمة وخوف الفتور أنه لا يدرك الذي هو أرفع فإن أدركه لم يتركه كما كان أبو بكر رضي الله عنه يفعل في وتره يقدمه أول الليل وقد صح من السنة أن الأفضل في الوتر آخر الليل فكان أبو بكر رضي الله عنه فهم عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الذي أشرنا إليه فعلم عليه فأقره النبي ﷺ على ذلك وقال له: «أخذت بالحزم وهي المبادرة» (وفي هذا إشارة) إلى طريق القوم الذين يقولون «الوقت سيف إن لم تقطعه قطعك» معناه عندهم إذا لم تقطعه بالعمل قطعك بالتسوية والاشتغال بتعمير الوقت وترك الالتفات إلى الماضي والمستقبل فائدته ربح الدنيا والآخرة من الله علينا بفضلته

وفيه دليل: على حسن فهم هذه السيدة لأنها فهمت مع صغر سنها من حقيقة طريقته عليه السلام ما فهم أبوها على كبر سنه وورفته في قوة إيمانه وصدقه - حتى قال عنه صلى الله عليه وسلم: «ما فاضاكم أبو بكر بأثرة صوم ولا صلاة ولا سكن بشيء وقر في صدره» فبحسن أصلها نجح فرع فهمها

( وفيه من الفقه ) أن كلام المرء عنوان على عقله وأفعاله دالة على تحقيق حاله ولذلك قال علي رضي الله عنه حين قيل له في كم تعلم حال الشخص فقال « إن تكلمت فن حينه وإن صمت فمن يومه » فمن اشتغل بتخليص صحة حسن حاله حسن فعله ومقاله

( ١٩٦ ) ( حديث معجزة النبي صلى الله عليه وسلم بشاة جابر وصاع شعيره )

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ لَمَّا حَفَرَ الْخَنْدُقَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَاً فَأَنْكَفَيْتُ إِلَى أَمْرَأَتِي فَقُلْتُ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ فَأَتَى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَاً شَدِيداً فَأَخْرَجْتُ إِلَى جَرَابٍ فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ وَلَنَا بَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَمَّحْتَهَا وَطَحْنْتُ الشَّعِيرَ فَرَفَزْتُ إِلَى عُنُقِي وَقَطَعْتَهَا بِرِمْتِي ثُمَّ وَلَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ مَعَهُ لِحْتُهُ فَسَارَرْتَهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَمَّحْنَا بَيْمَةَ لَنَا وَطَحْنَا صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا فَمَعَالِ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدُقِ إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا لِحْيَلًا بِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْزِلَنَّ بِرِمْتِكُمْ وَلَا تَحْبِزَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى تُجِئَ فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ أَمْرَأَتِي فَقَالَتْ بَكَ وَبَكَ فَقُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ فَأَخْرَجْتَ لَهْ عَجِينًا يَبْصُقُ فِيهِ وَبَارَكَ ثُمَّ عَمِدَ إِلَى بَرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ ثُمَّ قَالَ ادْعِي خَائِزَةَ فَتَحْبِزِي مَعَكَ وَأَدْحِي مِنْ بَرْمَتِكُمْ وَلَا تَنْزِلُوهَا وَهُمْ أَلْفٌ فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أَكُلُوهَا حَتَّى تَرْكُوهَا وَانْحَرَفُوا وَإِنْ بَرْمَتِنَا لَتَعْطُ كَاهِي وَإِنْ عَجِينُنَا لَيَحْبِزَنَّ كَاهِي

ظاهر الحديث يدل على تحقيق بركة النبي صلى الله عليه وسلم وعظم معجزته الذي أطعم عليه السلام من صاع شعير وداجن ألفا حتى شبعوا وانصرفوا وبقي اللحم كما كان لم ينقص منه شيء والذبيح كذلك والكلام عليه من وجوه

( منها ) كثرة تواضعه عليه السلام يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كان يعمل في الخندق معهم بيده الكريمة كأنه واحد منهم ( ومنها ) أن من السنة التحصن من العدو بكل يمكن يؤخذ ذلك من حفرهم الخندق لإحتياط من أن يغاب العدو شايهم فيكون معهم مما يتحصنون منه وفيه دليل على أن من السنة التشهير للشباب لمن يخدم يؤخذ ذلك من أن جابر رآه عليه السلام يخص البطر ولولا التشهير ما رأى منه ذلك



وفيه دليل : على أن كشف البطن من ذوى الهيئات ليس بمكروه يؤخذ ذلك من رؤية جابر بطنه صلى الله عليه وسلم

وفيه دليل : لأهل الصوفة الذين يرون بالمجاهدة لأن البطن لا يكون خمسا إلا بها  
وفيه دليل : على ما طبعه الله عليه صلى الله عليه وسلم من كمال الخلق والقوة يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كان خمسا شديدا وهو مع ذلك يدم في أشق الأشياء وهو حفر الخندق  
وفيه دليل : على أن عمل الأسباب لا يخل بمنصب أهل الفضل يؤخذ ذلك من خدمته صلى الله عليه وسلم في الخندق

وفيه دليل : على عظيم صبره صلى الله عليه وسلم وسعة صدره المبارك يؤخذ ذلك من جمعه عليه السلام المجاهدة مع الخدمة مع تبليغ ما أمر به ومع دوام العبادة فبالليل قائم يصلي حتى تورمت قدماه وبالنهار في الخدمة مع شدة المجاهدة ومع توفية التبليغ وحسن المسايمة لهم ولا يكون ذلك إلا مع الصبر العظيم والحل الرباني

وفيه دليل : على ما كان الصحابة عليه رضوان الله عليهم من تقليل حطام الدنيا يؤخذ ذلك من كون جابر لم يعرف لنفسه شيئا حتى سأل عياله هل عندها شيء أم لا فلم يجد إلا صاعا من شعير

وفيه دليل : على عظيم فضلهم رضوان الله عليهم وكثرة إثارهم يؤخذ ذلك من كونهم لم يكن لهم غير ذلك الصاع من الشعير والداجن فخرجوا عنه ولم يبق لهم شيء غيره فهم كما قال عز وجل ( ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة )

وفيه دليل : على كثرة حبيبهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من كونهم آثروه بكل ما ملكوا من الطعام الذي به يقوم حالهم ورضاهم بحمل المجاهدة به لآمته

وفيه دليل : على أن حبيبهم له عليه السلام تساوى فيه الرجال والنساء يؤخذ ذلك من إخبار جابر امرأته حين سأها هل عندك شيء وأخبرها بحال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكونه خمسا شديدا فلولا علم أنها مؤثرة لجنابه عليه السلام كما هو ما أخبرها بذلك فلو كان غير ذلك لكانت تخفي عنه ما عندها أو بعضه لكي تؤثر به أولادها فهم رضی الله عنهم فهموا قول مولانا جل جلاله ( النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ) فاتخذوها حالا فبذلك حصل لهم السبق وقوله ( بيمة داجن ) الداجن هي التي تربي في البيت

وفيه دليل : على تنافسهم في الخدمة يؤخذ ذلك من قوله ( فزمت إلى عناق ) فدل ذلك على بذل كل واحد منها جهده في الشغل الذي أخذ فيه

وفيه : دليل على أن متاع البيت يضاف إلى المرأة لأنها هي المتصرفة فيه وإن كان ملكا لصاحبه كما تقول سرج الدابة وليس لها فيه ملك فلما كان لا يستعمل إلا لها أضيف ماكها إليها يؤخذ ذلك من قوله ﴿ فقطعتها في برمتها ﴾

وفيه دليل . على أن السنة أن يعمل في الأمور على جرى العادة وإن كان الذي تعامله بمن له خرق العادات يؤخذ ذلك من قولها ﴿ لا تفضحنى برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه ﴾ لأن الجمع الذي كان معه كثير وطعامهم يسير والعادة الجارية أن الطعام اليسير ليس فيه كفاية للجمع الكثير وبالقطع أن سيدنا صلى الله عليه وسلم هو صاحب المعجزات وخرق العادات

وفيه دليل : على أن من السنة أن تخبر من تصيفه بمقدار ما أعددت له يؤخذ ذلك من إخبار جابر لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمقدار طعامه الذي أعدله وهو قوله ﴿ ذبحنا بهيمة لنا وطجنت صاها من شعير كان عندنا ﴾

وفيه دليل على جواز مناجاة الواحد دون الجماعة يؤخذ ذلك من قوله ﴿ فساررتنه ﴾ أى تكلمت معه سرا وفيه دليل : على أن من الأدب عدم الحصر عند إعلام ذوى الفضل بمقدار الشيء الذى أباح لهم التصرف فيه هل يكون تصرفهم فيه على جرى العادة أو على خرقها يؤخذ ذلك من قوله لما أعلمه صلى الله عليه وسلم بقدر الطعام فقال ﴿ له فعال أنت ونفر معك ﴾ والنفر يكون قليلا ويكون كثيرا فتأدب معه بعدم حصر عدد الذين يمشون معه

وفيه دليل : على جواز إضافة الصانع إلى صنعته يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ يا أهل الخندق ﴾ فأضافهم إلى الخندق لكونهم هم الذين صنعوه

وفيه دليل : على جواز رفع صوت ذوى الفضل بين إخوانهم وأصحابهم ليخبر جميعهم بالذى يريد يؤخذ ذلك من قوله فصاح النبي صلى الله عليه وسلم بأهل الخندق وهم كما أخبر آخر الحديث ألف وفيه دليل على أن صاحب المنزلة الرفيعة تحمله الثقة بمولاه عند الضرورة على أن يعمل على ما عوده سيده من خرق العادة له ينجده حيث أهل أملا يؤخذ ذلك من أنه لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم عليه قلة طعام جابر وانكسار خاطره في كونه أخبره سرا من أجل أن الطعام لا يكتفى من كان هناك من كثرة الجمع عمل صلى الله عليه وسلم على جبر خاطر دة ثقة من مولاه أن يخرق له العادة في تكثير الطعام حتى يجبر قلب جابر ويدخل السرور على جميع أهل الخندق بأكلهم كلهم مع صلى الله عليه وسلم فصاح بالجميع وأخبرهم بتقليل الطعام بصيغة لفظه وادلال حاله يخبر بتكثيره فصدقه صلى الله عليه وسلم بالمقال والحال لأنه كفى عن الطعام بالسؤر والسؤر من الطعام والشراب هو ما بقى منه في الإناء وصدقه في الحال لأنهم شبعوا وبقى الطعام على حاله وتلك حقيقة الكثرة في الطعام

ومن هنا أخذ أهل المعاملات مع الله على طريق السنة إذا كانوا عند الضرورة تخرق لهم العادات ببركة نبيهم صلى الله عليه وسلم لأنهم يقولون كل كرامة للولي فانها معجزة من معجزات نبيه لأن بحسن اتباعه له عادت عليه تلك البركة وذكروا رضى الله عنهم أنه من أجرى الله تعالى له خرق عادة في شيء من الأشياء إن ذلك لسان العلم في حقه ولا ينبغي له أن يعدل عن ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم من رزق من باب فاليتمهه فالتمهه ذلك الحال من أدب العبودية

وفيه دليل على الاجابة للدعوة للطعام إذا كان ابتغاء وجه الله تعالى يؤخذ ذلك من اجابة سيدنا صلى الله عليه وسلم جابرا لأنه ما يكون للنبي صلى الله عليه وسلم إلا ما يراى به وجه الله وفيه دليل على فصاحته صلى الله عليه وسلم وعذوبة لفظه يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (فحيلا بكم) لما فيها من البلاغة والاختصار وقوله عليه السلام (لا تنزلن برمتكم ولا تحبزن عجبتكم حتى أجيء) (هنا اشارة) بأن أوائل الأمور هي أنجح في إظهار البركة مثل ما فعل عليه السلام في حين تبوك الذى أوصى أن لا يتناول أحد منها شيئا حتى يأتي فلما سبق ذلك الشخصان ولم يعلما بمقاتته اتبرهما وسبها لأنها عدلا عن مقتضى الحكمة ثم أن بركته عليه السلام عادت عليه

وفيه دليل على أن من السنة أن السيد يقدم قومه يؤخذ ذلك من قوله (يقدم الناس) فيأله من سيد وياليهم من ناس فياليت وجنتى تراب لأقدامه وأقدامهم لعل ذا سقى يشقى بحسب آثارهم وفيه دليل على أن من حسن الصحبة اخبار العيال بما جرى وجواز عتب العيال بعلمها لكن ذلك يكون بأدب دون سب لأنه يفضى إلى التوادد وحسن الصحبة وذلك من الايمان يؤخذ ذلك من قوله (فجئت امرأتى فقالت بك وبك) معناه فاخبرتها بمجىء النبي صلى الله عليه وسلم وأهل الحندق معه فعتبته على ذلك بقولها بك وبك لأن هذا كناية عن العتب ولم يقل صيغة اللفظ الذى به عتبته وهذا من حسن سجايام

وفيه دليل على جواز استعطاف الرجل عياله يؤخذ ذلك من قوله (قد فعلت الذى قلت) يعنى لم أخالفك فيما به أشرت وإنما هذا أمر آخر من النبي صلى الله عليه وسلم فرضيت هي آخر كما رضى هو أولا وعلما أن الخبر حق كما ظهر آخرها وهو شعبهم جميعا وبقي الفضل بعد ذلك وفيه دليل على بركة كل ما كان منه عليه السلام من خارجه وفضله لأنه لولا علمه عليه السلام ببركة ذلك البصاق ما فعل وقوله (وبارك) أى دعا بالبركة فجاءت البركة في ذلك الطعام من وجهين من بصره عليه السلام ودعائه وقد كانت واحدة منهما تكفى لكن جمع الخير وتعداده أرفع منه من الفقه أنه مهما أمكن الإخذ بالزيادة في الخير لا يقتصر على البعض وفعل عليه السلام في المعين مثل ما فعل في الهرمة

وفيه دليل على جواز المشاركة في أفعال البر يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ ادع خابزة فلتخبزهمك ﴾ لأن تصرفها في هذا المعين وخبزها له من أكبر أفعال البر وفيه دليل . على جواز التعاون في إطعام الجمع الكثير لأنه مما يتيسر له به المعروف يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ادع خابزة

وفيه دليل . على جواز القسم عند الاخبار فإنه تأكيد للصدق يؤخذ ذلك من قوله ﴿ أقسم بالله ﴾ وفيه دليل على أن من صدق الله تعالى في المعاملة . بيع في الحال والمال يؤخذ ذلك من قوله ﴿ لا طوا حتى تركوه ﴾ يعني فضل لهم الطعام ولم يقدروا على أكله وزيادة على ذلك بقوله ﴿ وإن برمتا لتنط ﴾ أى تغلى كما كانت مملوأة لحما وقوله ﴿ وإن عحيننا لينبز كما هو ﴾ أى لم ينقص من العجين شيء لما خرج أولا عن كل ما ملكه من الطعام لله تعالى ربح الآخرة إذ أكل طعامه سيد الأولين والآخريين وجميع أهل الخندق ولم يكن ذلك في قدرته وربح الدنيا أى بقى له طعامه كما كان وزيادة ما فضل لهم وما حوى ذلك الطعام من زيادة البركة في نفسه لما خالطه من بصاق النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه فتلك تجارة رابحة

وفيه دليل : لأهل الصوفة لأنهم يقولون بايثار جميع ما يملكون وهذا يقويه قوله عز وجل ﴿ لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ﴾ فلما آثروا أو ثروا من جاد فعلى نفسه بالخير جاد ومن بخل فعلى نفسه بالخير بخل فبأى الوصفين عاملت فعليك منه عائد وأنت له حامل

(١٩٧) (حديث تحريم التفاضل في البيع والشراء)

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ فَجَاءَهُ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْتَ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الْأَصَاعَ مِنْ هَذَا بِالْأَصَابِينَ وَالْأَثْلَانَةِ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ بَعِ الْجَمْعَ بِالْدَرَاهِمِ ثُمَّ اتَّبَعِ بِالْدَرَاهِمِ جَنِيًّا

ظاهر الحديث يدل على منع التفاضل بين النوعين من التمر والكلام عليه من وجوه ﴿ منها ﴾ أن يقال هل هذا خاص بالتمر أو هو في كل مطعوم إذا كان من جنس واحد لأن العلة التي في التمر إذا اختلفت أجناسه موجودة في غيره من المطعوم إذا كان من جنس واحد لأن الاسم يجمعها فالتفاضل فيها ممنوع مثل الزبيب أحمره وأسوده وجده ورديته الاسم يجمعهم فلا يمكن التفاضل بين أجناسه وكذلك غيره من المطعومات إذا كان من جنس واحد لوجود العلة فيه

وفيه دليل . على أن الشيء الفاسد إذا وقع ولم يعرف صاحبه لا يفسخ يؤخذ ذلك من نهيه عليه السلام فيما يستقبل أن قال له ( لا تفعل ) ولم يأمره برده لأنه قد جمعه من مواضع مختلفة واختلط الجميع وبقى الاحتمال في أنه لا يعرف ما صنع فيه فما فيه الفساد لا يتناول عليه السلام منه شيئا والظاهر تفرقة للمساكين وقد قال عليه السلام للسعد بن جين باع آنية من فضة من المغنم مثلا بمثلين وردا فقد أريتما ، لأن صاحبهما كان معروفا فالفسخ يمكن فأمرهما به

وفيه دليل على أن من وظيفة الأمر أن يسأل عماله عن تصرفهم حتى يعلم كيف هو وكذلك يلزم كل من استناب أحدا يتصرف له في شيء حتى يعلم ببراءة ذمته يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام حين أتوه بالتمر ( أكل تمر خبير هكذا ) فلو لا ما سأل عليه السلام حين أتوه بالتمر ما كان يعلم بهذا الفساد الذي وقع وفيه دليل على أن أكل الطيب لا يقدح في الزهد يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أزهد البرية وهذا عامله قد ساق له الطيب من التمر ولم ينهه عن ذلك وإنما نهاه عن الربا وزاد في ذلك تأكيداً أعنى في جواز أكله أن قال له عليه السلام له ( بع الجع بالدراهم ثم اتبع بالدراهم جنياً ) فأمره بشراء الطيب

وفيه دليل على أن من السنة حسن التعليم يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لعامله لا تفعل ولم ينتهره

وفيه دليل على أن تنفيذ الحكم لا يكون إلا بعد تحقيق موجه يؤخذ ذلك من سؤاله عليه السلام لعامله قبل نهيه بقوله أكل تمر خبير هكذا وهو يعلم صلى الله عليه وسلم أن تمر خبير ليس على صفة واحدة فلم يقتنع بعلمه في تمر خبير حتى سأل من أجل الاحتمال لعل العامل باع ذلك على وجه يجوز واشترى هذا وغير هذا من الاحتمالات

وفيه دليل . على أن رؤية ما يعرف على صفة لا تعرفها توجب السؤال عن موجب التغير يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم لما رأى التمر على خلاف ما يعرف سأل

وفيه دليل على أن حسن السؤال من السنة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام أكل تمر خبير هكذا فهذا اختصار في اللفظ وغاية في حقيقة كشف الأمر

وفيه دليل على جواز القسم في درج الكلام وهو الذي يسميه بعض العلماء لغو اليمين يؤخذ ذلك من قوله ( لا والله يا رسول الله ) ولم يتكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم ذلك

وفيه دليل على أن ذكر اسم العالم عند رد الجواب عليه من سؤال من الإكرام له يؤخذ ذلك من قوله لا والله يا رسول الله فقد حصل بقوله لا والله رد الجواب وما بقى ذكر اسمه عليه السلام إلا إعظامه له وتبركابه نطقى بذكركم أنسى . . . . . ويحكم غايته والمننا ويحلو لفظى بكنائكم والصلاة عليكم من أقرحة لنا

١٩٨ (حديث زواجه صلى الله عليه وسلم بميمونة رضي الله عنها)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ وَمَاتَتْ بِسَرَفٍ

ظاهر الحديث يدل على جواز نكاح المحرم وليس الأمر على ظاهره لأنه صلى الله عليه وسلم نهي عن نكاح المحرم وإنما ذكر أهل العلم في هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وكل وهو حلال من يعقد نكاحه معها رضي الله عنها فإنها كانت خرجت برسم الحج قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم وكان توكيل النبي صلى الله عليه وسلم لمن يعقد نكاحه معها وهو بالمدينة قبل خروجه للحج أيضا فخرج من وكله على ذلك وعقد النكاح بعد إحرام النبي صلى الله عليه وسلم فالذي رأى ذلك روى ما رأى ولم يكن عنده علم بالتوكيل في ذلك وهذا ليس بقدرح في الرواية لأنه روى ما رأى كما فعل في إحرامه صلى الله عليه وسلم فبعض الناس روى أنه عليه السلام أحرم من المسجد وبعضهم روى أنه أحرم حين استوت به راحته وبعضهم روى أنه أحرم حين توسط البيداء فشق ذلك على بعض السادة وقال حجة واحدة واختلف الناس في ذلك فقال ابن عباس وهو راوى هذا الحديث أنا أزيل لكم هذا الاشكال كنت معه عليه السلام فأحرم من المسجد فمن كان هناك روى ما سمع ثم خرج وخرجت معه فلما استوى على راحته لي فمن كان هناك روى ما سمع ثم مشى ومشيت معه فلما توسط البيداء والناس أمامه وخلفه ويمينه ويساره مد البصر ولي فمن كان هناك روى ما سمع فالكل قالوا حقا

وفيه دليل على أن الشاهد إنما يشهد بما رأى أو علم ولا يلزمه علم ما خفي من الأمر يؤخذ ذلك من كون الصحابي روى ما رأى ولم يكن له علم بما بطن من الأمر كما ذكرنا يؤيد هذا قوله تعالى (وما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين) (وهنا بحث) وهو أن يقال ما الفائدة من إخباره بأنها ماتت بسرف وهو موضع بين مكة والمدينة فهو إيضاح حال ليكون تصديقا لما به أخبر فانه أخبر بزواجها ودخول الرسول عليه السلام بها وهو حلال وموتها بسرف فن يعرف هذه الجزئيات فهو صادق فيما أخبر به ورتب عليه من الفقه أنه ينبغي الخبر بالاشياء أن يأتي من الدلائل على تصديقه بما أمكنه فان ذلك دال على تحرزه في النقل والاخبار لتهمة المعترض السوء الظن

وفيه دليل على جواز الزواج في السفر والدخول بالأهل فيه يؤخذ ذلك من إخباره أنه عليه السلام دخل بها وهو حلال وذلك كله في سفره عليه السلام بالحج ورجوعه منه قبل دخول المدينة

(حديث طاعة الامير لا تكون إلا في معروف شرعا)

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَنُغِضَ فَقَالَ أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ فَاجْمَعُوا حَطَبًا فَجَمَعُوا فَقَالَ أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقَدُوهَا فَقَالَ ادْخُلُوهَا فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ بِمَسْكٍ بَعْضًا وَيَقُولُونَ فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ النَّارِ فَازَالُوا حَتَّى خَدَّتِ النَّارُ فَسَكَنَ غَضَبُهُ فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا أَخْرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الطَّاعَةُ فِي الْمُرُوفِ

ظاهر الحديث يدل على أن لاطاعة للا مير على من أمر عليه إلا فيما فيه طاعة والكلام عليه من وجوه

(منها) أن من السنن أن لا تخرج سرية حتى يكون عليها أمير يؤخذ ذلك من قوله (واستعمل رجلا من الأنصار وأمرهم أن يطيعوه) وفيه دليل: على أنه لا تتم الا مرة لمن أمره الامام حتى يفصح بان أمره عليهم بالطاعة له يؤخذ ذلك من قوله وأمرهم أن يطيعوه

وفيه دليل: على جواز الكلام للامير والامير في حال الغضب لكن لا ينفذ من المأمور به إلا ما وافق لسان العلم ويرد ما عدا ذلك يؤخذ ذلك من أن أميره هذا سرية تكلم في حين غضبه بأشياء فبلغ جميع ذلك كله للنبي صلى الله عليه وسلم فمنع منها ما خالف لسان العلم وسكت عن الباقي وسكوتها عليه السلام دال على جوازها فان كلام الامير ذكر فيه ما هو حق وهو قوله (أليس أمركم النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني) وهذا قول حق فاضره الغضب ثم أمر بشيء من قبيل الجائز وهو جمع الحطب ووقد النار والجائز لا يؤثر فيه الغضب لأنه باق على حاله من الجواز ثم أمرهم بدخول النار وهو ممنوع شرعا فهذا هو الذي منع النبي صلى الله عليه وسلم من جميع قوله وهو ممنوع في كل حال وفيه دليل: على أن الغضب يرفع على ذوى الأحلام الحق في بعض الأهور لأن هذا الامير الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم على السرية لم يؤمره حتى كان فيه دين زائد وفضل ولو لا ما لحقه من الغضب ما لحقه ما أمر جمعا من المسلمين أن يحرقوا أنفسهم ولذلك قال صلى الله عليه وسلم إذا غضبت فاسكت، لأن كل متكلم في حال الغضب وان قال حقا فلا بد له من شيء ما يقع فيه وقد جاء من طريق آخر إن الغضب

من الشيطان فمن أصابه فليتوضأ فإنه يذهب عنه، وقد روى مثل هذا عن معاوية رضي الله عنه حين قال له بعض الناس وهو على المنبر أعظ الناس عطاياهم فإن المال ليس من كسبك ولا من كسب أبيك ولا من غزل أمك فقال علي رسولكم فنزل ودخل منزله فخرج وعليه أثر الماء فقال أما بعد فإنه لما قال الرجل مقالته أغضبني وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث الذي ذكرناه آنفاً وقد زال عني الغضب وصدق الرجل ليس المال من كسبي ولا من كسب أبي ولا من غزل أمي وإذا كان في غد تأخذون عطاياكم ولأهل الطريق في مثل هذا السبق العظيم فما ذكر عن بعضهم أنه كان له غلام وعمل الغلام على أن يغضبه فبقي يروم ذلك زماناً مهما عمل شيئاً يوجب الغضب عليه حلم عليه وعنى فلما كان يوماً قال له ائتني بالدابة مبرعا لضرورة لي فابطأ عليه فمشى بنفسه إلى حيث كانت الدابة فإذا بالغلام قد عرقها وهي ملقاة بالأرض والغلام قاعد ينظر إليها فسأله من فعل هذا قال له أنا قال له وما حملك على هذا قال أردت أن أغضبك فأنك منذ اشتريتني أروم ذلك منك وما قدرت عليه فقال له إن شاء الله أغضبت من أغواك إذهب فأنت حر لوجه الله

وفيه دليل : على أن المنجي من النار هو الإيمان يؤخذ ذلك من قولهم ﴿ فررنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من النار ﴾ فإذا الفرار إلى النبي صلى الله عليه وسلم فرار إلى الله تعالى والله عز وجل يقول (ففرروا إلى الله) والفرار إليه سبحانه هو اتباع أمره واجتباب نبيه

وفيه دليل : على أن الطاعة الأبر لا تنفع صاحبها إلا إذا كانت موافقة لسان العالم وإلا فهي معصية يؤخذ ذلك من أن بعض أهل تلك السرية أرادوا أن يدخلوا النار اتباعاً لأمر أميرهم يقصدون بذلك القربة إلى الله سبحانه ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه الأمر أنهم لو دخلوها ما خرجوا منها فدل ذلك أنها إن لو كانت لكانت من الكبائر

وفيه دليل : على أن من السنة رد أخيك المسام عن ما يضره بالقوة إذا لم يقبل منك بالقول يؤخذ ذلك من كون الذين أرادوا أن يدخلوا النار ولم يسهوا من قول إخوانهم فررنا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من النار حبسهم بالقهر حتى أخذت النار يقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم وأضر أخاك ظلماً أو مظلوماً فضر الظالم أن ترده عن الظلم بأى وجه قدرت

وفيه دليل : على أن أهل الفضل ليس المعصوم منهم إلا من شاء الله تعالى يؤخذ ذلك من أن فضل أولئك الناس كلهم لاشك فيه وقد غلط بعضهم بأن ظن أن دخول تلك النار إتباعاً لأمر أميرهم طاعة ولم يكن كذلك

وفيه دليل : على أن الجمع من هذه الآلة لا يجتمعون على غلط يؤخذ ذلك من كون تلك السرية انقسموا قسمين منهم من هان عليه دخول النار فظنه طاعة ومنهم من لم يظهر له ذلك فكان



خلافهم سبياً لرحمة الجميع

وفيه دليل: لمن يقول اختلاف العلماء رحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم: «من يتجمع أمتى على ضلالة، وفيه دليل: على أن من كان صادقا مع الله تعالى لا يقع إلا في خير وإن قصد شرا وأراده فإن الله يصرفه عنه يؤخذ ذلك من أنه لما كان الذين أرادوا أن يدخلوا النار وظنوا أنها طاعة لله تعالى فبصدقهم مع الله جعل الله إخوانهم حبسهم عن ذلك حتى نجوا من هذا الأمر العظيم ومن كلام أهل التحقيق من صدق مع الله وقاه الله ومن توكل على الله كفاه الله وهداه جعلنا الله منهم بمنه لا رب سواه

(٢٠٠) (حديث ثواب قارىء القرآن الحافظ له والمتدبر لمعانيه)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلَ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ حَافِظٌ لَهُ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ وَمِثْلَ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ يَتَعَاهَدُهُ وَهُوَ عَلَيْهِ شَدِيدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما أن الذى يقرأ القرآن ويعمل به هو مع الملائكة والثانى أن الذى يتعاهده بالتلاوة وهو عليه شديد له أجران والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما معنى قوله مع الملائكة وهم السفرة كما أخبر عز وجل عنهم بقوله تعالى بأيدى سفرة كرام بررة) وتبين الأجر الذى لقارىء القرآن ومنه تبين تضعيفه لأنه لا يتبين التضعيف إلا بعد معرفة الأصل فعنى قوله عليه السلام (مع السفرة الكرام) الذى أشرنا إليهم وهم الملائكة لأنه يحصل له الأمن فى الدنيا والآخرة أما فى الآخرة فيدل على ذلك قوله تعالى (تنزل عليهم الملائكة ألا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التى كنتم توعدون نحن أولياؤكم فى الحياة الدنيا وفى الآخرة) وأما فى الدنيا فيدل على ذلك قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم إلى قوله تعالى نصر من الله وفتح قريب) ومن الحديث قوله عليه السلام فى الذى حفظ القرآن «كأنما أدرجت النبوة بين كتفيه» والأنبياء عليهم السلام لهم خير الدنيا والآخرة والفرق بين حفظه والمحافظة عليه لأن حفظه يحصل بالدرس وقد يحفظه البر والفاجر وقد قال صلى الله عليه وسلم «من علامة الساعة أن يفتح للناس فى حفظ القرآن يحفظه البر والفاجر يجادلون به المؤمنون ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله» أو كما قال عليه السلام والمحافظة عليه التى هى العمل به لا يكون إلا للخصوص من المؤمنين أولئك حزب الله وهم المفلحون الذين هم مع الملائكة السفرة الكرام لأن المحافظة على الشيء الاعتناء به وعمله على ما يجب لقوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى)

وفيه دليل: على أن أعلا الأحوال حفظ القرآن والعمل به

وفيه دليل: لمن يقول إن الملائكة أرفع من بنى آدم الصالحين يؤخذ ذلك من كون أعلى مراتب

درجة هذا أن جعل مع الملائكة وأما الكلام على أجر من قرأ القرآن بلاشدة عليه فقد جاء وأن له بكل حرف عشر حسنات لأقول ألف لام ميم حرف ولكن الألف حرف واللام حرف والميم حرف، وقد جاء وأن من قرأ القرآن قائماً في الصلاة كان له بكل حرف مائة حسنة وإن كان قاعداً خمسون وإن كان في غير صلاة على طهارة خمس وعشرون وإن كان على غير طهارة عشر حسنات، وقد جاء «أن من قرأ القرآن وهو يعلم لم رفع ولم نصب كان له بكل حرف سبع مائة حسنة» فعلى مقتضى هذه الآثار إذا تعاهده على وجه من هذه الوجوه وهو عليه شديد كان له ضعفان من ذلك الأجر المسمى وفي مقتضى هذه الأخبار دليل على أنه ليس في جميع النوافل أرفع من قراءة القرآن إلا أنه يجب أن تكون القراءة كما ذكر بعد في الكتاب وهو قوله عليه السلام «اقرأوا القرآن ما تلتفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فقوموا عنه» يكون خالصاً عز وجل لا من أجل أجر تؤخذ عليه ولا أن يجعل صنعة ليتوصل به إلى شيء من حطام الدنيا وإن كان بعض الوجوه في أخذ الأجر عليه خلاف فجواز أخذ الأجر ليس هو من هذا الباب لأن هذا باب تعبد وذلك باب ما يجوز من أنواع التكسبات وما لا يجوز فلا يجتمعان لأن الله عز وجل يقول في أنواع التعبد (وما أمرنا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) والاخلاص أن يكون لله عز وجل لا يخالطه غيره وقد جاء أن يوم القيامة يقول الله سبحانه وتعالى للذي خلط في عمله مع الله غيره «أنا أغنى الشركاء اذهب فخذ الأجر من غيري» وقد قال بعض أهل المعاملات مع الله تعالى بالصدق والاخلاص إن قراءة القرآن بالتدبر والحضور حياة النفوس وإنه عز الأرواح فمن فهم هام ومن حرم تاه وظن أنه يحسن صنعا أحيا الله أرواحنا به وجعلنا من حز به بمنه وكرمه

(٢٠١) (حديث فضل آخر سورة البقرة في التهجيد)

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتِينَ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةِ كَفَنَاتِهِ

ظاهر الحديث يدل على أن من قام في ليلة بالآيتين من آخر سورة البقرة أجزأناه عن قيام الليل وصح له اسم التهجد والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هي بنفسها تجزئ لمعنى فيها خاص أو هل هي على طريق التمثيل أنه من قام بالآيتين يكون طولها كها تين كفناه وإن كانت أقل لا تكفيه أو هل يكون معنى الكلام أن من قام بهما أو بآيات تحوى من المعاني مثل ما حوتنا كان له في ذلك كفاية وإن كان أقل من ذلك لم تجزه (فالجواب) اللفظ نفسه محتمل لكن من خارج يقع التخصيص (فمنها) أنه قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم

أنه قال : من قام بالآيتين من آخر آل عمران كفتاه ، أو كما قال عليه السلام وقد قال الله عز وجل (ومن الليل فتهجد به) ولم يخص آية دون آية وقد كان قيامه صلى الله عليه وسلم لم يخص أيضا آيات دون آيات بل ما من شيء من الكتاب العزيز إلا وقد قام عليه السلام به وقد كان يتنفل ببعض مرار في قيامه بقرأة هاتين الآيتين ثم يتنفل بعدهما بما شاء ثم مرارا يقوم ويقرأ غيرها ولا يقرؤها فلما كان قيام الليل من المستحسن والمستحب فيه طول القيام وكذلك كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم كما جاء من رواية عائشة رضي الله عنها قالت كان يقوم بأربع لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم بأربع فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، فجاء هذا الحديث تبينا بمقدار الطول المجزى في القيام وما زاد على ذلك يكون زيادة في الخير واتباعا لقوله صلى الله عليه وسلم وجاء التمثيل بهما تين الآيتين والتي في آخر آل عمران على طريق التمثيل لكن هاتان الآيتان أقصر من الآيتين اللتين في آخر آل عمران فان كان هذا الحديث هو المتقدم فيكون ذكر التي في سورة البقرة تحقيفا ونحن لانعلم المتقدم منهما فان أخذنا بالأحوط فنعمل على الحديث الذي فيه آخر سورة آل عمران وتكون التي في آخر سورة البقرة على الرجا وإن أخذنا بأحد الوجوه التي ذكرها الفقهاء عند تعارض الأدلة وعملنا على التي في آخر آل عمران قلنا وجه من الفقه والوجوه التي ذكرها الفقهاء عند تعارض الأدلة هي أربعة وقد ذكرناها فيما تقدم من الكتاب

وفيه دليل : على أن قيام الليل مطروب شرعا وبقي البحث على أي وجه هو هل على الوجوب أو على الندب قد اختلف العلماء في ذلك فالجمهور على أنه على الندب ونص الكتاب بنبي. بهذا وهو قوله تعالى (نافلة لك) ومنهم من قال هو على الوجوب وأقل ما يجزى فيه قدر فواق ناقة وهو والله أعلم يدل على هذا الحديث بطريق مالان مالكا رضي الله تعالى عنه يقول كل ما يكون فرضا فلا بد أن يكون محدودا بالكتاب أو بالسنة وما ليس بمحدود بكتاب ولا بسنة فليس بفرض وهذه السنة في هذين الحديثين قد جاءت في قيام ليل وإذا تأملت هذا الحديث تجده قدر فواق الناقة التي قد حدها الذي جعلها فرضا وهو قدر ما يقام بهاتين الآيتين

وفيه دليل : على حسن تعليمه ﷺ يؤخذ ذلك من تحديده عليه السلام بهاتين الآيتين وكثير من الآي في الطول مثلها فخصصهما بالتجديد لما فيهما من معنى الدعاء وفي ذكره إياهما إرشاد منه صلى الله عليه وسلم إلى سنته ومن سنته عليه السلام في تهجده إذا مر بآية رحمة بكى وإذا مر بآية عذاب استعاذ وإذا مر بآية تنزيه لله سبحانه وسبح وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ومن قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة فإذا ختم السورة فليقل آمين فيحصل له [نصف] الدعاء قطعا لأن كل مؤمن داع وفيه دليل : على أن أجل الأحوال في الصلاة قوة الإيمان يؤخذ ذلك من تحديده عليه السلام

بهاتين الآيتين وبالتي في آخر آل عمران لأن قراءة إحداهما فيهما لمن تدبرهما قوة في الإيمان وقد قدمنا كيف كان حاله عليه السلام في قيامه أنه كان يكسوه من كل آية يقرأها حال يناسب معنى تلك الآي وكذلك ينبغي أن تكون تلاوة القرآن وإلا يكون تاليه ( كالحمار يحمل أسفارا )

وفيه دليل : على الإرشاد في القيام إلى الاستكانة والخضوع والافتقار يؤخذ ذلك من تحديده عليه السلام بهذه الآية لأن تدبرها يوجب الخضوع لله تعالى والافتقار إليه لأنه إذا تذكر القاري مذوبه أوجبت له الذلة والمسكنة وإذا طالب المغفرة منها أوجب له ذلك صدق اللجأ إلى مولاه الكريم والافتقار إليه

وفيه دليل : على أن من أجل صفات المصطفى حسن ظنه بمولاه يؤخذ ذلك من أن من طالب النهر على عدوه إنما يكرن بصدقه مع الله وحسن ظنه به والله عز وجل يقول على لسان نبيه عليه السلام وأنا عندظن عبدي بي فليظن بي ماشاء ، رواه الشيخان

وفيه دليل : على أن المرغب فيه في القراءة في القيام التدبر مع القراءة وإن قلت وهو خير من كثرة القراءة بلا تدبر يؤخذ ذلك من تحديده عليه السلام بهذه الآية لأنها بنفس تلاوتها يفهم معناها فيحصل للقاري بها قراءة وتدبر ومعرفة بمعنى الآية لأن فائدة التدبر هو أن يعرف معنى ما يتلوه من الآي وهاتان بنفس التلاوة يحصل الفهم بمعناها فيكون التالي لهما في تهجد ، على أكل الأحوال وهو التلاوة مع الفهم وفيه دليل : على ما أعطى الله سبحانه له عليه السلام من البلاغة وحسن الإدراك يؤخذ ذلك من تمثيله عليه السلام بهاتين الآيتين اللتين جمعتهما جملة من المعاني الحسان كما أبدىناه بتوفيق الله تعالى وإذا تأملت وجدت أكثر وأبداع فإب عجائبه لا تنقضي وفيما أبدىناه دليل على أن الفهم في كتابه عز وجل وسنة نبيه عليه السلام لا ينال إلا بالفضل وان طالب ذلك من غير هذا الوجه متعن وبهذه الإشارة بقوله تعالى ( واتقوا الله وبعلمكم الله ) فأرشدنا عز وجل إلى عمل البساط لذلك والنهي له باستعمال التقوى وأن المعلم إنما هو منه عز وجل وما هو منه فطر يقه الفضل لأنه سبحانه للاحق عليه واجب وفيه دليل : لأهل المعاملات مع الله تعالى لأنهم ما فعلوا طريقتهم في كل الأشياء إلا بتقواه عز وجل والوقوف بيبابه من الله علينا بما به من عليهم في الذارين بفضلله وكرمه

( ٢٠٢ ) ( حديث جواز التحصن بالقرآن عند النوم )

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفِيَّهُ ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَرَأَ فِيهَا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ثُمَّ يَسْجُدُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْتَدِئُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

ظاهر الحديث أن من سنته صلى الله عليه وسلم التحصن من الآفات عند النوم بقراءة قل هو الله أحد والمعوذتين مع مسه بريقه المبارك يفعل ذلك ثلاث مرات والكلام عليه من وجوه  
 ﴿ منها ﴾ أن يقال ما الحكمة في فعله عليه السلام هذا هل هو تعبد لا يعقل له معنى أو هو معقول المعنى فإن قلنا غير معقول المعنى فنقول هذه سنته عليه السلام ولا يعقل لها معنى وإن قلنا إنه معقول المعنى وهو الأظهر فالحكمة فنقول احتملت والله أعلم وجوها

﴿ منها ﴾ أن يكون عليه السلام تعوذ من الشيطان وإن كانت ذاته المباركة محروسة من الشيطان فيكون ذلك على طريق التعليم لنا والارشاد إذ ذاته المباركة محروسة من الشيطان وهو يفعل هذا فكيف بالغير فيكون من قبيل التأكيد كما فعل عليه السلام في تأكيده على التوبة والاستغفار بقوله عليه السلام «إني أستغفر الله في اليوم سبعين مرة وأتوب إليه في اليوم مائة مرة» ويحتمل أن يكون على وجه التبرك بكتاب الله عز وجل لأنه قد جاء «أنه من قرأ سورة من كتاب الله عند نومه باتت تحرسه»  
 ﴿ و يترتب عليه من الفقه ﴾ في حقنا التحصن بآيات الله تعالى وبكتابه من كل سوء يتوقع وبما يقرى هذا ما روى عنه صلى الله عليه وسلم في يوم الأحزاب أنه كان تحصينه بقوله تعالى (شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط لا إله إلا هو العزيز الحكيم) والدعاء المذكور بعدها وهو ما روى عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الأحزاب (شهد الله أنه لا إله إلا هو) إلى آخرها وقال «وأنا أشهد بما يشهد الله به وشهدت به ملائكته واستودع الله هذه الشهادة وهذه الشهادة وديعة على عند الله يؤديها إلى يوم القيامة اللهم إني أعوذ بذنور قدسك وعظيم ركنك وعظمة طهارتك من كل آفة وعاهة ومن طوارق الليل والنهار لإطراقها يطرق بخير اللهم أنت غيائي بك أستغيث وأنت ملاذي بك ألوذ وأنت عيادي بك أعوذ يامن ذلت له رقاب الجبابرة وخضعت له أعناق الفراعنة أعوذ بك من خزيك ومن كشف سترك ونسيان ذكرك وانصرافي عن شكرك أنا في حرزك ليلى ونهارى ونومى وقرارى رظعنى وإسفارى وحياتي وعماتي ذكرك شعاري وثناؤك دناري لا إله إلا أنت بجانك وبمحمدك تشريفاً لعظمتك وتكرياً لاسبغيات وجهك أجرني من خزيك ومن شر عبادك واضرب على سرادقات حفظك وأدخلني في حفظ عنايتك وجد على بخير منك يا أرحم الراحمين ﴿ وأما حكاية الشافعي ﴾ في تحصينه بهذه الآية المذكورة مع الدعاء المذكور بعدها مما خافه فإن الخليفة وجه إليه مفضبا عليه ليوقع به نكالا فلما جاءه الرسول توضأ وخرج وهو يحرك شفثيه فلما دخل على الخليفة أجلسه إلى جنبه وأحسن له في القول ودفع له جملة مال فخرج من عنده بخير خروج فاتبعه الرسول الذي وجه إليه فقال له ناشدك الله ما كنت تقول حين كنت تحرك شفثيك فأزال الله به غيظ الخليفة وأبدله رضى

وإحساناً فذكر له هذا الذي رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ يوم الأحزاب (شهد الله أنه لا إله إلا هو) إلى تمامه واحتمل أنه لما كان سبب نزولها شفاهمه عليه السلام من السحر الذي سحره اليهود وشفي بها استصحب الحكم تأديباً مع أثر حكمة الله تعالى وقد قال صلى الله عليه وسلم ومن رزق من باب فليزمه وهو عليه السلام ما يرشد بشيء إلا وهو أشد الناس حرصاً على عمله ﴿ويترتب على ذلك من الفقه﴾ لنا أن يلتزم الشخص الأشياء المنجية من الأسواء التي هي على مقتضى الكتاب والحكمة وإن كان في الوقت مما في نفسه فإنه لا يأمن ما في الغيب (ولا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون)

وفيه دليل: على أن اتخاذ الفراش لا ينفى الزهد وهو من السنة لأنه عليه السلام أزهدهم الناس وقد اتخذ الفراش ولأنه مما إليه حاجة البشر

وفيه دليل: على أن النوم وما تدعو إليه الضرورة كله آخرة لأنه عون عليها يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كل ليلة لا بد له من النوم في فراشه وإنما الشأن في كيفية الفراش كيف يكون وفيه دليل. على أن بقدر رفع المنزلة يكون الخوف يؤخذ ذلك من دوامه صلى الله عليه وسلم على ذلك كل ليلة مع كونه عليه السلام معاني محفوظاً مبشراً بخير الدنيا والآخرة لكن مع علو منزلته عليه السلام كانت شدة خوفه وقد صرح عليه السلام بهذا حيث قال: إني لأخشاكم لله وأعلمكم بما أتقون وقد قال تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) وهو عليه السلام أعظم العلماء بالله وكذلك كان على رضى الله عنه الذي قال عليه السلام في حقه وأنا مدينة العلم على بابها، إذا كان وقت الأمن والعافية روى عليه أثر الحزن والخوف وإذا كان وقت الشدائد والخوف روى عليه أثر السرور والاستبشار فقالوا له في ذلك فقال «الدنيا لا تبقى على حال مامن شدة إلا وبعدها فرج وما من فرحة إلا اتبعتها ترحة، فهذا مقام العلماء حقاً أن يكون حالهم على مقتضى ما دل عليه الآي والآثار

وفيه دليل: على أن طمأنينته عليه السلام إنما كانت بالله يؤخذ ذلك من فعله عليه السلام ذلك عند دخول الفراش وحينئذ يأتيه النوم لأن النوم لا يجتمع مع الخوف لأن الخوف مذهب له فإذا تلا كتاب الله تعالى ومسح بأثره ذلك الجسد المبارك ذهب عنه ذلك الخوف الشديد واطمأنت تلك النفس المباركة فأتاه النوم وقد قال عز وجل (ألا بذكر الله تطمئن القلوب) ولا يطمئن بذكر الله إلا القلوب الخائفة منه عز وجل وأما غير هؤلاء فإما يكون طمأنينة قلوبهم بحسب عاداتهم مثل الملوك ما يطمئن قلوبهم إلا بحسن جيوشهم وكثرتها والتجار بكثرة مالهم وتديريهم وأهل كل نوع بما جرت به عاداتهم في ذلك وأهل التقوى إنما يكون اطمئنان قلوبهم بذكر مولاهم وسيدنا صلى الله عليه وسلم رأسهم وأصلهم وفيه دليل: على دوام حاله عليه السلام متردداً بين الخوف والرجاء يؤخذ ذلك من دوامه عليه

السلام على ذلك كل ليلة وهي حالة أولها يدل على الخوف وآخرها يدل على الرجاء وأما كونه عليه السلام يفعل ذلك ثلاثا فذلك أنه دال على أنه ليس على طريق الرقي ولا التداوى بدليل ما جاء عنه عليه السلام في الآثار أن الأشياء التي كان عليه السلام يفعلها على طريق التداوى والرقي يعيدها سبعا والذي يفعلها لغير مدين الوجهين يكون له بها اعتناء ويكون في ذاتها لها بال يعيدها ثلاثا واحتمل أن يكون فعله عليه السلام ذلك عند النوم لما أن كان النوم الموتة الصغرى فجاء هذا النوع من الابلاغ في التبعيدات والاستكثار من أثر بركة الله تعالى حتى أنه بعد ما يتعبد ويأوى إلى الفراش حيث تكون الراحة بجمري العادة غالبا يجعل فيه تعبد اولذلك التبعيد أثر يبقى على بشرية بدنه المبارك بعد النوم وهو أثر ذلك التمسح بذكر الله تعالى والرقي المبارك وفيه وجه من التشبه بالموت الحقيقي كما أن الميت يطهر حتى يكون قدمه على مولاه بأثر عبادة على بدنه كذلك في هذا وجعلها وترا كما هو غسل الميت وترا وقد جاء «أن الذي ينام على طهارة أن روحه تسجد بين يدي مولاه» فكيف إذا كان مع الطهارة هذه الزيادة

وفيه دليل : على حب سيدنا صلى الله عليه وسلم في التبعيدات يؤخذ ذلك من كثرة اشتغاله عليه السلام بها على أنواع مختلفة وهي لم تفرض عليه مثل هذا وما أشبهه وإذا تأمات وتبععت أثره صلى الله عليه وسلم تجده كذلك لأن من أحب شيئا أكثر منه

وفيه دليل . على فضل ما جاء به عليه السلام يؤخذ ذلك من كونه مامن شيء من أوصاف البشرية إلا ظهرت عليه حتى يقق عليه ذلك ومع ذلك الصفات الملكية قد تحلى بها أتم تحل (منها) دوام العبادات وتنوعها مثل ما نحن بسبيله من هذا الحديث ولم يكن عليه السلام يتحرك حركة إلا يذكر الله عز وجل ولا أكل ولا شرب ولا جامع ولا لبس ثوبا إلا يذكر الله تعالى عند ذلك كله ويجد للطاعة حلالة ويتنعم بها وقد صرح عليه السلام بهذا المعنى بقوله عليه السلام «وجعلت قرت عيني في الصلاة» وبقوله عليه السلام «أرنا بها يا بلال» وقد وصفه واصفه حيث قال كان كثير الذكر طويل الفكرة لا يضحك إلا تبسما فهذه أوصاف ملكية اجتمعت فيه وله الكمال في أوصاف البشرية مامن خلة محمودة من أوصاف البشرية إلا وله عليه السلام فيها التقدم وكذلك في التحلى بالأوصاف الملكية صلى الله عليه وسلم وجعلنا بحرمته من صالحى أمته

(٢٠٣) (حديث جواز قراءة القرآن للراكب على الدابة)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ أَوْجَلَّهِ  
وَهِيَ تَسِيرُ بِهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قِرَاءَةً لَيْنَةً وَهُوَ يَرْجِعُ

ظاهر الحديث يدل على جواز قراءة القرآن للراكب وهو يسير والكلام عليه من وجوه  
(منها) قوله (على ناقته أو جملة) شك من الراوي

وفيه دليل على صدقهم وتحريمهم في النقل وكذلك قوله (سورة الفتح أو من سورة الفتح) وقوله (قراءة لينة) أي فيها ترسل وتطويل وهو أحسن أنواع التلاوة وهو النوع الذي يمكن معه التدبر وقد جاء في صفة قراءته صلى الله عليه وسلم لو شئت أن تعد حروفها لعدتها وهي حالة تدل على الوقار والهيبة لما هو يتلو وأما قوله (يرجع) فليل الترجيع ترديد القراءة وقيل هو تقارب ضروب الحركات في الصوت وفي صحيح البخاري وكيف كان ترجيعه فقال أأثلاث مرات، وهذا إنما حصل منه صلى الله عليه وسلم لأنه كان راكبا فجعلت الناقة تحركه فتحصل هذا من صوته وقد جاء في حديث آخر أنه كان لا يرجع قيل لعله لم يكن راكبا فلم يلبأ إلى الترجيع وليس ذلك كترجيع الغناء وقد قال عليه السلام «زينوا القرآن بأصواتكم، ذكر فيه غير واحد من العلماء أن معناه زينوا أصواتكم بالقرآن والمعنى اشغلوا أصواتكم بالقرآن والهجو اربقاءته واتخذوه شارة وزينة وليس ذلك على تطريب الصوت وقال آخرون لا حاجة إلى القاب وإنما معنى الحديث الحث على الترتيل الذي أمر به في قوله تعالى (ورتل القرآن ترتيلا) فكأن الزينة للمرتل للقرآن كما يقال ويل للشعر من رواة السوء فهو راجع إلى الراوي لا إلى الشعر فهو حث على ما يزين من الترتيل والتدبر ومراعاة الاعراب وقيل أراد بالقرآن القراءة أي زينوا قراتكم بأصواتكم وقوله عليه السلام «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» قيل في ذلك معان فن جملة معانيه أنه يجعله هجيرا وتسليه نفسه وذكر لسانه في كل حالته كما كانت العرب تفعل ذلك في الشعر والحمداء في تطاع مساقاتها وحرابها فيجد القاريء من الأانس وانشراح النفس بتلاوة القرآن كما يجد أهل الغناء بغنائهم ولا يفهم من ترجيعه عليه السلام أن يكون كترجيع الغناء لأنه صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذلك بقوله «اقرأوا القرآن بأحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتاب وسيأتي بعدى أقوام يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» واللحون جمع لحن وهو التطريب وترجيع الصوت وهذه القراءة المنهى عنها لا يمكن معها فهم ولا تدبر وهي منافية للخشوع وهذه الصفة ليست المقصودة من التلاوة

وفيه دليل : على إظهار التعبد وهي السنة يؤخذ ذلك من قراءته عليه السلام وهو يسير على ناقته لأنه صلى الله عليه وسلم لما كان شأنه دوام التعبد وجاءته ضرورة السير لم يترك القراءة التي كان عليه السلام يفعلها سرا لأنه في النوافل أفضل ففعله الآن جهرا أفضل من أجل تعويد هذه القاعدة الشرعية (ويترتب عليه من الفقه) لاهل الأعمال أن المندوب كله الأفضل فيه الاخفاء ما لم يكن بموضع



لا يمكن فيه الاخفاء كالجهاد وتدريس العلم وما أشبه ذلك فاذا لم يقدر على الاخفاء فيه فإظهاره هو الاولى لانه إن لم يكن إظهار آل الامر إلى الترك (وفيه دليل) على أن الجهر في التلاوة أولى من طريق الأفضلية يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم جهر بها في هذا الموضع (وفيه دليل) على أنه إذا تعارض في العبادة أمران أخذ بالأعلى يؤخذ ذلك من أنه لما تعارض هنا لسيدنا صلى الله عليه وسلم فضل الجهر بالقراءة وفضل إخفاء العبادة أثر الجهر في التلاوة على إخفاء العبادة وينبغي عند الاظهار أن يزيل عن قلبه حب الميل إلى المدح لأن ذلك هو الداء العضال وقد نص أهل التوفيق على أن طلب المدح مفتاح فقر الابد أهاذنا الله من ذلك بمنه وكرمه

(٢٠٤) (حديث الامر بحضور القلب عند قراءة القرآن)

عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مَا تَلَقْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبِكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقَوْمُوا

ظاهر الحديث يدل على أن لا يقرأ القرآن إلا بجمع القلب على قراءته وإذا كان القلب مخالفا لما أنت تتلوه فلا تتله والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا الأمر هنا على الوجوب أو على الندب وما حد إئتلاف القلب المجزى في ذلك وهل هذا أيضا عام فيما قراءة القرآن فيه واجب أو مندوب أولا (فأما قولنا) هل الامر على الوجوب أو الندب فاللفظ محتمل لكن أقل ما يكون ندبا (وفيه دليل) على أن الاعظام لجناب الربوبية هو أرفع العبادات يؤخذ ذلك من طلبه عليه السلام حضور القلب عند التلاوة واجتماعه على ذلك وهذه حالة الاعظام والاجلال وقد نص عليه السلام على ذلك بقوله إن الله لا يقبل عمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه، فعلى هذا الحديث فيكون الأمر هنا على الوجوب

(فيترتب عليه من الفقه) الاجور التي جاءت لمن يتلو الكتاب العزيز أنها ما تصح إلا لمن يتلوه على هذه الصفة ويبقى البحث هل من يتلوه على غير هذه الصفة يكون مأثوما أولا لقوله عليه السلام (فاذا اختلقت قلوبكم فاقوموا) فان حمل هذا الامر الثاني على الوجوب فيكون مأثوما وإن حملناه على الندب فيكون مكروها وهو أقل الوجوه والظاهر في الموضع عدم الاثم وذلك راجع إلى ما انفصاه بهد إن شاء الله تعالى فقول هل ذلك النهى يتناول من قصد ذلك ومن لم يقصده أعني أنه يقرأ وهو يقصد التفكير في شيء آخر والذي لم يقصده هو الذي يدخل بنية القراءة ثم ينظر على قلبه الغفلة والخروج إلى الفكرة في شيء آخر يستدرجه العدو في ذلك أو النفس أما الذي يدخل بنية أنه يقرأ ويفكر في شيء آخر فلا شك أن ذلك مكروه من الفعل مثاله إذا كان إنسان يكلمك فتزد ظهرك إليه

وهو يخاطبك فهذه هي تلك الحالة وليس هذا من الأدب وبخاف عليه وأما الذى يدخل بنية الأدب فى التلاوة وتعرض له الغفلة أو الفكرة فلا يخلو إما أن يدفع ذلك أو يتمادى معه فان دفعه فيرجى أنه لا يضره لقول الله سبحانه وتعالى (إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون) وقد قال أهل التوفيق إنما نحن مكلفون بدفع الخواطر السيئة لا بأن لا تقع ويؤيد ما قالوه قول سيدنا صلى الله عليه وسلم حين قال له الصحابة رضى الله عنهم إنا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به قال «أوجدتموه قالوا نعم قال ذلك صريح لايمان» يعنى فى دفع ذلك الشيء وتماظم أن يتكلم به فان تمادى مع تلك الخواطر فلا يخلو أن يكون تماديه بغفلة ونسيان أو تعمده فان كان بغفلة ونسيان فيرجع عند استفاقة له لذلك ويرجى أن لا يثوب عليه لقوله صلى الله عليه وسلم ورفع عن أمى الخطأ والنسيان، وان كان تماديه بالصدو والذكر فهو الذى دخل بالنية المتقدمة سواء (وما يشبه ذلك) الذى يكون يعمل شغلا وهو يقرأ فان كان قلبه مجتمعاً على القراءة فلا يضره حمل ذلك الشغل لأن يده فيه حارية وقلبه مشغول بهادته وذلك بشرط أن يكون الشغل مما ليس فيه فذارة ولا نجاسة ويكون المحل طهراً ولا يكون فيه لفظ ولا شيء مكروه، وإن كان قلبه متعلقاً بالشغل فمنوع له القراءة والمنع على أحد الوجوه المتقدم ذكرها وأما حد تألف القلب المجزىء فى ذلك فأقله أن تسمع بقلبك ما تلوه بلسانك كأنك تسمع لغيرك يقرأ عليك وأبلاه أن تتفكر فى معناه حتى تفهم ما أنت تتلوه ويكسوك من كل معنى يرد عليك حال يناسبه تأسيساً بلنبي صلى الله عليه وسلم فى مجده كن إذا مرت به آية رحمة سأل وإذا مرت به آية عذاب استعاذ وإذا مرت به آية تنزيه سبع وإذا مر به مثل تدبر واعتبر فن كل آية يتلوها تصد عنه عليه السلام حال تناسبها (وإذا قلنا) هل هذا على عمومها فيها هو قراءة القرآن فيه واجب أو مندوب كالصلاة الواجبة مثلاً وصلاة الناقلة والتلاوة فى غير صلاة فالاحتمال واقع لكن الأظهر أنه فى صلاة الفرض أشد لاسيما مع الحديث الذى أخرجه أبو داود وهو أنه صلى الله عليه وسلم «صلى صلاة وأسقط من قراءة السورة التى قرأ فيها بعض آيات فلما سلم سأله بعض الصحابة هل أسقطت من هذه السورة شيئاً فقال لا أعلم ثم أخرج ذلك فاما فى الثانى أو الثالث قال هنا أى قال نعم قال هو لما اجثا بين يديه وسأله هل أسقطت من هذه السورة شيئاً فقال نعم آية كذا وكذا فقال له لم لا فتحت على قال ظننت أنها نسخت فقال صلى الله عليه وسلم أيقراً كتاب الله بين أظهركم ولا تعلمون ما قرئ وما لم يقرأ هكذا كان بنو إسرائيل حتى أزال الله الخشية من قلوبهم إن الله لا يقبل حمل امرئ حتى يكون قلبه مع جوارحه، أو كما قال صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم وليس للمرء من صلاته إلا ما عقل منها، أو كما قال عليه السلام فيكون المعنى هنا والله أعلم كما قال مالك رضى الله عنه حين سئل عن الركعتين بعد الطواف أفرض هي أم لا فقال

«هي من جنس الطواف فان كان فرضا فهي فرض وإن كان ندبا فهي نذب» (وفيه دليل) لا هل الصوفة الذين يجعلون الحرمة أكد أحوالهم حتى أنه ذكر عن بعضهم أنه دخل المسجد وقد فوجئته رجله فجاء أن يدها ثم قبضها واستغفر الله تعالى فقال له بعض أصحابه يا حيد بن اريس في هذا شيء فقال لك ليس فيه شيء وأما أنا فلا يمكنني ذلك أخاف على نفسي من العقاب وكان بعضهم باحدى رجله أثر فاذا نظر إليه يبكي ويستغفر فسئل عن ذلك فقال كان خراج له بها فقلبتني شدة الوجع حتى رقيتها فشفيت من حيني فجعلها من جملة الذنوب كونه لم يصبر ويرض بجرى القضاء فتلك الحرمة والاجترام أوجبت لهم الحرمة والاكرام فهناهم من أعطاهم ولحقنا بفضلهم بأعلام لارب سواه

(٢٠٥) (حديث الخوف من الوقوع في الزنا)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى نَفْسِي الْعَنْتَ وَلَا أُجِدُّ مَا أَنْزَوْجُ بِهِ النَّسَاءَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَسَكَتَ عَنِّي ثُمَّ قُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ جَفَّ الْعِلْمُ بِمَا أَنْتَ لَاقٍ فَاحْتَصِمِ هَلِي ذَلِكَ أَوْ ذَرَّ

ظاهر الحديث يدل على نفوذ الذي جف به القلم ولا ينفع معه حيلة من الحيل والكلام عليه من وجوه (منها) أن من السنة شكوى الشخص ما به وما يتوقفه من الأذى لمن يرجو بركته يؤخذ ذلك من شكوى أبي هريرة ما يخاف على نفسه من العنت إلى النبي صلى الله عليه وسلم (ومنها) أن المسترعى عليه ما يشكوما به إلى راعيه (وفيه دليل) على أن النكاح لا يترجم إلا عند القدرة على الصداق يؤخذ ذلك من قوله (ولا أجده ما أنزوج به) (وفيه دليل) على جواز تكرار الشكوى للرعي ثلاثا وكذلك لذوى الفضل ممن يرجو بركتهم (وفيه دليل) على أن سكوت ذوى الفضل عن الجواب دليل على عدم نصح ما قصده في ما شكاهم فإن اجتزا المسائل بذلك السكوت في أول مرة أو ثانية والاجابة المسئول في الثالثة ولا يترك جوابه في الثالثة يؤخذ ذلك من شكوى أبي هريرة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فسكت عنه عليه السلام في الأولى والثانية وجوابه في الثالثة لأن من خلقه عليه السلام الحياء وهو من شعب الايمان فلما لم يكن له عنده مما سأل مخرجا أعرض عنه في الأولى لعله يقنمه ذلك وكذلك في الثانية فلما بلغ الثالثة جاوبه من أجل تقرير الحكم (وفيه دليل) على أن من الأدب أن يقدم طالب الحاجة عذره قبل طلب الحاجة يؤخذ ذلك من ذكر أبي هريرة عذره أولا وهو قوله (إني رجل شاب) والشاب هو أشد في شهوة النكاح من غيره ولذلك جاء تعجب ربك من الشاب ليست له صبوة لقوة الدواعي عليه في ذلك (وهنا بحث) وهو أن يقال لم أمر عليه السلام بأب هريرة بالتوكل والاستسلام للقدر وأمر غيره بعمل السبب في هذا الشأن نفسه حين أمر عليه السلام بالصوم لمن لم يطق النكاح وقال هو له وجاء، والجمع بينهما هو أنه

صلى الله عليه وسلم طيب الدين يعطى لكل إنسان ما يصلح به كما يفعل طيب الأبدان لما كان للدين أمرهم بالصوم فيه فائدة وقمع لتلك الشهوة الرديئة أمرهم به ولما كان الغالب على ابن هريرة الصوم لأنه كان من أهل الصفة وقد كان كما أخبر عن نفسه أنه يغشى عليه من الجوع ولا يعرف أحداً ما به وعند الحال أشد ما يكون من المجاهدة في الصوم ولم تزل عنه تلك الشهوة الباغية أمره بالتوكل خالصاً (ويترتب على هذا من الفقه) أنه مهما أمكن المكلف عمل شيء من الأسباب الذي هو أثر الحكمة بشرط أن يكون على لسان العلم فلا يتوكل إلا بعد عملها ولا يتوكل ويترك أثر الحكمة فإنه مخالف للحكمة الشرعية وإذا لم يقدر على شيء من أثر الحكمة فليتوكل على مولاه وليوطن نفسه على الرضى بما جرت به الأقاليم ولا يتعب نفسه في أن يعمل شيئاً من الأسباب ولا بد ويرى أن ذلك منج له مما يخافه أو مبلغ له لما يرجوه فإن ذلك مخالف للسنة نعوذ بالله من ذلك وهذا القسم هو الذي أهلك كثير من الناس (وفيه دليل) على أن أقوى الأسباب أو أكثرها إذا لم يكن بموافقة القدر لا ينفع يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (فاختص على ذلك أو قدر) لأن أقوى الأسباب في منع النفس من أن يقع الشخص في العنت الذي هو الزنا أن يقطع الجارحة التي بها تقع الفاحشة لأن الفعل من البهائم إذا خصى لا يمكن له نكاح ثم مع ذلك لا يمنعه من وقوع ما قدر عليه من ذلك وفي هذا تسليمة عظيمة للعاجزين عن الأسباب فيما يرجون نيله أو يخافون وقوعه وقوة في الإيمان بأن الله على كل شيء قدير وأن الأمور تجري بمقتضى إرادته بأسباب وبغير أسباب كيف شاء لا تتوقف إرادته على شيء بلزوم يلزمه فعله أو تركه بل إرادته تنفذ كيف شاء

وفيه دليل: على أن ما جبل عليه طبع المكلف ليس بعذر له في ترك ما أمر بتركه أو فعل ما أمر بفعله يؤخذ ذلك من أن أبا هريرة شكى ما طبعت عليه البشرية في حين شببتهما عسى يكون له في ذلك عذر فلم يعذر فيه لأنه أخبر أن ما قدر عليه يلحقه فإن قدر عليه الوقوع فيما نهى عنه وجب عليه الحد الذي حدله نعوذ بالله من شر ما جبلنا عليه بمنه وكرمه

(٢٠٦) (حديث جواز التحلل من الحج لعذر)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ضَبَاعَةً بِنْتِ الزَّبِيرِ فَقَالَ لَهَا لِمَ لَمْ تَأْتِي الْحَجَّ قَالَتْ وَأَنَّهُ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً فَقَالَ لَهَا حُجِّي وَأَشْتَرِي وَقَوْلِي اللَّهُمَّ حَبِّ حَيْفٍ حَبِيسَتِي وَكَانَتْ تَحْتِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ

ظاهر الحديث أن المرض عذر يجوز للحاج أن يتحلل من إحرامه حيث أصابه ولا شيء عليه وفيه حجة لمن يقول بذلك من العلماء فإن العلماء اختلفوا في معنى قوله عز وجل (فإن احصرتم) فقال

بعضهم لا يكون الحصر الذي يكون عذرا إلا أن يكون بعدو كما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين منعه أهل مكة الدخول وصالحوه أن يدخلها العام القابل ومنهم من قال إن الحصر يكون بالعدو والمرضى لا غير وله في هذا الحديث الذي نحن بسبيله حجة ومنهم من قال العذر أى عذر كان عدوا أو مرضا أو غير ذلك من جميع الأعذار فهو حصر لكن حصل الاتفاق على أن العدو حصروني الخلاف بينهم فيما عدا ذلك وكذلك اتفقوا أيضا أنه إن كان ضرورة لم يحج فعليه حجة الاسلام (وهنا بحث) وهو أنه لا يخفى هذا الحديث أن يكون بعد هذه الآية أو قبلها فان كان الحديث قبل الآية فتكون الآية ناسخة للحديث على مذهب الجمهور لأن الناس قد اختلفوا في هذه الآية هل نزلت بعد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يفسخوا الحج في العمرة كما أمر الله سبحانه وتعالى في وادي العقيق حين قال عليه السلام «أتاني الليلة آت من ربي وقال لي صل في هذا الوادي المبارك، على قولين وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما إن إتمام الحج هو أن يفسخ في عمرة ونهى عنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإن كان الحديث جاء من طريق أنه صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تبكي فمن أجل ذلك سأله (وفيه دليل) على جواز الحكم على الشخص بقربته الحال يؤخذ ذلك من سؤاله صلى الله عليه وسلم لها لما ظهر له من حالها لم كان بكافها الفواتها بالحج من أجل ما لحقها من كونه أوجعة أو غير ذلك ليتحقق ما ظهر له من حالها (وفيه دليل) على فضل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يؤخذ ذلك من أنهم ما كانت هممتهم إلا الدين عليه كان بكافهم وبه كان فرحهم ويقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم إن المؤمن تسره حسناته ونسوه سيئاته أو كما قال عليه السلام فهم كانوا أكثر الناس بعد نبينهم عليه السلام إيمانا وكذلك كان فرحهم بالإيمان وحزنهم على ما فاتهم منه مع العذر فبالك بغير العذر والأمر اليوم على الضد سواء ما مجد الفرح إلا بزيادة الدنيا ولا الهمة إلا على نقصها في الغالب إلا أهل التوفيق وقليل ما هم فانا لله وإنا إليه راجعون على ضعف الدين

وفيه دليل : على أن مساق اليمين في درج الكلام لا شيء فيه إذا كان بارا في يمينه يؤخذ ذلك من قولها ( والله لأجدني لإوجعة ) وأقرها النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يقل لها في ذلك شيئا وفيه دليل : على أن ما يكون من الأشياء بغير واسطة أثر الحكمة ينسب إلى الله سبحانه وتعالى يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ( قولى اللهم على حيث حبستنى ) فلما كان حبسها بالمرض وليس لأحد فيها من أثر الحكمة شيء وهو التسبب نسب الحبس به إلى الله تبارك وتعالى

وفيه دليل : على أن من فصيح كلام العرب تسمية بعض الشيء بالسكك يؤخذ ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم ( حجي واشترطى ) ولم يعين عليه السلام بحجى إلا حرمى بالحج فسمى الاحرام وهو ركن من أركان الحج وجزء منه حجا (وهنا بحث) وهو أن يقال ما فائدة إخبار

الراوى عنها أنها كانت تحت المزداد (والجواب) أن فيه من العمق أن المرأة لا تشاور زوجها فى الحج لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال حجى واشترطى ولم يأمرها بأن تشاور زوجها فدل ذلك على أنه ليس له أن يمنعها من الحج ولذلك نص العلماء على أنه ليس للزوج أن يمنع زوجته من الحج إذا كانت ضرورة وفى منعهما من التطوع خلاف ولأهل الصوفة أسوة فى الصحابة رضى الله عنهم لأن ما فرحهم إلا بالدين ولا مهمهم إلا على ما فاتهم منه وقال من كان فرحه بحسن دينه ففرحه فى الدارين لا يتقاضى ومن كان فرحه للدنيا فعن قريب عاد الفرح هما

(٢٠٧) (حديث كراهيته ﷺ أن يأتي الرجل أهله طروقاً)

هَن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ طَرُوقًا

ظاهر الحديث يدل على أن كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي الرجل أهله على غفلة وهم لا يعلمون بمجيئه وذلك إذا كان فى سفر والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذه الكراهية الحكمة تعلم أم لا ومن فعل ما كرهه النبي صلى الله عليه وسلم هل يكرن على بابه من أن فاعل المكروه لاشئ عليه والتارك له مأجور أم لا وهل يتعين ذلك إذا فهمنا العلة أم لا (فأما الجواب) على قولنا ما الحكمة فقد بينها صلى الله عليه وسلم فى غير هذا الحديث فقال «حتى تمتشط الشعثة وتسنجد المغيبة» لأنه صلى الله عليه وسلم ينظر لكل ما يكون فيه صلاح وتوادد بين أمته فيرشدهم إليه فلما كانت غيبة الرجل عن أهله توجب له ترك التطيب وترك التزين فى الغالب من عاداتهن والتطيب لبعض النسوة إذا لم تفعلن منه شيئاً بيد ومنهن شئ لا يعجب الزوج وربما يكون من أجلها الفراق بينهما أو تقع فى النفوس كراهية وربما تسوء العشرة بينهما من أجل ذلك فأرشد صلى الله عليه وسلم إلى ما فيه ستر العيوب وسبب إلى التوادد وحسن العشرة التى هى من الإيمان (وهنا بحث) وهو أن زينة المرأة لزوجها لا تكون إلا بما هو على لسان العلم من التطيب بالطيب المشروع له وبحسن الثياب على قدر حاله من جدة أو غيرها ولا يكون بتغيير خلق الله تعالى ولا بمكروه ولا بتدليس فإن ذلك كله ممنوع شرعاً ومن حاول أمراً بمعصية فهو أبعد له مما يرجوه وأقرب إليه مما يكرهه (وأما قولنا) هل على من فعل ذلك المكروه شئ فقد روى أن بعض من كان فى زمانه صلى الله عليه وسلم وسمع تلك الكراهية أنه لما قفل من بعض أسفاره حمله الشوق إلى أهله أن أتاهم طروقاً فوجد مع عاله غير قد خلفه فيهم واشتهرت قصتهم وافتضحوا فى المدينة قال العلماء هذا عقاب له لخالفته السنة أعادنا الله من مخالفتها منه ولا عقاب أشد مما جرى على هذا المذكور مع العذر فكيف حال من يفعله دون عذر (وأما قولنا) هل يتعدى الحكم فهذه العلة التى ذكرناها حيث وجدنا وجها

من الوجوه يكون فيه سبب إلى التوادد وحسن العشرة أوستر العيوب ولا يكون فيه مخالفا للسان العلم ندبا إلى فعله ومن هذا الباب نص الفقهاء على أنه لا يدخل الرجل بيته حتى يتنحى أو يتكلم أو يعمل حركة ما ينهى بها أهله أنه داخل عليهم من أجل أن تكون على حال لا تريد أن يراها زوجها عليها وما يقوى ذلك أنه جاء بعض الصحابة فقال للنبي صلى الله عليه وسلم أستأذن على أمي قال نعم فقال يا رسول الله وأنا أخدمها فقال له صلى الله عليه وسلم أحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها إذا ومن طريق النظر أن البشرية لها ضرورات بعضها لا يجب أحد أن يطلع عليه وهو فيها وفيه دليل : على ستر العيوب ما كانت يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام كره دخول الرجل على أهله طروقا وقد جعل بين الزوجين من المكاشفة ما بينهما واطلاع بعضهم على جميع جزئيات صاحبه باطنة وظاهرة مالا يخفاء بها على أحد حتى أنه لا يمكن أن يخفى عليه من عيوب صاحبه في الغالب شيء فكيف به في الغير فذلك من باب أخرى فالشأن أن يكون المرء شأنه ستر عيوبه في الدنيا والآخرة ومن الحق أن يسترها في الدنيا ويفضح نفسه في الآخرة وقد قال صلى الله عليه وسلم «طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس» فان شغله بعيبه هو اهتمامه بزواله وتغطيته في الدنيا والآخرة وطوبى شجرة في الجنة من أحسن شجرها ( وفيه دليل ) لأهل السلوك الذين يقولون إنما الصديق الذي يهدى إليك عيوبك أي ينبرك عليها فتصلحها ومثل ذلك ما روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يكتب لعماله رحم الله من أهدى إلينا عيوبنا فكتب إليه بعض عماله أنه بلغني أنك لبست ثوبين وأكلت بادامين فقال له أما ما كان من الثوبين فأبرد أصابني وأما الإدامان فكانا خلا وزيتا ولا أعود وجزاك الله خيرا فذوا المهم السنية والفحولية العلية نسجوا على منوالهم واستنوا بستمهم واخو التحنيت ملعنده من حال القوم وازع ولا يربعه من حسياس

( حديث جواز الشفاعة )

( ١٠٨ )

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدَمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبَّاسٍ يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حَبِّ مُغِيثِ بَرِيرَةَ وَمَنْ بَغِضَ بَرِيرَةَ مُغِيثًا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَاجَعْتَنِي قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي أَنْ أَشْفَعَ قَالَتْ فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ

ظاهر الحديث يدل على إعداره ﷺ لذوى الابتلايات وشفاعته لهم والكلام عليه من وجوه ( منها ) جواز شفاعة الحاكم لمن تحت أياته والمشفوع عنده بالخيار في قبول الشفاعة وردها

لعذر يكون به بخلاف الحكم فإنه ليس له فيه اختيار على أى حال كان يؤخذ ذلك من قولها (أتأمرني) فقال لها صلى الله عليه وسلم (إنما أشفع) ولم تقبل الشفاعة لما كان بها من عذر شدة بغضها له ويعلمها بشفقة النبي صلى الله عليه وسلم على الجميع على حد سواء (وفيه إشارة) إلى أن الشافع بنفس الشفاعة يحصل له الأجر وليس من شرط ذلك قضاء الحاجة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (إنما أشفع بقوة الكلام تعطى أنه ما كان قصده عليه السلام الانفس الشفاعة لا غير وقد بين ذلك الكتاب العزيز والسنة الواضحة بالتصريح أما الكتاب فقوله تعالى (من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها) ولم يشترط فيها قبول الشفاعة وأما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم (اشفعوا توجروا ويخلق الله على لسان نبيه ما شاء، وفيه أيضا دليل على أن يشفع الفاضل عند المفضول يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم هو الفاضل وقد شفع عليه السلام عند أمة معتقة (وفيه دليل) على أن من حسن الصلوة تنبيه صاحبك على أن يعتبر في آيات الله تعالى وأحكامه ليحصل له من قوة الإيمان ما حصل لك يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا) (وفيه دليل) على أن نظره صلى الله عليه وسلم كله كان محضور وفكرة يؤخذ ذلك من تنبيهه عليه السلام للعباس على ما كان من بريرة ومغيث (وفيه دليل) على أن ما خاف العادة من أى الوجود كان فإنها آية ينبغي التعجب منها والاعتبار فيها يؤخذ ذلك من أنه لما كان العرف بين الناس أن من أحب شخصا وأكثر من خدمته فإن نفسه تميل إليه وقد يكون من أجل ذلك الحب له وقد قال صلى الله عليه وسلم وجبات القلوب على حب من أحسن إليهم، والاحسان عام من وجوه فقد يكون بالمحسوس من طعام الدنيا وقد يكون بالخدم أو حسن الكلام أو ما يكون به ادخال سرور ما على النفس فإنها بذلك تميل إلى فادله وقد تميل بمجرد المدح لها فلما كان حب مغيث بريرة وتخدمه لها وبكاؤه عليها وشبهه خافها وذلك كله مما تستمال به النفوس لا تزيد فيه بذلك إلا بهضا كان موضعا للتعجب والاعتبار في قدرة الله تعالى ولذلك قال بعض أهل التوفيق وإذا كانت حسنة سيئاتي فماذا أتقرب، ومن هنا اعتبر أهل التوفيق وخافوا مع ما هم عليه من حسن الحال أن يقال لهم لا أقبل منكم شيئا أعادنا الله من ذلك عنه وكرمه (وفيه دليل) على حسن أدب جميعهم أحرار وعبيد يؤخذ ذلك من حسن جوابها في مراجعته عليه السلام بأن ابدت عذرها بقولها (لا حاجة لي فيه ولم تنصح برد الشفاعة بهد أن سألت هل ذلك أمر أم لا) (ويترتب عليه) أن من حسن الأدب إتمام العذر إلى أهل الفضل ولا ترد لهم شفاعة مواجهة بل يكون بدل ذلك تبين العذر المانع لقبول شفاعتهم (وفيه دليل) على أن كثرة الحب تذهب بالحيا من الغير ولا يرى إلا ما هو فيه يؤخذ ذلك من حال مغيث كونه يمشى خائف بريرة ودموعه تسيل ولا يخفى ذلك ممن



هناك ولا يمن ينظر إليه لما غلب على قلبه من كثرة حبها وهذه الطريقة أعنى كثرة الحب بالشيء تميز أهل الدنيا والآخرة فلما أن كان أهل الدنيا قد غلب على قلوبهم حبها لم ينفعهم ما نلت عليهم من الآيات والمواعظ ولا ما جاءهم من البلايا فيها كل ذلك قد تعاملوا عنه ولم يروا سوء ما هم بسبيله أعاذنا الله من ذلك بمنه ولما أن كان أهل الآخرة قد حصل لهم من المعرفة بها وحبهم لمولاهم ما حصل لهم لم يروا من الدنيا شيئاً وإن كانوا فيها ومع أهلها (وما يذكر) عن بعض سادات أهل السلوك أنه كان ماراً مع أصحابه على بعض الجبانات ونسوة ينحن على ميتهن فتترك أصحابه ودخل معهن فتعجب أصحابه وتركوه وانحرفوا عنه حتى راحت النسوة وبقي هو في حاله في ذلك الموضع فأناه أصحابه وجعلوا يعتبرونه على ما وقع منه فقال لهم ماراً أيت مما تقولون شيئاً وإنما رأيت قوم ما يكون على ذنوبهم فدخلت أبكى معهم على ذنوبي وخلفوني وراحوا فتعجب القوم من غلبة حال الخوف عليه حتى لم يبق له ميز إلا ما كان فيه ولذلك يروى عن رابعة العدوية في قولها فيما غلب عليها من حب مولاهما

أحبك حين حب الهوى وحباً لأنك أهل لذا  
فأما الذي هو حب الهوى فشغلي بذكرك عن سواك  
وأما الذي أنت أهل له فكشفك لي الحجب حتى أراك

وقد قال صلى الله عليه وسلم «حبك الشيء يعنى ويصم» لكن شتان ما بين الحبين وقد قال بعض أهل التوفيق في الترجيح بين الأشياء المحبوبات فن سره أن لا يرى ما سوء فلا يتخذ شيئاً يخاف له فقدا فكل ما سوى مولاه مفقود وهو سبحانه الواحد الموجود في كل حال جعلنا الله من أهل محبته في الدارين بفضل

(٢٠٩) (حديث جواز ادخار قوت السنة)

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لِأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ

ظاهر الحديث يدل على جواز ادخار قوت العيال سنة والكلام عليه من وجوه

(منها) ادخار قوت العيال سنة لا يخرج فاعله عن طريق الزهد لأن سيدنا صلى الله عليه وسلم رأس الزاهدين وسيدهم وكان عليه السلام يعطى لعياله قوت سنة بسنة ولأن إعطاء قوت العيال هو من باب إعطاء الحقوق التي عليه (وفيه دليل) على أن معاملة الغير وإن كانوا أقرب الأقرباء إنما تكون بمقتضى الحكمة إذا قدر عليه يؤخذ ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم لأنه لما أن فتح الله عليه بنخل بني النضير وأجرى الله حكمته أن النخل لا يستغل إلا مرة في السنة كان إذا جاء وقت

« ١٢ - رابع بهجة »

غنتها يعمل صلى الله عليه وسلم في حق الغير وان كانوا أقرب الناس إليه وهم عياله صلى الله عليه وسلم على مقتضى الحكمة فكان عليه السلام يعطيهم نفقتهم إلى مثلها من قابل فذلك سنة وكان عليه السلام يعطى لكل واحدة منهم ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير وكان عليه السلام في خاصة نفسه المكرمة لا يدخر شيئا وكن رضى الله عنهن على حسب ما يفتح الله تعالى لهن فكان يؤثرن بما يفتح الله عليهن حتى أنه قد ذكر عنه صلى الله عليه وسلم أنه أتى له بكبش ففرقه: ما حبس لعياله إلا لرأسه فقالت له إحداهن ذهب الكبش كله إلا الرأس فقال عليه السلام مجاوبا لها بل بقي كله إلا الرأس هو الذى ذهب، أو كما ورد (ويترتب) على هذا من الفقه أنه لا يحمل الراعى من له عليه رعاية على الزهد بالجبر ولا بأن يجبس له من حقه شيئا لعله يزهد بل يوفى له حقوقه ويندبه بعد إلى الزهد ويرغبه فيه في خاصة نفسه يحملها على ذلك على ما يختاره (وفيه دليل) على أن الزهد ليس من شرطه خروج المال عن اليد وإنما الزهد خروج المال عن القلب وأن لا يتعلق به وأن يصرفه فيما يرضى به ربه يؤخذ ذلك من مسك سيدنا صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير ولم يخرج عنها حتى مات وبقيت بعده وكان تصرفه فيما كلفها على ما يرضى ربه ويقربه إليه وقد زاد ذلك بيانا بقوله عليه السلام في حديث غير هذا «ليس الزهد بتحریم الحلال وإنما الزهد بأن تقطع الأياس مما فى أيدى الناس، أو كما قال عليه السلام فتكون مما فى يد الله أوثق مما فى يدك وقد قالت السادة رب تارك وهو آخذ ورب آخذ وهو تارك لأن مدار الأمر على ما تحويه القلوب ولذلك قال صلى الله عليه وسلم وإن الله لا ينظر إلى صوركم ولكن ينظر إلى قلوبكم» (وفيه دليل) على أن التصرف أيضا فى مصالح المال لا ينافى فى الزهد يؤخذ ذلك من بيعه صلى الله عليه وسلم نخل بنى النضير لأن البيع من جملة التصرف فى المال وقد كان عليه السلام يبعث من يحرص عليهم وينظر فى مصالحها وقد قال بعض أهل المعاملات المحققين إن أعلام المراتب الذى يشارك الناس فى الظاهر على لسان العلم ويكون فيما بينه وبين مولاه على الكمال من حسن الزهد والخدمة المرضية فإن الخروج عن العادة الجارية بين الناس هو من الضعف فى الحال لأن المخالطة خيرها متعدد وهو فى ذلك متبع للسنة وهى أعلام الطرق ولكن بشرط أن يقدر على ذلك فان وجد ضعفا فالهرب بالسكينة أو يكون لا يجد كيف يمشى فى ذلك على لسان العلم فالهرب الهرب ويبقى كما أخبر سيدنا صلى الله عليه وسلم حين أخبر عن الفتن فقال له بعض الحاضرين ما تأمرنى به إن أدركنى ذلك الزمان قال يلزم لإمام المسلمين وجماعتهم قال فان لم يكن لهم إمام ولا جماعة قال يعتزل تلك العفرق كلها ولو أن تقض بأصل شجرة حتى يدركك الموت رأيت على ذلك أو كما قال عليه السلام (وفيه دليل) على أن ما زاد على أدخار قوت السنة للعيال فليس من التوكل ويكون ذلك من باب الادخار يؤخذ ذلك من كونه لم يجب عنه عليه السلام فى هذا الحديث ولا فى غيره أنه زاد

عِيَالَهُ عَلَى قَوْتِ السَّنَةِ شَيْئًا (وفيه دليل) عَلَى أَنْ اتَّخَذَ الْعِيَالَ لَا يُخْرِجُ عَنِ الزَّهْدِ بَلْ هُوَ عَوْنٌ عَلَى الطَّاعَةِ إِذَا كُنَّ مِنْ أَهْلِ التَّوْفِيقِ يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ اتِّخَاذِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعِيَالَ وَقَدْ زَادَ ذَلِكَ بَيَانًا بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْبِكَاحِ مِنْ سُنَّتِي فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنِّي لَا تَزُوجُ النِّسَاءَ وَمَالِي إِلَيْهِنَّ حَاجَةٌ رَجَاءً أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ صُلْبِي مَنْ يَكْثُرُ بِهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأُمَمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الْقِيَامِ بِحَقِّهِمْ وَإِلَّا فَلَا يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ وَوَضِيقُهُ لِلتَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ وَالصُّومِ وَالصَّوْمِ حَتَّى يَلْهَيْفَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ وَيَكُونَ نَيْتُهُ أَنَّهُ إِنْ قَدَرَ عَلَى الزَّوْجِ أَنَّهُ يَتَزَوَّجُ اتِّبَاعًا لِسُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَكُونُ مَا جُورًا عَلَى نَيْتِهِ

(٢١٠) (حديث جواز عمل الرجل في البيت مع أهله ومحافظة على الصلوات)

عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ فِي الْبَيْتِ فَقَالَتْ كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ خَرَجَ

ظاهر الحديث يدل على دوام محافظة النبي صلى الله عليه وسلم على أوقات الصلوات والكلام

عليه من وجوه

(منها) أن في هذا دليلاً على أن خلقه عليه السلام وسيرته على مقتضى القرآن لأن الله عز وجل يقول (إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً) أى لازمة بذلك الوقت فلا يؤخرها عنه فكان حاله عليه السلام بمقتضى هذا الحديث كذلك (وفيه دليل) على أن الضروريات مع أوقات الصلوات لا يلتفت إليها وإنما يشتغل بالصلاة يؤخذ ذلك من قولها كان في مهنة أهله فإذا سمع الأذان خرج أى اشتغل إذ ذاك بالخروج فلم يلتفت عليه السلام إلى شغل ولا غيره (وفيه دليل) على حسن خاقه عليه السلام وتواضعه يؤخذ ذلك من اشغاله عليه السلام بنفسه الكريمة في بيته بمهنة أهله وفيه دليل: على أن من السنة التواضع مع الأهل والتصرف لهم ومعهن في الأشياء الممتهنة وإن حقر قدرها فإن في ذلك تطيباً لنفوسهن (وفيه دليل) على جواز السؤال عن بواطن أحوال أهل الفضل لمن يعلمها لأن يقتدى في ذلك بهم يؤخذ ذلك من سؤال الأسود بن يزيد عائشة رضى الله عنها عما كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته فجاوبته ولم تنكر عليه (وفيه دليل) على فقه عائشة رضى الله عنها ونبلها يؤخذ ذلك من حسن جوابها بأن قالت كان في مهنة أهله لأن هذا اللفظ يعم جميع أنواع ما تحتاج البشرية إليه مما يحسن قوله وما يستباح ذكره فأبدعت في حسن الجواب وفيه دليل: على أن من عرف من أحوال بواطن أهل الفضل شيئاً ويسأل عن ذلك يخبر به لأنه من الدين إلا أنه يحتاج إلى أدب ومعرفة في الجواب كمثل هذه السيدة حتى تحصل الفائدة للسائل

ولا يكون فيما يذكره إلا ما أن لو كان الشخص حاضرا لم يكره ذلك ﴿ وفيه دليل ﴾ على ما فضل الله تعالى به سيدنا صلى الله عليه وسلم من القوة في الدين وسعة الصدر لذلك وحمله ذلك على الدوام يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام إذا خرج إما لصلاة كما أخبرت هنا أو لما يصلح لأصحابه ولأئمة على ما تقرر من نقل أحواله عليه السلام فانه لم يجيء عنه عليه السلام أنه خرج سدا ولا فعل شيئا عشا فكان عليه السلام في بيته حيث يستريح الناس مشغولا بمهنة أهل بيته كما أخبرت هنا وبالليل في التهجذ فهذه مجاهدة دائمة لا يحملها وضع البشرية إلا بمادة ربانية ﴿ وفي هذا دليل ﴾ لأهل الطريق الذين جعلوا طريقهم دوام المجاهدة وأن لا فترة لا باطنا ولا ظاهرا فنعم ما به اقتدوا فسمعوا وسمعنا فقموا ما عنده عجزنا فأحسنوا فيما قالوا وفعلوا فمن أجل هذا فضلوا علينا

(٢١١) (حديث الأمر بذكر اسم الله تعالى على الطعام والأكل مما يلي الأكل)

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلْيَأْكُلْ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا بَلَيْهِ

ظاهر الحديث الأمر بذكر الله تعالى عند الأكل والأمر أيضا بأن يأكل كل رجل مما يليه والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال هل هذان الأمران على حد سواء في الوجوب أو الندب أم لا وقوله اسم الله هل هو اسم مخصوص أو أى اسم ذكر من أسماء الله عز وجل أجزأ أو هل من شرط الاسم أن يكون متصلا بالأكل أم لا وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ مما يليه ﴾ هل في كل الأظعمة فيكون الأمر عاما في جميع أنواع الأظعمة أم لا وإذا كانت أظعمة مختلفة هل يجزىء فيها تسمية واحدة أو لكل طعام تسمية وهل هذا الأمر يتناول الرجال دون غيرهم أوه وللرجال وغيرهم على حد سواء ﴿ فأما قولنا ﴾ هل الأمران على حد سواء في الوجوب أو الندب فليسا على حد سواء في الطلب لأن التسمية على الطعام عند الأكل سنة والأمر بأن يأكل مما يليه مندوب إليه والتسمية على الطعام مما شرع في هذه الأمة المحمدية بمقتضى هذا الحديث وأحاديث كثيرة وهو من السنة الإبراهيمية وقد قال عز وجل ﴿ ملأ إياكم إبراهيم ﴾ وذكر عن الخليل صلى الله عليه وسلم أنه جاءه ملكان على صورة ضيوف فاختبرانه بماذا اتخذ الله خليلا فقدم إليهما الطعام فتوقفا عن أكله فقال لهما كلا فقالا لا نأكل إلا بالثمن فقال ثمنه أن تسميا الله تعالى عند ابتداءه وتحمداه عند فراغه فنظر أحدهما إلى الآخر وقال يحق أن يتخذ خليلا وقد قال سيدنا صلى الله عليه وسلم بعد ما أمر بالتسمية عند الأكل والشرب فيمن لم يسم أكل الشيطان معه وشرب معه قال تعالى ﴿ ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا ﴾ ﴿ وأما قولنا ﴾

هل هذا الاسم الذي يذكر على الطعام أو الشراب هو اسم مخصوص أو أى اسم ذكر من أسمائه سبحانه أجزأ ظاهر اللفظ لا يعطى تخصيصاً فأى اسم ذكر من أسمائه سبحانه أجزأ وأما الذى جرى الاستعمال به فذلك بسم الله ومن زاد الرحمن الرحيم فهذه جملة أسماء فقد أتى بما أمر به وزيادة والزيادة من الخير خير ولم أر أحداً ينكر ذلك إلا عند الذبح لأنك تذكر الرحمة وتذيق البهيمة العذاب وليس ذلك من خلق الإيمان لأن الله عز وجل يقول ( يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ) ولا يعتقد أيضاً أن ذكر الرحمن الرحيم فى التسمية على الطعام مما أمرت به فتزيد فى الدين ما ليس فيه وهو لا يجوز فإن زدتها تبركاً فلا بأس لأنه لو لارحمته عز وجل ما أطعمك وسقاك ولا سيما مع المخالفة لأمره وارتكاب نهيه فما بقى ما به من عليك من ذلك إلا من طريق الرحمة والفضل والتزامها أيضاً بدعة وإنما الشأن إن أردت اتباع السنة أن تقول كما جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان عند الأكل يقول «بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، وحيتئذ تأكل فتحصل لك بركة الاسم الأعظم وبركة السنة المحمدية» (وأما هل) من شرط التسمية أن تكون متصلة بالأكل أم لا فظاهر الحديث يعطى ذلك لأنه أتى بالواو التى لا تعطى رتبة والنقل من سلف إلى خلف على أن العمل على اتصالها إلا إن كان نسياناً فلا يؤاخذ به لقوله عليه السلام «رفع عن أمتى الخطأ والنسيان، إلا أنه قد أحكمت السنة فى الذى ينسى التسمية عند أول أكله وشره إذا ذكر أن يقول عند ذلك بسم الله أوله وآخره فانه قد روى أن شخصاً أكل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم ونسى التسمية فلما ذكر قال كما قدمنا فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال رأيت الشيطان أكل معي أولاً فلما قال بسم الله أوله وآخره قاء الشيطان كلياً كل» (وأما قوله) عليه السلام «ولياً كل كل رجل مما يليه» هل هو فى كل طعام أى نوع كان فظاهر اللفظ يقتضى العموم لكن قد قال العلماء إن ذلك فى الثريد وما أشبهه لأنه كله سواء وأما إذا كان الطعام على غير ذلك وفيه أنواع مختلفة فلك أن تجمىل يدك حيث تريد لكن بأدب مع الإخوان لأن الأدب من السنة وأما إن كان الطعام يابساً مثل التمر والفواكه فلك الخيار أن تأخذه من حيث شئت وإن كان ما تعافلا يخلوا أن يكون على صفة واحدة أم لا فإن كان على صفة واحدة فلكه حكم الثريد تأكل مما يليك لا غير وإن كان فيه اختلاف فلك أن تجمىل فيه إلا أنه بأدب وقد جاء أنه قدم له صلى الله عليه وسلم لحم فيه دباب فجعل عليه السلام يتبع الدباب فى القصة» (وأما قوله) إن كان الطعام يختلف به أى يؤتى بطعام بعد طعام هل يجوز فيه تسمية واحدة أم لا فلا يخلوا أن تكون تعانیه وتعلمه ويكون الأكل متصلاً ببعضه ببعض أولاً فإن كنت تعانیه وتعلمه والأكل متصلاً فتسمية واحدة تجزىء ما لم تعين نوعاً واحداً من ذلك تفرده من غيره كما تفعل عند رميك على الطير إذا كانوا جماعة أو الأطباء وعينت الجميع فأى شيء أخذت منها

تتناوله تسميتك وإن قصدت واحدا بعينه وأخذت غيره لم تناوله التسمية وقد نص الفقهاء أنه إذا دخلت حديقة وفيها أنواع من الثمار ونويت عند دخولك أن تأكل من كل ثمرة لقيت وسميت بهذه النية أجزاءك التسمية عن كل ما تأكل في تلك الحديقة في وقتك ذلك وإن كانت أشجارها متباعدة بعضها عن بعض وذلك يقتضى تعيين الأكل أيضا وإن لم تسم عند دخولك لإعلى الثمرة التي لقيت ولم تعين غير هافتؤمر إذا انتقلت إلى غيرها أن تسمى عليها (وأما قولنا) هل هذا الأمر خاص بالرجال لا غير أو الرجال موجهون بالخطاب وهو تناول الكل (فالجواب) أن تقول ليس في الدين تخصيص لبعض دون بعض بل اشترك الكل في جميع الأوامر إلا ما دل دليل على تخصيصه ولا دليل هنا على التخصيص فهو عام في الكل وفي هذا الحديث وأشباهه دليل على بذل جهده صلى الله عليه وسلم في الصبح والتعليم (ويترتب) على ذلك من الفقه فيما يخصنا أن من علامة السعادة للشخص أن يكون معتنيا بمعرفة السنة في جميع تصرفه والذي يكون كذلك هو دائم في عبادة في كل حر كاته وسكناته وهذا هو طريق أهل الفضل حتى أنه ذكر عن بعضهم أنه بقي سنين لم يأكل البطيخ فليل له في ذلك فقال لم يبلغني كيف السنة في أكله فلا آكله حتى أعلم كيف ذلك وكيف لا والله سبحانه يقول في حقه (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) والاتباع الكاملة إنما تصح بأن تكون عامة في كل الأشياء جعلنا الله من أهلها في الدارين بمنه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

(حديث ما خصت به العجوة من المنفعة)

٢١٢

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سَمٌ وَلَا سِحْرٌ

ظاهر الحديث يدل على أن من أكل في يوم سبع تمرات عجوة لا يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذه العجوة من أي بقعة كانت سواء أوهى من بقعة معينة وهل تكون في حين طراوتها أو أي وقت أكلت كانت طرية أو مدخرة وهل يحتاج في أكلها إلى نية أم لا وهل تعرف الحكمة في كونها خصت بالنفع في هذين الشئتين أم لا وهل هذا عام في المؤمن والكافر والطائم والمعاصي أو ذلك خاص بالمؤمنين لا غير فأما قولنا هل تلك العجوة تكون من بقعة مخصوصة أم لا (فالجواب) أنه قد جاء حديثان أحدهما أنها المدينة والآخر أنها من العوالي فإن حملنا هذا الحديث المطلق الذي نحن بسبيله على هذين الحديثين فتكون من عجوبة العوالي أو المدينة وإن قلنا إن لكل حديث حكما فتكون مطلقة من حيث كانت نفعت فيجب النفع إذا كانت من العوالي أو المدينة

بلاشك وبقى النظر إذا كانت من غيرها ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يكون كلها عند جناها أو أى وقت أكلت لأن الاسم يتناولها ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يحتاج في ذلك إلى نية أولا فكل ما كان متلقيا من الرسول صلى الله عليه وسلم فالأصل فيه النية وما يدل على ذلك قول الله سبحانه وتعالى (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا) لأن المؤمن إذا أخذ ما أمر به موقنا بذلك وجد الفائدة كما وعد وزيادة وإذا أخذه بغير نية فقد يبطله الأمر قليلا فيقع له تردد فيحصل في بحر التنازع وما روى مثل هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج مرة إلى غزوة من غزواته فأمر الصحابة برضي الله عنهم بالتزود فتزود بعضهم وعجز البعض ولم يجدوا ما يشترون فأمر صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا رواحلهم ويخرجوا معه فخرجوا فلما بلغوا إلى أحد الأودية وهو كثير الخنظل أمرهم أن يمتاروا منه فكلهم فعلوا ما أمرهم به إلا شخصا واحدا فقال في نفسه وما جاء بنا إلا إلى الخنظل وما عسى أن أفعل به فلم يأخذ منه إلا خمس حبات ورجعوا إلى المدينة وكان للشخص الذي لم يأخذ غير خمس حبات من الخنظل غلام تركه بالمدينة في ضرورياته فلما سمع برجوعهم إلى المدينة خرج لأن يعين سيده فوجد الناس محملة رواحلهم وليس لسيدة حمل فسأله عن ذلك فقال له ماجرى فقال له الغلام أمرك وبقى عندك شك وكيف وقع ذلك وما أخذت منه شيئا قال ما أخذت إلا خمس حبات وقد ذهب عنى بعضها في الطريق فقال هاتها فأعطاها إياها فأكل الغلام منها فاذا هي مثل الشهد سوء فقال كل ترى ما حرمت فاكل فوجد مثل ما وجد الغلام فندم ندامة الكسحى والحديث الثالث حين جاء بعض الصحابة فشكى للنبي صلى الله عليه وسلم أن أخاه به بطن فأمره أن يسقيه عسلا فسقاه ثم رجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكوا إليه ثانية فأمره أن يسقيه عسلا كذلك في الثالثة أو الرابعة فقال له عليه السلام صدق الله وكذب بطن أخيك اسقه عسلا فسقاه فشفي أخيه ﴿ وأما قولنا ﴾ هل تعرف الحكمة في كرتها تنفع في هذين الشئتين ﴿ فالجواب ﴾ أنه لا طريق لنا إلى ذلك بل الله يخص من يشاء بما يشاء من جماد ونبات وحيوان إلى غير ذلك من جميع خلقه فمنها ما يعلم من طريق التجربة مثل صنعة الطب وقد يخيب ويصيب ومنها ما هو من طريق إخبار الرسل صلوات الله عليهم وهذا لا يختلف أصلا لكن الغالب على الناس أنهم قد ركبت أنفسهم إلى قول الأطباء بلا تأويل وقد عاينوا منهم في الغالب عدم النجاح وهذا الذى لا شك فيه لأنه من طريق الرحمة للعباد لقوله تعالى (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) فقليل منهم من يقبله وذلك علامة للحرمان فנסأل الله العافية وبعضهم يتأول ويقول هو حق لكن لا نعرف التأويل في كيفية العمل وهذا حيد عن الصواب لأنه لو كان في أحد الأشياء التى أخبر بها صلى الله عليه وسلم وجه من الوجوه في الكيفية في عمله ما ترك عليه السلام بيانه إلا أخبر به (قل أبا الله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون) ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك خاص

بالمؤمنين أو عام في المؤمن والكافر إن صيغة اللفظ تعطى العموم وأما ما قدمناه من قوله عز وجل (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين) فتعطى الخصوص (وفيه دليل) على أن السحر حق يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر (وفيه دليل) على عظم قدرة الله تعالى وأنها لا تدركها العقول يؤخذ ذلك من كون السحر منفصلاً عن الشخص لا يراه ثم يصل إليه منه ضرر حتى يجد ذلك الضرر في بدنه محسوساً وما يزيد ذلك إيضاحاً قوله تعالى (وما هم بضارين به من أحد إلا بأذن الله) (وبقي بحث) في قوله عليه السلام (لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر) هل يكون معناه العموم أو الخصوص فمعنى العموم أن الذي استصبح بالعجوة لا يضره سم إن شربه في ذلك اليوم ولا سحر إن سحر ولا سم تقدم شربه على ذلك اليوم ولا سحر تقدم على ذلك اليوم عمله فتكون تلك العجوة توقف عنه ضرر ذلك السم الذي تقدم شربه في ذلك اليوم وكذلك السحر أيضاً وتحميه عن ضرر ما يفعل منه في هذا اليوم ومعنى الخصوص أنه كل سم أو سحر يكون في ذلك اليوم بعد أكله تلك العجوة لا يضره احتمال الوجهين معا لكن الأظهر الخصوص من طريق أنه أقل المحتملات فهذا مقطوع به ومن طريق النظر إلى أن هذا ورد من طريق الرحمة من الله تعالى ببركة هذا النبي العظيم صلى الله عليه وسلم فيكون الأظهر العموم لأننا نرى الترياق الكبير الذي هو من تأليف الأطباء الذي طريقه التجربة يدفع من السموم ما قد حصل منها في البدن وما يأتي بعده فكيف بما هو طريقه طريق الرحمة والتفضل إلا أنه لا بد في ذلك من قوة يقين ونية حسنة كما ذكر عن عمرو بن العاص أنه جاءه رسول من العدو ويده قارورة فلما دخل عليه سأله عن تلك القارورة التي هي بيده فقال له سم ساعة فقال وما عسى أن تفعل به فقال له إني رسول لقومي لم يوجهوني قط في أمر إلا جئتهم بما يحبون وهم قد وجهوني إليك فخفض منك أن لا تسهفني فيما طلبوا فبحث بهذا السم فإن لم تسعفني بما طابوا شربته فأموت ولا أرجع إليهم بما يكرهون فقال له ناولني إياه فأعطاه القارورة وقال رحمه الله بسم الله لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا وشرب ذلك السم ففرق من جيبه ساعة ثم أفاق وما به بأس فرجع الرسول من حينه إلى قومه وقال لهم اسلموا عن آخركم فإن هذا رجل لا طاعة لكم به شرب سم ساعة فلم يضره فلتسميته بتحقيق النية ظهر ذلك الخير عليه وكذلك كل من قصد الله تعالى صادقاً وجده حيث أمسه وزيادة لأنه يقول جل جلاله (وعلى الله فليتوكل المؤمنون) وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين ومن يتوكل على الله فهو حسبه ومن أصدق من الله قبلاً ومن أصدق من الله حديثاً) لكن من عين يقينه خفاشى لا يستطيع أن يبصر شمس الهدى (كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون) من غذى قلبه بالحرام لا يبصر إلا ظلاماً في ظلام (ظلمات بعضها فوق بعض) أعادنا الله من الحرمان ومن كسب الأثام بمنه



(٢١٣) (حديث الأمر ببلع اليد من أثر الطعام قبل غسلها)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعَقَهَا

ظاهر الحديث النهي عن أن يمسح أحد يديه إذا أكل طعاما حتى يلعقها أو يعطى غيره يلعقها والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا من كل الطعام وهل هذا لعلة مفهومة أو تعبد لا غير وهل ذلك خاص بالمسح أو عام في المسح والغسل وقوله يلعقها هل يكون ذلك من جنسه لا غير أو من جنسه وخلاف جنسه إن أمكنه ذلك وفي المسح كيف يكون وفيما يكون (وأما قولنا) هل من كل طعام فليس على عمومه لأن من الأطعمة ما لا يتعلق بيد الآكل منه شيء وما لا يتعلق منه شيء ولا يحتاج إلى مسح فلا يحتاج إلى أن يلعق (وأما قولنا) هل هو تعبد أو لعلة مفهومة أو لعلة لا يفهم منه ذلك لكن قوة الكلام تعلى أنه لعلة مفهومة وهي حرمة الطعام والتعظيم لنعم الله تعالى لأنه صلى الله عليه وسلم قد شدد في هذا الباب أعنى تعظيم نعم الله تعالى واحترامها كثيرا وقد ورد أن ترك ذلك سبب إلى زوالها وقل ما أزال الله تعالى نعمته من قوم فردها إليهم وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا أكل في أهله وشبهوا تركوا القصعة حتى يأتي من يلعقها (وقد حكى) أبو هريرة أنه كان يوما به جوع شديد فلقية النبي صلى الله عليه وسلم فقال له أراك شديد خلوف الفم فقال نعم فأمره عليه السلام أن يأتي معه إلى منزله فلما دخل أخرج له قهقهة ليس فيها إلا لعقها قال فقلت في نفسي وماذا تغنى هذه فلعقتها وشبعت أو كما قال ولقي صلى الله عليه وسلم وهو صائم لبابة خبز في قدر فغسلها وأمر بلالا أن يرفعها له حتى يفتطه وقال عليه السلام إن القصعة تستغفر للاعقاه أو كما قال والأحاديث في هذا النوع كثيرة (وفي هذا دليل) لأهل الصوفة الذين يفرغون من الأكل ويغسلون أيديهم ثم يشربونه تعظيما لنعم الله وتبركا بأثار شيء أكل عونا على طاعة الله تعالى (وأما قولنا) هل ذلك خاص بالمسح أو عام فيه وفي الغسل (فالجواب) أنه إذا كان في المسح الذي قد ينتقل الطعام الذي تعلق باليد الشيء الممسوح فيه فكيف بالماء الذي يذهب عين الطعام فهو من باب أولى (وفي دليل) على أن السنة المسح من الطعام وإنما الغسل من فعل الأعاجم أعنى إذا كانت اليد نظيفة فامسح إذا كان من فعلهم وإن كان قد جاء أن الوضوء قبل الطعام ينقي الفقر وبعده ينقي اللحم ويصح البصر فيكون الجمع بين هذين الحديتين بأحد وجهين (أحدهما) أن يكون الغسل لموجب له فقبل الطعام تكون اليد غير نظيفة والذي بعده يكون الطعام مما يهيمه دسم كثيرا لا يزاله المسح أو رائحة يكون فيها

تأذ وذلك مكروه أن يصلى به أو يكون فعله ذلك غبا لا يتخذه دائماً فإنه مخالف للسنة أو يكون الغسل لعدم الشيء الذي يسمح فيه والشأن أن يخرج من التشبه بأهل الكتاب الذي قد نبينا عن التشبه بهم (( وأما قولنا )) هل يلعقها من جنسه أو من خلاف جنسه إذا أمكن ذلك فإذا فهمنا العلة كما قدمنا وهي من أجل حرمة الطعام فكل من يجوز لنا أن نعطيه طعاماً يأكله ويأتي منه اللعق على وجه جاز لنا ذلك ما عدا أهل الملل (( وأما قولنا )) فيما إذا يكون لمسلح وكيف يكون أما فيما إذا ففي كل شيء ظاهر لآحرمة له وأعنى قولى لآحرمة له تحريزاً من الخبز والكتاب وما أشبه ذلك أومال الغير فإن مسحك فيه ممنوع إلا باذن مالكه وقد جاء أنهم كانوا يمسحون تحت أقدامهم وأما الكيفية فإن يكون الفعل برفق بحسب حالة الشيء الممسوح فيه وإنما ذكرنا الرفق فيه لقوله صلى الله عليه وسلم ما كان الرفق في شيء إلا زانه ، حتى يكون في فعلك أثر من السنة لأن الشأن في هذا جعلنا الله من أهلها بفضله لآرب سنواه

(٢١٤) (( حديث كراهية الأكل في أواني الكفار وجواز أكل ما صيد بالكلب المعلم وغيره ))  
 عَنْ أَبِي نَعْلَبَةَ الْحُشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهُ إِنَّا بَارِضٌ قَوْمٌ أَهْلُ كِتَابٍ أَفْنَاكُلُ فِي آئِيَتِهِمْ وَبَارِضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي وَبِكَلْبِي الْمَعْلَمِ فَمَا يَصْلِحُ لِي قَالَ أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ آيَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا وَأَنْ لَمْ تَجِدُوا فَاغْسَلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا وَمَا صَدَتْ بِقَوْسِكَ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلْ وَمَا صَدَتْ بِكَلْبِكَ غَيْرِ الْمَعْلَمِ فَادْرَكَتْ ذَكَاتَهُ فَكُلْ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام (( الأول )) جواز الأكل في آنية أهل الكتاب بعد الغسل إذا لم يوجد غيرها (( الثاني )) جواز أكل ما صدته بقوسك أو بكلبك المعلم إذا ذكرت اسم الله تعالى أدركت ذكاته أولم تدركها (( والثالث )) ما صدت بكلبك غير المعلم فلا تأكل منه إلا ما أدركت ذكاته والكلام عليه من وجوه

(( منها )) التزهد عن استعمال أواني أهل الكتاب مع وجود غيرها (( الثاني )) أنه إذا لم يجد غيرها جاز استعمالها بعد غسلها بالماء يؤخذ ذلك من أنه صلى الله عليه وسلم لم يبيح له الأكل في آنية أهل الكتاب بعد الغسل إلا عند الضرورة وهو عدم غيرها وأهل الضرورات لهم حكم خاص بهم وقد اختلف العلماء في الآنية المنتجة ما عدا الزجاج فإنه لا يدخله مما جعل فيه شيء فالغسل يطهره وما عداه من الأواني التي قد يحتاط ما جعل فيها بعض أجزائها مثل آنية الخشب والختم وما أشبه ما على

ثلاثة أقوال قول بأنها لا تطهر وبأنها تطهر وبأنها تلهو وبأنها تفرقة بأن يطول مكث الاناء في الماء الزمان الطويل فتطهر وإن كان قليلا لا يطهر (وفيه دليل) على أن الحكم في الأمور للغالب عليها يؤخذ ذلك من أنه لما كان الغالب من أحوال أهل الكتاب أن النجاسة تحل في أرائهم أعطوا حكم النجاسة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (فإن رجعتتم غير ما فلا تأكلوا فيها) ويلحق هذا في الحكم أهل البطالة وتحمل ثيابهم على النجاسة لأنها الغالبة عليهم في كثرة أحوالهم وقد عد الفقهاء هذه العلة في ثياب شارب الخمر أنه لا يصلح بها حتى تغسل (ومنها) وجوب التسمية على الصيد يؤخذ ذلك من تكرارها في كل نوع من أنواع الاصطياد وإفصاحه عليه السلام في جميع الأنواع بقوله وذكرت اسم الله ومنها قوله بقوسى وأباح له عليه السلام أكل ما صاد به إذا ذكر اسم الله عليه أدرك ذكاته أو لم يدرك وهل هذا خاص بالفرس دون غيره من السلاح أو يحمل جميع السلاح عليه فإن قلنا يتعدى الحكم بوجود العلة فجميع السلاح المحددة التي تفرى وتدهر الدم يجوز ذلك بها مثل الرمح والسيف والسكين وما أشبه ذلك وقد نص على جواز ذلك أهل الفقه في كتبهم على ما هو هناك مذكور وكذلك نقول في قوله عليه السلام (وما صدت بكلكب غير المعلم فأدرت ذكاته فكل) يتعدى الحكم إلى غير الكلب المعلم من جميع الحيوانات التي تنترس أنه إذا كانت غير معلمة وصيد بها الحكم فيها كالحكم في الذى صيد بالكلب غير المعلم وكذلك ما صيد بالآلة التي ليست بمحدودة مثل الحجر والعصى وما أشبه ذلك إذا صيد بها ما يدرك ذكاته من ذلك أكله إلا لم يؤكل منه شيء وفيه دليل: على أن الحكم إذا نيط بعلة فعدمت ارتفع الحكم يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام في الكلب غير المعلم أنه لا يؤكل ما صيده إلا إن أدرك ذكاته فدل على أن التعليم في الجراح يبيح ما صيده وإن لم تدرك ذكاته (وفيه دليل) على أن من حسن جوابك للناس أن تعيد صيغة لفظه فيما سألك عنه وتجاوبه على كل نوع على حدة يؤخذ ذلك من تكرار سيدنا صلى الله عليه وسلم باللفظ ما سأله السائل عنه وجاوبه على كل نوع منها على حدة بقوله عليه السلام أما ما ذكرت من آنية أهل الكتاب إلى آخر الحديث (وفيه دليل) على أن ما لم يتحقق نجاسته يكره استعماله من غير ضرورة ويجوز استعماله عند الضرورة بلا كراهية يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم منع الأكل في آنية أهل الكتاب مع وجود غيرها لأن تلك الآنية التي أكل فيها ليست النجاسة متحققة فيها بل هي مظنونة فمنع عليه السلام استعمالها مع وجود غيرها وأباحه عند الضرورة وهو عدم غيرها وفي هذا الوجه دليل لأهل الصوفة لأنهم يظنون في أنفسهم كل مكر وخديعة فلا يستعملون ما تشبه به عليهم شيئا إلا إن كان موافقا للكتاب والسنة بعد ما يلجئون في ذلك إلى مولاهم خوفا أن يكون تحت ذم من وجهه كما ذكر عن بعضهم أن نفسه رغبت في الجهاد ووكدت ذلك عليه فقال لها هذا عندى محال أن يكون هذا منك على وجهه لأن الجهاد من أقرب القرب ما أفعل ذلك حتى أسأل الله تعالى في

أمرك فسأل مولاه سبحانه أنه يطلعه على ما أبطنته فقبيل له في النوم أنها قد سمت من القيام والصيام فأرادت أن تموت في الجهاد لكي تستريح من التعب ويبقى لك حسن الثناء بعد الموت فقال لها مالي جهاد إلا فيك ولا أزال أفتلك بالقيام والصيام حتى تموتى لأنهم سمعوا فيها قول مولاهم حيث قال : (إن النفس لا مازة بالسوء إلا ما رحم ربي) فمن رحمته عز وجل بهم أن ألهمهم مخالفتها رتمتهم لها إلا حيث جاء الأمر بالنظر لها في وجه ما فنظرهم لها في ذلك الوجه ليس لها وإنما هو من إجلال الأمر بذلك فمن أنم الشجاعة والرجولية مقاتلة العدو ومن أدب الجهاد قتال من يليك من الأعداء وأقربهم إليك نفسك وهو الكف فيهما فجاهد إن كنت ذا بأس وشطارة وإلا فوصف الخنوثية بك أولى

(٢١٥) (حديث جواز أكل لحم الخيل)

عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ فَأَكَلْنَاهُ

ظاهر الحديث يدل على جواز أكل لحم الخيل بغير كراهية والكلام عليه من وجوه (منها) أن السنة في ذكاة الخيل هو بالذبح لا بالنحر يؤخذ ذلك من قولها ذبحنا وقد جاءت رواية نحرنا فعلى هذا يجوز أكله بالذبح ويجوز بالنحر وقولها ونحن بالمدينة (فيه دليل) على أن ذلك كان لغير ضرورة ويؤخذ ذلك من قولها فأكلناه إن ذكاته ما كانت لعلقة بالفرس وإنما كانت بمجرد الأكل لا غير وفي هذا دليل للشافعي رحمه الله في إجازته أكل لحوم الخيل مطلقا والدليل معه في ذلك وأما الامام مالك رحمه الله فلم يقع منه مخالفة للحديث فإنه لم يحرمه وإنما كرهه وبيان كراهيته أنها ما تستعمل ولا فائدتها غالبا إلا للجهاد فاذا كثر استعمال أكلها كان سببا إلى قتلها وقتلها يؤل إلى نقص من الارهاب للعدو (وفيه وجه آخر) لأن أكل لحمه على ما قيل يقسى القلب وما يقسى القلب ينافي أوصاف أهل الايمان فجاءت كراهيته فيه من باب سد الذريعة التي هي أصل مذهبه (ووجه آخر) أن أكله في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كان قليلا وإن كان جائزا فدل على قلة استعماله فعمل في ذلك على العمل بأن كرهه حتى يكون استعماله قليلا كما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فيه متبعا للسنة بطريقة حسنة وفي قولها ونحن بالمدينة فائدة أخرى وهي أن ذلك كان بعد تمكن الاسلام وظهوره وفرض الفرائض وتحديد حدود الشريعة لأنه ما فرض من الفرائض بمكة إلا الصلاة لا غير وجميع الفروض إنما كانت بالمدينة فيما أعلم

(٢١٦) (حديث النهي عن قتل الحيوان صبرا)

عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى أَنْ تُصْبَرَ بَيْعَةٌ أَوْ غَيْرُهَا لِلْقَتْلِ

ظاهر الحديث يدل على منع الحيوان كله عاقلاً كان أو غير عاقل من أن يصبر للقتل والكلام

عليه من وجوه

(منها) أن من السنة الرفق بجميع الحيوان عاقلاً أو غير عاقل (وفيه دليل) على رحمة الله تعالى بعبده على اختلاف أجناسهم وأنواعهم يؤخذ ذلك من نبيه صلى الله عليه وسلم عن أن تصبر يوم القيامة العصفور مستجيراً يقول يا رب سل هذا لم تقتلني عبثاً وفي هذين الحديثين دليل على قهر الله سبحانه وتعالى لجميع خلقه يؤخذ ذلك من كونه عز وجل لم يترك لأحد التصرف في شيء من الأشياء دقت أوجاج إلا وقد حذر له كيفية التصرف فيه وإنه يحاسبه عليه دق أوجاج جماداته كان أو غير جماداته عاقلاً أو غير عاقل (وفيه دليل) على عظيم عذاب المولى سبحانه يؤخذ ذلك من اقتصاصه عز وجل للعصفور على دقته من العاقل الكبير إن قتله لغير منفعة أو صبره للقتل (وفيه دليل) على عظيم إحاطته عز وجل بجميع مخلوقاته يؤخذ ذلك من كونه عز وجل لا يخفى عنه مثل هذه على دقتها وبحصيتها وبمغاب عليها ولذلك هي الإشارة بقوله عز وجل (وكفى بناحاً سبين) (وفيه دليل) على أن صفاته عز وجل ليس كمثله شيء يؤخذ ذلك من كون صفة الانتقام مع صفة الرحمة وما في فعل واحد لأن القتل دال على صفة الانتقام ثم في نفس فعل القتل الرحمة وهو منعه أن يصبر حيوان عاقلاً أو غير عاقل للقتل فرقق به في نفس العذاب والانتقام وقد قال صلى الله عليه وسلم إذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وصفة المحمد إذا وقع منه انتقام لا يرحم ولو قدر على أكثر لفعل فإن مقتضى أحكامه سبحانه وتعالى بوجيه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لأنه ما يحكم إلا عن الله كان بواسطة الملك بالوحي أو من تلقاء نفسه بما يلهمه الله عز وجل إليه فالكل عن الله وفي هذا دليل على أن صفاته جل جلاله ليس كمثله شيء (سريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق) فسبحان من تبدى بالدليل لدوى البصائر واحتجب بعظم قدرته مع إيضاح دلائله عن أهل الجهالة والشقاوة جعلنا الله ممن عرفه به ودله به عليه وتغمده في الدارين برحمته بمنه وكرمه

(٢١٧) (حديث تحريم أكل لحم الحمر الأهلية وجواز أكل لحم الخيل)

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ نَبِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ

لَحُومِ الْحَمْرِ وَرَخَّصَ فِي لَحُومِ الْخَيْلِ

ظاهر الحديث يدل على تحريم لحوم الحمر الأهلية والرخصة في لحوم الخيل والكلام عليه من وجوه

(منها) أن ترخيصه عليه السلام في لحوم الخيل يوم خيبر إنما كان من أجل الضرورة لأنه جاء

من طريق آخر في هذا الحديث أنهم رضئ الله عنهم لم ينحروا الخيل يوم خيبر إلا من أجل المجاعة التي لحقتهم ( وفيه دليل ) لما لك كما قدمناه في الحديث قبل أنه وافق السنة في كراهية أكل لحوم الخيل لأن لفظه رخص عند العذر تقتضى المنع أو الكراهية عند عدم العذر ( وهذا بحث ) وهو أن يقال هل تحريمه صلى الله عليه وسلم لحوم الخمر وترخيصه في لحوم الخيل تعبد لا يعتدل له من جهة الحكمة معنى أو تعقل الحكمة في ذلك ( فأما قولنا ) هل تعقل الحكمة في ذلك فقد قال بعض العلماء إن الحكمة في تحريم الحمر الأهلية هو أن الحمر ليس في الحيوانات أبلد منها فأكل لحمها يكسب منه ذلك فلا شفاؤه عليه السلام على أمته منعهم من كل ما عليهم فيه ضرر في الدنيا والآخرة كما حرم مولانا سبحانه الميتة وأحلها بعد ثلاث فذكر بعض العلماء من الحكمة في ذلك أن الميتة فيها سمية كثيرة فمعنا من أكلها لأجل الضرر الذي يعود علينا من سمها فإذا بقي المرء ثلاثا اشتدت سميتها في بدنه حتى عادت أشد من سم الميتة فأبيح لنا إذ ذاك أكلها لعدم الضرر لأكلها بل يحصل له بها قوى ومنافع في إبقاء رمة رحمة من الله تعالى بعبيده ( وفيه دليل ) على أنه إذا اجتمع ضرران أخذ أقلها يؤخذ ذلك من أنه لما كانت لحرم الحمر تكسب البلادة ولحوم الخيل تكسب القساوة كما ذكرنا في الحديث قبل رخص في لحم الخيل التي هي أقل ضررا في قوله ( يوم خيبر ) وجهان الواحد أنه دال على تشبهه في النقل لأن ذكر المواطنين الذين جرت فيها النازلة دال على حقيقة العلم بما أخبر به والوجه الآخر وهو كون القضية في موطن مشهور بجمع كثير قد يرويه غيره فيحصل فيه تصديق له والتواتر في الحديث يزيد قوة لأنه ينقله من كونه خبر أحاد إلى التواتر وهو أعلى درجة وينبغي من جهة الفقه أن يعرف الحكم بحيث ما قدر المرء أن يزيد في إخباره على ما أخبر به قرينه حال تصديق مقاله فعل وفيما ذكرناه دليل على لطف الله تعالى بعبيده فيما أحل لهم وفيما حرم عليهم وفيه دليل : على أنه عز وجل لا يحل ولا يحرم إلا عن حكمة وفائدة لنا عقلا من عقلا وجهلها من جهلها ( وفيه دليل ) على استغناء عز وجل عن جميع خلقه وعن تعبداتهم إذ كل ذلك عائد بالنفع لهم وهو الغنى المستغنى ولذلك تنعم أهل العقول والمعاملات بكل حكم يصدر عن الله تعالى لعلمهم بأن ذلك رحمة منه عز وجل إليهم لم يشكوا في ذلك فرجع لهم بقوة يقينهم بالتنعم بالنعماء والبلاء على حد سواء وكذلك روى عن بعضهم أنه قال لا أبالي على أى حالة أصبحت وأمست إنما هي حالة شكر أو صبر وكلاهما رحمة من الله تعالى هؤلاء فهموا وقوله عز وجل ( ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون ) وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم « والله ما يقضى الله لمؤمن قضاء إلا كان خيرا له فمن عرف عفا واستراح ومن جهل تكالب وما نجح ومن طلب العز بالجهل وقع الهوان به وما عز

(٢١٨) ﴿حديث النهي عن أكل لحوم كل ذى ناب من السباع﴾

عَنْ أَبِي نُعْلَبَةَ الْخَشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ

ظاهر الحديث النهي عن أكل كل ذى ناب من السباع والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل هذا النهي نهى تحريم أو نهى كراهية اختلف العلماء في ذلك فذهب الشافعي

رضي الله عنه ومن تبعه أنه نهى تحريم وهذا ذهب مالك رحمه الله ومن تبعه أنه نهى كراهية وهل نهى لعلة أو تعبد الظاهر أنه لعلة لأنه لو كان تعبدًا لم يكن العلماء ليختلفوا فيه (ونرى البحث) في العلة فنقول والله أعلم لكونها تأكل الجيف فانها إذا افترست فالذى تفترسه جيفة لأنه غير مذكى فيكون شأنها مثل البقر والابل الجلالة التي تأكل العذرة وقد اختلف العلماء أيضاً في أكل لحما والحالة هذه فكرهه مالك ومن تبعه وأما رجيعها فهو نجس على المعروف وكذلك رجيع الطير المفترس نجس بخلاف ذكر فيه وهنا (غلة صوفية) وهي لعنة نفسه وضرره ذل حتى لم يصلح أن يكون قوتاً للؤمنين ﴿ويترتب عليه﴾

من طريق النظر من أعز نفسه فذلك ذل لها ومن ذلها فقد أعزها وما يقوى هذا البحث ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما من أحد من بني آدم إلا برأسه حكمة بيد ملك فان تواضع رفع الملك رأسه بتلك الحكمة وقال له اتضع وضعك الله أو كما قال عليه السلام فعلى هذا رفعك الله وان ارتفع ضرب الملك رأسه بتلك الحكمة وقال له اتضع وضعك الله أو كما قال عليه السلام فعلى هذا الوجه ظاهر الحكمة في جميع الحيوانات طاب التواضع بينهم وتدم ضرر بعضهم أيا ضرر وهم راخلون تحت عموم قوله تعالى (أمم أمثالكم ما فرطنا في الكتاب من شيء) ﴿وفيه إشارة﴾ لمن فهم لعلة يتصف بصفة من صفات أهل الخير لأن يدخل في طريقهم ويكتب معهم يؤخذ ذلك من عموم قوله عليه السلام «كل ذى ناب من السباع» فيدخل تحت ذلك الأسد والهرة والفأرة وما بينهما ومنهم القوى والضعيف فكذلك أنت اجعل في نفسك شيئاً ما بأموالهم لعل تلك البركة شمتك معهم مثل ما إذا نودي باحضر التجار حتى بأصحاب الآلاف وبأصحاب الدينار الواحد فإن لم تكن من أصحاب الآلاف فكن صاحب الدينار الواحد لعل الواحد بفضل إذا خلع عليهم خلع القرب والرضا يخلع عليك معهم واحذر أن تشبه بصفة من صفات أهل الشر فتكتب معهم فيلحقك وبالهم وقد جا «من تشبه بقوم فهو منهم» فكيف من عمل ببعض أعمالهم وقد قال تشبه بالقوم فان التشبه بالكرام فلاح

(٢١٩) ﴿حديث جواز الانتفاع بجلود الميتة﴾

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ

مَيْتَةٍ فَقَالَ هَلَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا يَا قَوْمِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ فَقَالَ إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا

ظاهر الحديث يدل على جواز الانتفاع بجلود الميتة والكلام عليه من وجوه

(منها) في كيفية الاتضاع به هل ذلك عام في جميع وجوه الاتضاع أو اتضاع خاص فالعموم في الاتضاع من كل الوجود ممنوع لأن من جملة الاتضاع بيعه وأكل ثمنه ولم يجزوه ومنها الصلاة عليه ولم يجزوه ومنها جعل الطعام فيه ولم يجزوه لأنه يعود فعله لأكل الميتة فإن الطعام إذا جعل فيه تنجس به وإنما يكون اتضاعاً خاصاً من حيث لا يلحق منه نجاسة في شيء من الأشياء ولا مخالطة في طعام بوجه من الوجوه (وفيه دليل) على تحريم أكل الميتة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام: «إنما حرم أكلها» وفيه دليل: على أن ألفاظ العموم إذا ورد الأمر بها يحمل على عمومها ولا تخصص إلا لمخصص من الشارع عليه السلام يؤخذ ذلك من أنه لما أن حرمت علينا الميتة فماتت تلك الشاة التي رآها سيدنا صلى الله عليه وسلم استعمل أصحابها عموم الأمر بالعموم فرموها بأها بها وصرفها وكل اجزائها فنخص صلى الله عليه وسلم عموم الأمر بقوله عليه السلام: «إنما حرم أكلها» (وفيه دليل) على أن عموم القرآن يخص بالسنة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام: «إنما حرم أكلها» (وفيه دليل) على جواز مراجعة الأمر إذا أمر ولم يفهم السامع ما قصد بالأمر وبقى عليه في بعضه التباس يؤخذ ذلك من قولهم بعد ما قال لهم صلى الله عليه وسلم «هلا اتفعم بأها بها» أنها ميتة كأنهم يقولون يا رسول الله تأمرنا بالاتضاع بأها بها وقد حرمتها علينا بأمر الله لك وهذه الشاة ميتة فكيف يكون ذلك وفيما ذكرنا من معنى مراجعتهم دليل على حسن اختصارهم في الخطاب وبلاغتهم في المعنى يؤخذ ذلك من كونهم جمعوا تلك الألفاظ كلها في متضمن قولهم إنها ميتة (وفيه دليل) على أن الصفقة إذا خالها حلال وحرام فإن كل واحد منهما يعطى حكمه لأن العلماء اختلفوا في صفقة إذا اختلط فيها حلال وحرام فمنهم من قال إنها كلها حرام ومنهم من قال إنها كلها حلال ومنهم من قال إن قدر ما فيها من الحرام حرام وقد رما فيها من الحلال حلال لأن الخلطة لا تنقل حكماً من الأحكام إلا في الخليطين في الماشية على خلاف أيضاً يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام: «هلا لا اتفعم بأها بها» وقوله عليه السلام: «إنما حرم أكلها فجعل للحم حكماً وهو التحريم والجلاد حكماً وهو التحليل والشاة واحدة

وفيه دليل: على أن الأحكام الشرعية لا يكون تقريرها إلا بعد نفي كل المحتملات يؤخذ ذلك من جوابهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم بعد رؤيته الشاة الميتة ولا يخفى حالها على أحد أنها ميتة فكيف على من كانت تمام عينه ولا ينام قلبه صلوات الله عليه وسلامه لكن من أجل استقرار الحكم وطريق الاحتمال أن يكون قوله عليه السلام: «هلا اتفعم بأها بها» من طريق الاستفهام لهم كيف معرفتهم بحكم الله تعالى في الميتة جاوبوه بقولهم إنها ميتة لينظروا ما قصد صلى الله عليه وسلم بتلك المخاطبة (وفيه دليل) على أن من النبل أن يكون جواب المرء عما سئل عنه على قدر ما يعلم فيه لا يتعانا خلاف ذلك بزيادة ونقص يؤخذ ذلك من جوابهم لسيدنا صلى الله عليه وسلم بما سبق



لهم من العلم في أمر الميتة لا غير (وهنا بحث) وهو أن يقال هل أمره صلى الله عليه وسلم بالاتفَاع باهابها يطهره أو هو باق على النجاسة لفظ الحديث لا يفهم منه شيء من هذا لكن من حديث غيره يفهم أنه باق على نجاسته وهو قوله عليه السلام «أَيُّهَا بَدِيعُ فَطْرٍ فَقَدْ طَهَّرَ» فإذا لم يدبغ فهو باق على نجاسته (وبحث ثان) وهو أن يقال هل لنا أن نعدى الحكم بالاتفَاع من غير ذلك من أجزائها لقوله عليه السلام «إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا» فيما عدا الأكل أم لا (وبحث ثالث) وهو كونه صلى الله عليه وسلم أباح لنا الاتفَاع باهابها وهي ميتة هل يجوز الاتفَاع بغير ذلك من سائر النجاسات انتفاعا خاصا مثل الاهاب أم لا (فالجواب) على البحث هل يجوز لنا الاتفَاع بباقي أجزائها مثل الاهاب أم لا فأمره صلى الله عليه وسلم بالاتفَاع باهابها لا يتعدى الاتفَاع من غير ذلك إلى غيره من أجزائها إلا واحد وجهين الاول منهما لأن الحظر والاباحة والتحرير والتحليل لا يكون إلا على نحو مانص عليه صلى الله عليه وسلم لا يتعدى ذلك بالقياس إلا في الموضع التي عاق صلى الله عليه وسلم بعلته كانت العلة أيضا منه عليه السلام أو مشارا إليها على نحو ما تكلم الفقهاء في أنواع العلة الشرعية وتعداد أنواعها على ما هو مذكور في كتبهم وما لا يفهم له علة فينقض الحكم فيه على مناطق صلى الله عليه وسلم به مثل هذا الموضع وما أشبهه (ولو وجه آخر) لأن هذا منه صلى الله عليه وسلم رخصة لأتمته والرخص لا يقاس عليها ولا يتعدى محلها ونص بعض الفقهاء أنه إذا كان للمرء ميتة وله عالج أو كلب لصيد أو ما يجوز اقتناؤه أنه لا يعطيه الميتة ولا يأمر العالج بأكلها فان ذلك من جملة أنواع الاتفَاع بها وإنما يأمر العالج أو بالكلب على موضع الجيفة فانهما تصرفا فيها من تلقاء أنفسهما فلا بأس وإلا فلا يرشدهما إلى ذلك ولا يأمرهما به (وأما الجواب) على البحث الذي معناه هل نقيس على الاهاب غيره من أنواع النجاسات أم لا فالجواب عليه كالجواب على البحث قبل

حديث الأمر بطرح الطعام المتنجس

(٢٢٠)

عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ فَارَةَ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَتَأْتَتْ فَسَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهَا فَقَالَ أَتُوبُهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّهُ

ظاهر الحديث يدل على تنجيس الموضع الذي ماتت فيه الفأرة من السمن وطرحه معها والكلام

عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل يتعدى الحكم في كل الأطعمة وفي كل الميتة من جميع الحيوان وكذلك ما عداهم من جميع النجاسات وهل يكون حكم الجامد من الطعام كحكم المائع وهل يكون طول مقام الشيء النجس

من جيفة أو غيرها في الطعام الذي وقعت فيه بالسواء من قرب الزمان في ذلك أو بعده وهل يجوز الانتفاع به فيها دون الأكل وهل يمكن تطهير ما وقعت فيه من الطعام أم لا ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يتعدى الحكم إلى جميع الطعام ما عدا السمن أم لا فقد عدى ذلك الفقهاء لوجود العلة وهي تنجيس موضع حلول الميتة ولا فرق أن يكون سمنًا أو غيره إذا كان طعامًا جامدًا فإن كان مائئًا فلا يخلو أن يكون مائًا أو غيره فلا يخلو أن يكون جاريًا أو راكداً وتفصيل هذا في كمل الفروع وأما إن كان طعامًا مائئًا فهو نجس ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك في كتب الميتات في أي نوع كانت من الحيوانات ﴿ فالجواب ﴾ أنه لا فرق بين موت الفأرة في ذلك أو غيرها من جميع الحيوان الذي له نفس سائلة ولا يؤكل إلا بذكاة لوجود العلة فيه وهي كونه جيفة وأما ما عدا الميتة من أي نوع كانت كما ذكرنا قبل من أنواع النجاسات فلا فرق بينهما وبين الميتة إذا كانت جامدة باردة في جميع أحكامها وإن كانت سائلة باردة أو حارة فتتبع الحكم فيها في كتب الفروع أيضاً ﴿ وأما قولنا ﴾ هل حكم الجامد من الطعام الذي وقعت فيه الميتة كحكم المائع ﴿ فالجواب ﴾ أنه ليس حكم الجامد كالمائع فإن المائع من حين وقوع الميتة فيه أو الشيء النجس يتنجس جميعه فيطرح جميعه ما عدا الماء فيه تقسيم كما هو في كتب الفروع أيضاً ﴿ وأما قولنا ﴾ هل طول مكث الميتة سواء مع قربه أو بعده فقد اختلف العلماء في ذلك وليس في الحديث من أن يستدل عليه بل هي مسألة نظرية فمن العلماء من جعل الحكم واحداً ومنهم من قال إذا طال مكثها في الطعام طرح جميعه ومنهم من فرق في ذلك بحسب الأزمنة فإن كان زمان الحر طرحت وجميع الطعام وإن كان زمان البرد طرحها وما حولها ومنهم من فرق بين كبر الاناء الذي وقعت فيه من صغره وفي طول الزمان الذي يطلق عليه هذا الحكم مع صغر الدابة وكبرها وذلك كله مستوعب في كتب الفقه وهذا البحث في الطعام الجامد وأما المائع فكما تقدم الكلام فيه وحكم النجاسة كما ذكرنا في الميتة سواء ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يجوز الانتفاع بالشيء الذي وقعت فيه الميتة أو الشيء النجس من الطعام فظاهر الحديث محتمل لكن الأظهر عدم الانتفاع والله أعلم وفي ذلك بين العلماء خلاف وهذه أيضاً نظرية ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يصح تطهير ما وقعت فيه الميتة من الطعام ﴿ فالجواب ﴾ أنه لا يخلو أن يكون دهناً أو غيره فإن كان دهناً ففي تطهيره بين العلماء خلاف وهي مسألة نظرية أيضاً وما عدا الدهن من الطعام الجامد فلا يخلو أن يكون مطبوخاً أو مالحاً أو على غير هذين النوعين فللعلماء فيه ثلاثة أقوال بتطهيره وعدمه ﴿ والثالث ﴾ هو أن يكون قد استوى في توفية طيبه ونضجه في الملح ولم يقبل زيادة في ذلك فإن كان استوى فإنه يغسل ويؤكل فانما تنجس ظاهره ولم تدخل النجاسة باطنه وإن كان لم يستو نضجه فلا يظهر ويطرح فإن النجاسة دخلت باطنه لأنه يجذب من الخارج إلى الباطن والذي قالوا بغسله وتطهيره يقولون أنه يغسل أولاً

بماء حار ثم ثمانية بيارد ثم ثمانية بحار ثم بيارد فان كان على غير هذه الصفة فلا يطهر وأما ما عدا هذين النوعين فكما هو المذكور في كتب الفقه ( وفيه دليل ) على أن لا يتصرف إلا بعلم يؤخذ ذلك من كونهم لم يتصرفوا في السمن ولا في نزع الفأرة منه إلا بعد ما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عليه السلام الأصل وقد اختلف العلماء فيمن عمل عملا بغير علم ووافق عمله لسان العلم هل يكون مأجورا أو مأثورا على ثلاثة أقوال وقد ذكرناها في أول الكتاب وقد قال بالعلم تزين إذا أردت جمالا به إن عملت زدت كمالا

( ٢٢٩ ) ( حديث بيان وقت ذبح الأضحية )

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبَدْنَا بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَتَحَرَّ مِنْ فَعَلِهِ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ فَاثِمًا هُوَ لَحْمٌ قَدِمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسْكِ فِي شَيْءٍ

ظاهر الحديث يدل على أن السنة في يوم الأضحية تقديم الصلاة قبل الذبح ومن ذبح قبل الصلاة فانه لحم ليس بنسك والكلام عليه من وجوه ( منها ) التأكيد في صلاة العيد يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ( أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ) فجعلها عليه السلام مفتاح الأعمال في ذلك اليوم وهل هي فرض أو سنة قولان للعلماء في ذلك ( ومنها ) التأكيد في شأن الأضحية يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام بعد ما قال نصلي ثم نرجع فنتحر ثم زادها عليه السلام تأكيدا بقوله ( من فعله فقد أصاب سنتنا ) وقد اختلف العلماء هل هي فرض أو سنة على قولين والذي قال منهم بأنها سنة هي عنده من أكد السنن ويزيد ذلك تأكيدا لقوله عليه السلام في حديث غيره وما عمل آدمي عملا يوم النحر أعظم من إراقة دم ، ( وفيه دليل ) على أن النية وان كانت حسنة والعمل الذي يعمل بها لا يصحان إلا إذا كانا موافقين لسان العلم يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ( ومن ذبح قبل فاثمها هو لحم قدمه لأهله ) ويزيد ذلك بيانا لقوله عليه السلام ( من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو رد ) وقوله عليه السلام ( إن الله لا يقبل عمل امرئ حتى يتقنه - قيل يا رسول الله وما إتقانه قال - يخلصه من الرياء والبدعة ، فتخلصه من الرياء أن يكون لله خالصا لقوله تعالى ( وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ) وتخلصه من البدعة أن يكون على نحو ما أمر صلى الله عليه وسلم به لقوله تعالى ( قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ) وفيه دليل : على أن اتباع الصحابة رضي الله عنهم هو الحق الذي لا ينبغي العدول عنه يؤخذ ذلك

من كونه عليه السلام لم يترك لهم شيئاً من الأعمال إلا بينه لهم وحملهم فيه على سنته الواضحة مثل هذا الحديث وما يشبهه (وعما) يؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم «أصحابي مثل النجوم بأهم اقتديتم اهديتم» وقد قال العلماء رضى الله عنهم مثل يمن بن رزق وغيره وأنا أوصيك باتباع السنة في عملك وأكد من ذلك اتباع السلف فانهم أعرف بالسنة منا وقد قال مالك رضى الله عنه إذا كان حديثان ووجدنا الخلفاء أو الصحابة عملوا بأحدهما دل على أن الآخر منسوخ وإن لم يعرف النسخ وإذا كان للحديث معنيان وعملوا بأحدهما دل على ذلك هو الحكم في ذلك الحديث وأنه الظاهر من ذبك الوجهين ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز أكل اللحم في يوم العيد ما عدا لحم الأضحية يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ فانما هو لحم قدمه لأهله ﴾ فأجازه عليه السلام ولم يمنعه وفيه دليل: على أن نفس الأضحية عبادة يؤخذ ذلك من تسميتها نسكاً بقوله عليه السلام ﴿ ليس من النسك في شيء ﴾ في الذي ذبح قبل الصلاة فدل على أن الذي ذبح بعد الصلاة هو نسك والنسك هو ما يتعبد به ﴿ وفيه دليل ﴾ على تأخير الذبح في يوم النحر عن وقت الصلاة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ثم نرجع ﴾ لأنه عليه السلام أتى بمم التي تقتضى المهمة .

وفيه دليل: على استغناء المولى سبحانه عن عبادة العابدين يؤخذ ذلك من كونه عز وجل قد شرع بمقتضى هذا الحديث ذبح الأضحية وهى مما للنفس فيها شهوة وراحة لأنك تأكل وتدخر وأنت في الصدقة منها بالخيار إن تصدقت أجرت أجراً آخر وإن لم تصدق لم تأثم وثبت لك أجر الأضحية بنفس الذبح والأكل زيادة راحة لك ﴿ وفيه دليل ﴾ على عظيم لطفه عز وجل بعبده ورحمته لهم يؤخذ ذلك من كونه عز وجل أمرهم بذب الأضحية كما تقدم الكلام فيه وجعلها في هذا اليوم من أعظم القرب إليه ويزيد ذلك بياناً قوله عليه السلام ﴿ تنافسوا في أيمانها فانها مطاياكم إلى الجنة ﴾ . ﴿ وفيه دليل ﴾ عظيم على ما أعطى صلى الله عليه وسلم من أحسن البلاغة يؤخذ ذلك من جمعه عليه السلام في الحديث الواحد والحكم الواحد بين النحر والذبح لأنه لو ذكر صلى الله عليه وسلم أحد الوجهين إما النحر وإما الذبح لكان دليلاً على ترجيحه على الآخر فلما ذكرهما معاً دل على جوازهما بحسن عبارة واختصار صلى الله عليه وسلم وحشرنا في زمرة غير خزايا ولا ندما بفضلته

(٢٢٢) (حديث جواز تأخير الطواف في الحج لعذر)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَحَاضَتْ بِسِرْفٍ قَبْلَ أَنْ تَدْخُلَ مَكَّةَ وَهِيَ تَبْكِي فَقَالَ مَالِكُ أَنْفَسَتْ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي

مَا يَقْضَى الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفَ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا كُنَّا مَعِيَ آتَيْتُ بِالْحَمِّ بِقِرْفَلَتٍ مَا هَذَا قَالُوا ضَحَى رَسُولُ  
 ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَرْوَاجِهِ بِالْبِقْرِ

ظاهر الحديث يدل على أن الحائض تفعل جميع أفعال الحج كلها إلا الطواف بالبيت فانها  
 لا تفعله إلا بعد أن تطهر والكلام عليه من وجوه

(منها) أن فيه دليلا على أن الطهارة في أركان الحج كلها كبرى كانت أو صغرى ليست  
 بفرض إلا الطواف بالبيت فلا يجوز إلا بطهارة وهي واجبة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام  
 (فاقضى ما يقضى الحاج غير أن لا تطوف بالبيت) فاذا كانت بالحدث الأكبر تفعله فمن باب  
 أخرى لغيره (وفيه دليل) على فضل هذه السيدة يؤخذ ذلك من بكائها خيفة أن يفوتها  
 الحج وذلك بعذر رباني لا كسب لها فيه فلولا ما كان ههما كله في الدين ما كانت تبكي على هذا  
 وهي فيه عند الله معذورة وكذلك كان شأن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين ما كانت همتهم إلا في  
 حسن دينهم وكذلك شأن التابعين لهم بأحسان إلى يوم الدين ولذلك قال صلى الله عليه وسلم  
 « طوبى لمن جعل همهما واحدا » أو كما قال عليه السلام وهو هم الدين

وفيه دليل : على أن يحكم على الشخص بما يعلم من حاله يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله  
 عليه وسلم لما علم من دين هذه السيدة لما رآها تبكي علم أنه من أجل الدين ولا شيء في الوقت  
 يمكن أن يبكيها إلا النفاس فاستفسرها على ما ظنه منها بقوله عليه السلام (لعلك نفست)  
 وفيه دليل على أن حال الشخص وإن علم ما هو فلا يحكم عليه بالقطع وفيما يظن به حتى يستفسر  
 عن ذلك يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (لعلك نفست) بعد ما ظن ذلك لما يعلم منها

وفيه دليل : لأهل الصوفة الذين يقولون إن المنتهى في السلوك يكون حاله مع مولاه مثل  
 الصبي مع أمه كل شيء رآه بكى عليها لا يعرف غيرها وذلك دأبه معها يؤخذ ذلك من أنها لما جاءها  
 ما أهمها من أمرها بكت على مولاها ولم تذكر من ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم شيئا حتى سألتها  
 وفيه دليل على بركتها وبركة بيتها كما قال أسيد بن الحضير عند نزول آية التيمم ما هي  
 بأول بركتكم يا آل أبي بكر ما نزل بكم شيء إلا جعل الله فيه للمسلمين فرجا ومخرجا أو كما قال فلما أهمها  
 ما جاءها جعل الله فيه للمسلمين فرجا بأن سن صلى الله عليه وسلم للمسلمين أن المرأة إذا حاضت  
 لا يتعذر عليها من أفعال حجها شيء إلا الطواف بالبيت ثم لا يفوتها لأنها إذا طهرت فعلته بعد  
 وفيه دليل : لأهل الصوفة لأنهم يقولون من بكى صادقا شفعت فيه دموعه يؤخذ ذلك  
 عما جاءها أثر بكائها من الفرج لها وللمؤمنين مما تقرر في حكم الحائض في هذا الحديث وقد قال

بعض أهل الطريق في هذا المعنى

بالباب يكون والبكاء إذا كان خلياً من النفاق نفع

تشفع فيهم دموعهم وإذا شفيع دمع المتبسمين شفيع

فبينما هم حيارى من اليأس والطمع مسكارى من شراب الخوف والجزع إذ بزغ لهم قمر السعادة من فلك الارادة في جوانب قلوبهم ولمع والبسوا من ملابس الانس والبسط خنع برقم العلم الايمن سبقت لهم منا الحسنى ورقم العلم الايسر لا يحزنهم الفزع

وفيه دليل على تصبر المصاب محرمان القدر يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم لها ﴿ هذا امر كتبه الله على بنات آدم ﴾ تعزية لها لما أصابها من الحزن على ما توقعته فواته من أمر حجبها ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز الأضحية عن أهل الرجل يؤخذ ذلك من قولهم ﴿ ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه بالبقر ﴾ ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز الأضحية بالبقر وإن كان غيرها أفضل منها في الأضحية يؤخذ ذلك من كون النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بها عن أزواجه صلوات الله عليه ورضى عنهن وفي قولها حين أتى لها باللحم ﴿ ما هذا ﴾ أن السنة أن لا يأخذ أحد شيئاً ولا يأكله حتى يسأل عنه فظاهر هذا الحديث يدل على جواز الأضحية بمنى وليس الامر على ظاهره بل هو محمول عند العلماء على الهدى وإنما ذكر الراوى الأضحية لكونها نسكا لانه ليس بمنى أضحية وإنما سنتهم الهدى وسنة غيرهم الأضحية والله أعلم

( ٢٢٣ ) ﴿ حديث وصيته صلى الله عليه وسلم لأئمة ﴾

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةَ إِثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ ثَلَاثٌ مَتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْحَرَمِ وَرَجَبٌ مَضْرُوبٌ الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ أَيْ شَهْرٌ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيْ بَلَدٌ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلَدُ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَسْمِيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النُّحْرِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ وَأَعْرَاضُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا

وَسْتَأْمُونَ رَبَّكُمْ فَيسألُكُمْ عن أعمالِكُمْ إلا فلان ترجعوا بعدي ضللاً لا يضرب بعضكم رقاب بعض إلا لبلاغ الشاهد الغائب ففعل بعض من يبلغه أن يكون أو عي له من بعض من سمعه ثم قال الأهل بلغت مرتين ظاهر الحديث يدل على تحريم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم بعضهم على بعض والتكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا على عمومه أعني التحريم أم لا فاما أن يكون على العموم من كل الجهات فلا بدليل الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله تعالى ( لا يجب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ) فلا يذكر أحد من المسلمين أخاه المسلم بسوء إلا من ظلم ظلاماً فله أن يذكر السوء الذي فعل معه لكن بقدر ما عدا عليه فانه إن زاد على ذلك عاد ظالماً ثانياً والله عز وجل يقول ( فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم ) وأما السنة فقد قال صلى الله عليه وسلم « لاغية في فاسق ، ولها شروط ( منها ) أن يكون متظاهراً بفسقه يجب أن يشهر عنه فلا غيبة فيه إذ ذاك ومن العلماء من قال إنما يكون ذلك إن تذكر حال فسقه عند من يقدر أن يغير عليه أو يستعين به في ذلك أو تحرز به عنه فاما إن كان لغير هذه الوجوه فممنوع وتناولوا الحديث بأن قالوا معناه ولا تغيب فاسقاً وقد قال صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها » فإذا أخذ واحد منها بحقه فلا يتناول التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم « لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه » فان كان عن طيب نفس منه فلا يتناول التحريم والآي والأحاديث في هذا كثيرة فما بقي أن يكون التحريم إلا خاصاً فهو إذالم يكن عليها حق من وجه من الوجوه يا هذا قد ثبت لك حرمة فأن وافقت زادت الحرمة حرمة أخرى وهي قوله عز وجل « من أهان لي ولياً فقد آذنتي بالمحاربة وأنا أسرع إلى نصر عبدي المؤمن » وزادها تأكيداً بقوله تعالى ( وكان حقاً علينا نصر المؤمنين ) فان أتت النفس هواها أذهبت مالك من الحرمة وعاد مكانها محنة أعادنا الله من ذلك بمنه وقد ورد رب مكرم لنفسه وهو لها ممين ( وفيه دليل ) على أن تسمية الشهور وعددها يقتضى الحكم الرباني لا عرفي ولا لغوي يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ( إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض إلى قوله وشعبان ) قوله صلى الله عليه وسلم قد استدار أي استقر الأمر فيه ورجع مثل ما كان يوم خلق السموات والأرض لأن العرب كانوا يحجون في كل عام شهراً ثم ينقلونه إلى شهر ثان ففرض الحج وكان الحج في تلك السنة على ما ذكرنا من عادتهم في ذي القعدة فقام الحج بالناس في تلك السنة أبو بكر رضي الله عنه بأمر النبي صلى الله عليه وسلم

فلما كان في سنة عشرة من الهجرة وهي التي حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الحج على عادتهم إلى ذي الحجة وهو الشهر الذي جعل الله فيه الحج يوم خلق السموات والأرض وفيه حج إبراهيم وجميع الأنبياء عليهم السلام فلذلك قال عليه السلام قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض أي على وضعه الذي اقتضته الحكمة الربانية عند خلق السموات والأرض وفيه دليل على أن دوران الأشهر تسمى زمانا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام الزمان قد استدار وهي الأشهر كما ذكرنا وقواه عليه السلام (حرم) أي جعل لها حرمة ليست غيرها وفائدة الاخبار لنا بتلك الحرمة أن نحترمها بتعميرها بالطاعات وترك المخالفات يشهد لذلك قوله عز وجل في كتابه (فلا تظلموا فيهن أنفسكم) (وهنا بحث) وهو أن يقال ما الحكمة في أن جعلت على هذا الموضع مفرقة تفريقا مختلف الوضع وجعلت في آخر السنة أكثر من أول السنة هل هذان البحثان تعبد لا يعقل لهما معنى أو لهما معنى معقول من جهة الحكمة فان قلنا تعبد فلا بحث ولا ندبنا إلا لبحث الاعتبار وإن قلنا لحكمة فما هي فقول والله أعلم في البحث الأول وهو كون رمضان لم يسم هذه التسمية وفيه من الخير العظيم ما هو فيه بحيث لا يخفى وأما من الأجر قد عرف ولولم يكن فيه إلا قوله صلى الله عليه وسلم «من قامه إيمانًا غفر له ما بينه وما بين رمضان» وكون أول ليلة منه تفتح أبواب الجنان وتغلق أبواب النيران وتصفد الشياطين وذلك أن الفرق بينهم حرمة رمضان من أجل العمل الخاص به وهو الصوم وحرمة هؤلاء من الله تعالى وتفضل بغير شيء بوجب ذلك والله عز وجل يتفضل على من يشاء من عباده حيوانا كان أو جمادا بسبب أو بغير سبب لحكمة أو غيرها لا يعلمها إلا هو عز وجل لكن إن اتبعناها بمقتضى أدلة الشرع تجدها رحمة لنا وتفضلا علينا لأنك تجد كل شيء فضله المولى سبحانه من الزمان والمكان والقول والجماد أو أي شيء كان من جميع المخلوقات تجد الفائدة في ذلك تعود علينا وهو الغنى المستغنى وما يؤكد هذا قوله تعالى (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعا منه إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون) (ومنها) ما جاء بتخصيص الأجر بنص الشارع عليه السلام في الأعمال التي للزمنة المعظمة والأمكنة المحترمة والجمادات المباركة فالنص في كل واحد منها مثل قوله صلى الله عليه وسلم في الحجر الأسود «أنه يمين الله في الأرض يشهد يوم القيامة لمن يستلمه» ومثل صوم يوم عاشوراء يكفر السنة إلى غير ذلك إذا تتبعته تجد الخير كله في ذلك بفضل الله علينا جعلنا الله بمن سعد بذلك في الدارين ﴿وأما الجواب﴾ عن البحث الثاني فهو كونه عز وجل وصفها في هذا الموضع فاما من طريق حكمة النظام فان الأفيخ من الأشياء يزين به أول النظام ووسطه وآخره فلما نظمت القدرة درر الأشهر في سلك الاجتماع جعلت لاستفتاح النظام بشهر حرام ووسطه شهر حرام وهو رجب ثم ثالثها في مناظرة الحسن شهر رمضان وفصل بينهما بدرة



شهر شعبان الذي فهم سيدنا صلى الله عليه وسلم حسن نظم القدرة في الأشهر فزاد وسطها حسنا بتر فبع شعبان بكثرة الصوم فيه لقول عائشة رضی الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ولا رأيت أكثر صوما منه في شعبان حتى أضيف الشهر إليه عليه السلام فقيل شهر نبيكم شعبان فجاءت حرمة محمدية وسط حرمتين ربانيتين شعبان شهر محمد عليه السلام ورجب ورمضان شهران ربانيان لحسن النظام واستنار وكذلك كانت سابقة الإرادة فيه ولم يظهر لنا إلا عند بروزها في الوجود وفي ذلك دلالة على علو قدره صلى الله عليه وسلم لأنه ما تجدد شيئا رفعت القدرة إلا ومن جنسه ما رفعت السنة المحمدية حتى يكون له عليه السلام خصوص في كل نوع وحال من جميع الترفيعات وختم آخر نظام السنة بشهرين حرامين وفي تفضيل آخر السنة بأن كان فيه شهران حرامان وجوه من الحكمة (منها) أن الختام له أبدأ علم زائد بمقتضى الحكمة الربانية قال تعالى (ختامه مسك) وقال عليه السلام «الاعمال بخواتمها فإذا حسنت الخاتمة حسن الكل وزاد حسنا على حسن وان كان الكل حسنا فزيادة حسن الآخر ابلاغ في الحسن وإشارة بتر فبعه صلى الله عليه وسلم لما أن كان عليه السلام خاتم الأنبياء وهو سيدهم جعلت نظام الأشياء على شبه نظام أشخاص الأنبياء عليهم السلام ترتيبا متناسبا وحكمة عظيمة أبداع فيما أحكم وأحكم فيما أبداع (وفيه إشارة) إلى اللطف منه جل جلاله له بعباده لأنه من غفل أو كان له عذر في السنة كلها جعل له في آخرها تكثير في عدد ذوى الحرمة لعله يحصل له حرمة فيا لله ما أحسن نظمه سبحانه وأكثر فضله وأتم على من عقل عنه نعمته وفي قوله صلى الله عليه وسلم «أى شهر وأى بلد وأى يوم) وجوه من الفقه والأدب والحكمة (فمنها) ان اجتماع من له حرمة تأكيد في الحرمة وأنه لا تسقط حرمة أحد حرمة غيره يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام بعد ما بين تأكيد حرمة الدماء وما ذكر معنا فدل على تأكيد حرمة اجتماع حرمة الشهر والبلد واليوم فابقى لكل ذى حرمة حرمة في الزمن الفرد (وفيه دليل) من الأدب ان السيد إذا سأل أو العالم إذا سأل عما قد علم يرد الأمر في ذلك إليه لأنه لا يسأل عن ذلك عبثا وإنما يسأل لحكمة لا يعلمها المسئول يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضی الله عنهم (الله ورسوله اعلم) وهم عالمون بما سألهم عنه فظهرت بعد الحكمة التي من أجلها سألهم عن ذلك وهي تأكيد الحرمة بخلاف ما إذا سأل عن شيء يحمله كثير من الناس فمن التنبيل إصابة المقصود والافصاح به مثل قوله صلى الله عليه وسلم «أى شيء من الشجر يشبه المؤمن» فوقع الناس في شجر البادية قال عبد الله بن عمر فروق في قباي أنها النخلة فاستحييت أن أتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هي النخلة» فقلت بعد ذلك لأبي وقع في نفسي أنها النخلة فقال عمر وددت ان قلتها لأن المقصود من هذا الاختبار جودة الخواطر وحدة القرائح

فاذا جاوب بما يصلح في ذلك سر به السائل ومن أجل ذلك قال عمر لابنه تلك المقالة لانه اذا قال ما يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهمى النعمة الكبرى وقد يحصل له منه دعوة حسنة فيزداد الخير خيرا (وفيه من الحكمة) ان مثل ما لا يعرف قدره بما يعرف قدره حتى يحصل للسامع معرفة الفائدة التي قصد ان يفهمها يؤخذ ذلك من أنه لما أراد سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يخبره عن عظيم حرمة الدماء والأمسوال والاعراض مثل ذلك لهم بجمع حرمة هذه الثلاثة أشياء التي كانوا يعرفون حرمتها (وفيه من الفقه) ان الأشياء اذا كان الحكم فيها واحدا وان كثرت إن من الفصاحة جمعها بتمدادها واسماؤها ويذكر الحكم مفردا لانها وان كثرت كالشيء الواحد يؤخذ من جمعه عليه السلام تلك المحترمات الثلاثة وفي سكوتة عليه السلام بعد قوله الله ورسوله اعلم استدعاء لجلب القلوب لما يلقي اليها بعد ودلالة على الوقار وهو من التسميم المحمودة وفي ذكره عليه السلام هذه المواطن وهو عليه السلام قدينها في غير ما حديث دلالة على عظيم الأجر فيها لمن احترمها وعظم الوزر على فاعل شيء من المحظور فيها (وفيه دليل) على وجوب تبليغ العلم ونشره يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (ألا ليبلغ الشاهد الغائب) ومما يقوى ذلك قوله عليه السلام وطلب العلم فرض على كل مسلم وقوله عليه السلام ان الله لما أخذ العهد على الجهال أن يتعلموا أخذ العهد على العلماء أن يعلموا أو كما قال عليه السلام وقد قال صلى الله عليه وسلم «اذا ظهرت الفتن وشتم اصحابي فمن كان عنده علم فكتمه فهو كجاحد ما أنزل الله على محمد» وقال الله تعالى (لتبينته للناس ولا تكتمونه) وهذا العلم هو الذي واجب نقله وتعليمه هو علم الكتاب والسنة اللذين هما الثقلان الذي أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بقوله «لن تضلوا ما تمسكتم بهما» والآي والاحاديث في هذا كثيرة لمن تتبعها. وفيهما (وفيه دليل) على ان الخير في السلف الاول كثير وانه في الآخر قليل وقد عاد أقل من القليل فاننا لله وانا اليه راجعون يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (لعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه) فجعل الرجاء في البعض من يبلغه في الواعى له وذلك هو الخير كما جعل عدم الخير الذي هو ترك الوعى في الأقل ممن سمعه وجعل عليه السلام تفضيل من يوعاه في الاخذ وإن بعد على بعض من سمعه ولم يرعهم الأقل (وفيه دليل) على أنه ليس الفائدة في العلم نفسه وانما الفائدة في العلم به الذي كفى عنه بالوعى لأن العلماء قالوا معنى أوعى له أى اعلم به ومنا يقوى ذلك قوله عليه السلام «اتقوا العالم الفاسق والعابد الجاهل فانهما مضلة للضالين» أو كما قال عليه السلام وفي قوله صلى الله عليه وسلم (اللهم اشهد مرتين) هنا بحث لم جعلها مرتين ولم يجعلها ثلاثا على عادته صلى الله عليه وسلم في الأمور التي لها بال وما الحكمة في قوله اشهد فاننا جعلها اثنتين ولم يجعلها أكثر فانه صلى الله عليه وسلم نحى بها فتحى الشهادة بأن قطع بحقوق قد تكون بشاهدين فهذه

شهادتان (وأما الحكمة) في قوله ذلك هو يعلم أنه شاهد ويعلم بذلك لوجوه (منها) الفائدة في الاذنار والانذار (ومنها) موافقة حكمة الكتاب العزيز فان الله عز وجل يقول فيه (والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون) لأن إعلامه عز وجل بأنه يعلم أنه لرسوله شهادة له برسالته أو تحقيقاً لها فاراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشهد له بالتلبية كما يشهد له بالرسالة وفيه دليل : على أن من رفع له قدراً فهو في امتثال الأوامر أشد من غيره رداعلى بعض الذين يدعون الأحوال ويقولون قد سقطت عنهم الأعمال لانهم في الحضرة وهذا هذيان وخبال عارض في الدماغ يؤخذ ذلك من توصيته عليه السلام في الابلاغ والانذار وهنا إشارة وهي إذا كان هذا السيد ﷺ الذي قد غفرله ما تقدم من ذنبه وما تأخر وطبع على الرحمة والشفقة حتى أنه عليه السلام في المواضع الموهولة يقدم حق أمته على نفسه المكرومة لعظم ما طبع صلى الله عليه وسلم عليه من الرحمة وجاء عليه السلام في هذا الموطن الذي هو موطن الوداع أجمل لهم في الانذار والتبيين ما قد صرح لهم في جميع مدة صحبته لهم ثم بعد ذلك رجع إلى النظر في ما به يخلص نفسه المكرومة كما كلفه الله تعالى به بقوله عليه السلام ﴿ألا هل بلغت﴾ لأن معناها أنى لم أترك شيئاً مما أمرتني به إلا بلغته مفسراً ومجملأفا بالكثير الاتقال منا كيف يشتغل بغيره عن خلاص نفسه لاسيما مع كبر السن وقرب الحمام ﴿وفي هذا دليل﴾ على فضل أهل الطريق الذين عملوا في أمر الدنيا على الاغضاء والتجاوز عن الاخوان وفي الدين على الشح عليه والاهتمام حتى أنه ذكر عن بعضهم أنه شكى له أهله الجوع فقال لهم لائن أموت وأدخل الجنة وأنتم جياع خير عندي من أن أترككم شباعا وأدخل النار وقال بعضهم على دينك فشح كما يشح صاحب الدرهم على درهمه وفي قوله صلى الله عليه وسلم ﴿وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم﴾ إرشاد إلى تحقيق الايمان والتخصيض على توفية جميع الاحكام من تحليل وتحريم وغير ذلك فجمع عايه السلام في إجماله في هذا اللفظ اليسير كل ما جاء به وشرحه في الزمان الطويل فسبحان من أيده بالفصاحة وحسن اختصار الكلام والابلاغ في توفية بديع المعاني مع بديع الاختصار وقد قال أهل البلاغة في الكلام إن البليغ يطول لبيين ويختصر ليحفظ وقد أنى صلى الله عليه وسلم في هذين الوجهين أتم مراد وأحسن مساق ولا يعرف ذلك إلا من عرف سنته وتبعها ﴿وفيه إشارة﴾ إلى التخويف والترهيب يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿فيسألكم عن أعمالكم﴾ فإذا كان الحاكم العدل يسائل المقصر المسكين فأى تهديد أكبر منه لمن عقل وهو عز وجل يقول في محكم التنزيل (وكنى بنا حاسبين) وقال تعالى (فن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) ومن أكبر الدلالة على أن كلامه عليه السلام بتأييد من الله تعالى وإلهام منه وقد قال ذلك جماعة من العلماء في معنى قوله تعالى (لتحکم بين الناس بما أراك الله)

فقالوا معنى أراه أى ألهمه فهو وحى إلهام فالجميع من عند الله تعالى إما وحى بواسطة الملك وأما وحى إلهام يشهد لذلك أنك إذا تأملت كلامه صلى الله عليه وسلم تجده يحدو حدو الكتاب العزيز ( ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ) مثل كلامه عليه السلام الذى نهىنا عليه أنفا كيف هو صيغته صيغة الاخبار وضمنه أكبر التهديد كقول الله جل جلاله ( فامشوا فى مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور ) ظاهره الإباحة وفى ضمنه عظيم التخويف والتهديد يؤخذ ذلك من أنه عز وجل قد قال فى كتابه العزيز ( ولا تمش فى الأرض مرحا ) وقال عز وجل ( إن الله لا يحب كل مختال فخور ) إلى غير ذلك من الأحكام التى بيها عز وجل لنا كيف تتصرف بها فى المشى وغيره بمضمن قوله تعالى ( ما فرطنا فى الكتاب من شيء ) ثم أباح عز وجل لنا المشى فى مناكبها بعد التبيين والتعليم حتى لا يبقى لأحد حجة ثم ختم الآية بقوله تعالى ( وإليه النشور ) فيعرفكم كيف كان هسيكم من حسن أو قبيح فانه أخبرك بقوله تعالى ( ولا تعملون من عمل إلا كنا عليكم شهودا إذ تفيضون فيه ) بقوله تعالى ( ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد ) وقوله عز وجل ( وقال قرينه هذا ما لى عتيد ) كما كتبه عليك حاضر فاظر لم يغادر منه شيئا فحسبك حالك إن عنيت به فالأمر والله عظيم وقوله عليه السلام ﴿ لا ترجعوا بعدي ضللا يضرب بعضكم رقاب بعض ﴾ ﴿ هنا بحث ﴾ هل يكون على ظاهره فيكون حسيا أو يكون معنويا أو المجموع احتمل والأظهر والله أعلم أنه المجموع فانه المناسب لوضع الحديث لأنه أجمل ما قد فسره وبينه فهما بينا فالمحسوس منه على ظاهره مثل قوله عليه السلام « حتى يكون بعضكم يسى بعضا وبعضكم يقتل بعضا » وقد قال صلى الله عليه وسلم « لا تقوم الساعة حتى لا يعرف المقتول فيما قتل ولا القاتل فيما قتل ، أو كما قال والأحاديث فيه كثيرة متنوعة وأما فى المعنى فمثل قوله عليه السلام « قطعتم ظهر الرجل » حين مدحوه فى وجهه ومثل قوله عليه السلام « لا يسب الرجل أباه قالوا وكيف يسب الرجل أباه فقال صلى الله عليه وسلم يسب أب الرجل فيسب الرجل أباه » وأى قطع عنق أكبر من العقوق وهذا النوع أيضا فى الآثار كثيرة وأنواعه متعددة ومعنى قوله عليه السلام ﴿ ضللا ﴾ خارجين عن الطريقة المحمدية جعلنا الله من خير أهلها بمنه ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن الرجوع إلى الضلالة فى حياته عليه السلام مستحيل يؤخذ ذلك من قوله ﴿ بعدى ﴾ وبما يقوى ذلك قوله عليه السلام فى حديث الشفاعة حين يقال له أنهم قد بدلوا بعدك فىقول « فسحقا فسحقا فسحقا » فإنا الله من ذلك بمنه وقد قال

نفسك بالعلم فزينها ان كنت عاملا وان خالفته قدسنتها به عاجلا وأجلا

( ٢٢٤ ) ( حديث جواز الشرب قائما )

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ بَمَاءٍ فَشَرِبَ قَائِمًا فَقَالَ إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ

ظاهر الحديث يدل على جواز الشرب قائما والكلام عليه من وجوه

( منها ) أنه ينبغي للعالم إذا رأى شيئا يكرهه الناس وهو جائز في السنة أن يبين ذلك ويوضحه بالفعل والقول يؤخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه ما هو نص الحديث ( وفيه دليل ) على أن عليه أن يبالي في التعليم ما أمكنه يؤخذ ذلك من فعل علي رضي الله عنه وقوله لأنه لا يجتزأ إلا بمجموعهما وذلك هو الغاية في التعليم ويؤخذ منه أنه ينبغي للعالم عند ظهور البدع أن يعلم قبل أن يسأل لأن عليا رضي الله عنه فعل ذلك قبل أن يسأل وهو أحد الخلفاء الذين قال صلى الله عليه وسلم في حقهم و عليكم بسنتي وسنة الخلفاء بعدي وعضوا عليها بالنواجذ ، أو كما قال عليه السلام ( وفيه دليل ) على اتباعه رضي الله عنه في التعليم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من قوله إن ناسا يكره أحدهم يشرب وهو قائم ولم يسم أحدا وكذلك كانت عادة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قيل له عن أحد شيئا لا يعجبه يقول ما بال أقوام يقولون كذا أو يفعلون كذا ولا يسمي أحدا وهذه العادة اليوم قد كثرت في الناس أعنى من أنهم يكرهون الشرب قائما حتى أن بعضهم يتغالي في ذلك ويجعله من قبيل المحرم وهذا مخالف لسنة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل : على أن الصحابة رضي الله عنهم كان شأنهم اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أفعاله وأقواله يؤخذ ذلك من قول علي رضي الله عنه وإني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتموني فعلت ولم يذكر عنه عليه السلام في ذلك قولاً ( وفيه دليل ) على أن مهما كان من الشارع صلى الله عليه وسلم في شيء فعلا أو قولاً فلا مجال للعقل والرأى بأن ينظر أو يجتهد وليس له وظيفة إلا أن يتبع فقط لأنه لو كان الشأن عندهم غير ذلك ما فعل علي رضي الله عنه ما نص في الحديث عند ما بلغه قول من ظهر له كراهية الشرب قائما وما يؤيد هذا ما فعله معاذ بن جبل مع معاوية بالشأم حين قال معاذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معاوية الرأى عندي كيت وكيت فقال معاذ من يجيرني من معاوية أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في بلد فخرج وأتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب عمر إلى معاوية أن يقف عند ما قال له معاذ وكيف لا يكون كذلك والله سبحانه عز وجل يقول ( قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ) والاتباعية ينبغي أن تكون عامة في الأقوال والأفعال وقد

مضى على ذلك أئمة الدين ومصايح الهدى غير أنهم اختلفوا هل هذا واجب أو مندوب أو مادل  
الدليل عليه على كل قضية قضية بقربته فمنها واجب ومنها مندوب ولم يقل أحد منهم بالمخالفة أصلا  
لا في فعل ولا في قول ولكثرة مخالطة أهل السلوك هذا الشأن سادوا على غيرهم وبلغوا المنازل  
المنيفة وقد ذكر عن بعضهم أنه طرقه خوف من واقعة وقعت في الوجود بعد ما امتثل فيها السنة  
فقيل له في إحدى مخاطباته على عاداتهم التي عودهم مولاها أتفرع ونحن قد عطيناك علم الأمان  
قال وما علم الأمان قيل له قد هديناك إلى اتباع السنة فهناك سكن ما كان وجده من الخرف ولم  
يلق في تلك النازلة إلا كل خير ونعمة فالشأن لمن أريد به الخير الصدق مع الله تعالى واتباع  
السنة المحمدية جعلنا الله من أهل هذا الشأن في الدارين بمنه وفضله

(٢٢٥) (حديث النهي عن الشرب من فم السقاء)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ نَبِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ السَّقَاءِ  
وَالْقُرْبَةِ وَأَنْ يَمْنَعَ الرَّجُلُ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما المنع من أن يشرب أحد من فم السقاء و القربة  
والثاني أن يمنع أحد جاره أن يغرز خشبة في جداره والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال  
هل منعه عليه السلام عن الشرب من فم السقاء والقربة هل هو عام على أي وجه كان أولا وهل  
النهي نهى كراهية أو تحريم وهل ذلك معقول المعنى أولا وهل يتهدى منعه الى غير السقاء والقربة  
أولا وهل إباحة الجدار للجار لغرز الخشبة هو على الوجوب أو الندب وهل ذلك على كل حال  
أوفي بعض الأحوال دون بعض (أما قولنا) على الشرب من فم السقاء والقربة هل هو عام أم لا  
ظاهر اللفظ محتمل لسكن الناس اختلفوا في تأويله فمنهم من جعله عاما على أي وجه كان ومنهم  
من قال إنه إذا جعل فم السقاء والقربة موضوعا في الارض كانه القصة وتناول منه الشرب  
فليست تلك الصفة بمنهى عنها وإنما النهي أن يصب الماء في حلقه ولا ينظر ما فيه ولا يقدر أن  
يقطع الشرب (وأما قولنا) هل النهي على الكراهية أو التحريم احتمل لكن اذا كانت العلة  
معقولة المعنى فيكون بحسب مقتضى العلة فان لم تعرف العلة فحينئذ يبقى الأمر فيه محتمل الوجهين  
ويبقى (فيه بحث) آخر هل النهي يدل على فساد المنهى عنه فالذي يشرب يشرب جرما وإن قلنا أن النهي  
لا يدل على فساد المنهى عنه يكون متشابهها هل هو حرام أو مكروه موضع خلاف ويبقى فعله ذلك على  
أحد الاحتمالين إما أن يكون حراما فيكون آتما وإما أن يكون مكروها فيكون غير آتم (وإما قولنا)  
هل ذلك معقول المعنى أو لا ظاهر اللفظ لا يتحقق منه شيء من ذلك لكن قد قال بعض

الناس ان ذلك معقول وهو خيفة أن يكون في الوعاء حيوان فينزل مع الماء في جوفه وقد وقع للناس من ذلك وقائع فتعبوا بها كثيرا منها أنه قد ذكر أن رجلا شرب الماء كذلك وكان في الماء ثعبان صغير فابتلعه مع الماء فحصل له منه ضرر كثير وقد يكون أيضا في الماء علق فيباعه فيتأذى به وقد يكون الماء ينصب ممره فيكون سببا أن يقطع العروق الضعاف التي بازاء القلب فيكون منها موته ومن أجل ذلك أحكمت السنة أن يكون شرب الماء مصا ولا يكون عبا من أجل الخوف على العروق التي بازاء القلب فهنا من باب أخرى وقال آخرون من أجل ما يتعلق بالسقاء والقربة من راحة الغم وتد يكون في بعض أفواه الناس نخر فيتعلق بالقربة والسقاء منه شيء فيعافه الغير وقيل من أجل أن بعض الناس لا يحمل نفسه الشرب من فضل غيره ويتشوش لذلك عند الشرب وقد قيل إن ذلك يعود الفساد على الوعاء فينقل فيكون من باب إضاعة المال وهو منهي عنه نهى تحريم وبحسب هذه التعليقات تعرف النهى على أى وجه هو لسكن الذى يعطيه الفقه أن أمرا يكون فيه التعليل على مثل هذا الخلاف تركه أولى لانه لا يبعد أن يكون لمجموع ما ذكر فيكون مجتمع فيه التحريم على وجه الكراهية على وجه والشان الاخذ بسد الذريعة التي تدل عليها قواعد الشريعة وقد روى عن الامام مالك رحمه الله ومن تبعه أن مذهبه في الأمور المحتملة الاخذ بالاشد إبراء للذمة واما السقاء فهو الوعاء الصغير من الجلد والقربة الوعاء الكبير منه ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يتعدى الحكم الى غيرهما فان قلنا بعدم التعليل فلا يتعدى ويكون مقصورا على السقاء والقربة لا غير وإن قلنا بالتعليل وهو الأظهر واقه أعلم فحيث وجدت العلة طردنا الحكم على أحد محتملاته ﴿ وأما قولنا ﴾ هل بإباحة الجدار للجار أن يغرز الخشبة فيه على الوجوب أو الندب فجمهور العلماء أنه على الندب لأنه قدروى عن راوى الحديث وهو أبو هريرة رضى الله عنه أنه كان يقول ما لى أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين اكتافكم فدل بقوله هذا انه فهم من النبي صلى الله عليه وسلم إما الوجوب أو التأكيد فى الندب لعظم حق الجار على جاره لأنه قال صلى الله عليه وسلم « ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ، والآثار فى الجار كثيرة فى تأكيد حقه والاحسان اليه وكف الأذى عنه وإدخال السرور عليه ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك على كل حال أولا فلا يمكن أن يكون على كل حال لأن الشارع صلى الله عليه وسلم قد قال : لا ضرر ولا ضرار « فان كان فى غرز الخشبة ضرر على صاحب الحائط فلا يجب عليه ذلك ولا يندب فالشارع صلوات الله عليه وسلامه قد منع أن يفعل الشخص بملكه شيئا يضر بجاره فكيف يفعل فى مال جاره ما فيه ضرر به هذا لا ينقل وإنما يكون ذلك على أحد محتملاته إذا لم يكن على صاحب الجدار فى ذلك كبير ضرر لأنه من جملة الرفق له وقد ورد ما معناه « لا يمنع أحدكم جاره رفته »

(٢٢٦) (حديث عدم الاتكال على الأعمال والاجتهاد فيها)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ يَدْخَلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعِدَنِي اللَّهُ بِفَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ فَسَدَدُوا وَقَارَبُوا وَلَا يَتَمَنِينَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتَ إِلَّا مَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّه أَنْ يَزِدَّ خَيْرًا وَإِنَّمَا مَسِيئًا فَلَعَلَّه أَنْ يَسْتَعْتَبَ

ظاهر الحديث يدل على أنه لا يدخل أحد الجنة بعمله والكلام عليه من وجوه

اعلم وفقنا الله وإياك أن الناس اختلفوا في معنى تأويل هذا الحديث على وجوه عديدة فمنها قول بعضهم ان الايمان عرض والعرض من شأنه أن لا يبقى زمانين فابقاؤه عليك حتى يتوفاك الله عليه من فضله عز وجل ومنها قول آخرين وهو أنه عز وجل الذي وفقك الى الأعمال وتفضل عليك بقبولها لقوله تعالى ( ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من أحد أبدا ) وقيل لولا تجاوزه عز وجل عنا ما قدر أحد على الخلاص لقوله تعالى ( ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ) وتأويلات كثيرة لكن الذى يعطيه تقسيم البحث أن تقول قوله صلى الله عليه وسلم بعمله هل هو عموم في جميع الاعمال القلبية والبدنية أو هو خاص بالبدنية فان كان خاصا بالبدنية فكيف الجمع بينه وبين الاحاديث التي وردت في الأعمال وكيف دخول أصحابها الجنة مثل قوله عليه السلام في الصيام « ان في الجنة بابا يسمى الريان لا يدخل منه الا الصائمون » الى غير ذلك من الاحاديث التي وردت في الأعمال وكيف دخول أصحابها الجنة مثل قوله عليه السلام عن العافين عن الناس ينصب لهم لواء أخضر يوم القيامة فيتبعونه حتى يدخلوا الجنة أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام في اللذين لا يسترقون ولا يتطيرون « انهم يدخلون الجنة بغير حساب » الى غير ذلك وقول الله عز وجل في كتابه ( بما أسلفتم في الأيام الخالية ) وبما كسبتم الى غير ذلك من الآي وهي كثيرة وإن كان المعنى به العموم في الأعمال القلبية والبدنية فكيف الجمع بينه وبين قوله عليه السلام لمعاذ بن جبل ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله ثم أخبره صلى الله عليه وسلم « ان حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وإن حق العباد على الله إذا هم فعلوا ذلك لا يعذبهم » وقول جبريل عليه السلام للذي صلى الله عليه وسلم من مات من أمته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وقول الله عز وجل للمؤمنين ( لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ) والآي والأحاديث في هذا كثيرة والايمان عمل من أعمال القلوب وهو أجملها ( فالجواب ) عنه أنه إن كان على الخصوص وهو أن يعنى به أعمال الأبدان فلا تعارض بين هذا الحديث ، لا ما ذكر من الأحاديث والآي ولا غيرهما مما يشبههما لأن الأعمال لا تقبل



ولا تنفع إلا بشرط الايمان واتباع السنة المحمدية ولأن الكفار مكلفون بفروع الشريعة على أحد القولين ولو فعلوها لم تنفعهم ولا يرون الجنة ولا يسمون عرفها وقد قال الله عز وجل في حقهم ( وجوه يومئذ خاشعة عاملة ناصبة تصلى نارا حامية ) فعلى هذا التأويل يكون للحديث فوائد من الفقه ( منها ) أنه حجة لأهل السنة على المعتزلة الذين يقولون أن بأعمالهم يدخلون الجنة ويكفرون من وقع في معصية ويوجبون له الخلود في النار ( ومنها ) زوال رعونة نفوس العابدين الذين تشمخ نفوسهم وتعتر بما ونقوا اليه من الطاعة والخدمة ( ومنها ) الحض على تحقيق الايمان ويزيد ذلك بيانا أن الحق سبحانه حض على الايمان أكثر من غيره من الأعمال بقوله تعالى ( ولا تموتن إلا وأتم مسلمون ) ولا يلزم من هذا الزهد في الأعمال لأن تركها يزيد الكفر وقد قال « جعلت الصلاة فرقا بين الايمان والكفر » ولأن ترك الأعمال أيضا نقص في الايمان يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يختلس الخلسة حين يختلسها وهو مؤمن » لأن حقيقة التصديق توجب اتباع الأمر واجتناب النهي وبذل الجهد في ذلك مع اتقاء خوف لقاء المولى سبحانه وتعالى وهل يحصل له قبول أم لا يشهد لذلك قوله تعالى في صفتهم المباركة ( والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجلة أنهم إلى ربهم راجعون أولئك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون ) ( وهنا بحث ) في الفرق بين خوف عوام المؤمنين وخوف الخواص اعلم وفقنا الله وإياك ان خوف عوام المؤمنين ورجاؤهم وعبادتهم كل ذلك له حد ونهاية وأما خوف الخواص ورجاؤهم وعبادتهم فليس له حد ولا نهاية بيان ذلك أما خوف العوام فانهم يخافون العقاب على المخالفة ونهاية خوفهم من دخول النار وخوف ما فيها من الآلام والأمور العظام أعاذنا الله منها بنور وجهه الكريم وأما رجائهم فقيموا وعدوا من حسن الثواب وجزيل العطاء بحسب الوعد الجميل ونهايته دخول دار كرامته عز وجل والتنعم بما أعد لهم فيها وعبادتهم حدها التزام توفيقه ما جعل لهم في ذلك ونهايتها ارتقابهم القدرة على خلاف ذلك والاستراحة إلى قوله تعالى ( لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ) وأما خوف الخواص فانه لا حد له لأنهم يخافون عدله عز وجل وعظمته جل جلاله ولا يجد لما يخافون ولذلك إذا طرقت لأحدهم طارق الخوف إن لم يتداركه يتسم الفضل والرحمة ولا تفتطرت كبده ومات وقد روى أن جملة منهم ماتوا كذلك وبما يذكر عن بعضهم أنه كان فتح قبره في بيته وكان تعبده على شفيع قبره فدخل عليه يوما بعض الوعاظ يزوره فلما دخل عليه ناداه الأولاد والعيال من وراء الستر ناشدناك الله لا تقتله فلما دخل عنده قال له عظمي قال له إن الأولاد قد ناشدوني الله أن لا أفعل فقال لا بد من ذلك فتلى عليه آية من كتاب الله تعالى فيها شيء من التخويف فوقع مغشيا عليه فأعاد الأولاد الرغبة على الواعظ مثل الأول فلما أفاق قال له زدني قال له ان الأولاد قد ناشدوني

الله فقال له لا بد من ذلك فتلى عليه آية من كتاب الله تعالى فاضطرب مثل الحية ووقع في قبره ميتا فقال الأولاد قناته قتلك الله وعنهم مثل هذا كثير وأما رجاءهم فهم يرجون محض فضله عز وجل بفضله فما يرجون لاحد له ويحصل لهم بذلك من شدة البسط وقوة الرجاء واليقين ما يفتنون به الجبال ومن الأدلال على فضل مولا هم ما يتصرفون به في الوجود كيف يختارون ومع ذلك محافظتهم على الأمر والنهي لا يقدر غيرهم عليه وما يروى عن بعضهم أنه أتى بئرا بالدلو والحبل فأدلى الدلو فلم يباغ إلى الماء فرفع طرفه إلى السماء وقال وعزتك لئن لم تسقني لأغضبني فإذا به قد أدلى دلوه ثانية فبلغ الماء فاستقى وشرب قال راويه فلما رأيت ذلك منه ناشدته الله أن يسقيني فضله فناولنيه فإذا هو سويق بسكر فاتبعته وقلت له ياسيدي قدم من الله عليك بمثل هذا الحال وأنت تسيء الأدب في مخاطبة الربوبية وتقول ان لم تسقني غضبت فتبسم وقال يا بطال على من أغضب كنت أغضب على نفسي فلا أشرب ماء حتى ألقاه وطلبته مستعينا به على ذلك فلا حد لعبادتهم ولا فترة غير أنهم يفرقون بين الأوقات من أجل الأوامر لا غير فعبادتهم دائمة لا فترة فيها ولا التفات (وما يروى) عن بعضهم أنه أتاه بعض الاخوان يزوره فوجده يصلي فقال في نفسه لا أقطع عليه أتركه حتى يفرغ من صلاته فبقي ينتظره لأن يفرغ حتى أذن الظهر فصلى الظهر وبقي يتنفل حتى أذن العصر فصلى العصر ثم قعد يذكر حتى أذن المغرب فصلى المغرب ثم بقي يتنفل حتى أذن للعشاء فصلى العشاء وبقي يتنفل حتى طلع الفجر فصلى الصبح ثم قعد يذكر حتى كان وقت الضحى الأولى فقام فصلى ثم قعد يذكر والزائر في ذلك كله يقول في نفسه لا أقطع عليه حتى يفرغ هو من تلقاء نفسه فلما قعد يذكر وهو ينتظر الضحى الأعلى جرت سنة على عينه وهو قاعد لم يتحرك لها فمسح النوم من عينه وقال أعوذ بالله من عين لا تشبع من النوم فقال الزائر في نفسه لا يحمل لي الكلام مع مثل هذا وتركه وانصرف ومثل هذا عنهم كثير والفائدة أن تنظر من أي الأصناف أنت وما حالك أمن العوام أو الخواص وهل بينك وبين أحدهم نسبة أم لا وإلا فادرك نفسك قبل ذهابها واغلق الباب فالامر والله قريب وقد يكون للحديث (بحث ثان) وهو أن الأحاديث التي أتت بمقتضى الأعمال وما لغاها وما على تاركها فذلك مقتضى الحكمة والتكليف ويكون هذا يدل على مقتضى التوحيد والتخصيص يشهد لذلك ما روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوما ويده الكريمتان مقبوضتان فقال للصحابة رضى الله عنهم «أتدرون ما في هذه قالوا الله ورسوله أعلم فقال في هذه أسماء أهل الجنة وأسماء آباؤهم وأجدادهم وقبائلهم الى يوم القيامة ثم قال أتدرون ما في هذه قالوا الله ورسوله أعلم قال في هذه أسماء أهل النار وأسماء آباؤهم وأجدادهم وقبائلهم الى يوم القيامة قالوا يا رسول الله ففيم العمل فقال اعملوا فكل ميسر لما خلق له أو كما قال عليه السلام فحصل

التخصيص لأهل الدارين بمقتضى الإرادة الربانية لا بموجب الأعمال البدنية لكن بقى للحكمة معنى لطيف وهو أن الأعمال دالة على المآل كما هو العنوان دال على صاحب الكتاب يشهد لذلك قوله عز وجل في كتابه ( فسنبسره لليسرى - فسنبسره للعسرى ) وقول زيد الخير لرسول الله صلى الله عليه وسلم لتخبرنى يا رسول الله ما علامة الله فيمن يريد وما علامته فيمن لا يريد فقال « كيف أصبحت يا زيد قال أصبحت أحب الخير وأهله وإن قدرت عليه بادرت إليه وإن فاتني حزنتم عليه وحزنت إليه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك علامة الله فيمن يريد ولو أردك بغيرها لطياك لها » أو كما قال عليه السلام فلذلك جاء شبه الأعمال البدنية مع سابقة الإرادة الربانية لمن تفظن واعتبر كما أخبر سبحانه عن يوم بدر بقوله تعالى ( إني بمدكم بحمسة آلاف من الملائكة مسومين وما جعله الله إلا بشرى لكم ولتطمئن قلوبكم به وما النصر إلا من عند الله ) فجعل نزول الملائكة اطمئنانا لقلوبنا لما يعلم من ضعفنا فأخبر أن حقيقة النصر من عنده سبحانه فكذلك الأعمال الصالحة فيها للنفوس الضعاف طمأنينة وحقيقة الخلاص ودخول الجنة بفضل الله تعالى والركون أيضا إلى الأعمال كيوم حنين وقد قال عز وجل فيه ( ويوم حنين إذ أعجبتكم كثير تكلمت فم تغن عنكم شيئا وضاعت عليكم الأرض مما رحبت ثم وليتم مدبرين ) فكذلك إذا عولت على أعمالك الصالحة لم تقدر بها على شيء من الخلاص وإن كثرت إلا أن تغمدت بالفضل والرحمة يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في العابد من بى إسرائيل صاحب الرمانة وقد تقدمت حكايته قبل في غير هذا الحديث يا هذا اعمل فأصحاب التوفيق إذا رأوا أنفسهم قد وفقوا إلى شيء من أفعال الخير يستبشرون ويشكرون الله على ذلك ولا يغترون ويرغبون الله في أسباب السعادة الدالة عليها من فضله لقوله تعالى ( واسألوا الله من فضله ) فهو أهل الفضل والانعام ويكون من فوائد هذا الحديث على هذا الوجه أنه حجة على أهل الغفلة والجهل من انتسب إلى العلم وما انتسب أيضا إلى طريق الصوفية لأنهم يفرقون بين الشريعة وطريقهم وبين الحقيقة وطريقهم وكل طائفة مهما ادعى تفضيل طريقها وليس الأمر كذلك لأن الذى أخبر بالشريعة وبينها لنا أخبر بالحقيقة وبينها لنا أيضا وكفى في ذلك ما كان صلى الله عليه وسلم يفعل في نفسه المكرومة لأنه كان إذا خرج إلى جهاد أو حج أخذ الأهبة لذلك على مقتضى الشريعة وإذا رجع قاله آيون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده ، وهذا هو الحق والحقيقة فتراه عليه السلام جمع في العمل الواحد الشريعة والحقيقة لأن المطلوب الجمع بينهما ومن هنا زل من زل وقد قال بعض السادة في الجمع بين ذلك أن تعمل عمل من لا يرى خلاصا إلا بالعمل وتفويض الأمر وتوكل تفويض وتوكل من لا يرى خلاصا إلا بمجرد الفضل لا غير أو كما قال ولقد أحسن

فيما به جمع ﴿ وفيه دليل ﴾ على أنه ليس أحد من العباد يقدر على توفية حق الربوبية على ما يجب لها يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ولا أنا إلا أن يتغمدنى الله بفضل رحمته ﴾ فإذا كان عليه السلام الذى هو خير البشر وصاحب الشفاعة والمقام المحمود لا يقدر على ذلك فالغير من باب أخرى وأولى لأن صاحب كل مقام يطلب بتوفيته بحسب ما رفع له فى مقامه يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم «أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» وإخباره عليه السلام عن قول الملائكة يوم القيامة وهى فى العبادة لا يفترون سبوح قدوس ما عبدناك حق عبادتك وإذا تأملت ذلك من طريق النظر تجده مدركا حقيقة لأنه إذا ظالبا عز وجل بشكر النعم التى أنعم علينا عجزنا عنه بالقطع ومنها ما لا نعرفها كما أخبر جل جلاله ( وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها ) فكيف غير ذلك من أنواع التكليفات وهى من جملة النعم الواحدة منها نعجز عن شكرها ان لو اشتغنا بها وذلك أن الانفاس إثني عشر ألف نفس داخل ومثله خارج فى اليوم الواحد فأنعم علينا بأن تدخل بغير كلفة وتخرج بغير مشقة مع اليقظة والنوم فهذه واحدة من جملة نعم عديدة فى البدن عجزنا عن شكرها وكثير من الناس ما يعرفونه فوق العجز حقيقة ﴿ ومن وجه آخر ﴾ وهو أن العالم كله محدث فكيف يقدر محدث على توفية حق القديم الأزلى هذا عن طريق العقل مستحيل فابقى إلا ما أخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم وهو التعمد بالفضل والرحمة فبقى البحث على قوله ﴿ بفضل رحمته ﴾ احتمال وجوها ﴿ منها ﴾ أن تكون إشارته عليه السلام لما أخبر عن هولانا سبحانه أنه قسم الرحمة على مائة جزء أخرج منها فى الدنيا جزءا واحدا منها يتراحم الخلق كلهم حتى الفرس ترفع حافرها عن ولدها خشية أن يصيبه وادخر تسعة وتسعين جزءا إلى يوم القيامة فجعل عليه السلام نفسه المكرمة من جملة المؤمنين تواضعا لله تعالى واحتمل ان يشير عليه السلام إلى عجزه عن توفية حقوق الرحمة التى رحمه الحق بها حتى يكملها له سبحانه بفضلته فيكون له سببا الى دخول الجنة مثل ما ذكره سبحانه وتعالى فى كتابه من نعمه سبحانه عليه بقوله تعالى ( ألم يجدك يتيما فآوى ووجدك ضالا فهدى ووجدك عائلا فأغنى ) الى آخر السورة ومثل قوله تعالى ( وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما ) فكأنه عليه السلام يقول وأنا عاجز عن التوفية بالحقوق التى تجب لله تعالى على بمقتضى الشكر والتعظيم فلم يبق بما أرجوا دخول الجنة إلا برحمة أخرى فاضلة على هذه أى زائدة على هذا يكفر بها عن التقصير ويدخلنا بها الجنة واحتمل أن تكون إشارته عليه السلام إلى الزيادة التى زاده الله تعالى بعد ما أكرمه بما ذكره وهو قوله جل جلاله ( ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ) لأن من

غفر له قد أدخل الجنة لا محالة ولا يخطر بخاطر أحد أن الذنوب التي أخبر مولانا سبحانه أنه بفضل غفرها للنبي صلى الله عليه وسلم إنها من قبيل مانع محن فيها معاذ الله لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الكبائر بالاجماع ومن الصغائر التي فيها رذائل وأما الصغائر التي ليس فيها رذائل ففيها خلاف بين العلماء والأكثر منهم على أنهم معصومون من الصغائر كما عصموا من الكبائر وهو الحق لأن رتبهم جليله وإنما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الاعظام والاكبار والشكر ووضع البشرية وإن رفع قدرها حيث رفع شأنها تعجز عن ذلك بوضعها لأنها من جملة المحذئات وكثرة النعم على الذي رفع قدره أكثر من غيره فتضاعفت الحقوق عليه فحصل العجز لكل كل على قدر حاله وبقيت المنة لله تعالى على الكل والتجاوز بمجرد الفضل والرحمة لاحق لأحد عليه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (بل الله يمين عليكم أن هذا كمال إيمان إن كنتم صادقين) وفيما ذكرنا حجة لأهل الطريق الذين قد أجهدوا أنفسهم في الخدمة ومع ذلك يعترفون بعظم التقصير ويخافون أكثر مما تخاف أصحاب الكبائر (وقد ذكر) عن بعضهم أنه اشتبهت نفسه تمرأ فبقى يدافعها أياما عديدة إلى أن ظهر له يوماً شراهه فلما أخذه من البائع وولى وإذا بريح شديدة وبرق ورعد فرمى التمر من حجره ووبخ نفسه وقال لها أهأهكت الناس نخطيئتك وخرج هاربا إلى الله تعالى وما يزيد ذلك بيانا قوله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فإنه بقدر العلم به عز وجل يكون الخوف منه ولا أحد أعلم بالله من رسله وسيدنا صلوات الله عليه وسلم وعليهم أجمعين القدوة فيهم فيخف مثل هذا الخوف له عليه السلام لما به من عليه من المزية وقد قال صلى الله عليه وسلم «أنا أخشاكم لله وأعلم بما أتقى» أو كما قال عليه السلام واحتمل أن يكون عليه السلام أراد مجموع الوجوه كلها وزيادة لأنه صلى الله عليه وسلم معدن الفصاحة والبلاغة

وفيه دليل على أن ألفاظ العموم يدخلها التخصيص بمقتضى اللسان العربي يؤخذ ذلك من قولهم «ولا أنت» لأن قوله صلى الله عليه وسلم «لن يدخل أحدا عمله الجنة» فقوله أحدا لفظ عام فلو لم يكن ذلك معروفا من لسانهم ما استفسروه حتى يزيل لهم ذلك المحتمل المتوقع من أحكام الحديث النهي عن أن يتمنى أحد الموت كان على أي حالة كان من خيرا أو شريرا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنا فلعنه أن يزداد خيرا وإما مسينا فلعنه أن يستعيب» وقد كان من دعائه عليه السلام «اللهم احيني ما كانت الحياة زيادة لي من كل خير وأمتني ما كان الممات راحة لي من كل شر» أو كما قال عليه السلام «وهنا بحث» وهو أن يقال هل هذا النهي على عمومه أو لا احتمال لكن قد جاء «ان وقعت الفتن بطن الارض خير للؤمن من ظهرها» وقد جاء عن علي رضي الله عنه أن الفتنة لما طالت قال اللهم ان قومي قد ملوني ومللتهم فاقبضني إليك غير

مقصر ومثل ذلك عن عمر رضى الله عنه أنه قال اللهم إن رعيقتي قد انتشرت وكبر سنى فأقبضني إليك غير مفرط والجمع بين ذلك أنه مهما كان الرجاء في شيء من الخير أو الخوف من شيء من الشر رغب في الأسباب التي يتوصل بها إلى الخير أو دفع الشر وإبقاء حياة المؤمن من أكبر الأسباب التي يرجي بها ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم « بقیة عمر المؤمن لا تمن لها يصلح فيه ما فسد » أو كما قال عليه السلام فاذا كانت وقت الفتن خيف على الإيمان في الغالب فبطن الأرض إذ ذاك خير للمؤمن فانه يقبض على الإيمان وهي النعمة العظمى من الله بها علينا بفضلته وقد قال صلى الله عليه وسلم في الفتن « يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا » أو كما قال عليه السلام فاذا جاءه شيء يخاف به زوال الإيمان فالموت إذ ذاك مع الإيمان خير من الحياة التي يخاف معها زوال الإيمان ﴿ وأما قول ﴾ الخليفة رضي الله عنهما فانما طلبا الموت خيفة النقص وأن يكون رجوعهما إلى مولاها على أكل الحالات مسلكا به ما قدمناه من قوله عليه السلام « وأمتنى ما كان المهات خيرا لي » غير أن العبارة اختلفت والمعنى واحد فلا تعارض بينهما وأما قوله عليه السلام « فسدوا وقاربوا » فقد تقدم الكلام على ذلك في حديث إن الدين يسر ﴿ وفيه دليل ﴾ على قوة رجاء المؤمنين في الله تعالى على أى حالة كانوا يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إما محسنا فاعله أن يزداد خيرا وإما مسيئا فاعله أن يستعيب ﴾ أى يعتب نفسه على ما وقع منه ويندم ويتوب لأن الاستغفار لا يكون إلا بعد الندم والندم كما قال صلى الله عليه وسلم توبة ﴿ وفيه دليل ﴾ لطريق القوم لأنهم يقولون ارجع إلى مولاك على أى حال كنت تجده بك رحيمًا وقد قال بعضهم اجعل قلبك خزانة شرك ومولاك موضع شكواك وما جاء في مثل هذا ما روى في قصة يونس عليه السلام حين كان في بطن الحوت أن الله عز وجل أسمعه صوت قارون وهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة لاقرار له فيها وأسمع عز وجل لقارون صوت ذى النون عليه السلام فسأل الملائكة الموكلين بعذابه أن يملوه حتى يخاطبه فأذنوا له في ذلك فناداه فاستجاب له فسأله عن قصته فأخبره بها فقال له ارجع إلى مولاك ففى أول قدم ترجع إليه تجده فقال له ذو النون عليه السلام ولم لم ترجع أنت إليه فقال له إن توبتي وكلت إلى ابن خالتي موسى فلم يقبلها أو كما جرى في القصة فأخرجه الله عز وجل إلى البر بفضلته ورحمته ولذلك قال بعضهم

تقواك تقواك عمدة في رجاك      وزجاك رجاك عمدة في تقواك

فان خليت منهما فمولاك مولاك ثم مولاك

( حديث الشفاء في ثلاث )

( ٢٢٧ )

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّفَاءُ فِي ثَلَاثَةِ شُرْبَةٍ عَسَلٍ  
وَشَرْطَةِ مَحْجَمٍ وَكِيَّةِ نَارٍ وَأَنْهَى أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ رَفَعَ الْحَدِيثَ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما إخباره صلى الله عليه وسلم بأن الله سبحانه جعل الشفاء في ثلاث شربة عسل وشرطة محجم وكية نار والحكم الثاني نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي بالنار والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال هل الشفاء في هذه الثلاثة المذكورة هو على العموم للمؤمن وغيره أولا وهل الشفاء أيضا يكون هنا عاما من كل الأمراض أو في مرض خاص وهل يحتاج في ذلك إلى نية عند استعماله أم لا يحتاج وهل نهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي هي كراهية أو تحريم وهل يعرف أيضا لذلك حكمة أم لا ( فالجواب ) على قولنا هل هو على العموم في المؤمن والكافر أم لا ظاهره محتمل لكن قد جاء من طريق « شفاء امتي في ثلاث » فإن حملنا عموم لفظ هذا على تخصيص هذه الطريقة التي أوردناها فيكون خاصا بأمته صلى الله عليه وسلم وإن تركناهما على مقتضاه فيكون العموم في هذا أظهر وتكون الطريقة الأخرى تدل على أن هذا الخير باق لأمته صلى الله عليه وسلم ( وأما قولنا ) هل يكون ذلك شفاء من كل داء أو هو من أدواء مخصوصة فاللفظ محتمل لكن الأظهر العموم لأنه من طريق الرحمة والمن وما هو من هذا الباب فالعموم أظهر فيه وقد تكلم ناس في هذه الأحاديث وعللوا الفائدة فيها بأن جعلوها بنظرهم راجعة إلى التجربة؛ وما يقول فيها أهل الطب فاذا رجعنا إلى نحتهم إلى التجربة وقول الأطباء فلم يبق لقول الصادق صلى الله عليه وسلم فائدة أصلا وهذا لا خفاء في غلط قائله والله عز وجل يقول ( وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ) وقال تعالى ( وما ينطق عن الهوى ) فاذا صدقنا قول أهل التجربة وأهل الطب وكلاهما تقدير وظن غالب فيجب من باب أولى تصديق الصادق صلى الله عليه وسلم الذي يخبر عن جعل الأشياء كيف شاء واختراعها بقدرته وحكمته فالتوفيق لا ينال إلا من طريق النعم علينا وما يبين أنه على العموم ما اتفق لبعض العلماء بغرب الأندلس كان من رواة الحديث عاملا به متبغا للسنة والسنن وكان الناس يجحدون برأيه في كل ما يشير به عليهم بركة حين شهر بذلك فكان الناس يقصدونه من الأماكن البعيدة في أخذ رأيه في المعضلات التي تصيبهم وكان في بعض الحصن بعض الفلاحين وكان له رأس بقرة وكان يعيش به فسرق فاحقه منه كرب عظيم فقيل له مالك إلا الفقير الذي في رأيه البركة هو يخبره عليك فاتاه فأخبره بحاله وهو يبكي ويضرع إليه ويتوسل إليه بكل ما يمكنه عساه يخبر عليه رأس بقره

فقال له اذهب فاحتجم فخرج ليحتجم وعادتهم في البلاد أن المزينين يسترون حوائثهم بمناديل من صرف أو كتان فرفع ذلك المنديل لأن يدخل فاذا برأس بقره في داخل الحانوت والحانوت خالية فأخذه ثم رجع إلى الفقيه يخبره بحاله فلما أخبره قال له الحاضرون أى نسبة في قولك احتجم حين يكون سبياً في جبر رأس البقرة فانك لما أمرته بذلك تعجبنا من بعد النسبة التي بين حاله وما أمرته به ولم نقدر أن نكلمك ثم نجح فيما أمرته به أفدنا ذلك فقال لهم لما رأيته قد أصيب وحاله يقتضى الخوف عليه من شدة كربه ورأيته لا يقبل عذرا ان قيل له فتداركت قوله صلى الله عليه وسلم «شفاء أمتي من ثلاثة شرطة محجم» فأخذت الحديث على عمومه فأمرت بما أخبر به الصادق صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى فبركة السنة هي التي شفته أو كما جرى وحدثني بهذا بعض مشايخي من رواة الحديث وكان له العلم والدين المتين وكان من البلد الذي كان فيه ذلك الفقيه وجرت هذه فيه ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يحتاج الى نية عند استعماله فكل ما هو من طريق النبوة فالنية أصل فيه وقد يؤثر لمن لم تكن له نية اذا اخذه على وجه التداوى مثل ما يأخذ الذي الدواء يعطيه الطبيب فان ذلك المقدار من النية فيه مجزئ وأما الذي يأخذه على طريق التجربة أو الشك فلا يزيد بذلك إلا شدة بدليل قول الله سبحانه (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا) وكل من لم يصدق ما قاله الصادق صلى الله عليه وسلم أو شك فيه فقد ظلم نفسه فلا يزيد ما يستعمل من الكتاب والسنة إلا خسارا ورضي الله عن ابن عباس كان اذا رمدت عينه يتلو قول الله عز وجل في العسل فيه شفاء للناس ويكتحل به يبرأ من حينه وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا طلع له نبت تلى الآية وطلاء بالعسل فيبرأ أيضا فمثل هؤلاء السادة ومن تمعهم بأحسان إلى يوم الدين عرفوا الكتاب أيضا والسنة وما به من عاينان ذلك ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يهيه صلى الله عليه وسلم عن الكي نهى تحريم أو كراهية احتمال والأظهر أنه على الكراهة وما يدل على ذلك أن بعض الصحابة كانت الملائكة تسلم عليه فأخذه مرض فقيل له ليس يبريك منه الا الكي فاكتوى فلم تسلم عليه الملائكة حتى تاب وأقنع عن الكي فرجعت الملائكة تسلم عليه كما كانت قبل وقد جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى بعض الصحابة في الحكمة لئلا يعلم هل كان كيه لذلك الصحابي بعد هذا الحديث فيكون فعله عليه السلام ناسخا لقوله أو يكون قبل الحديث فيكون فعله منسوخا بقوله فاذا احتمل الأمرين بقى موضع خلاف وفعل هذا الصحابي الذي كانت الملائكة تسلم عليه كان كيه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم فبان النهي عندهم هو المشهور فيه الكراهية لأنه روى عنه رضي الله عنه أنه قال اكتبونا فما أفاجنا فلولا أن النهي كان معلوما عندهم بعد موته صلى الله عليه وسلم وتأوله أنه على طريق الكراهية واكتوى فظهر له غيره أراد ما قال ذلك ولا تاب من الكي وأقنع عنه وحينئذ رجعت الملائكة



تسلم عليه كما كانت وفيما جرى لهذا الصحابي دليل على أنه لا تعجل العقوبة الا للحبوب لكي يرجع  
وأما غيره فقد يؤخره إملأ لقول مولانا سبحانه (إنما نمل لهم ليزدادوا إثما) (وأما قولنا) هل نعرف  
لنتيه صلى الله عليه وسلم علة أم لا أما أن يفعل صلى الله عليه وسلم شيئا لغير حكمة فستحيل وأما  
ماهى فتحتمل والله أعلم وجوها (منها) أن الجاهلية وأهل الكتاب يفعلون ذلك وهو عليه السلام  
قد نهى عن التشبه بهم فيكون لأجل ذلك واحتمل أن يكون لما جعلها الله تعالى للعذاب والنقم  
اتبع عليه السلام فيها حكمة الحكيم وأعطاهما ما هو الغالب من شأنها واحتمل أن يكون عليه السلام  
كره ذلك من طريق الفأل فهذه سنته عليه السلام يعجبه الفأل الحسن كما فعل عليه السلام حين قال  
من يحلب هذه الشاة فقام رجل ليحلبها فسأله عن اسمه فلما أخبره لم يعجبه ذلك الاسم فقال له اجلس  
ثم ثان مثل ثم ثالث فلما أعجبه اسمه قال له احلب فكره هنا أن يكون شفاء أحد أمته بالنار من  
أجل الفأل ولا يكون لها في لحم مؤمن نصيب لا في الدنيا ولا في الآخرة واحتمل مجموع ما  
ذكرناه وزيادة لأنه عليه السلام معدن الحكم والخير وبقي (سؤال) وهو أن يقال كيف يخبر بشيء  
أن فيه شفاء ثم ينهى عنه (فالجواب) اعلم والله وفقنا الله وإياك أنه لما كان عليه السلام الصادق المشفق  
على أمته الرحيم بهم كما جاء في التنزيل فأعلمنا بما جعل الله تعالى فيها من الشفاء وهانا عن استعمالها لما في  
ذلك من المضار علينا لأننا بنفس نهيه عليه السلام عن ذلك علمنا أنه قد اجتمع فيها الأمران الشفاء والمضار  
فغلب صلى الله عليه وسلم الذى هو الأصلح في حقنا وهو النهى كما أخبر الحق سبحانه في شأن  
الخنزير فيها منافع للناس ثم حرمها لما فيها من المضار في العقول والأديان (وفيه من الفقه) أن دفع  
المضار أكد من تحصيل النفع يؤخذ ذلك من أنه لما كان في الكلى النفع والضرر غاب عليه السلام  
دفع الضرر فنهى عنه وهذا المعنى هو الذى فهمه حذيفة رضى الله عنه حيث قال كان الناس يسألون  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركنى (وفيه دليل) لأهل  
الزهد وهو أنه لما كان في الدنيا الوجهان غلبوا الضر فيها فدفعوه بالزهد فيها فنجوا وربحوا الدارين  
وعاد الضرر على أهلها فتعبوا في الدارين معا (وفيه من الفقه) أنه إذا كان شيء يكون فيه خير وشر  
ولا يقدر على دفع ذلك الشر الذى فيه يترك خيره من أجل شره ومن أجل هذا الباب كان أطباء  
الأبدان لما أن كانت عندهم الحمودة فيها السم القاتل وفيها النفع لا ذهاب الاخلاط وقدروا على  
أن يحجبوا ضررها عن الأبدان بالحجب المعلومة استعمالها بالحجب ولا يستعملها أحد وحدها  
الا قتلته وكذلك أيضا أطباء الأديان لما كانت النفس وما تشير إليه غالبا سم قاتل في الدين  
لم يستعملوها إلا بحجاب الشريعة فانهم لا انفكاك لهم عنها فلم تضرهم مع ذلك وانتفعوا بها وربحوا  
عليها الدارين جميعا والذين استعمالها بغير حجب الشريعة قتلتهم وخسروا بها الدارين معا عاذنا

الله من ذلك ولذلك قال ، اذا كنت متقيا فشر نفسك أولا فاتقه ، فان عوفيت منها فلا شر بعدها

## حديث نفع الحبة السوداء

(٢٢٨)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءَ مَنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ قَارَ ابْنُ شَهَابٍ وَالسَّامُ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ

ظاهر الحديث الاخبار بأن الله عز وجل جعل في الحبة السوداء التي هي الشونيز شفاء من كل داء الا الموت والكلام عليه من وجوه

وهي كما تقدم في الحديث قبله من التوجيهات في الشفاء والانفصال عنها كالاتصال عن تلك غير أن هذا زيادة في التوجيه وهي أن عادة العرب إذا أكدت الشيء بالمصدر أو استثنت من العام بعضه دل على أن ما بقى حقيقة في العموم لا يحتمل التخصيص وقد قال صلى الله عليه وسلم إنها شفاء من كل داء فهذا اللفظ عام وقد يحتمل التخصيص فلما استثنى منه البعض بقوله عليه السلام إلا السام دل على أنه شفاء عام لا يحتمل التخصيص وقد قال بعض العلماء في هذا الحديث ما قدما ذكره في الحديث قبل أنه يرجع في ذلك لما يقوله الأطباء وهذا ليس بالبين والجواب عنه مثل الجواب في الحديث قبل وقد قال أهل الطب أن الحبة السوداء تنفع عندهم لسبعة عشر داءً بالتجربة وقد ذكر لي بعض مشايخي في الحديث والفقهاء وكان قد جمع الله له الحديث والفقهاء والعمل بهما والتقوى أن شيخه رحم الله جميعهم وإيانا بفضل أن بعض أصحابه وكان من الزاهدين المباركين وكان يحضر مجلسه كل يوم فلما قرأ هذا الحديث وتمكلم الشيخ عليه بنحو ما أشرنا إليه في الحديث قبله جاء يوم ولم يأت ذلك الزاهد مجلس الشيخ فلما أتاه بعد سأله ما حبسك عنا فقال له إن عيني رمدت فأوجعتني فأخذت الشونيز فمضغته وألقيته داخلها فزادت وجعا فقلت مخاطبا لها اوجعي أو طيري فما أخبر الشيخ إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يقول النبي عليه السلام إلا حقا فبرئت من لياتي وما بقى لي فيها شيء من الأشياء المؤلمة ولا أثر منها فقال الشيخ للفقهاء مثل نية هذا هي النية المباركة التي تظهر فيها فائدة الحديث ولو استعمله أحد منكم مع الشك الذي في نياتكم لطارت عيناه أو كما جرى وفي هذه الحكاية دليل على ما قلناه في الحديث قبله أما الأمور التي تتلقى من الشارع صلى الله عليه وسلم أن الفائدة في استعمالها إنما تكون بحسن النية وإن لم يكن هناك حسن نية خيف على الشخص من زيادة الضرر وقد بينا الدليل على ذلك من كتاب الله تعالى والله الموفق للخير بفضله

(٢٢٩) حديث لاعدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَاعْدَوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةً وَلَا صَفْرًا وَفَرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما نفي هذه الأربعة وهي الاعدوى والطيرة والهامة والصفر والثاني الأمر بالفرار من المجذوم كما يفر من الأسد والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ماعناه وما الحكمة في نفيه عليه السلام ذلك وهل أمره عليه السلام بالفرار من المجذوم وجوباً أو ندى (أما قولنا) ماعناه فإن تلك الأربعة الأشياء كانت من عمل الجاهلية فمعنى الاعدوى عندهم إذا كان عندهم الجمل بهاء يخرجونه من بين الجمال ويزعمون أن ذلك الداء هو الذى يعدو إلى غيره أى ينتقل منه إلى غيره وقد سئل عن ذلك سيدنا صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله الأبل تكون مثل الظباء حتى يدخل بينهما الأجرى فيعدوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «فمن أعدى الأول» فنفى بقوله صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الأول ما كانوا يعتقدون من ذلك وبين أن حقيقة إصابة الخير والضرر على اختلاف أنواعهما فى جميع الحيوان عاقلة وغير عاقلة إنما هو بقدره الله تعالى ومشيئته لا تأثير لشيء فى ذلك وأما الطيرة فإنه كان من عاداتهم من أصابه منهم ضرر من شيء من الأشياء أو بسببه كان يتطير به أو يكرهه وينسب ما جاءه مما لم يعجبه أنه من ذلك وقد أخبر الله عز وجل بذلك فى كتابه حيث قال ( قالوا إن تطيرنا بكم لئن لم تنتهوا لنرجسكنم وليمسكنم منا عذاب أليم ) فجاءهم الجواب طائرهم معكم فنفى صلى الله عليه وسلم أن يصيب أحداً من أحد وبال وإنما وبال الشخص من سوء حاله كما قال سبحانه ( طائرهم معكم ) وأما قوله ( ولا هامة ) فإن العرب كانوا يقولون إن المقتول إذا قتل ولم يؤخذ بثأره يخرج من رأسه طائر يصيح حتى يؤخذ بثأره وقيل يخرج من عظامه إذا بليت فكذب صلى الله عليه وسلم ما دعوه من ذلك بقوله ( ولا هامة ) أى ليس ما يقولون من ذلك حق وفى هذا دليل على تكذيب كل من يدعى فى خلق من خلق الله تعالى أنه متولد عن شيء برأيه أو بكلام غيره من تقدمه ويحكم على القدرة برأيه أو باستباحة حكمة يدعيها أن ذلك كله كذب وليس لعلم ذلك طريق من طريق الحكمة بالجملة الكافية إلا من طريق إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم ويبطل بهذا علم الفلاسفة والطبيعيين يعنى وأهل صنعة الفلك لأن ذلك كله برأيهم ليس فيه من الشرع مستند ولا يحل تصديقهم فيما يزعمونه ( وأما قوله ولا صفر ) فإنه دود فى البطن يقتل من أصابه فأزال بقوله هذا ما كانوا يتوهمونه من ذلك حتى يعلموا أن الميت إنما يموت بأجله ولا يلتفت لعادة الجاهلية فى ذلك ويترتب على هذا من الفقه أنه لا يعمل من

الاسباب إلا الذي جاءت به السنة لاتباع الأمر أو ما كانت جارية وأبقتها السنة مثل ما كان يعجبه صلى الله عليه وسلم الفأل الحسن وقد كان ذلك من فعلهم في الجاهلية فأقرته السنة ومثل القسامة وعقل العاقلة وما أشبه ذلك ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن الأصل في الدارين لا تأثير في الوجود لشيء بذاته وإنما التأثير للقدره نفسها أو ما جمعاته القدره بمقتضى الحكمة وغير ذلك محال ولذلك قال أهل العلم ما معناه إن بروز القدره إلى باقي الأشياء على ضربين منها ما هي مغطاة بصدق الحكمة ومنها ما هي بارزة بذاتها لانغطية عليها ﴿ وأما قولنا ﴾ الحكمة في نفيه عليه السلام تلك الأربعة الأشياء فلوجوه منها ليحقق أن التأثير في الأشياء كلها للقدره كما تقدم وغير ذلك محال لأن هذا من حقيقة الإيمان ومنها نفي التغيير الذي قد يعاق في النفوس من تلك العوائد لمن فعلها وذلك قال صلى الله عليه وسلم إذا تطيرت فاهض أى لا ترجع عما كانت عليه نيتك قبل فان ذلك التطير لا يمنع شيئاً ولا يجلبه ومنها شفقتة عليه السلام على أمته ليريحهم من التعب الذي يلحقهم بالنقيد بتلك العوائد المذمومة ولا فائدة لهم فيها ومنها ابقاء التوادد بين المؤمنين يؤيد هذا المعنى الذى أشرنا إليه قوله عليه السلام في الشؤم إن كان فى الدار والمرأة والفرس فان هذه الثلاث مما يمكن الانفصال عنها وليس على أحد فى ذلك كبير مشقة ولم يحقق عليه السلام الشؤم فيها وإنما قال عليه السلام ان كان يعنى على زعمكم فى هذه الثلاث ونفاه أن يكون فى ابن أو أخ أو صاحب أو قريب من القرابة أو فى شيء من الأَطعمة أو فيما يتمول من الأشياء سوى ما ذكر حتى تبقى نفوس القرابة والأصحاب مجتمعة لا يجد أحد بأحد تغييراً وكذلك فيما فتح الله تعالى عليه من جميع الممتلكات وترى اليوم عادة بعض الناس يتطيطرون ببعض بينهم وبين أصحابهم ويقولون ما أتى على فلان إلا حين ولد له فلان ويكره ذلك الابن من بين بنيه ووافقهم على ما زعموا وكذلك فى الأصحاب ومن يلقونه يقولون ما حرمت اليوم إلا من كوفى لقيت فلانا وقد شاع هذا فى الناس كثير أو هذا مخالف لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولما نص عليه فى هذا الحديث وجاهلية محضه وكفى بهذا شؤماً لأن الشؤم كله والشركه مخالفة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم وقد بين العلماء الشؤم الذى فى تلك الثلاث. فقالوا شؤم المرأة سوء خلقها وشؤم الدار سوء جارها وشؤم الفرس أن لا يجاهد عليه فى سبيل الله وأما جوابه صلى الله عليه وسلم للمرأة التى أتت تشكوها له حالها بدارها حيث قالت أتيتها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة فليس فيه تحقيق بشؤمها وإنما قال صلى الله عليه وسلم ذلك ترويحاً لخطاها كأنه عليه السلام بقول ليس يلحقك منها شيء إذا رحلت عنها وتبقى هى مما نسبت أنت إليها ذميمة عندك لا تلتفتى إليها وهنا تنبيه على الشؤم الذى قد تحقق بالكتابة والسنة لكل من لا يرجع عنه وهو الذنوب والمعاصى فان شؤمها لا يفقد فى الدارين

حسا ومعنى وهذا الشؤم الذى قد نفته الشريعة تعلقت به النفوس إلا القليل وهم أهل التوفيق قاتل الله  
أخا الجباله على نفسه ما أعداه وعن الحق ما أعماه (وأما أمره) عليه السلام بالفرار من المجذوم هل هو على  
الندب أو الوجرب أو من طريق الشفقة احتمل والأظهر أنه من طرق الشفقة بدليين أحدهما من فعله  
عليه السلام وهو أنه روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه أكل مع المجذوم في صحفة واحدة وقال «بسم الله لن  
يصيبنا إلا ما كتب الله لنا» فلو كان الفرار منه واجبا أو مندوبا كان عليه السلام أول من يفعله والدليل الآخر  
أنه قد ذكر من طريق الطب أن تلك الروائح التي لهم تحدث في الأبدان خللا وتتألم النفوس أيضا منها ومن  
شفقته عليه السلام على أمته كل ما فيه لهم ضرر في أى وجه كان ينهائم عنه وكل خير في أى نوع كان  
يدلهم عليه فجزاه الله عنا أفضل ما جازى نبينا عن أمته وأما قوله عليه السلام كما تفر من الأسد فهو  
مبالغة في الهرب منه لأن العادة في فرار الناس من الأسد أنهم يكونون منه في البعد بحيث لا يشمون  
له رائحة ولا ياحقهم منه نفس وهم يشتدون في الهرب فهذه غاية في الهرب ويمكن الجمع بينه وبين فعله  
عليه السلام وقوله إن قوله هو الم شروع لنا من أجل ضعفنا فمن فعله فقد أصاب السنة وهى أثر الحكمة  
الربانية وفعله عليه السلام هو حقيقة الإيمان والتوحيد لأن الأشياء كلها ما جعل الله تعالى لها تأثيرا  
إلا بمقتضى جريان حكمته سبحانه وسنته في خلقه ومالم يجعل له ذلك فلا تأثير له وما السكل إلا  
بقدرته عز وجل وإرادته يشهد لذلك قوله عز وجل (وما هم بضارين به من أحد إلا بأذن الله) فمن  
كانت له قوة يقين وصدق إيمان فله أن يتبعه عليه السلام في فعله ولا يضره شيء وهو في فعله متبع  
للسنة ومن كان يقينه ضعيفا فله أن يتبع أمره عليه السلام في الفرار ولا يجوز له مع الضعف أن  
يتبع في الفعل لأنه عرى عن شروطه وقد يدخل بفعله ذلك تحت قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم  
إلى التهلكة) ويترتب على هذا من الفقه أن الأمور التي يكون فيها توقع ضرر وقد أباحت الحكمة  
الربانية الحذر منها أن الضعفاء لا ينبغي لهم أن يقربوها وأن أصحاب اليقين والصدق مع الله تعالى  
في ذلك بالخيار إن شاءوا أخذوا بأحد الوجهين بالفعل أو الترك لأنهم لهم أسباب ذلك متمكنة وقد  
ذكر عن بعض السياحين أنه كان له رفيق في طريقه فمرا على مفازة وهى ضيقة العبور وإذا بها أسد  
فقال لصديقه اذهب ولا تبال فقال له صديقه السنة واسعة إنى لأمر عليه ومر عليه أنت ففعل فتقدم  
ومر عليه فلم يضره ورجع صديقه عن ذلك الموضوع إلى موضع ثان لكونه لم يجد في الوقت من اليقين  
ما وجد صاحبه فعمل كل منهما على ما اقتضاه حاله وهذا هو الشأن وفي قوله صلى الله عليه وسلم عند  
الأكل مع المجذوم (لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا) دليل على أن مقتضى الحكمة الربانية أن  
يصبه من المجذوم أذى لن يدنو منه وفي أمره عليه السلام بالفرار دليل على أن الحكم يعطى  
للغالب يؤخذ ذلك من أمره عليه السلام بالفرار على العموم لأن الغالب من الناس

هو الضعيف فجاء الأمر بحسب ذلك (تنبيه) أمرنا بالهرب من جذام الأبدان فن باب أولى الهرب من جذام الأديان وهم أصحاب البدع والشيع لأن المرض في قلوبهم والسم الباطن أشد سر يانمن الظاهر ومن أجل هذا روى عن بعض علماء السنة أنه كان في زمانه بدعي فجاءه يوما يرغب منه أن يقرأ عليه آية من كتاب الله تعالى فحاف أن لا يفعل وأخرجه من عنده فقيل له في ذلك فقال لم يأت بتلك الآية إلا وقد دبر معها مكيدة في الدين فالهرب من أهل الزيغ والزلل سبيل النجاة وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله الجليس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من الجليس السوء أو كما قال عليه السلام وقال بعضهم في هذا المعنى

يقاس المرء بالمرء إذا هو ماشاء وللشيء من الشيء مقاييس وأشباه

حديث الأمر باتخاذ السترة للمصلي (١٣٠)

عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ رَأَيْتُ بِلَالًا جَاءَ بِعَنْزَةٍ فَرَكَّزَهَا ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي حِلَّةٍ مُشْمَرًا نَصَلَى رَكْعَتَيْنِ إِلَى الْعَنْزَةِ وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالِدَوَابَّ يَمْرُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ وَرَاءِ الْعَنْزَةِ

ظاهر الحديث يدل على أن العنزة سترة للمصلي وأن المار خلفها لاشيء عليه ولا على المصلي والكلام عليه من وجوه

(منها) في صفة العنزة وهل تجزى في سترة المصلي غير تلك الصفة فأما صفتها فقد ذكر العلماء أنها مثل مؤخرة الرجل طولا وغلظا وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم حين سئل عن سترة المصلي فقال قدر مؤخرة الرجل ومنهم من حدها بما يقرب من ذلك وهو أن يكون طولها ذراعا وغلظها غلظ الرمح وبقي الخلاف بينهم فيما لم يكن على تلك الصفة مثل ستر العورة بالثوب وما أشبهه فمن لحظ تلك الصفة التي كان صلى الله عليه وسلم فعل قال لا يجزى غيرها ومن علل وقال ما جعلت السترة إلا من أجل عدم التشويش أجاز ذلك ولذلك اختلفوا في الخط في الأرض هل يجزى عن السترة أم لا على قولين ( وفيه دليل ) على جواز الصلاة بالتمشير يؤخذ ذلك من قوله مشمرا إلا أنه نص الفقهاء أن لا يكون ذلك من أجل الصلاة فإذا كان لضرورة ما فله أن يصلي به على حالته ( وفيه دليل ) على أن السنة في السفر التمشير ( وفيه دليل ) على أن إقامة الصلاة لا تكون إلا بعد ما يفرغ من كل ما تحتاج الصلاة إليه والتهيئة لذلك يؤخذ ذلك من أن بلالا لم يقم الصلاة إلا بعد ما فرغ من ركز العنزة ( وفيه دليل ) على أن وقت الشروع في أمور الصلاة من الاتمام وما يقرب منها لا يشتغل بشيء وإن قل يؤخذ ذلك من كون بلال فرغ من ركز العنزة وهو شيء يسير

جدا وحينئذ أخذ في الإقامة وبلال لا يفعل ذلك إلا بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ﴿ ويترتب عليه من الفقه ﴾ خلو القلب عند التلبس بالعبادة من كل شيء، وإن قل يؤيد هذا قوله تعالى ( فاذفرغت فانصب وإلى ربك فارغب ) ﴿ وفيه إشارة ﴾ إلى أن المسافر يقدم في سفره ما يحتاج إليه من ضروراته لدينه بحسب ما يعرف من طريقه ويعرف ذلك في رحله يؤخذ ذلك من حمله صلى الله عليه وسلم العنزة في رحله ولاجل هذا قال العلماء ينبغي للسرى أن يكون له في بيته تراب طاهر أو حجر معه للتميم من أجل أن يطرقة بالليل مرض لا يمكنه معه الطهارة بالماء فإذا كان عنده أحد الأشياء التي يجوز التيمم بها يتيمم ولم يتعطل عليه فريضة وإلا كان مفرطا في دينه ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن القصر في السفر أفضل يؤخذ ذلك من قوله « صلى ركعتين » لأن العلماء اختلفوا في القصر في السفر فمن قائل بالوجوب ومن قائل بصدده إلا لعذر ومن قائل بجوازه والذين قالوا بجوازه اختلفوا أيضا أيهما أفضل هل القصر أو ضده بحسب ما ذكر في كتب الفروع ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن السنة حسن الزى في الصلاة يؤخذ ذلك من قوله « في حلة » والحلة عندهم هي أحسن الزى لأنها ثوبان تستر الجسد كله ﴿ وفيه دليل ﴾ لمن تأول السترة وعللها بأنها لزوال التشويش يؤخذ ذلك من قوله ﴿ ورأيت الناس والدواب يمررون بين يديه من وراء العنزة ﴾ فإنه لا شيء للخاطر أشدته وبشأ من مرور الناس والدواب بين يديه ﴿ وبقى بحث ﴾ وهو أن يقال هل جعل العنزة على ذلك القدر الذي تقدم ذكره تعبدا لا يعقل له معنى أو هو مما تعقل له معنى فإن قلنا لا يعقل معناه فلا بحث ووجب الاتباع لا غير وإن قلنا لها معنى وهو الأظهر فما هو فنقول والله أعلم لما كانت الصلاة لها تلك الحرمة العظيمة كما تقدم ذكره في حديث الاسراء وكانت قبل في الامم الخالية لا يوقعونها إلا في المواضع التي نصبت لها وقد أمر الله عز وجل برفع تلك المواضع إكراما للصلاة التي توقع فيها بقوله عز وجل ( في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال ) ثم إن الله عز وجل مخصص به سيدنا صلى الله عليه وسلم أن جعلت له الأرض مسجدا وطهورا أي في كل موضع منها يجوز إيقاع الصلاة فيه كما تقدم في الحديث قبل بقوله عليه السلام « حيثما أدر كنتك الصلاة فصل » وقال عليه السلام في شأن المار بين يدي المصلي « لأن يقف أربعين خريفا خيرا من أربعين بين يديه » فبحلول وقت أداء الصلاة صارت جميع الأرض مستحقة للمصلي بوقع صلاته حيث شاء منها وبقيت حقوق الناس منها من المرور وغيره متعذرة بمنوعة حتى يفرغ هذا من صلاته فأحكمت السنة بجعل العنزة تحديدا للبقعة التي اختارها المصلي لوقوع صلاته وبقى ما عداها من الأرض لجميع الناس لا يحجر عليهم في تصرفهم فيها من مرور وغيره فجاء قوله صلى الله عليه وسلم « لا ضرر ولا ضرار » فبقيت حرمة الصلاة على ما هي عليه وبقي الناس على ما لهم في الأرض من المنافع لم يضيق عليهم لأن الدين كما

تقدم بسر ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في الذي يمر بين السترة والمصلي أنه شيطان لكونه خالف حدود الشريعة وبهذا التعليل يصح ما جاء من جواز أن يكون الخط في الأرض سترة فإن البقعة تحدد به وتنحاز من غيرها وتكون العنزة أفضل من الخط لأنها أكثر فائدة في حق الممار فإن المار قد لا يرى الخط ويمر بين السترة وبين المصلي فيقع في الاثم والعنزة بذلك القدر لا تخفى على أحد ولهذا الفائدة والله أعلم جماعات في الارتفاع قدر مؤخرة الرجل لأن ذلك القدر من الارتفاع لا يخفى على أحد ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم لا يفعل من الأمور كلها إلا الأرفع والأفضل يؤخذ ذلك من أنه لما كانت العنزة فيها زيادة الفائدة التي ذكرنا كان يحملها في رحله وعلى هذا التوجيه الذي ذكرناه يتميز فائدة قوله عليه السلام «سترة الامام سترة لمن خلفه» لأن بها تحبزت البقعة التي للصلاة أولاً ويكون آخرها بقدر ما تبلغ إليه صفوفهم فتنبه إلى هذا التوجيه تجده بفضل الله تعالى يجمع لك معاني الأحاديث التي وردت في هذا النوع من أنواع الصلاة ولا يكون بينها تعارض إن شاء الله تعالى وغيره من التعاليل قد ينكسر في بعضها ﴿ وقد قيل ﴾ الفقه بالفهم فانتبه لارواية وإن علت

حديث تحريم لبس الحرير

(٢٣١)

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَ حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْمَكَارِهِ لَهُ ثُمَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ

ظاهر الحديث يدل على كراهية لباس الحرير للمتقين والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ هل يجوز لغير المتقين وهل تلك الكراهية كراهية تنزيه أو تحريم ﴿ أما قولنا ﴾ هل يجوز لغير المتقين إذا عرفنا حقيقة هذا الاسم حيثئذ نتكلم في غيره وما يلزمه من هذا الحديث أما التقى فهو اسم يعم جميع المسلمين لأن الناس فيه على درجات ودايل ذلك قول الله عز وجل في كتابه ( ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا ) فكل من دخل في الاسلام فقد اتقى أى وقى نفسه من الخلود في النار فإن اتقى ثانية ومنع نفسه من المعاصي فقد اتقى حشد التقى أى وقى نفسه من دخول النار فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الايمان إيمانان إيمان لا يدخل صاحبه النار وإيمان لا يدخل صاحبه في النار » فالإيمان الذي لا يدخل صاحبه النار هو الايمان الذي يكون مع الأمر والنهى والإيمان الذي لا يدخل صاحبه في النار هو الايمان مع المعاصي والذي اتقى التقوى الثالث هو بى درجة الاحسان لأنه اتقى بالله ما سواه فلم يرفى الوجود سوى الواحد الأحد كما قال صلى



الله عليه وسلم « أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فإنه يراك » وهذا مقام الخصوص وبقى ما عدا المؤمنين فن قال إنهم مخاطبون بفروع الشريعة فلا يتجه لهم ومن قال إنهم ليسوا بمخاطبين بفروع الشريعة لم يتعرض لهم (وأما قولنا) هل الكراهية على التحريم أو التنزيه لفظ الحديث تحتل لكن قد جاءت الأحاديث من خارج تدل على التحريم لأنه قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم إنه قال في الحرير إنه حرام على ذكور أمي والآثار في هذا النوع كثيرة فقد ثبت تحريمه بالسنة على هذه الأمة وهل يستعمل عند الضرورة ويقدم على غيره أولا مثل إن لم يكن لشخص إلا ثوبان أحدهما نجس والآخر حرير فمنهم من قال يصلى في الحرير وكذلك لباسه في الحرب فمنهم من منعه وهو مالك والجمهور ومنهم من أجاز ذلك بشروط وهو الشافعي ومن تبعه والشروط التي ذكرت عنه أن يكون لابسه عادما لما يتقى به عن نفسه من آلات الحرب مثل الدرع وما يشبهه من عدة الحرب ويكون ثوب الحرير خشنا لأنه يرد عنه الأذى وأما أن يكون لباسه للزينة في حرب أو غيره فهذا لا يجوز وما اتخذه بعض الناس اليوم من لبسه في الحضرة والسفر على وجه الزينة فحرام لا يجوز ولا يسه عاص وسواء كان اللباس منه كثيرا مثل القبا وما يشبهه أو يسيرا مثل الكوفية وما يشبهها الباب واحد (وفيه دليل) على جواز الهدية وقبولها يؤخذ ذلك من قوله أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن الهدية على ثلاثة أوجه كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هدية لوجه صاحبك فلك وجه صاحبك وهدية للثراب فلك ما أردت وهدية لوجه الله تعالى فلك التي ثوابها على الله أو كما قال وبقى في الهدية تقسيم آخر قسمه العلماء لا يخلو صاحب الهدية أن يكون كسبه حراما أو حلالا أو مختلطا فان كان حراما فلا تحل وإن كان حلالا فجازة وإن كانت بمن كسبه مختلطا فأربعة أقوال بالجواز وبعدهم بالكراهة والتفرقة إن كان الحلال الغالب على كسبه فجازة وإن كان الحرام الغالب فممنوعة هذا إذا خلعت الهدية أن تكون رشوة فانها إذا كانت على هذا الوجه فحرام وذلك هو السحت بعينه وبقيت (علة التحريم) هل هي معقولة المعنى أو هي تعبد فان قلنا تعبدا فلا بحث وإن قلنا معقولة المعنى فإهي فنقول والله أعلم إن العلة فيه كالعلة في التختيم بالذهب واستعمال أواني الفضة والذهب وهي أنه لما كان الحرير لباس المؤمن في الجنة منعه هنا كما قال صلى الله عليه وسلم في أواني الذهب والفضة أنها أواني أهل الجنة وقال فيها في حديث آخر عن الكفار هي لهم في الدنيا ولكم في الآخرة وكذلك الجواب على الحرير مثل الأواني سواء بسواء وفي كون مولانا سبحانه أنعم على المؤمنين بدار كرامته وجعل لباسهم الحرير وآيتهم فيها الفضة والذهب ثم أنعم على الكفار أنه أعطاهم نصيبا من ذلك في هذه الدار وشاركهم في ذلك طائفة من المؤمنين وهم النسوة وما يباحق لأزواجهن من التمتع بتلك الزينة منهن تحقيق لصفة الرحمة حتى تعم جميع عباده

سبحانه يشهد لذلك قوله عز وجل ( قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة ) ﴿ وفيه دليل ﴾ على استغنائه عز وجل عن عبادة عباده وأنه لا تضره معصية العاصين لأنه سبحانه قد أنعم على الكفار وهم على ما هم عليه من كفرهم وهو أعظم المعاصي فقد أنالهم عز وجل طرفا من الرحمة في هذه الدار فلو كان يناله تعالى منها ضرر لم يكن يرحمهم في هذه الدار ولا في تلك الدار ولم يكن أيضا يلحق المؤمنين عذاب ولا آلام في هذه الدار ولا في تلك الدار فسبحان من تنزه وتعالى وتقدس واستغنى عن عبادة العابدين ﴿ وبقى بحث ﴾ وهو ما للحكمة في أن أبيض لبس الحرير للنسوة وهن في جميع أمور الدين شقائق الرجال فان قلنا تعبدا فلا بحث وإن قلنا للحكمة فسا هي فنقول والله أعلم لها وجوه ﴿ منها ﴾ أنه لما علم الله من ضعفهن وقلة صبرهن عنه لأن النفوس كثيرا ما تتعلق به فلطف عز وجل بهن في إباحة لبسه ( ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ) ﴿ ووجه آخر ﴾ وهو أن زينتهن به ليس في الغالب لهن بل هي لأزواجهن وتزين الزوجة لزوجها من جملة حسن التبعل وحسن التبعل من الإيمان فلما عرى لبسهن له عن حظوظ النفوس وكان لبسه لهن مما يعين على أوصاف الإيمان وهو حسن التبعل أبيض لهن ذلك ﴿ إشارة صوفية ﴾ وهي أنه لما كان لبس الحرير أعلا الملابس ولبسه تبلغ النفوس أعلا حظها في جنس اللباس حرم على الذكور الذين فيهم الفجولية وأبيض للأوثية دل بهذا على أن من فيه فخرية في الهمة أن كل ما فيه تناه من جميع ملذذات الدنيا على اختلاف أنواعه لم يرجوا عليه وإن كان بعضه مباحا أيضا على لسان العلم وزهدوا في جميعها إلا بقدر ما هو عون على الدين وكذلك كل ما كان للنفس فيه حظ لم يرجوا عليه وإن كان بعضه مباحا أيضا على لسان العلم إلا بقدر ما هو عون على الدين في مثل هذا هو تنافسهم حتى أنه ذكر ﴿ عن بعضهم ﴾ أنه كان مجاورا بمكة وكانت بيده صنعة يرد فيها في اليوم جملة دراهم فلا يعمل من تلك الصنعة التي يعرفها ولا يشتري لنفسه شيئا يقنات به إلا حتى يرى محتاجا فيرهن شملة كانت له فيما يحتاج في تلك الصنعة فيعمل يومه ذلك ثم يفدى شملته آخر النهار ويكون أكله تابعاً لذلك المحتاج الذي رآه وما يقوى حسن فهمهم قول عمر رضى الله عنه حين تكلم معه بعض الصحابة رضى الله عن جميعهم بأن يحسن لنفسه في أكله ويطيبه فان في عاقبته وصحته منفعة للمسلمين فجاء بهم بأن قال لهم كان لي صاحبان وقد ماتا فانا أشاركهما فيما كانا عليه من العيش الغليظ لعل أشاركهما في عيشهما الرغيد أتريدون أن أكون ممن قال عز وجل في حقهم ( أذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها ) فنفس من ادعى الفجولية وهمة أدنى حالة من الأوثية ويهرج بلسان العلم وهو لا يعلمه من غلبنا يعلو الهمة والمساعدة على ذلك بمنه

(٢٣٢) ﴿ حديث النبي عن تشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال ﴾

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ اللَّهُ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرَّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ

ظاهر الحديث الدعاء منه صلى الله عليه وسلم باللعنة على من تشبه من الرجال بالنساء وعلى من تشبه من النساء بالرجال والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى اللعنة وهل هذا التشبه مطلقا في كل الوجوه أو على شيء مخصوص وهل هذا الدعاء من النوع الذي هو مخوف أو ضده وهل هذه اللعنة لحكمة نعلما أو تعبد ليس إلا وهل الواقع في هذا تكون التوبة ترفع عنه ما لحقه من ذلك أولا ﴿ أما قولنا ﴾ ما معناها فان اللعنة في اللغة هي البعد قال الله عز وجل في كتابه ﴿ فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين ﴾ أى أن الله أبعدهم فمن أبعده الله تعالى فهو أخسر الناس فان لعنة الله لا غاية لها أعادنا الله من ذلك بجرمة نبيه صلى الله عليه وسلم فهذا في الزجر والنهي أكبر من الحدود التي جعلت في المعاصي لأن تلك الحدود كفارة لهم لما وقعوا فيه وهذا البعد لم يجعل لصاحبه مخرج على لسان الشارع عليه السلام وقد وقع من كثير من الناس التهاون بذلك ووقعوا فيه ولا يحسبونه شيئا نعوذ بالله من الحرمان ﴿ وأما قولنا ﴾ هل هو مطلق من كل الوجوه أو هو من وجه ما أما ظاهر اللفظ فمحتمل وأما الذى قد تقرر بما فهم من قواعد الشريعة خلف عن سلف فهو في زى اللباس وبعض الصفات والحركات وما أشبه ذلك وأما تشبه بهم في أمور الخير وطلب العلوم والسلوك في درجات التوفيق فمرغوب فيه وقد عاد اليوم عند بعض الناس وإن كانوا من الذين يشار إليهم الأمر بالعكس فأنهم يمنعون النسوة من تعلم العلم ويرونه من باب المذموم لهن ويتشبهه النساء بالرجال في زيهم ويرونه من قبيل النبل والكيس فانا لله وإنا إليه راجعون على الخلل الذى وقع في الدين بوضع الأمور على ضد ما وضعها الشارع عليه السلام وكثرة التهاون في ذلك ﴿ وأما قولنا ﴾ هل هذا الدعاء بما هو مخوف أو ضده وهو المرجو خيره لقوله صلى الله عليه وسلم « إني عهدت عند ربي عهدا أيما بشر لعنته من أمتى أو سببته أن يجعلها عليه رحمة، أو كما قال عليه السلام أعلم وفقنا الله وإياك أن دعاه صلى الله عليه وسلم على أحد من أمته أو سبه إياه أو لعنته له على ضربين منها ما هو على طريق الزجر والنهي عن شيء في الدين وما هو في معناهما فان ذلك من النوع الخفيف من حقوق الرمال من أجله فان المنع بذلك أشد من الحدود كما بينا أول الكلام وما كان من ذلك على وجه الغيظ والحرج فذلك الذى ظاهره مخوف وهو رحمة في الحقيقة وقد نص صلى الله عليه وسلم على ذلك لأنه قال « يارب إني بشر يلحقني ما يلحقني

البشر من الغيظ فأبدا أحد من أمي سببته أولعنته فأجعله له رحمة» وهذا الدعاء هنا من قبيل الزجر والردع فهو مخوف وأى مخوف ﴿وأما قولنا﴾ هل هذا الزجر لحكمة نعلبها أو تعبد فالحكمة في ذلك ظاهرة لاخفاء بها وهي إخراج الشبه عن الصفة التي وضعتها عليه حكمة الحكيم كما قال عليه السلام «لعن الله الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة» وعلل هذا بتغيير خلق الله تعالى فهناك تغيير خلقه وهنا تغيير صفة فالعلة واحدة لأن تينك الطريقتين المذمومتين تضمنتا وجوها من وجوه الضلالات فهنا إخراج صفته بجهله عن ما رتبته من له الأمر سبحانه ومنها التشبه بصفة الخلق والاختراع لأن الله عز وجل قد خلق أشياء وجعل لها صوراً وصفاتاً فمن غير منهما صورة أو صفة على خلاف ما وضعت فقد نازع الجليل القدرة في قدرته واختراعه وفيه أيضاً إظهار سوء الأدب حقيقة لأن أدب العبودية موافقة الموالية في كل الأشياء التي شاءتها على أي نوع شاءتها وأشياء من هذا النوع عديدة إذا تأملتها وفيما ذكرنا منها كغاية ﴿وأما قولنا﴾ هل التوبة للواقع في شيء من ذلك رافعة لما قد لحقه من الوعيد أولاً فإن جعلناه من جملة المعاصي ليس إلا فيدخل تحته قوله صلى الله عليه وسلم «التوبة تجب ما قبلها» وإن قلنا إن دعاءه عليه السلام يلحق الواقع في ذلك الذنب أمر زائد من الخسارة والحرمان لأن دعاءه عليه السلام مستجاب فبقى الأمر محتملاً أن يذهب ذلك بالتوبة كما يذهب الذنب أو ذلك أمر قد وقع بالشخص لا يرتفع عنه ذلك الحرمان وإن تاب الأمر محتمل وليس لنا دليل قطعي على أحد الوجهين ﴿ويترتب﴾ على هذا من الفقه أن الوقوع في الكبائر التي لها حدود وعقاب معلوم خير من الوقوع في هذه وأمثالها أعاذنا الله من الجميع بفضله لأن التوبة والحدود في تلك أيهما جاء بعد كان كفارة لها وهذه محتملة أن يكون لها مخرج أولاً مخرج لفاعلها فالهرب الهرب إن كنت حازماً والعفاف العفاف تكن ناجياً

(٢٣٢) ﴿حديث النهي عن الوصل والوشم﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ  
وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ

ظاهر الحديث لعن هذه الأربعة المذكورة فيه والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن يقال ما معنى تلك الأفعال التي لعن النبي صلى الله عليه وسلم من فعل منها واحدة وما معنى اللعنة فقد تقدم في الحديث قبل معناها وهل هذا النوع من الدعاء المخوف أو لا فقد تقدم الكلام عليه أيضاً في الحديث قبل وكذلك في التوبة منها قد تقدم الكلام عليه وما معنى اللعن الذي ذكره النبي ﷺ لمن فعل واحدة من هذه الأربعة ﴿فأما قولنا﴾ مامعناها فإن الواصلة التي تصل شعرها بشعر

أخر ليس من شعرها والحق العلماء بها من وصلت شعرها بأى شيء وصلته من صوف أو حيرر أو غير ذلك والمستوصلة هي التي تفعل ذلك بغيرها والواشمة هي التي تشم شيئاً من جسدها وكانت عادت من يفرزن الموضوع الذي يردن أن يعملنه شامة بالحديد حتى يدمن الموضوع ثم يحشى بالكحل الأسود فيبقى ذلك الأثر يشبه الشامة التي هي مخلوقة والمستوشمة هي التي تفعل ذلك بغيرها ﴿ويترتب عليه من الفقه﴾ أن عامل المحرم والذي يعينه على ذلك في الأثم سواء يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم في شارب الخمر لعن الله شاربهوا وحاملها وبائعهوا وشاهدها وعاصرها ﴿وأما قولنا﴾ مامعنى العلة في ذلك فقد اختلف العلماء فيها فمنهم من قال إن ذلك لما فيها من التدليس وهذا ضعيف لأنه يخصص عموم اللفظ بغير دليل ومنهم من قال لتغيير خلقه الله تعالى وهو الظاهر فإنه قد جاء في حديث غير هذا حين ذكر عليه الفالجة والمفلة قال فيه المغيرات لخلق الله تعالى ويحمل على هذا النهي كل ما أشبه ذلك مما يفعل النسوة من تغيير ديباجهن بالخمر وماعتها وقد جاء عن عمر رضي الله عنه أنه أنكروا ما هو أقل من هذا وهو أنه أمر في خطبته النسوة أن لا يخنضن أطراف أصابعهن بالحناء دون باقى أيديهن وقال من كانت خاضبة فالخنضب إلى هنا وأشار إلى تحت الكوعين فإذا كان نهى عمر رضي الله عنه عن مثل هذا فما بالك بالغير من أفعالهن التي هي أشد من ذلك وقد تعددت حتى لا تكاد تحصى عده وبعض من ينسب إلى العلم في الوقت يجعل ذلك من قبيل الزينة الجائزة شرعاً فانا لله وإنا إليه راجعون على ذهاب العلم وأهله ويحتج بما ذكر عن الامام مالك رحمه الله أنه أنكروا أن يصح عن عمر أن يجعل ما ذكرنا عنه من الوشم وهذا لا حجة فيه لأن مالكا ما أنكروا على عمر مقالته وإنما أنكروا أن يعتقد معتقد أن ما نهى عنه عمر إلا أنه من الوشم الذي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعله ونهى عمر رضي الله عنه عن ذلك إنما هو لمعان منها أنه أشبه الوشم ولما أشبهه أعطاه حكمه وما حكم به فعلينا اتباعه لقوله صلى الله عليه وسلم «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي» وهو رضي الله عنه وعنهم أجمعين منهم ﴿وطريق آخر﴾ وهو أن ذلك لم يكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما كان شأنهم أن يخنضن إلى حيث أشار رضي الله عنه فنهانهم من أجل مخالفة السنة وقد يكون نهيه من أجلهما معاً لإحداهما قاتلي كيف إذا اجتمعا» وقد قيل إنما أنكروا مالك الرواية أن تصح لا الحكم لأن الامام مالك كان أكثر الناس احتراماً لمن تقدمه من السلف فكيف بالخلفاء ولو لم يكن لمالك شاهد على ذلك إلا في مسألة البناء في الرعاف إنه قال القياس والفقه يقتضى قطع الصلاة ولكن إتباع السلف أولى وبذلك ساد على غيره وكذلك سنة الله تعالى بعده في خلقه ما وقع من أحد احترام السلف والإقتداء بهم إلا رفع الله تعالى قدره على أبناء وقته وجنسه جعلنا الله منهم بمنه وفضله

(٢٣٤) (حديث حق الله على عباده)

عَنْ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا رَدِيفُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مَعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مَعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مَعَاذُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ قَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعْبُدُوهُ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى حُكْمَيْنِ أَحَدُهُمَا الْإِعْلَامُ بِحَقِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ وَهُوَ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْآخَرُ الْإِخْبَارُ أَيْضًا أَنَّ حَقَّ عِبَادِهِ سُبْحَانَهُ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ أَنْ لَا يَعْبُدُوهُ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِ

(منها) أن يقال ما الفرق بين حقه جل جلاله وحق العباد (فالجواب) أما حقه سبحانه فهو واجب لوجوه منها لذاته الجليلة ومنها لأمره عز وجل بذلك ومنها لما له عز وجل علينا من النعم والاحسان التي لا يحصى عددها وأما حق العباد عليه عز وجل إذا فعلوا ذلك فحق تفضل منه عليهم لا وجوب عليه لازم فإنه جل جلاله لا حق عليه لأحد لازم هذا مذهب أهل السنة والذي تعطيه الأدلة الشرعية والعقلية خلافاً للقدريّة التي هي مجوس هذه الأمة لا أنهم يقولون بزعمهم إن على الله حقاً واجباً أن عبده أن لا يعذبه وكيف يكون لعبده على مولاة حق لازم وهو كونه له هذا ينفيه العقل وقد أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام أن «بشر العاصين وحذر الطائعين قال إلهي وكيف أفعل ذلك قال بشر العاصين أن رحمتي وسعت كل شيء وحذر الطائعين إن أقمت عليهم عدلي هلكوا» من ذا الذي يطبق عدله وكيف يكون لأحد خلاص إذا أقيم عليه ثم كيف يكون للطائع حق وجوب عليه سبحانه وتوفيقه سبحانه عز وجل إياه للطاعة نعمة عليه يستوجب الشكر عليها (بل الله بمن عليكم أن هداكم للأمان إن كنتم صادقين) والمحروم أعمى البصيرة لا يرى إلا من حيث حرمانه (وفيه دليل) على تواضعه عليه السلام يؤخذ ذلك من إرداف معاذ خلفه (وفيه دليل) على جواز ركوب اثنين وأكثر على الدابة إذا طاقت ذلك يؤخذ ذلك من ركوب معاذ خلفه عليه السلام وقد جاء أنه صلى الله عليه وسلم ركب وجعل الحسن والحسين معه أحدهما أمامه والآخر خلفه (وفيه دليل) على من يكره ذلك ويعيبه على أهل المناصب والحجة عليه فعل خير البرية صلى الله عليه وسلم (وفيه دليل) على أن نداء الشخص باسمه أرفع

مانودى به يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم يامعاذ ولو كان النداء بغير الاسم أرفع لكان صلى الله عليه وسلم يفعله نعم إن السكني إذا كانت على الوجه المشروع جائزة وبين الجائز والأرفع فرق بين ( وفيه دليل ) على أن نداء الشخص باسمه قبل إلقاء العلم إليه من أدب العلم وإن لم يكن معكها ثالث وفي ندائك إياه قبل من الفائدة إحضار ذهنه إليك ليعي ما تلقيه إليه لأن الأذهان قد يطرقتها فكرة فتكون بها مشغولة فلا تعي كل ما يلقي إليها في تكراره عليه السلام نداءه ثلاثا تأكيداً في حضور ذهنه وإشعار بأن الذي يلقي إليه له بال لأنه عليه السلام كانت سنته أن كل شيء له بال أعاده ثلاثا ويؤخذ من إبطائه عليه السلام بين الندامين أن من سنة إلقاء العلوم الوقار والتؤدة ( وهنا بحث ) وهو لم زاد في الثالثة بن جبل ( فالجواب ) إنما هي إشارة إلى أن هذه الثالثة آخر النداء فاسمع ما يلقي إليك لأن زيادة بن جبل هو الكمال في التعريف وإذا كمل الشيء فقد تم ويزيد ذلك المعنى بيانا قوله عليه السلام آخر الحديث ( يامعاذ بن جبل وهل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوه ) فان نداءه عليه السلام له آخر واحدة فناداه بأ كمل المعرفة وفيما أبدياه دليل على ما أعطاه الله عز وجل من الفصاحة والأعجاز في كلامه عليه السلام الذي لا تقدر أن ترى فيه زيادة إلا وله فوائد جمّة وجواب معاذله صلى الله عليه وسلم بقوله لبيك رسول الله وسعديك من الجواب الخاص به صلى الله عليه وسلم بدليل أنه لم يكن الصحابة يفعلون ذلك بينهم ولا هو صلى الله عليه وسلم فعل ذلك معهم فدل على أن ذلك من الخاص به عليه السلام وقد نص العلماء على جواب الرجل لمن ناداه بقوله لبيك أنه من السفه لأن هذه لفظة جعلت من جملة شعائر الحج وكل ما جعل من شعائر الدين فينبغي توقيره وتعظيمه فان الله تعالى يقول ( ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ) وقد صار بعض الناس اليوم يجاوبون بها بعضهم بعضا ويجعلون ذلك من الأدب والنبل وما ذاك إلا لقلّة التقوى وعدم معرفة السمة هيئات كيف يتأدب من لا يعرف الأدب وفي قول معاذ ( الله ورسوله أعلم ) دليل على أن من أدب العلم أن يرد إلى أهله وفي قول سيدنا صلى الله عليه وسلم ( هل تدري ما حق الله على عباده ) دليل على أن إلقاء المسائل على تلامذته وحيثئذ يبين لهم ذلك لأن في ذلك من الفائدة إحضار الذهن لقبول العلم وفي تعليمه صلى الله عليه وسلم معاذ من غير سؤال منه له صلى الله عليه وسلم دليل لمن يقول إن للعالم أن يعلم دون أن يسأل لأن هذه مسألة اختلاف بين العلماء وفي فصله عليه السلام بالمشى ساعة بين المسئلتين دليل على أن النجاح في تحصيل العلوم التفرفة بين المسائل وفي ذلك دليل من الحكمة أن المسئلة إذا تباعدت عن الأخرى يبقى الخاطر معمورا بالأولى حتى ترسخ فيه ثم تأتي الثانية كذلك والتي بعدها كذلك إلى غاية ما يتناهى الحكم وقد أخبرني بعض مشايخي وكان ممن أجمع على فضاه أنه حين اشتغاله على شيخه كان بعض الطلبة الذين يشتغلون معه على الشيخ وكان فيه خير وكان يشتغل

بالسبب أنه إذا حضر المجلس ووعى مسألة واحدة قام وخرج إلى دكانه فأقلق ذلك بعض الطلبة فسأله عن ذلك فقال له إذا وعيت مسألة واحدة بقيت يومى في الدكان أرددها على خاطرى فثبتتلى وإذا سمعت منه عدة كل واحدة تنسينى صاحبها فبلغوا خبره إلى الشيخ فأعجبه ذلك وقال للغير ممن تكلموا حاسبوا أنفسنا على كثرة سماعكم للمسائل على مسألة واحدة في اليوم فلم يقدرُوا على ذلك فسبحان من وفق أهل السعادة إلى اتباع السنة في الفعل وإن جهلوا بالعلم لأن توفيق هذا المبارك الذى ذكرنا هداية من الحق ليس إلا وقد نص أهل التوفيق على أن قلة العمل مع الدوام خير من كثرتة مع الانقطاع وقد قال صلى الله عليه وسلم «أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل» والكلام على قوله صلى الله عليه وسلم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً قد تقدم الكلام عليه في حديث البيعة أول الكتاب بما فيه شفاء

(٢٣٥) ﴿حديث النهي عن سب الأبوين وما يؤول إلى سبهما﴾

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ قَالَ يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَأُمَّهُ

ظاهر الحديث يدل على أن لعن الوالدين من أكبر الكبائر والعمل بسد الذريعة وفي ذلك دليل لمذهب مالك رحمه الله في قوله بسد الذرائع يؤخذ ذلك من أنه صلى الله عليه وسلم جعل ما هو ذريعة لسب الأبوين سباً لهما والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن في هذا دليلاً على عظم حق الأبوين إذ القول الذى هو يمكن أن يترتب عليه سبهما جعله الشارع صلى الله عليه وسلم من أكبر الكبائر فكيف بغير ذلك لأنه إذا سب الرجل أباه لجرى العادة في الغالب أنه لا يرد إلا بالمثل حكم الشارع صلى الله عليه وسلم بالغالب وفي ذلك دليل على أن تععيد الأحكام إنما هو على الغالب من جرى العادة والمحتمل النادر لا ينظر إليه ﴿وفيه دليل﴾ على أن كل ما يكون محتملاً أن ينتج منه شر لا يفعل خيفة من وقوع الشر وهو أيضاً من باب الخزم في الأمور ﴿وفيه دليل﴾ على أن الأحكام والمحاطبات إنما تكون على العادة الجارية بين الناس وفيه دليل: على جواز مراجعة المفضول للمفاضل فيما يقوله الفاضل ويشترط في ذلك الأدب يؤخذ ذلك من قول الصحابة وكيف بلعن الرجل أباه ويؤخذ الأدب من صفة لفظهم لأنهم رضوا الله عنهم لم يقولوا لا يكون وإنما سألوا عن الكيفية كيف تكون على طريق الاستفهام فهذا هو عين الأدب في المراجعة ﴿وفيه دليل﴾ على أن من راجع فيما لا يعرف لا يعتب عليه إذا كان على



سبيل الاستفادة يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يعتبهم على ذلك وبين لهم الكيفية بلطف في التعليم وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿أكبر الكبائر﴾ فيه دليل على تفاوت الكبائر بعضها على بعض وفيه دليل : على أن من أكبر أفعال الخير معرفة اتباع السنة يؤخذ ذلك من أن من لم يعرفها يجهل مثل هذا فيقع في أكبر الكبائر وهو لا يعلم وقد رجح بعض الجهال اليوم بمازحتهم فيما بينهم أن يلعن بعضهم أبا بعض وبعدهونه بمساسة فنعوذ بالله من الجهل والضلال ولذلك قيل «ما عصى الله بأشد من الجهل» وهو الحق فإن الجاهل لا يزال يقع في المهلكات وهو لا يعلم وهنا ﴿تنبيه﴾ على أن الأصل يفضل الفرع بالوضع وأن فضله الفرع بحسن الصفات قيل له لا تنس فضيلة سبقة عليك لأنه لما كان الأب أصلاً للابن جعل له عليه هذا الحق العظيم فإن فضله الابن بصفة إيمان وهي أفضل الصفات قيل له ( وإن جاهداك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعها وصاحبهما في الدنيا معروفا ) للفضيلة التي سبقا بها وكذلك يتعدى الحكم لمن كان السبب في هدايتك إلى مولاك وقد جاء «مولاك ثم مولاك من علمك آية من كتاب الله» يا هذا قدم ملكك به بعض إحسانه إليك إن كان في الطبع عروبية أشد مما ملك السيد رقة عبده بالمال فإن الأحرار يملكون بالاحسان أكثر وأشد من يملك العبيد بالدرهم والدينار كما ذكروا من وجد الاحسان قيدا تقيدها فاذا كانت الطبايع رذيلة أبق من قيد الاحسان أشد إباق العبد القن مح الله الهجين لامروءة ولادين ﴿ومن هذا﴾ الباب يترتب عظم حق سيدنا صلى الله عليه وسلم علينا لأنه السبب الموصل لكل خير من الله به علينا في الدنيا والآخرة ﴿وهنا زيادة﴾ لأن هذا الأصل لا يفضل فروع أبدا لا بوصف صفة ولا بمعنى فهو الأصل في جميع الخير وله فيه السبق حسا ومعنى ولذلك ذكر الله عز وجل في محكم التنزيل ( النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ) فإنه ليس من فضيلة من كان أصلا لخروجك إلى الوجود كمن جعل أصلا إلى إنقاذك من الجحيم وأثمر ثمرات باعك له خلودك في النعيم فانظر بفتن العقول كيف يتسلسل فضيلة الأصول في إنعام موجد الوجود واذكر الله وأيقظ سنة فهمك لعلها توافق عروبية في طبعك فتبادر إلى مراجعة خدمة مولاك لعل شين إباقك عنه يزيله بيد عفوه عنك فالؤمن تواب جعلنا الله من سبقت له بالخير سابقة فراجع مولاك قبل الاخذ على غرة والجلأ اليه فإنه لارب سواه

( ٢٣٦ ) ( حديث ثواب صلة الأرحام )

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقًا حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتْ الرَّحِمُ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصَلِكَ وَأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكَ قَالَتْ بَلَى يَا رَبِّ قَالَ فَهُوَ لَكَ

ظاهر الحديث الاخبار بعظم ما جعل الله تعالى للرحم من الحق وإن وصلها من أكبر أفعال البر وإن قطعها من أكبر المعاصي والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال مامعنى قوله (أصل من وصلك وأقطع من قطعك) والكلام على كيفية وصلها وما هو قطعها (فأما قولنا) مامعنى قوله أصل من وصلك فهو كناية عن عظم الاحسان فان أعظم ما يعطى المحبوب لحبيبه الوصال وهو القرب منه ومساعدته في مرضاته وهذه الأمور في حق مولانا سبحانه مستحيلة أن تكون على ما نعرف من صفات المحدث الفاني بل هي كناية عن قدر الاحسان منه لعمده وعظمه يؤيد ذلك قوله عليه السلام صلة الرحم تزيد في العمر (فهذا الوصال في هذه الدار) زائد لما أعدد له في الآخرة من الخير والاحسان وكقوله تعالى (يحبهم ويحبونه) فمعنى قوله يحبهم كناية عن عظم إحسانه عز وجل لمن أحبه من عباده لأن ملكا من ملوك الدنيا إذا أحب أحدا أغناه ورفعته على جميع أهل وقته فكذلك فعل مولانا سبحانه بمن يحبه يحسن إليه غاية الاحسان ويرفعه في الدنيا والآخرة المنزلة العليا (وأما قولنا) مامعنى (واقطع من قطعك) فهو كناية عن شدة الحرمان والعذاب لأن القطع ضد الوصل فكما عبر عن عظم الأجر عبر بالوصل عن عظم البلاء بالقطع أعاذنا الله من البلاء بمنه (وأما كيفية) الوصل للرحم فهو على ضربين مختلفين منه ما يكون ببذل المال ومنه ما يكون للرحم ببذل العون على ما يحتاجون إليه أعنى أهل رحمه ومنه ما يكون بالزيارة لهم ومنه ما يكون بالدعاء لهم ومنه ما يكون باكرامهم والبشاشة لهم ومنه ما يكون بدفع المضار عنهم والمعنى الجامع له إيصال ما أمكنه من الخير إليهم على قدر طاقتك بنية القرابة إلى الله تعالى إلا أن ذلك بشروط ذكرها العلماء وهي أن يكون على الاستقامة وإلا فمقاطعتهم من أجل الله هو إيصال لهم بشرط أن تبذل جهدك في وعظهم وجرهم والانكار عليهم لأنه إذا قيل لك في الأجنبي الذي هو أخوك في الاسلام انصره ظالما أو مظلوما تقدم ذكره وهو رده عن الظلم فالأقرب من باب أولى فبعد ذلك يكون المهجران لهم وتعلمهم ان هجرانك لهم إنما هو من أجل تخلفهم عن الحق فاذا استقاموا وصلتهم قدر طاقتك في ذلك لكن يبقى عليكم من صلتهم عند المقاطعة الدعاء لهم بظهر الغيب أن يصلح الله حالهم ويجيرهم بفضله وأما مقاطعتهم فهي على ضربين إما كلية أو بعضية فالكلية هي أن تمنعهم جميع ما في وسعك من الاحسان إليهم على نحو ما أشرنا إليه قبل فاصدا لذلك أو تكون معاداتهم لحظ نفس أو إبعادهم عنك لمثل ذلك وأما البعض فهو مثل أن تفعل معهم بعض الأشياء وتحرمهم بعضها مع قدرتك عليها وقصدك ذلك فكلاهما محذوران ويخاف من وبالهما لكن الواحد الذي هو الكل أشد أعاذنا الله منهما وفيه (بحوث) منها هل الألف واللام في الخلق للجنس أو للعهد فان كانت للجنس فمتى كانت وإن كانت للعهد فمتى كان احتمال أن تكون للجنس وهو عند فروغ المخلوقات على اختلافها وبقي الاحتمال في أي وقت كان ذلك

هل عند الفراغ من ظهورها في اللوح المحفوظ بالكتابة وهي بعد لم يظهر منها في عالم الوجود إلا اللوح والقلم لا غير واحتمل أن يكون ذلك عند فروغ خالق السموات والأرض وإيحائه عز وجل في كل سماء أمرها القدرة صالحة لهما معا والعرب تسمى البعض باسم الكل والكل باسم البعض وأما أن يكون على حقيقة ظاهرة وهو أن تبرز جميع المخلوقات في عالم الحس والمشاهدة فلا يمكن لأن من المخلوقات ما لم يبرز بعد في عالم الوجود والحس ونحن نعلم أنه لا بد أن يظهر ويكون قطعاً لازماً مثل الدابة التي تخرج عند قرب الساعة وهي في علم الله لم تبرز ولا ظهرت ومثل من بقي من تناسل جميع الحيوان ومثل الأمور التي هي عند قرب الساعة وقد أخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم وهي لم تظهر بعد وأشياء عديدة إذا تتبعتها وجدتها وإن كانت للعهد وهي عند فروغ خلق بي آدم فتنبى كان احتمال أن يكون عند فراغه جل جلاله من خلق أرواحهم لأنه قد جاء أن الله سبحانه خلق الأرواح قبل الأشباح بألفي عام واحتمل أن يكون عند فراغ خلق الأشباح والأرواح وهو يوم «أست بربكم قالوا بلى» وهو يوم إخراجهم من صلب آدم عليه السلام مثل الذر وأخذ عليهم العهد لأنها أحد الحياتين في قوله تعالى (ربنا أمتنا اثنتين وأحييتنا اثنتين) على أحد الأقاويل (ويترتب عليه من الفقه) أن تعرف أن الألف واللام في الخلق للعهد فتكون صلة الرحم تحتمل وجهين أحدهما أن تكون للجن والانس لأنهما المكلفان وأن تكون خاصة ببني آدم ويكون الفقه أن صلة الرحم خاصة ببني آدم وأن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة لأن الأمر عام في بني آدم وهم منهم وهنا (بحث ثان) وهو هل كلام الرحم للحق جل جلاله بلسان المقال أو بلسان الحال، إن كان بلسان المقال هل كان ذلك بعد ما جعلها في جوهر ووضع فيها الحياة والعقل أو هي على حالها الكلام هل هذا مثل كلام العلماء على كلام الجمادات وهي على ثلاثة وجوه لأن منهم من قال إن كلام الجن بلسان حاله ما أظهر الله فيه من أثر قدرته ومنهم من قال إنه خلق لهم حياة وعقلا وحيشة تكلموا ومنهم من قال إنهم تكلموا وهم على حالهم وهو الأظهر وإن كانت القدرة صالحة للوجوه الثلاثة لكن الوجوه فيهما تخصيص لعموم لفظ القرآن والحديث بغير دليل شرعي وحصر لقدرة القادر التي لا يحصرها شيء لأن قدرته عز وجل صفة من صفاته فكما ذاته الجليلة لا تنحصر بوجه من الوجوه فكذلك كل صفاته لا تنحصر بوجه من الوجوه فكذلك كل صفاته لا تنحصر منها صفة من الصفات بوجه من الوجوه لأن الصفة لا تفارق الموصوف وقد تقدم الكلام على ذلك أول الكتاب بما فيه شفاء بفضل الله تعالى ومنها أن فيه دليلاً على أن الاستعاذة بالله من أجل الوسائل إلى الله وأنجحها يؤخذ ذلك من قول الرحم هذا مقام العائذ بك فاسعفت في الحال بما رضيت به وبما يقوى هذا الوجه ما جاء في شأن العدو الذي قيل له (واجلب عليهم بخيلك ورجالك) وجعل له أنه يرانا هو وقبيله من حيث لا نراه

وجعل لنا النصر والغلبة عليه بالاستعاذة بالله عز وجل ولم يجعل بغير ذلك لقوله عز وجل في كتابه العزيز (وإما ينزغمنك من الشيطان نزع فاستعذ بالله إنه هو السميع العليم) وقول مريم عليها السلام حين أتاه روح الله الأمين (إني أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا) وقول سيدنا صلى الله عليه وسلم «أعوذ برضاك من سخطك وبمعاقاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» (وفيه إشارة عجيبة) من طريق حسن المجانسة في الكلام وهي أنه لما كانت صلة الرحم حقيقتها التوادد بين الأقارب والتعاطف جعلت الصيغة التي تدل على الجزاء عليها من جنس ما هو المعروف من التخاطب بين المحبين والمحبوبين وهي الوصل وفي قوله صلى الله عليه وسلم ﴿إِن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه﴾ دليل على صفتين عظيمتين من صفات الحق سبحانه وهما القدرة والحكمة فأما الدال منه على القدرة فبالإخبار بأنه عز وجل خالق جميع الخلق وأي دليل على القدرة أعظم من اختراع الخلق على غير مثال تقدم ولا معين ولا وزير وأما الدال على الحكمة منه فقوله عليه السلام حتى إذا فرغ من خلقه لأن حتى لازمة للغاية فيعطى قوة الكلام أن من له غاية فله بداية وما بين الغاية والبداية اقتضت الحكمة الربانية لا يعجز من القدرة فان من قدرته جل جلاله خلق جميع الخلق وهو كما أخبر عز وجل بقوله (وما مسنا من لغوب) لا يمكن أن يكون في قدرته عجز عن شيء من الأشياء بل ما كان في بعض المخلوقات من تأخير أو غير ذلك فلحكمة اقتضتها حكمة من (ليس كمثل شيء) وقد تقدم في أول الكتاب من هذا بيان شاف بفضل الله ورحمته ﴿وفيه دليل﴾ لقول من قال ان رأيك بحسب ما قدر لك يؤخذ ذلك من أنه لما قامت الرحم مقام العائد بالله تعالى من القطيعة وسبق في علم الله سبحانه أن يكون من عباده واصل لها وقاطع لها أيضا أرضاها أن جعل عندها رضى بأن يصل الله من يصلها ويقطع من قطعها قبلت ذلك ورضيت به بدلا من الذي طلبته لأنها طلبت أن لا قطيعة لها فلو قال لها الحق جل جلاله لك ذلك أى لا تقطعي لم يكن أحد يقطعها ﴿وفيه دليل﴾ لتحقيق قوله صلى الله عليه وسلم «ما من داع يدعو إلا كان بين إحدى ثلاث إما أن يستجاب له وإما أن يدخر له وإما أن يحط عنه» لأنه عز وجل عوض الرحم مما طلبته ما رآه خيرا لها منه ورضيت به ﴿وفيه دليل﴾ على أن جميع المخلوقات بيد الله سبحانه بصرفها كيف يشاء كما قال صلى الله عليه وسلم «ما من قلب إلا هو بين أصبعين من أصابع الرحمن» أى بين أمرين من أمر الرحمن مثل الرضى وضده والعزم على الشيء وتركه والزهد وما يصادهما من الأشياء يقبل القلب من طرف إلى ضده في لمح البصر ولذلك كان من دعائه صلى الله عليه وسلم «ياقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» ولهذا المعنى كان أهل التوفيق والمعرفة بالله تعالى أشد الناس خوفا على أنفسهم مع ما كانوا عليه من الخير التام حتى أنه يروي عن بعضهم أنه كان كلما استيقظ من نومه يجر يده على وجهه ثم ينظر

إلى حواسه ثم يحمد الله تعالى ويشكره ويتشهدو يعلن بها فقيل له في ذلك فقال أما جردى على وجهي فخافة أن يطمس عليه كما أخبر عز وجل وخبره الحق (من قبل أن نطمس وجوهاً فردها على أديبارها أو نلغضمهم كما لعنا أصحاب السبت وكان أمر الله مفعولاً) وأما نظري إلى حواسي العاقبة التي هي متوقفة على الانسان وأما إعلاني بالشهادة فاختبار لنعمة الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم  
 ٥ ينام الرجل النومة فيسلم عنه الايمان ويبقى أثره ثم ينام النومة فيقبض أثرها ، أو كما قال عليه السلام  
 فاذا رأيت نعمة الايمان ونعمة الحواس باقية سالمة حمدت الله وشكرته على إبقائه تلك النعمة بفضله  
 جعلنا الله بمن أتمها علينا وجميع نعمه في الدارين بفضله ورحمته آمين آمين يارب العالمين

(٢٣٧) (حديث ثواب عائل البنات)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ تَسْأَلْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتَهَا فَحَسَمَتْهَا بِنِ ابْنَتَيْهَا ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَدِثْتُهُ فَقَالَ مَنْ بَلََى مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ

ظاهر الحديث إخبار الصادق صلى الله عليه وسلم أنه من أتاه شيئاً من البنات فأحسن إليهن كن له ستراً من النار أى وقاية تقيه من النار والكلام عليه من وجوه

(منها أن يقال) ما هنى الاحسان وهل ذلك على عمومه بلاشروط وله شروط وهل يحتاج في ذلك إلى نية أم لا وهل ذلك على طول عمرهن وإن كبرن أو ذلك عند صغر سنهن وإن كان فمأخذه (فأما قولنا) مامعنى الاحسان إليهن فهو ما زاد على القدر الواجب الذى لهن وهو بين من لفظ الحديث فانه لما كانت المرأة ومعها الابنتان فسألت المرأة عائشة رضى الله عنها فلم تجد عندها إلا تلك التمرة الواحدة التي أعطتها كان من أجل احتياجها لها أن تختص بها فلما جادت بها فذلك الاحسان الذى أشار صلى الله عليه وسلم بأن من فعله معهن كان له ستراً من النار وهو يتعدى في كل الوجوه التي فيها معاملتهن فمن زادهن في كل وجه منها شيئاً على حقهن كان محسناً لهن ومن فعل معهن معروفات في نوع ليس لهن فيه حق الباب واحد (وأما قولنا) هل ذلك على عمومه بلاشروط أو له شروط فما من وجه من وجوه البر إلا وله شروط فمنها ما هو على ظاهره يستوى في معرفتها الناس كافة ومنها ما لا يعلمها إلا الخواص منهم (فأما معنى قولنا) هل ذلك على عمومه أى إذا وقع منه إحسان إليهن على أى وجه كان على لسان العلم أو غير ذلك أو يكون قد أساء إليهن أو يكون قد ترتب لهن حق عنده فأما ما خالف لسان العلم فلا ينطلق عليه اسم احسان شرعاً وكذلك إذا ترتب لهن قبله حق فلا يقال له محسن بل ذلك من الحق الذى قد ترتب لهن قبله وتقع بينه وبينهن المحاسبة والمحاكمة في الدار الآخرة وكذلك

إن كان قد أساء إليهن من وجه آخر فليس على عمومته ولا يسمى محسناً إلا بعد توفية الحقوق من كل الجهات وعدم الاساءة ويكون فعله ذلك على لسان العلم وحيثما يكون محسناً وأما شرطه فهو أن يكون إحسانه إليهن ليس فيه ضرر للغير بعد القيد المتقدم ذكره من لسان العلم وما ذكر معه وأما هل يحتاج ذلك إلى نية أم لا فالنية شرط في جميع الأعمال لقوله صلى الله عليه وسلم . إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى ، إلا مواضع قد تقرر الحكم فيها إنها لا تحتاج إلى نية أعني أن الفعل يجزى بغير نية ويؤجر عليه وهو مثل ما يفعله المرء بغيره من الطهارة وشبهها ومثل زوال النجاسة من الثوب والبدن وما أشبه ذلك ( وأما قولنا ) هل ذلك مع طول عمرهن أو ذلك في زمان صغر سنهن أما الاحسان إليهن فليس يتقيد بصغر سنهن ولا كبيرهن بل حقوقهن مع صغر السن على سبيل الوجوب فمنها لزوم النفقة والكسوة والكفالة فهذا وما هو من نوعه يسقطه كبيرهن إذا تزوجن على ما هو المعلوم من عرف الشرع في ذلك وإن كبيرن فلا يخرجن عن النبوة 'بداهن في كل وقت محل للاحسان وهن أيضا محتاجات إلى ذلك وإن كن على أى وجه كن من اليسار وضده ولكثرة شروط هذا الاحسان كان بعض من ينسب إلى الخير وله البنات والعيالة بعد إحسانه إليهن يقول والله ما أدرى هل أتخلص منكن في الآخرة أم لا ثم يدعوا الله سبحانه أن يجعلهن له رحمة بفضله ( وفيه دليل ) على جواز السؤال يؤخذ ذلك من قولها ( جاءتنى امرأة ومعها ابتان تسألنى ) فلو لم يكن جائز شرعاً لآلنا نكرت ذلك عليها ( وفيه دليل ) على فضل بيت النبوة وكثرة سخائهن يؤخذ ذلك من كونها لم يكن عندها إلا تلك التمرة الواحدة وجادت بها ( وفيه دليل ) على جواز ذكر المعروف الذى نفعله إذا لم يكن على وجه المن والافتخار فان ذلك مفسد له يؤخذ ذلك من ذكر عائشة رضى الله عنها المعروف الذى فعلته مع المرأة للنبي صلى الله عليه وسلم ( وفيه دليل ) على استحسان فعل المعروف وإن قل يؤخذ ذلك من بذلها تلك التمرة الواحدة ولم تستعملها وقد ذكر عنها انه جاء سائل إلى الباب وكان عندها عنب فأعطته منه حبة واحدة لشخص يخرجها له فرأت منه أنه استقلها فقالت له كم في تلك الحبة من ذرات تريد بذلك قوله تعالى ( فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ) وقد نبه بعض العلماء على أن من مكأئد الشيطان إذا رآك تعطى الكثير بعدك بالفقر حتى يكسلك عن البذل وإن رآك تعطى اليسير يزهد فيه ويحققره في عينك حتى يحرمك البذل في اليسير والكثير ( وفيه دليل ) على أن أعلا المعروف جهد المقل ولا يلزمه غير ذلك من طريق الندب يؤخذ ذلك من تلك السيدة لم تزد على بذل ما كان عندها مع قاتله شيئاً وأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك حين أخبرته ولو كان بقى عليها من طريق الاحسان شئ لمنبها عليه صلى الله عليه وسلم عند إخبارها له بذلك ( وفيه دليل ) لأهل الصوفة الذين أصل طريقهم الايثار وحمل الضيم فيما يخصهم لأن هذه الصفة هى التى عجبت السيدة عائشة رضى الله عنها من

تلك المرأة حتى أخبرت بذلك رسول الله ﷺ وقرر عليه هذا الأصل العظيم ولذلك قيل فيهم ما أحسنهم في جودهم حتى بنفوسهم جادوا ثم جادوا وجدوا حتى وصلوا وسادوا

( ٢٣٨ ) ( حديث ان الله أرحم بعباده من الوالدة بولدها )

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيٌّ فَأَذَا امْرَأَةً مِنَ السَّبْيِ تَحَابُّ نَدِيهَا تَسْقِي إِذْ وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ فَأَخَذَتْهُ فَالصَّقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَارْضَعَتْهُ فَقَالَ لِنَسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَرُونَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ قُلْنَا لَا وَهِيَ تَقْدُرُ أَنْ لَا تَطْرَحَهُ فَقَالَ اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا

ظاهر الحديث الاخبار بقدر عظيم رحمة الله تعالى بعباده بمشاهدة ذلك المثال والكلام عليه من وجوه (منها) قوله بعباده هل هو عموم للمؤمن والكافر والحيوانات على اختلافها وغيرها من جميع المخلوقات أو ذلك خاص بالمؤمنين فيكون اللفظ عاما أو معناه الخصوص لفظ العبيد يقتضى العموم وقرينة الحال وهو ذكر طرحها لولدها في النار إشارة إلى تخصيص المؤمنين وتطيب قلوب السامعين منهم أن مولا هم الذي من عليهم بالايان به لا يعذبهم بناره وقد جاء هذا المعنى صريحا في الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله جل جلاله ( ورحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة إلى قوله تعالى أولئك هم المفلحون ) ثبت للمؤمنين الذين هم بتلك الأوصاف المذكورة وأما السنة فالحديث المتقدم وهو قوله صلى الله عليه وسلم «ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله» ثم ذكر «أن حق العباد على الله إذا عبده ولا يشركوا به شيئا أن لا يعذبهم» واحتمل وجها آخر وهو أن يكون معنى المثال الاخبار بأن رحمة الله تعالى لا يشبهها شيء لمن سبقت له فيها نسبة من أى العباد كان حيوانا أو غير حيوان وأنها لا يضر معها شيء وبقي العلم بتحقيق من سبق له فيها نصيب ولذلك قال الفضلاء رضي الله عنهم لا سخط بعده أبدا يعنون من سبق له في الأزل لرضاه فلا يضره مع السابقة شيء ولذلك قال كم من صديق في العباد وكم من عدو في العباد نظرا إلى السابقة بماذا سبقت وقد سأل بعض أهل الشيع بعض أهل السنة فقال إن الرحيم من حقيقته أن لا يعذب أحدا من عباده فكيف يعذب عباده بالنار وهو الرحمن الرحيم فجاوبه السني بأن قال إن الله سبحانه أسماء عديدة منها المنتقم فكل أسمائه عز وجل حقيقة لا مجاز فيها ولا بد لكل اسم أن يظهر ما يدل عليه في عالم الوجود والخلق فمن خصه بالرحمة فلا يعذبه ومن خصه بالانتقام فلا يرحمه ومن حكمته عز وجل إن يخصص من عباده من شاء بما شاء على مقتضى كل اسم وصفة وقد قال جل جلاله (نبى عبادى

أنى أنا الغفور الرحيم وأن عذابي هو العذاب الاليم) فبهت الشيعة وكأنه ألقم حجرا أو كما جرى واحتمل وجها ثالثا وهو لأهل القلوب وهو أن يكون معنى الحديث الحث على التعلق بالله تعالى والزهد في غيره لأن العباد من شأنهم طلب الحوائج وطلب الخيرات والاستعاذة من المكروهات والسبب في ذلك طلب بعضهم من بعض المساعدة على ذلك والعادة بينهم أنهم لا يقصدون في الحوائج ولا تتعلق آمالهم إلا بمن فيه رحمة وإحسان فأخبرهم الصادق صلى الله عليه وسلم أن رحمة المولى سبحانه بعباده على العموم أكثر من رحمة هذه المرأة بولدها التي قد جرت العادة المألوفة من النساء على أولادهن بون عظيم فمن يرد طلب خيرا أو يدفع ضرا أو أى حاجة أرادها فليقتصد من رحمته أعظم من رحمة هذه بولدها فهو أنجح له في حاجته وأيسر له فيما يؤمله ولذلك قال من كان قاصدا فليقتصد مولاه فهو سبب إلى رحمة وقال بعضهم

هني أتيت بلا معنى ولا سبب ه أليس أنت إلى معروفك السبب

( وفيه دليل ) على جواز النظر إلى النساء الذى يسبون قبل القسم يؤخذ من نظره صلى الله عليه وسلم إلى هذه المرأة وإرشاده للصحابة رضى الله عنهم إلى نظرها ( وفيه دليل ) على جواز ضرب المثل بما يعقل ويدرك بالحواس تشبيها بما لا يعقل ولا يدرك بالحواس لتحصل فائدة المعرفة بالشئ من وجه ما وإن كان لا يحيط المثل به من كل الجهات يؤخذ ذلك من ضربه صلى الله عليه وسلم المثل على عظم رحمة الله تعالى التى لا تصل إليها الأفكار ولا العقول برحمة هذه المرأة على ولدها ومنه بعينه يستدل على أن صفاته سبحانه لا تشبه صفات المحدثات وإن شاركتها في التسمية يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم «الله أرحم بعباده من هذه بولدها» والزيادة غير محدودة فلا تشبه بينهما ولا اشتراك إلا في التسمية ليس إلا ( وفيه دليل ) على ترجيح أخف الضررين يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم ترك هذه المرأة تشرك أطفال السبي في الرضاعة وربما إذا كبروا يتناكحون وهم إخوة من الرضاعة وهذا لا يجوز فلما كان هذا الوجه محتملا أن يكون وأن لا يكون وسد رمقهم في الوقت بما الحاجة إليه أكيدة تركها تفعل ما هو الأرجح وبهذا يستدل ايضا على أن الضرورة لها حكم على حدة لأنه لولا ضرورة الأطفال في الوقت إلى الرضاع ما تركها صلى الله عليه وسلم تفعل ذلك من أجل العلة المتقدمة ذكرها وهذا البحث هو على أن الكفار مخاطبون بفروع الشريعة ( وفيه دليل ) وهو أقوى في البحث وهو أن الكفار ليسوا مخاطبين بفروع الشريعة لأن أطفال الكفار في الدين مثل آبائهم وإن ملكهم المسلمون فلو كانوا مخاطبين بفروع الشريعة لكان سيدنا صلى الله عليه وسلم يقول للصحابة في ذلك شيئا لأنه عليه السلام المشرع وسكونه عند الحاجة إلى البيان لا يجوز ويترتب عليه من الفقه أن أولاد الكفار إذا ملكوا وهم



دون البلوغ أن يحكم لهم بالكفر وان أسلبوا إلا أن يكون إسلامهم بعد بلوغهم وقد نص الفقهاء على أن من سبي منهم دون البلوغ وجبر على الإسلام أو أسلم من تلقاء نفسه ثم مات قبل البلوغ أنه لا يدفن مع المسلمين ولا يصلى عليه فإن حكمه حكم الكفار إلا خلافاً إذا هذا هو الغالب على الظن (وفيه إشارة) لطريق المحبين يؤخذ ذلك من حال المرأة المذكورة في الحديث لما كان حب ابنها قد شغف قواها بذات نفسها في أشق الأشياء عليها فيما يشبهه في السن فكيف حالها لو أنها وجدت ابنها لأن كثرة الرضاع والحلب تضعف النساء وكثير منهن إذا كان ابنها قوى الرضاع يهلكها ولا تقدر على إرضاعه وهذه بكثرة وجدها على ابنها قد عمت بالرضاع كل مولود لقيت لشبهه بابنها كما أخبر عن قيس ليلي حيث قال أحب لحبها السودان حتى أحب لحبها سود الكلاب

كذلك المحب لا يبالي مالتى في حق محبوبه ومثل ذلك ما أخبر مولانا جل جلاله في كتابه العزيز في قصة يوسف عليه السلام مع أخيه بنيامين حين اجتمعا فقال بنيامين ليوسف عليهما السلام لا أفارقك أصلاً فقال له يوسف عليه السلام لا يمكن ذلك إلا بعد أن تقر على نفسك بالسرقه فرضى بالقاء الوصف الذميمة على اليد السالمة من العار والخيانة في حق الإقامة مع الحبيب فقال تعالى (فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية في رحل أخيه إلى قوله عز وجل كذلك كدنا ليوسف ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك إلا أن يشاء الله) هان عايبه وصف الخيانة بتوفية رفع الامانة مخلوة مع الحبيب دون رقيب هذا في حق مخلوق فان فكيف في حب خالق باق هانت والله عليهم النفوس فذلوا في حب مولاها فوصل عز وجل حبهم بحبله وأدناهم وسقاهم فأحياهم أهانوا فرفعوها وأذلوا فأعزوها وأفردوها فجمعوها وحرموها فأسدوها وقطعوا العلائق فأمنوا البرائق وحادوا عن ماسوا فلم يجدوا إلا آياه (ومن قول بعضهم) تفردت عن الاكوان محبه وكذلك عبد الفرد لا يزل فرداً فهناهم من هناهم برضى مولاهم باطرابهم حين لقاء مولاهم فيامن أسعد محياهم بحرمتهم الاوردتنا مواردكم يا كريم يا واهب وصلى الله على سيدنا محمد سيد الأنام وعلى آله يا رب وسلم

(٢٣٩) (حديث رحمة الله تعالى لجميع المخلوقات)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ جُزْءًا وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَأَى أَحْمَقُ الْخَلْقِ حَتَّى تَرْفَعُ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ

ظاهر الحديث يدل على أن كل مافي جميع الارض من رحمة في قلوب جميع الخلق جزء من مائة جزء بما

أعد الله لعباده من الرحمة وإن باقى المائة وذلك تسعة وتسعون جزءاً مؤخره عنده عز وجل لهم والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال ما معنى جعل الرحمة فى مائة جزء وما معنى أمسك عنده ولمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق أو لعبيد مختصرين ولم خص ذكر الفرس من بين سائر الحيوانات وما الفائدة لنا فى الاخبار بذلك وهل لنا طريق الى معرفة كيف إنزال ذلك الجزء أم لا وهل لفظ الخلق يكون عموماً فى الحيوان وغير الحيوان أو يكون خاصاً بالحيوان لا غير وقوله ( وأنزل فى الأرض جزء ) هل يريد الجنس أو النوع وهى هذه الواحدة التى نحن عليها ( فأما قولنا ) ما معنى جعل الرحمة فى مائة جزء احتمال وجهين أحدهما أنه سبحانه لما من على خلقه برحمة معينة جعلها لهم فى مائة وعاء فأهبط منها وعاء واحداً الى الأرض كما أخبر عليه السلام فى الحديث وبقي الباقى عنده عز وجل واحتمل أن تكون الفاء زائدة ويكون معنى الاخبار أن الرحمة التى من بها على خلقه سبحانه قسمها مائة جزء فأنزل إلى الأرض جزء واحداً لان العرب كثيراً ما تزيد الحروف فى أول الكلام وهو من فصيحته وأبقى التسعة والتسعين جزء عنده ( وأما قولنا ) ما معنى أمسكها عنده أى أنه لم يشأ سبحانه نزولها الى هذه الدار وأمسكها للدار الأخرى وهناك يكون الانعام باصطفاً لمن كتبها له وأما قولنا لمن ذلك الامساك هل لجميع الخلق أو لعبيد معينين منهم أما من الحديث فليس فيه ما يدل على ذلك لكن قد أفصح الكتاب والسنة بذلك فأما الكتاب فآيات عديدة منها قوله عز وجل ( قد أفصح المؤمنون إلى قوله أولئك هم الوارثون ) ومنها قوله تعالى ( ورحمتى وسعت كل شئ فساكتبها للذين يتقرون ويؤتون الزكاة إلى قوله عز وجل أولئك هم المفلحون ) وأما السنة فالأخبار فيها كثيرة منها الاخبار بأمر الساعة وكيف يحشر جميع الخلق فيقال بعد الحساب لكل ما عدا الثقلين الجن والإنس كونوا تراباً فيعودون تراباً والثقلان قسبان إما شقى فى النار وإما سعيد فى الجنة فمن كان فى النار أو صار تراباً لم يبق له فى تلك الرحمة نصيب وبقيت موفرة لأهل دار الكرامة وهم المؤمنون من الثقلين الجن والإنس جعلنا الله من أهل دار السعادة بمنه ( وأما قولنا ) ما الحكمة فى كونه خص الفرس بالمثال دون غيره من الحيوان فنقول والله أعلم لما جعل فى الفرس من الخفة والسرعة فى تنقلها فكونها مع ذلك الذى طبعت من سرعة الحركة من أجل الرحمة التى قسم لها منها ذلك الجزء اللطيف ترفع حافرها عن أبنها ووجه آخر وهو أن الخيل تحمل من التعب بالكسر والفر وكثرة الجرى والجهد فى ذلك حتى يلحقها من التعب مالا يلحق لغيرها من الحيوان ثم مع ذلك يشتد احتياج أبنها إليها فلما قسم لها من تلك الرحمة تؤثر الشفقة على أبنها على راحة نفسها حتى ترفع حافرها عنه خيفة أن تصيبه وتعابن ذلك كله منها مالا تعابنه من غيرها لاسيما العرب هم فى هذا أكثر الناس مباشرة ويخبرون عن الخيل بأشياء عجيبة منها ما ذكر عن ذى القرنين حين أراد أن يدخل الظلة

التي عارضته حين خرج يطالب عين الحياة وكيف يتأقن له دخول تلك الظلمة وكيف الخروج منها فأشار عليه الذين يعرفون فوائد الخيل بأن قالوا له خذ الاناث من الخيل التي لها بطن واحد فانها أقوى أبصارا وأشد واحبس أولادها في أول الظلمة حيث النور ثم خض بها في تلك الظلمة حيث شئت فاذا أردت الرجوع فاقب رؤسها فانها ترجع إلى أولادها في أسرع وقت ففعل ذلك في الامر كما أخبروه ﴿وأما قولنا﴾ ما الفائدة في الاخبار لنا بذلك فلقوا اندمها الاخبار بأن الرحمة في تلك الدار أكثر وأعظم من البلاء لانه عليه السلام قد أخبر عن النار في الاحاديث قيل انها فضلت على نارنا هذه وهي جميع نار الدنيا تسعة وتسعين جزءا والرحمة المذكورة في تلك الدار تسعة وتسعين جزءا من مثل جميع كل رحمة في هذه الدار إذا جمعت ثم مع ذلك هي خاصة كلها للمؤمنين ويقوى هذا التأويل قوله جل جلاله على لسان نبيه عليه السلام «ان رحمتي غابت غضبي» لان أثر الخير الذي هو دال على الرحمة أكثر من المحن الدالة على الغضب فلو لم يكن إلا هذه السكات فائدة عظيمة ويستدل منها ان رحمة جمل جلاله التي هي صفة ذاته الجليلة ليست تحذوا لا تكيف لان تحديد هذه الموهبة وهي أصل الخير والاحسان لا يقدر العقول على حصرها فكيف بالتي هذه الدالة عليها وبهذا علم ان الذات الجليلة ليست بمحدودة ومنها ادخال السرور على نفوس المؤمنين لان النفس من عاداتها لا يكمل فرحها بالخير إلا إذا كان محدودا فأخبرهم عليه السلام بذلك الحد العظيم ليكمل فرحها بما وهب لها لعلها تجده عند احتياجها اليه وفيه تحضيض على الايمان والقوة فيه لان المؤمن إذا علم قدر داره التي قراره فيها وكيفية الخير الذي له فيها قوى ايمانه فكان ذلك عوننا على الزهد في هذه الدار والرغبة في تلك الدار وبما يقوى هذا قوله صلى الله عليه وسلم «لموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها» وهذا منه عليه السلام اخبار بتفاوت النسبة بين الدارين وترغيب في تلك وتزهيد في هذه الفانية ﴿وفيه دليل﴾ لاهل السنة الذين يقولون ان نعم تلك الدار وضده محسوس مدرك وهو الحق الذي لا يخاف فيه ويقضيه أدلة الكتاب والسنة يؤخذ ذلك من هذا الحديث من قوله عليه السلام ﴿حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها﴾ فان رفع الحافر شيء محسوس لا شك في ذلك ومن أجل ذلك وقع التمثيل به ﴿وأما قولنا﴾ هل لنا طريق الى معرفة كيفية إنزال ذلك الجزء الى الأرض فاعلم ان اتصال تصرف قدرة القادر جل جلاله في المقدورات وكيفية التصرف ليس للعقول فيه مجال إلا التصديق والتسليم وقد تقدم أول الكتاب في هذا النوع ما فيه كفاية بفضل الله تعالى ﴿وأما قولنا﴾ لفظ الخلق هل يكون عاما في جميع الخلق حيوانا أو غير حيوان اللفظ محتمل الوجهين معا والذي يعطيه الدليل من خارج انه عموم الحيوان وغيره لان قد جام انه يوم القيامة «تأل الشاة القرنا لم تطحت الجماء والعود لم خدش العود والحجر لم لامس الحجر» فلولا يجعل بينهما رحمة لما حوسب على تركها وقد جاء ان الأرض تضم المؤمن إذا جعل في قبره ضم رحمة وتقول له «ما أحب منك

حين كنت تمشى على ظهري فكيف اليوم وأنت في بطني، والكافر بضد ذلك ومن جملة عظم القدرة العموم أولى ليظهر بذلك تفاوت النسبة بين حالة هذه الدار والدار الآخرة وهو أولى وأظهر وما يقوى أنها عموم في جميع الخلق. قوله تعالى (وان من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار وان منها لما يشقق فيخرج منه الماء وان منها لما يهبط من خشية الله) ولا تكون الخشية إلا حيث جعلت الرحمة وقد قال عز وجل في الحيوان العاقل (انما يخشى الله من عباده العلماء) والعلماء بالله هم أكثر الناس رحمة وأكثرهم حنانا وشفقة ولا تكون الخشية إلا حيث تكون الرحمة وقد قال العلماء كلما رأيت من جبل انهد أو حجر انشق فانما هو من خشية الله تعالى وبقي هنا للحكمة الربانية (أثر عجيب) في قسمة تلك الرحمة فقد تكون قسمة بعض الجاد منها أبرك وأكثر مما قسم للحيوان العاقل المخاطب فيكون الحجر على صلابته والجبل على قوته يتفتت وينهد ويسيل من الخشية وتكون هذه الجارحة الصنوبرية على إصغرها ولينها لا تؤثر لشيء من أثر قدرة القادر الجليل وهذا من أعظم العجائب لمن فهم ولذلك جاء التوبيخ بها في الكتاب العزيز ولكن المحروم أطرش كم ذا تضرب في حديد بارد تعب بلا فائدة وقوله صلى الله عليه وسلم (أنزل في الأرض) هل المراد الأرض الواحدة التي نحن عليها أو جنس الأرض فيكون نزوله في الأرضين السبع اللفظ محتمل يقوى انه لكل ما قاله بعض العلماء ان الأرض الرابعة عمارها الجن وهم أحد الثقلين والمكافئين وبينهم تراحم وتوادد صالحهم وضده وقد قيل عرش إبليس أنه في الرابعة وذكر انه في السابعة وهو وجنوده وإن كانوا على ما هم عليه من الضلال فيبينهم تراحم فيما بينهم وتوادد وهو ايضا من جهة عظيم القدرة وتفاوت النسبة بين الدارين كما تقدم أولى وأظهر وبقي في الحديث (بحس لطيف) وهو ما يعنى بهذه الرحمة هل كل رحمة وجدناها بين العالم كانت من أجل الله أو من أجل حب وولوع أو جواز أو دوام مصاحبة أو للاحسان والألفة أو أى نوع كانت من تلك الرحمة أو ما هي منها إلا ما كان لله ليس إلا احتمال الوجهين معا والأظهر أنها عامة بأى نوع وجدت فهي من تلك الرحمة الواحدة المنزلة ويقوى هذا الوجه قوله صلى الله عليه وسلم (حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه) وإنما ترفع الفرس حافرها عن ولدها لما جعل لها من حب ولدها هذا مجده في الحيوان غير العاقل من باب وفي العاقل أخرى وبترتب على هذا الوجه من الفقه وجوه منها اتساع الرجاء في عظم الرحمت المدخرة وعظم التباين في النسبة بين الدارين وأن الرحمة التي في تلك الدار خير كلها وما يصدر عنها كذلك وأن الرحمة التي في هذه الدار بنسبة الدار مختلطة محسب ما تصدر عنه وإليه فما كان منها لله وعن الله فهي خير كلها وما كان في الضد منها فهي في الضد في الاحكام كلها وما كان منها في المباح فهو من نوعه ويقوى هذا التوجيه قوله

تعالى (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر) فممنع عز وجل من الرحمة أن تكون في غير ما يرضى الله فان وقعت فليست برحمة مرحوم فاعلمها بل هي رحمة معاقب صاحبها وعلى هذا فبصر تجد الأمر كما وجهناه وفي الحديث الذي بعده ما يقوى هذا المعنى بحسب ما يفتح الله تعالى في تبينى ذلك ولهذه الإشارة جعل أهل التوفيق كل حركاتهم وأقوالهم وأفعالهم مع القريب والبعيد لله وبالله وبما علمه بعض من نسب إليهم من الدعاء في بعض مراتبه أن قيل له يكون من دعائك اللهم اجعل جميع تصرفي فيما يرضيك ابتغاء مرضاتك جعلنا الله ممن من عليه بذلك حتى يتوفانا عليه بفضلته وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(٢٤٠) (حديث مثل توادد المؤمنين و تراحمهم امثل الجسد)

عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَوْلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحِمِهِمْ وَتَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عَضْوٌ مِنْهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى ظَاهر الحديث يدل على أن المؤمنين كلهم وإن تباينوا أو تباعدوا كالجسد الواحد كلما أصيب أحدهم بشيء أصاب الجميع منه نسبة والكلام عليه من وجوه

(منها) أن فيه تقوية التوجيه الذي وجهناه آخر الكلام على الحديث قبله لأنه عليه السلام جعل توادد المؤمنين و تراحمهم مخالفاً لتوادد غيرهم و تراحمهم وهل التراحم والتوادد والتعاطف ألفاظ مترادفة والمعنى واحداً ولكل لفظ معنى خاص وهل هذا للمؤمن الكامل الايمان أو لكل من دخل تحت هذا الاسم وما الحكمة بأن مثل الايمان بالجسد والمؤمنين بالأعضاء منه (فأما قولنا) هل الثلاثة الألفاظ بمعنى واحد ولعمري فنقول والله أعلم بل هي لمعان مختلفة فقوله صلى الله عليه وسلم (في تراحمهم) معناه أن الرحمة التي جعلت في قلوب المؤمنين بعضهم لبعض هو من أجل أخوة الايمان هذا لا لولوع ولا لاحسان ولا لشيء خلاف الايمان هذا هو أصلها وقد تزيد لوجوه الموجبة لرحمته عز وجل كما جاء في حق الجار أن له بنفس الجوار حق فان كان مؤمناً كانت له حتماً فان كان قريباً كان له ثلاثة حقوق حق الجوار وحق الايمان وحق القرابة وكذلك ان كان صهراً من الاصحار زاده حق رابع فكذلك الرحمة التي بين المؤمنين تتضاعف بحسب الموجبات للرحمة مثل ما فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم حين رفع له ابن ابنته ونفس الصبي تتمعق كأنها شئ ففاضت عيناه عليه السلام فقال سعد يا رسول الله ما هذا قال «هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده فأما رحم الله من عباده الرمام» لما اجتمع له صلى الله عليه وسلم رحمة الايمان وما رأى من صغر الصبي ومن شدة معالجة الموت وما بينهما من النسب

حتى سالت تلك الدفعة المباركة ليتضاعف الرحمة عنده وتوادهم كناية عن التواصل بينهم واستعمالهم أسبابه وأصله أيضا الايمان وقد يتضاعف لموجباته مثل المهادة لقوله عليه السلام: تهادوا تحابوا والتزاوروا الجوار والمشاركات عند الضرورات وكلها يتولد عنه وما فالأصل فيه تواد الايمان ويتضاعف بحسب موجباته بين الناس وأما التعاطف فهو تقوية بعضهم لبعض كما يعطف طرف الثوب عايه ليقويه وهو من باب قوله عز وجل ( وتعاونوا على البر والتقوى ) فان أصل الايمان هو الذى عطف قلوب بعضهم على بعض كما قال جل جلاله فى كتابه ( لو أنفقت ما فى الارض جميعا ما ألقت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم ) وكقصة موسى عليه السلام حين وجد الاسرائيلى مع القبطى فاتصر الاسرائيلى بموسى عليه السلام من أجل جمع الايمان بينهما فوكر موسى عليه السلام القبطى من أجل تواد الاسرائيلى فكان من قصتهما ما أخبر عز وجل فى كتابه وقد تزايد التعاطف بينهم أيضا لموجباته وأصله الايمان كقصة موسى عليه السلام لما رأى ضعف الاسرائيلى وتعدى القبطى عليه وظلمه وقلة انصار الاسرائيلى تأكد التعاطف عند موسى عايه السلام حتى أخذ بالضربة الواحدة روح القبطى ( واما قولنا ) هل هذه الأوصاف للمؤمن الكامل الايمان أو لكل من دخل تحت هذا الاسم فقد بان لك بضرب المثل بسيدنا صلى الله عليه وسلم وبموسى عليه السلام بأن ذلك من أوصاف الايمان الكامل ولا يطلق الشارع صلى الله عليه وسلم لفظ الايمان إلا على كماله ولذلك بين عليه السلام أوصاف المؤمنين ليعرف كل أحد قسمته أين هى وكفى به على نفسه حسيبا ولا يغتر باطراء بعض الناس له فان المخبر صادق والناقد بصير وإليه المرجع والمصير ( واما قولنا ) ما الحكمة بأن شبا عليه السلام الايمان بالجسد وأهله بالأعضاء فذلك من أبداع ما يكون فى التسبب لانه لما كان الايمان أصلا وله فروع وهى جميع التكليفات على نحو ما جاءت به الشريعة المحمدية فاذا نقص من التكليفات شىء أو دخل فى بعضها شين شأن ذلك الشين الأصل الذى هو الايمان لانه يقتضى بوضعه الانقياد والامتثال فكذلك الجسد وهو واحد مثل أصل الشجرة وأعضاؤه هم المؤمنون لانهم قد تفرقوا مثل فروع الشجرة فاذا كان شين ما فى أحد الفروع شأن ذلك الأصل وإذا ضرب أحد فى غصن من أغصانها هزت الأغصان كلها وتداعت لتلك الضربة كلها بالتحرك والاضطراب فكذلك الجسد إذا ضرب يد القدر عضوا منه مما يؤلمه تداعت له سائر الأعضاء كما أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم ( وفيه دليل ) على ما أعطى الله عز وجل لسيدنا صلى الله عليه وسلم من الفصاحة والبلاغة ( وفيه دليل ) لمذهب مالك رحمه الله الذى يقول إن الايمان يزيد وينقص يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام حين بين صفات الايمان الكامل والكمال ضده النقص والنقص ليس على حد واحد فبان ان الزيادة والنقص وفى هذه الأوصاف دليل لطريق أهل السلوك لانهم يطلبون أنفسهم بتوفية أوصاف الايمان فى أنفسهم



أى وجه كان أو على وجه مخصوص (فالجواب) إن العمل إذا كان مخالفا للشرع فهو غير مجزى. والله اعلم وقد تقدم الكلام على هذا النوع في غير ماموضع من الكتاب وقد قال صلى الله عليه وسلم «ليس لعرق ظالم حق فمن ليس له حق كيف يكون فيه ما جورا وقال صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يقبل عمل امرء حتى يتقنه قيل وما إتقانه قال يخاطبه من الرياء والبدعة، فكل شئ يخالف لسان العلم فلا يكون عامله فيه مأجورا فإذا خالف هذا الغارس في غرسه لسان العلم ليس يكون في فعله آثما» (وأما قولنا) هل يحتاج في غرسه ذلك إلى نية أم لا ظاهر الحديث لا يعطى ذلك بل هو من طريق الفضل لكن من وقف في ذلك إلى حسن النية كانت له زيادة في أجره لقوله صلى الله عليه وسلم «خير الاعمال ما تقدمته النية كما أن النية السوء إذا تقدمته أفسدته مثل أن ينوى بذلك الغرس ضرر اللغير أو فخر أو مباهاة أو ما يشبه هذه النيات المبطلة للاعمال على حسب انقرر بذلك بلسان العلم» (وأما قولنا) هل يكون ذلك الأكل منه على أى وجه كان بحق أو بغير حق فقد تقرر من الشرع أن كل ما أخذ من مال أحد بأى وجه أخذ بأكل أو غيره بغير حق فان صاحبه في ذلك مأجور فيكون الاخبار هنا لو كان على هذا المعنى تأكيذا لا غير والمعروف من طريق الأحاديث أنه لا يأتي منها حديث إلا لزيادة فائدة بل لفوائد جملة مثل ما قال عليه السلام «إذا أنفق الرجل على أهله محتسبا فهي له صدقة» وقد تقرر بالشرع إن كل ما فعله الآدمى مما هو عليه واجب أنه فيه مأجور فلما كانت النية بالاحتساب في ذلك الواجب يزيد بذلك خيرا أخبر به عليه السلام ولما كان الزرع والغرس مما هو مباح لنا على لسان العلم وكان فيه خير متعدد للحيوان العاقل وغيره تفضل المولى جل جلاله علينا بأن جعل لنا بذلك الخير المتعدى وإن كنا لم نقصد أن جعل فيه أجرا كان ذلك الأكل بحق أو بغير حق ولتلك الفائدة أخبر الصادق صلى الله عليه وسلم بذلك في هذا الحديث وجعله خاصا بالمؤمنين» (وأما قولنا) هل الدواب في ذلك الأكل سواء كانت مما يملك أو لا يملك لفظ الحديث يعطى العموم والعلة المتقدم ذكرها وهي الخير المتعدى تقويه» (وأما قولنا) هل الطير تلحق بالدواب أولا فان نظرنا إلى العلة المذكورة فلا فرق بين الطير وغيره بل الطير يكون في ذلك أكد لأن منه جل معاشه وإن نظرنا إلى لفظ الحديث فليس ينطلق على الطير إلا إن جعلناه من باب التشبيه بالأكثر على الأقل لأن الدواب أكثر من الطير وإن قلنا إن الطير وإن كان يطير فهو أيضا مما يبدب على الأرض فلا يخرج من عموم الحديث لأن كل ما يطير يبدب ولا ينعكس وهو الأظهر والله أعلم أن يكون عاما في الطير وغيره للوجوه المذكورة وهل يشترط دوام الملك على ذلك الغرس عند الأكل أم لا احتمال والأظهر إن دوام الملك وعدم دوامه في ذلك سواء له نظائر في الشرع عديدة منها قوله عليه السلام «إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها أجره بما كسب وللخازن مثل ذلك»



لأنهما يعطيان ما لا يملكان ويكون لهما الأجر مثل صاحب الأصل لأنهما كانا سببا في الخير الذي هو الاتفاق فكيف من هو سبب في أصل الخير وظهوره وهي الغرسة من باب أولى ومنها قوله صلى الله عليه وسلم «الدال على الخير كفاعله» فإذا كان الذي يدل على الخير مثل فاعله وهو لم يفعل شيئا فكيف من كان فيه أصلا وهذه الفائدة وما تقدم ذكره وما بعد أخبر بذلك الصادق الأمين صلى الله عليه وسلم ويأتي فيه البحث الأول وعموم لفظ الحديث يعطى ذلك ولا يخص لفظه عليه السلام بغير معارض لأن هذا ممنوع وقد جاءت زيادة إلى يوم القيامة والله بغيه أعلم ﴿وأما قولنا﴾ هل لنا طريق إلى معرفة مقدار الأجر فلفظ الصدقة يكفى في ذلك لأن الصدقة يكون الأجر فيها بقدر كبرها وصغرها وهذا مثلها فقد يكون الأكل منه كثيرا وقليلًا بل بقى هنا من جهة قوة الطمع في فضل الله تعالى وعموم الحديث ﴿بحث﴾ وهو هل يكون ما يأكل هو وأهله داخلًا في عموم لفظ إنسان أو لا لأنه وإياهم ناس فيرجى ذلك من فضل الله تعالى لعموم اللفظ ومما يؤيد ما تقدم من البحث ما أخرجه مسلم «لا يغرس رجل مسلم غرسا ولا زرعاً فياً كل منه إنسان أو طير أو شيء إلا كان له فيه أجر» وفي حديث ثان إلى يوم القيامة أو كما قال عليه السلام ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة في أنه أخبرنا بهذا وما يترتب عليه من الفقه فيه وجوه منها المعرفة بعظم مزية قدر المؤمن على غيره لكونه يؤجر على أشياء لا يؤجر عليها غيره وهو لم يقصد بذلك قربه ومنها الترغيب في المشى في التصرف على لسان العلم لأنه لا يكون هذا الخير وما أشبهه إلا لمن كان تصرفه على لسان العلم لأنه لا يكون هذا الخير كما تقدم البحث فيه ومنها الحض على التزام طريق المفالحين ليكون له الخير في هذا وأمثاله ومنها الإرشاد إلى ترك النيات المفسدة لهذا الخير والترغيب في النيات المنمية له لأنه إذ علم أنه يثاب عليه ينمي بحسن النية فيه كما هي عادة أهل التوفيق والاتباع لسلف الخير ﴿ويترتب عليه من الفقه﴾ أن عمل الأسباب التي اقتضتها الحكمة الربانية في عمارة هذه الدار إذا كانت على وجهها لا تنافي العبادة وفيها أجر وقربة إلى الله تعالى ومنها أنها لا تنافي طريق الزهد وتلخص من هذا أن الزهد والرغبة أمر قلبي وقد جاء ما يبين هذا أيضا عنه صلى الله عليه وسلم حيث قال «ليس الزهد بتجريم الحلال وإنما الزهد بأن تقطع الأيأس مما في أيدي الناس وأن تكون بما في يدا الله أرثق بما في يدك» أو كما قال عليه السلام ﴿وفيه من الفقه﴾ الحض على العلم بالسنة ليعلم المرء ماله من الخير فيرغب فيه فان مثل هذا وما أشبهه لا يعرف إلا من طريق السنة ليس له طريق غير ذلك لا عقل ولا قياس ولا يعلم المرء أيضا أن ماله من الخير يصل إليه وإن لم يعلم به وكذلك ضده فيحفظ نفسه من الشر وقد جاء هذا أيضا منه صلى الله عليه وسلم حيث قال «ان الرجل ليتكلم بالكلمة يضحك بها أهلها لا يبالي بها يهوى بها في النار سبعين خريفا وإنه ليتكلم بالكلمة من الخير لا يبالي بها يرفع له بها سبعون درجة في الجنة» أو كما قال عليه السلام وفي هذا

الحديث وأمثاله ما يقوى قول أهل السلوك والخدمة لأنهم يقولون لم يبق لأهل الفلاح في تصرفهم مباح إنما هو واجب أو مندوب لأنه قد جاء هذا الأجر في الزراعة وهي من المباحات عند أهل العلم وقد جاء وأن المؤمن يؤجر حتى في بضعه لأمراته قيل يارسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون فيها مأجورا فقال عليه السلام أرايت لو وضعها في الحرام أليس يكون مأثوما قالوا بلى قال كذلك إذا وضعها في الحلال كان مأجورا، أو كما قال عليه السلام وجاء أن نومه إذا قصد به العون على الطاعة كان فيه مأجورا وهو ما جاء عن معاذ حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم في قصته المشهورة فقال صاحبه أقرأ القرآن قائما وقاعدا وأفوقه تفويقا ولا أنام وقال معاذ أقوم وأنام وأحتسب نومتى كما أحتسب قومى فشهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ بالفقه وجاء في شربة الماء إذا قصد به العون على الطاعة وسمى أولا ثم قطع وحمد يفعل ذلك ثلاثا أن الماء يسبح في جوفه فهذه مع ما تقدم ذكره في الحديث من الاستشهادات في أن جميع تصرفات المؤمن وشهوته تراه فيها مأجورا فكيف ما هي قرينة بوضعها إما واجبات وإما مندوبات فظهرت الأدلة الشرعية بتقوية مقالهم وطريقتهم المباركة جعلنا الله من ألحق بهم بمئة وفضله

(٢٤٢) ﴿حديث رحمة الله لمن يرحم عباده﴾

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ

ظاهر الحديث أن رحمة الله لا ينالها إلا من تكون فيه رحمة والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ قوله ﴿لا يرحم﴾ معناه هل المراد لا يرحم أبدا أو أنه ليس من طريق الحكم بالعدل

سبب يوجب له بالوعد الحق رحمة احتمال الوجهين معا بحسب التأويل في قوله عليه السلام ﴿من لا يرحم﴾ على من لا يذكر به دو هل المراد بقوله ﴿من لا يرحم لا يرحم﴾ غيره إما باحسان أو بما يكون في مثله من تسل أو تعز وإرشاد إلى غير ذلك من وجوه المسرات أو يريد بقوله من لا يرحم لا يرحم أى لا تكون فيه رحمة الايمان التي هي دالة عليه فلا يرحم لخلوه من الايمان أو يكون المراد من لا يرحم نفسه بامثال أوامر الله تعالى واجتناب نواهيه لا يرحم لأنه ليس له عهد عند الله تعالى يوجب ذلك أو يكون المراد لا يرحم الرحمة التي ليس فيها ضيم ولا شيء من شوائب التشويشات إلا من كان راحما على الاطلاق لنفسه ولغيره وفي إيمانه كما قال عز وجل في كتابه ﴿إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله﴾ أى يحق لهم الرجاء لما أتوا بموجباته فان رجوا بغير عمل فليس ذلك رجاء وإنما تسميه العلماء تمنى والتمنى عندهم مظنة الهلاك وكقوله عز وجل ﴿ورحمتى وسعت كل شيء فساأ كتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة إلى قوله تعالى أولئك هم المفلحون﴾ أو يكون المراد أن أهل المبالغة في الرحمة يتجاوز الله تعالى بفضله عنهم ويرحمهم

كما تجاوزوا عن الكريم فان الله آخذ بيده ظمأ عشر وقد جاء «أن يوم القيامة ينادى مناد من له على الله حق فليقم فيقوم العاقون عن الناس فيؤمر بهم إلى الجنة من غير حساب» واحتمل أن تكون الرحمة هنا معنى الحسنات والأجر فانه لا يؤجر ويحسن إليه إلا من فعل رحمة أى عملاً يوجب له ثواباً كقوله عليه السلام «إن الله لا يميل حتى تملوا» أى إن الله لا يميل بالاحسان وحسن الجزاء حتى عملوا من العمل واحتمل أن يكون المراد لا ينظر إليه بعين الرحمة إلا من وفق إلى الرحمة وجعلت في قلبه فتكون دالة على الرحمة له ومن لم يجعل في قلبه رحمة كان ذلك دليلاً على عدم الرحمة له في الآخرة وإن كان هذا على عمل خير في الظاهر لأن تلك العلامة لم يجدها وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم ما يبين هذا المعنى وهو قوله عليه السلام «اطلبوا البرقة في ثلاث في الذكر والتلاوة والصلاة فان وجدتموها وإلا فاعلموا أن الباب مغلق» أو كما قال عليه السلام والبرقة لا تكون إلا مع الرحمة وقد قال صلى الله عليه وسلم «لأعرابي ما بالك أنزع الله الرحمة من قلبك إن الله لا يرحم من عباده إلا الرحماء» أو كما قال عليه السلام وقد قال صلى الله عليه وسلم في القاس القلب «بعيد من الله» وقد قال صلى الله عليه وسلم «ألا أخبركم بمن يحرم على النار وتحرم عليه النار على كل قريب هين سهل» أو كما قال عليه السلام وهذه الأدلة كلها إنما هي لمن جعلت الرحمة في قلبه واحتمل أن يكون المراد بالرحمة هنا الصدقة فيكون المراد بقوله لا يرحم أى لا يدفع عنه البلاء مثل ما حكى في قصة القصار من بنى إسرائيل الذي كان يؤذى الناس فشكوه لنبي ذلك الزمان فأخبرهم أن الله عز وجل يرسل عليه بلاء في اليوم الفلاني فلما كان في ذلك اليوم خرج الرجل على عادته للقصار وأخرج معه رغيفين لغذائه فلقبه مسكين فسأله فأعطاه الرغيفين فلما كان عشية النهار وإذا به راجع ما به شيء فقالوا لذلك النبي صلى الله عليه وسلم وعلى سيدنا وعلى جميعهم أين الذي أو عدتنا فسأله ما فعلت اليوم فأخبره بأعطائه الرغيفين فأمر بحل رزمة ثيابه فوجد فيها حية عظيمة ماجمة بلجام من نار فقال لهم هذا البلاء الذي كان أرسل عليه وهذا اللجام هي الصدقة التي تصدق بها حبستها عنه أو كما جرى وقد قال صلى الله عليه وسلم «ادفعوا البلاء بالصدقة» واحتمل أن يكون المراد الإرشاد لجميع مصانع المعروف لقوله صلى الله عليه وسلم «مصانع المعروف تقى مصارع السوء» واحتمل أن يكون المراد جميع الوجوه كلها لأن على كل واحد منها أدلة من السنة عديدة ويترتب على ذلك من العقبة أن يتفقد المرء نفسه في هذه الوجوه كلها لعلة أن يكون ممن يرحم وإن عسر عليه شيء منها فيلجأ إلى المرئى الكريم لعلة يمن عليه بالرحمة وأسبابها فهو منان كريم جعلنا الله من أهلها بفضله في الدنيا والآخرة

(حديث الحث على إكرام الجار)

(٢٤٣)

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُنِي

ظاهر الحديث يدل على الحضي على حفظ الجار والاحبار بكثرة وصية جبريل عليه السلام للنبي عليه السلام به والكلام عليه من وجوه ((منها)) أن يقال هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب وهل الوصية به من أجل الاحسان إليه وإن كان من أجل ذلك فما حده أو المراد غير ذلك من ترك الضرر إليه أو الجميع وهل ذلك على الإطلاق على أي حال كان الجار أو لها شروط وأي حده هو حد الجار من القرب والبعده ومن أي الجهات يكون وهل القريب منهم والبعيد في الحرمة سواء وهل هي من الأمور التي يحتاج فيها إلى نية أم لا ((وأما قولنا)) هل هذه الوصية من قبيل الواجب أو المندوب فهذه الصيغة لا تستعمل إلا في المندوبات والمرغبات مثل قول أبي هريرة رضي الله عنه «أوصاني خليلي بثلاث ركعتي الضحى وصيام ثلاثة أيام من كل شهر وأن وأثر قبل أن أمامه» وحفظ الجار من كمال الايمان وهو أيضا بما كانت الجاهلية ترعاه وتحافظ عليه وتفتخر بحفظه وتعيب تارك ذلك وتذمه ((وأما قولنا)) ما حد الاحسان إليه فهو على ضربين إما الاحسان إليه بأنواع ضروب الاحسان وأما كيف الأذى عنه على اختلاف أنواعه وكف الأذى عنه أشد وأبلغ في حقيقة الايمان لقوله صلى الله عليه وسلم «لا يباغ أحد حقيقة الايمان حتى يأمن جاره بوائقه» أو كما قال عليه السلام فنفي صلى الله عليه وسلم أن تجتمع حقيقة الايمان مع إذائه الجار والاحسان إليه من كماله والاحسان إليه يكون بالوجوه المحسوسة مثل الهدية وأن لا يمنعه غرز خشبة في جداره إن احتاج إليها وما هو في معنى ذلك ويكون بالمعنويات مثل إرادة الخير له والدعاء له بذلك بظهر الغيب وما في معناه ومعاونته على شيء إن احتاج إليه بقدر الجهد بأي نوع كان ذلك من المحسوسات أو المعنويات كل ذلك على قدر طاقتك بغير ضرر يباحق فيه للغير ((وأما قولنا)) هل ذلك على الإطلاق أو له شروط ((فالجواب)) أنه من وجه على الإطلاق ومن وجه له شروط فالذي هو على الإطلاق إرادتك الخير له إن لم يكن من أهله ودعاؤك له في ذلك بظهر الغيب وما في معناه وأما الذي له شروط فانه إذا كان على الاستقامة فالمندوب قد أصاب محله فأحسن إليه بما أمكنك من وجوه الاحسان حسا ومعنى وإن كان على غير الاستقامة فواجب عليك كفه عن ذلك إن كان ذلك في قدرتك أو موعظته إن قبل وإلا فجرانه على قدر جرمه ويكون يعلم أن هجرانك له من أجل ذلك لعلة يرجع ومن أجل هذا وما أشبهه وقيل الجار قبل الدار وقال العلماء شؤم الدار وسوء جارها ((وأما قولنا)) أي حده هو حد ما فقد تكلم الناس في ذلك فما قيل فيه إن من بينك وبينه أربعمائة دار فما دون ذلك فهو من جيرانك وأما ما يدل على الحديث الذي بعد هذا فهو من الاثنين فدون على ما يقع الكلام عليه في موضعه من الحديث إن شاء الله تعالى ((وأما قولنا)) من أي الجهات يكون فقد قال العلماء من الأربع جهات إن كانت الجهات عامرة كلها ((وأما قولنا)) هل القريب والبعيد في الحرمة سواء فهذا يحتاج إلى تفسير أما في منع الضرر لهم فذلك سواء

وأما في إرسال الخير إليهم فإن كان مثل المعنويات فهو في ذلك سواء وإن كان من جهة المحسوسات فيعمل في ذلك بحسب نص الحديث الذي يأتي بعد هذا الحديث وهو تقديم أقربهم منك بما افتلك السنة هذا إذا تساوا في حق الجوار بلا زيادة حق على ذلك فإن من الجيران من له حق واحد ومن له حقان وهو الذي يكون جاراً مسلماً ومن له ثلاث حقوق وهو أن يكون جاراً مسلماً قريباً ومنهم من يكون له أربعة حقوق (القرابة والجوار والاسلام والصهر) فيكون إذ ذاك المقدم منهم الذي يكون أكثرهم حقاً (وأما قولنا) هل يحتاج في ذلك إلى نية أم لا فاعلم أن كل فعل يمكن عمله لله ويمكن عمله لغير الله والوجهان فيه سائغان على لسان العلم فلا بد من النية فيه إذا فعل لله ليمتاز عن غيره والاحسان للجار هو مما يمكن أن يكون لله وأن يكون لغير الله مثل أن تفعل الخير معه مكافأة على إحسان تقدم له عليك أو لمن يلزمك منه ملزم أو لطلب فيه أو لحياء منه أو لرغبة في مكافأته أو لاحسان أو لخوف منه وأشياء عديدة إذا نظرتها تجدها فإذا كان لمجرد الجوار فالنية فيه مطلوبة ليمتاز من هذه الوجوه كلها وما أقل اليوم فاعل ذلك وقد ذكر عن بعض أهل الدين والفضل أنه كان له أحد جيرانه وكان مسرفاً على نفسه والسيد لا يعلم ذلك منه وكانت لذلك المسرف عادة إذا كان يفتق من نشوته قريب السحر يرفع صوته ويقول «أضاعوني وأى فتى أضاعوا» ومثلي في الحقيقة لا يضاع، فكان ذلك السيد يتأسر بذلك القول منه كل ليلة إلى أن وقع الحاكم عاياه فأمر بسجنه فلما كان في السحرم يسمع السيد القول المعتاد من جاره فلما أصبح قال للخديم الذي له اذهب إلى جارنا فاسأل عن حاله وما كان سبب قطعه العادة البارحة فرجع الخديم له وأخبره بشأنه وما هو عليه فقال السيد لا يمكنني إضاعته فتوجه للحاكم في قضيته ففضى الحاكم حاجته وأطلقه ووجهه إلى ذلك السيد فلما رآه قال له هل ضيعناك أو فرطنا في حقك فاستحى من ذلك السيد وتاب وحسن حاله (تنبيه) إذا كنت تؤكد عليك في حق جار بينك وبينه جدار وتمنع أن يصل إليك منه إذابة وتؤمر بحفظه وإرسال الخير إليه فكيف بمراقبة الملاكين الحافظين الذين ليس بينك وبينهما جدار ولا حائل وأنت تؤذيها مع مرور الساعات بدوام التفريط وإيقاع المخالفات أنظر بعقلك هل يصح لك مع ذلك حقيقة الايمان أم كيف حالك يا مسكين لأنه قد جاء «أن الحفظة الكرام يسرون محسنات العبد أكثر مما يسر العبد بها عند رؤية ثوابها وأنهما يحزنان ويهتمان من سيئات العبد ومعصيته أكثر مما يحزن العبد إذا رأى جزاءه عليها» فاساءتك لهما مخطيئتك وأنت لا تستحي ولا تتزجر فأنتبه يا بطال قبل رفع الحجاب وغلق الباب إذا كنت نفسك لا تحفظها وجيرانك منك لا يسلمون فالهرب منك ثم الهرب وقوله صلى الله عليه وسلم (حتى ظننت أنه سيورثه) فيه دليلان (أحدهما) أن من أكثر له من شيء رجي له الانتقال إلى ما هو أعلا منه لأنه لما كثرت من جبريل عليه السلام الوصية في حق الجار ظن سببنا صلى الله

عليه وسلم أنه سيبلى الاعتناء به إلى ما هو أعلا وهو الميراث (وفي هذا دليل) لأهل المقامات والأحوال لأنهم يقولون إذا فتح على أحد في مقام ودام عليه بأدبه رجي له الانتقال إلى ما هو أعلى منه (والدليل الثاني) أن أعلا الحرمة هو الميراث والميراث على ضربين ميراث العوام وهو في حطام الدنيا وميراث الخواص وهو العلم إذا كان لله وهو على ضربين منقول وهو الميراث الذي ورثته الأنبياء عليهم أفضل الصلاة والسلام لأن العلماء رضى الله عنهم ورثة الأنبياء عليهم السلام كالذى روى عن بعض الصحابة وهو أبو هريرة رضى الله عنه أنه مر على بعض أصحابه في السوق فقال لهم أجلسون هنا وميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم في المسجد وذلك بعد وفاته صلى الله عليه وسلم فسارعوا إلى المسجد فإذا ناس من الصحابة رضى الله عنهم يتذاكرون في العلم فقالوا له وأين ما قلت قال ذلك ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن الأنبياء عليهم السلام لم يورثوا درهما ولا دينارا وإنما ورثوا العلم فمن أخذ به فقد أخذ حظه من الميراث غير أن بين الميراثين فرقا عظيما وهو أن الميراث الذى فى حطام الدنيا تدخله نسبة الدار وهو الضيق والنقص بالحجب إما كلى أو بعضى وبالقول أيضا نقص إنسان وأما ميراث الخواص فيليس فيه شيء من ذلك بل التوادد واسع ولهم الخير التام نسبة الدار الذى هو لها حكمة حكيم وأما اللذى فكذلك أيضا وهو حق بدليل الكتاب والسنة فأما الكتاب فقصة الخضر عليه السلام مع موسى عليه السلام حين قال الخضر إني على علم من علم الله تعالى علمنيه لا تعلمه أنت وهو اللذى على ما ذكره أهل العلم وأنت على علم علمك الله لا أعلمه وهو المشروع وكان فى قصتهما ما قص الله سبحانه فى كتابه إلى قوله (وما فعلته عن أمرى) وقصة آدم عليه السلام حين علمه الله أسماء كل شيء بعد ما سأل جل جلاله الملائكة عن ذلك فقالوا (سبحانك لا علم لنا) فقال تعالى (يا آدم أنبئهم بأسمائهم) كما قص الله سبحانه فى كتابه إلى قوله تعالى (وأعلم ما تبدون وما كنتم تكتمون) وتعليمه جل جلاله أسماء الأشياء كلها حتى اسم القصة والقصة إنما كان بالعلم اللذى بلا واسطة بين آدم ومولاه ولهذا ظهر عجز الملائكة وأقروا به وأما السنة فقول صلى الله عليه وسلم إن من أمتي لمحدثين وإن عمر لمنهم وقصته صلى الله عليه وسلم مع أبي هريرة حين شكى له أنه يسمع الحديث وينساه فقال له عليه السلام أبسط رادك فبسطه قال فغرف بيده ثم قال ضمه فضمته فما نسبت شيئا بعده فكان أبو هريرة رضى الله عنه بعد ذلك أكثر الصحابة حديثا وقال رضى الله عنه حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين فأما أحدهما فبشئته وأما الآخر فلو بشئته قطع هذا البلعوم يعنى أن جميع تلك الأحاديث التى رواها إنما هى من بركة بسطة الرداء والصحابة رضوان الله عليهم قد قالوا أكثرت يا أبا هريرة من الحديث فكأنه يقول إذا الشئ الواحد أقلكم وقلتم لى أكثرت من الحديث فلو سمعتم الآخر قلتمونى لأنكم كنتم تنسبونى إلى أن ذلك كذب منى

علي النبي ﷺ ولم يقل هذا أبو هريرة وهو يتقصد به الصحابة لأنهم رضي الله عنهم يعرف كل واحد منهم فضل صاحبه ودينه وإنما قال ذلك من أجل الجهال الداخلين في الدين إذا كانوا يسمعون من الخلفاء وأكابر الصحابة رضوان الله عليهم أكثر أبو هريرة من الحديث وينكرون عليه ذلك وإنما أنكروا من الصحابة من أنكروا ذلك على أبي هريرة أنه اتهمه وإنما رأوا أن شغله بالتعبداً أولى من استغراقه الزمان كله في رواية الحديث فان كتاب الله قد كتب وأثبت بالاجماع وفيه جميع الأحكام وأن الصحابة رضي الله عنهم فقد نقل عنهم من الأحاديث ما فيه كفاية وزيادة فقد حصل من مجموع الثقلين وهم الكتاب والسنة ما فيه كفاية لمن اشتغل بالدين وتوفية ما به أمر لأن الصحابة والصدور الأول رضوان الله عليهم إنما كانت همهم في الأعمال لأنها هي ثمرة العلم وكان مذهب أبي هريرة أن يبث ما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أداء الفرائض أفضل القرب كما روى عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال لو وضعت المصمصاة على هذه وأشار إلى فقاءه ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تجيزوا على لأنفذتها فلم يرجع واحد منهم عما ظهر له والسكل على الحق رضي الله عن جميعهم كما فعل بعض أصحاب مالك رحمه الله وكان ذلك صاحب من قد انقطع إلى العبادة فكاتب إلى مالك يحضه على ترك العلم والانقطاع إلى العبادة فأرسل مالك إليه وهو يقول له «يا أخى ما أنت عليه بأفضل مما أنا عليه والكل على خير إن صلحت النية» فلم يرجع إليه فاذا رأى الجاهل أبا هريرة بعد ما سمع من أكابر الصحابة رضي الله عنهم أنه أكثر من الحديث قد زاد في الحديث أضعافاً مضاعفة ينسبه إلى ما لا يليق به وقد يفضى الأمر إلى القتل فيكون قولهم ذلك مع الزيادة في الحديث قاطعاً للبلوغ كما ذكر رضي الله عنه لأنه من شارك في قتل نفس بأى وجه شارك وإن قل من قول أو فعل سمي قاتلاً لغة وشرعاً فلذلك كلف رضي الله عنه عن الزيادة (١) ﴿وفي ذلك دليل﴾ للاخذ بسد الذريعة وفي فعل سيدنا صلى الله عليه وسلم ذلك مع أن هريرة دليل لأهل الأحوال الصادقة المستقيمة على طريق الكتاب والسنة مع أولادهم في السلوك ينظرون إلى الذين فيهم الأهلية فيورثونهم من أحوالهم المباركة التي فتوح عليهم فيها لأنه صلى الله عليه وسلم الأصل في كل خير من علم أو حال أو عمل فانه بحر الأنوار والحكم والحلى النفيسة وجامع للأعلى من العلوم والأحوال والشيم الرفيعة بدءاً وعوداً فكل من كان من أهل السعادة قد أخذ منه مشرباً وفي قوله عليه السلام ﴿ظننت﴾ وجه ثالث وهو إن الظن إذا كان في طريق الخير جائز شرعاً ما صح منه ومالم يصح فانه صلى الله عليه وسلم قد ظن أنه سيورثه ولم يقطع ذلك ففائدة إخباره عليه السلام لنا بذلك لناخذ منه الدليل على جواز ذلك والفرق بينه وبين الظن السوء بأنه ممنوع شرعاً كما قال عز وجل (إن بعض الظن إثم) وفي ذلك دليل على الطمع في زيادة خير المولى سبحانه عند توالى (١) وقد قال الحافظ في الفتح وبقية شراح الجامع أن المراد بالذي كتبه أبو هريرة إنما هو تولية بعض أمراء بني أمية

نعمه على عبده بانغ ذلك حده أولم يبلغه لأنه أى توالى نعم أكبر من كثرة تردد جبريل عليه بالصوية فى حق الجار إلى خير البشر صلى الله عليه وسلم ﴿ وفيه دليل ﴾ على الندب إلى التحدث بما يقع فى النفس من الخير قضى بذلك أم لا وقد قيل فى فضل مولاك فاطمع إن كنت طامعا فليس عار على عبد فى فضل مولاه طمع

(٢٤٤) ﴿ حديث الترتيب بين الجيران بالمودة ﴾

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَآلِي أَيِّهُمَا أَهْدَى قَالَ إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ يَا بَابَا ظَاهِرَ الْحَدِيثِ يُدَلُّ عَلَى أَنَّ أَقْرَبَ الْجِيرَانِ مِنْكَ بَابَا أَوْلَى بِالْهَدِيَةِ مِنْ غَيْرِهِ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ ﴿ مِنْهَا ﴾ أَنْ يُقَالَ هَلْ هَذَا عَلَى طَرِيقِ الْإِسْتِحْبَابِ أَوْ الْوَجُوبِ ﴿ فَالْجَوَابُ ﴾ إِمَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ عَلَى الْوَجُوبِ فَلَيْسَ بِظَاهِرٍ لِأَنَّ الْهَدِيَةَ لَمْ يُقَلَّ أَحَدًا نَهَا وَاجِبَةٌ فَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِي نَفْسِهِ هِنْدُو بِإِقْتِدَامِ النَّاسِ فِيهِ بِمَعْضَمٍ عَلَى بَعْضٍ مِنْ بَابِ الْمُنْدُوبِ أَيْضًا فَانَّهُ لَا يَكُونُ الْفَرْعُ أَقْوَى مِنَ الْأَصْلِ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحَبَّ فِي الْأَعْمَالِ الْإِخْتِاطُ بِمَا هُوَ أَعْلَى يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ إِرْشَادِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا هُوَ الْأَفْضَلُ فِي التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْجِيرَانِ وَأَعْظَمَ حَرَمَةَ أَلَيْسَ أَنْهَا لَوْ أَهْدَتْ لِغَيْرِ الْأَقْرَبِ بَابَا لَسَاكَتْ مَا جُورَةٌ فِي هَدِيَّتِهَا فَلَمَّا كَانَ الْأَقْرَبُ بَابَا أَعْظَمَ حَرَمَةَ كَانَ بِالْمَعْرُوفِ أَوْلَى وَكَانَ صَاحِبَهُ أَكْثَرَ أَجْرًا وَكَذَلِكَ السَّنَةُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَعْمَالِ الْبِرِّ يُؤَيِّدُ ذَلِكَ وَيَقْوِيهِ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ) ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى تَقْدِيمِ الْعِلْمِ قَبْلَ الْعَمَلِ يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ سُؤْلِهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَبْلَ عَمَلِهَا ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ لِأَهْلِ الطَّرِيقِ لِأَنَّهُمْ يُؤْخَرُونَ الْعَمَلَ لِأَسْتِغْلَامِهِمْ بِتَصْحِيحِ النِّيَّةِ يُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «خَيْرُ الْعَمَلِ مَا تَقَدَّمَتْهُ النِّيَّةُ» أَوْ كَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْجَوَارِ الَّذِي وَكَدْفِ حَقِّهِ عَلَى نَحْوِ الْحَدِيثِ قِيلَ أَنَّهُ مَا يَتَعَدَّى إِلَى أَكْثَرِ مِنْ إِثْنَيْنِ وَمَا عَادَهُ أَخْفَضَ رَتَبَةً فِي الطَّلَبِ فَأَوْجِبَ ذَلِكَ تَأْكِيدًا مَا عَلَى غَيْرِهِ ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ أَكْثَرَ الْجِهَاتِ فِي الْجَوَارِ جِهَةُ الْأَبْوَابِ لِأَنَّ الَّذِي هُوَ أَقْرَبُ مِنْكَ بِبَابِهَا الَّذِي تَكْتَرُّ شَاهِدَتُهُ لَكَ وَلِكُلِّ مَا يَرِدُ عَلَيْكَ وَقَدْ يَعْلَمُ مِنْ حَالِكَ لِكَثْرَةِ الْمَلَاظِمَةِ مَا لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ وَأَنْتَ أَيْضًا تَعْلَمُ مِنْ حَالِهِ كَذَلِكَ وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا كَانَ الْجَوَارِ عَلَى الشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ ذَكَرَهَا فِي الْحَدِيثِ قَبْلَ وَعَرَى عَنِ الْحَقِيقِ الزَّائِدَةِ عَلَيْهَا كَمَا تَقَدَّمُ أَيْضًا ﴿ وَفِيهِ دَلِيلٌ ﴾ عَلَى أَنَّ الْمُنْدُوبَ إِلَى حِفْظِ الْجَارِ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ فِيهِ سِوَاهُ يُؤْخَذُ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِهَا إِلَى أَيِّمَا أَهْدَى فَانَهَا سَأَلَتْ عَمَّا يَخْصُمَا فِي ذَلِكَ وَلَوْ كَانَتْ فِي ذَلِكَ نَائِبَةً عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَالَتْ إِلَى أَيِّمَا نَهْدَى ﴿ تَنْبِيهِ ﴾ الْقَرَبِ بِأَيِّ وَجْهِ كَانَ كَانَتْ لَهُ حَرَمَةٌ مَا أَمَاتَرَى الْجَارَ قَدْ جَعَلَتْ لَهُ حَرَمَةً مِنْ أَجْلِ الْجَوَارِ بِالْجِدَارِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فِيهِ إِرْشَادٌ إِلَى أَنْ تَكُونَ لَكَ هِمَّةٌ فِيهَا فَحَوْلِيَةٌ لَعَلَّ قَرَبِكَ يَكُونُ مِنَ التَّوَعُّدِ الَّذِي لَا قَطْعَ لَهُ فَإِنَّ قَرَبَ الْكَافِرِ بِجَوَارِ الْجِدَارِ يَنْقَطِعُ بِانْقِطَاعِ هَذِهِ الدَّارِ وَالْقَرَبِ بِمُنَاسَبَةِ الطَّرِيقَةِ وَالْحَالِ تَأْكِيدًا



حقه في تلك الدار كما جاء في الأثر « أن عمار المساجد جيران الله » فإذا كانوا جيرانه في هذه الدار فكيف يكون حال حريمهم في تلك الدار هذه حبا فيهم وشوقا إليهم ما أحسن ما أثنى عليهم مولاهم حيث قال ( في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه يسبح له فيها بالغدو والآصال رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار ليجزيهم الله أحسن ما عملوا ويزيدهم من فضله ) وماذا أعد لهم بمتضمن قوله ويزيدهم من فضله فتواب أعمالهم محدود معلوم وما كان من فضله عز وخل فلا تصل إليه العقول ولا تحيط به الأوهام جعلنا الله من أهل القرب المقربين بفضله كما يليق بفضله وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وعبدته وآله وسلم

( ٢٤٥ ) ( حديث كل معروف صدقة )

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

ظاهر الحديث يدل على أن كل من عمل عملا من أعمال المعروف أن له فيه أجرا وحسنه مثل ماله في الصدقة إذا تصدق بها والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال هل المراد بالمعروف الشرعي أو العادي وهل فاعله يحتاج إلى نية حتى يكون مأجورا أو بنفس فعله يكون مأجورا وإن عرى عن النية وهل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص أو هو معلوم غير محدود يزيد وينقص بحسب الأزمنة ( أما قولنا ) ما المراد بالمعروف فالمراد أنه قد عرف وتحقق أنه من أفعال البر فصار هذا الاسم عليه علما ( وأما قولنا ) هل المراد الشرعي أو العادي ( فالجواب ) أنه لا ينطلق اسم معروف إلا على ما قد عرف بالأدلة الشرعية أنه من أفعال البر كان أصله أولا محترعا بالشرع أو كان عادة فأقرتها الشريعة أن جعلته معروفا فمثال ما اخترعته الشريعة معروفا ولم يعلم قبل أنه من وجوه مثل « الحب في الله تعالى والبغض في الله » إذا كانا بشرطيهما وما يشبههما وهو كثير ومثل إطاعة الأذى من الطريق وما أشبهه وهو أيضا كثير ومثل أنواع الأزار وما في معناها وهو أيضا كثير ومثل أنواع المندوبات وأما ما كان عادة بين الناس وأثبتت الشريعة أنه معروف فهو مثل السلف فانه كان عادة بين الناس أثبتت الشريعة فيه من الأجر كثيرا حتى ارتفع الحق الواجب الذي فيه من الزكاة طول بقائه عند الذي استسلفه فإذا بقي مال المقرض الذي فيه نصاب عند الذي استسلفه سنين عديدة ثم قبضه صاحبه لا يجب عليه فيه إلا زكاة سنة واحدة لا غير ومثل استعارة متاع البيت كان الناس يفعلونه عادة فجاء فيه من الأجر ما جاء وجاءت الأدلة الشرعية تحض عليه حتى قال بعض العلماء أنه واجب ومن هذا النوع كثير وقد جاء في مبلغ أجورهم أنه من أعمار قدرا كان له من الأجر بقدر ما طبخ فيها من الطعام أن لو تصدق به ومن أوقد شعلة نار كان له من الأجر بقدر ما طبخ على تلك النار أن لو تصدق به وكذلك في

ساف الخيرة أو هبتها وكذلك الملح ﴿وأما قولنا﴾ هل يحتاج إلى نية عند فعله أو بنفس الفعل يكون مأجورا وإن لم تحضره نية فهذا يحتاج إلى تقسيم وذلك أن العلماء قد أجمعوا على أن أفعال البر كلها إذا وجدت فيها النية مقدمة فلا خلاف في كمالها ورجاء قبولها وبقي الخلاف فيما عدا ذلك هل يجوز مطلقا أو لا يجوز مطلقا أو بالتفرقة البعض يجزى والبعض لا يجزى. خلاف متسع وترك الخلاف أولى ﴿وأما قولنا﴾ هل هو محدود معلوم لا يزيد ولا ينقص أو هو معلوم غير محدود ويزيد وينقص بحسب الأحوال والأزمنة فإن نظرنا بحسب الوقائع وطرقها فتزيد في زمان وتنقص في زمان آخر لكن الشأن هل تعلم جميع أنواعها مفعلا هذا ما قدر أحد من العلماء أن يحصره لأنه قد جاء عن سيدنا صلى الله عليه وسلم أنه بلغ عدد المستحقرات من أفعال البر الذي أعلاها منحة العز ومنحة الهمزة عند العرب من الأشياء التي لا يبالي بها سبعين أو كما قيل وقد روى عن الصحابة رضوا الله عنهم أنهم قالوا عددناها بعد فما قدرنا على أن يبلغ فيها أكثر من خمسة عشر وهي مثل إماطة الأذى عن الطريق ومثل أن تلقى أخاك بوجه طلق ومثل الكلمة الطيبة ومثل الإرشاد إلى الطريق وما في معناها فإذا كانوا أولئك السادة لم يقدروا أن يحصروا من السبعين إلا خمسة عشر مع اهتمامهم بالدين وجمعهم على ذلك فكيف بن بعدهم لا سيما في زماننا هذا وهنا ﴿إشارة لطيفة﴾ وهي أنه لما أن خفيت أفعال المعروف لدقة أكثرها أشبهت إخفاء ليلة القدر وإخفاء الساعة في يوم الجمعة وليلة القدر ترقب في لياليها المعلومة لها والساعة التي في يوم الجمعة ترقب في جميع يومها فينبغي أن ترقب أفعال المعروف مثلها وكيفية ذلك أن يحضر النية في أول يومه لأنه لا يفعل فعلا من الأعمال أو يتكلم بكلمة إلا ناويا بها القرب إلى الله تعالى فما وقع له من ذلك فإن جدد له نية فهو السكال وإن حصلت له غفلة حين وقوع ذلك منه فيرجى أن ما تقدم ذلك من النية يجزى عنه ما لم يكن لتلك النية مناقض وقد تقدم أن الأفعال قسمان واجب ومدوب بالنسبة إلى النيات وأما المباح فلا سبيل إليه عند أهل الطريق فإذا فعل ذلك يرجى أن يصادف كل معروف كما يصادف ليلة القدر والساعة التي في الجمعة من ارتقبها والله الموفق ويكون في ذلك كله مستعين بالله تعالى مستميداً به ومستغيثاً خوفاً أن يوكل إلى نفسه فيقطع به فيما نواه فيحصل والعباد بالله في المقت لقوله تعالى (لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) وبقي علينا كيفية التوجيه بحسن النية في جميع الحركات كيف تكون حتى يسلم من البدع وتكون في ذلك على إيمان الم وهذا ﴿إشارة حسنة﴾ وهي أنه لما خفيت علينا هذه الفوائد كما خفيت علينا ليلة القدر وجعلوا قيام السنة كلها بنية ليلة القدر كما تقدم الكلام عليه حين تكلمنا على ليلة القدر قالوا هنا نحن نجعل حركاتنا كلها مباحها وغير ذلك كلها بنية القربة لله تعالى كما أوصينا من أفعال البر التي قد نبه عليها صلى الله عليه وسلم ولم نصل إلى معرفتها فقد يحصا

لنا المقصود إن وقع منا فعل ونية حسنة متقدمة وما كان من المباح وفعلناه بنية القربة ولم يصادف تلك الأشياء فلا يضرنا ذلك كره وجه حسن لأننا نؤجر ما قالوا في الأجر وإصابته بفضل الله تعالى وما قالوا فانه إذا لم يصب من ذلك شيئا لا يضره ذلك وأنه لا يخلو في ذلك الوجه من الأجر أيضا لحرصه على إصابة الخير واتباع السنة وقهر نفسه حتى نفى عنها المباح الذي لها سعة فيه وملازمته ذلك ابتغاء مرضات مولاه العليم الكريم وكيف يضيع ذلك ومولاه جل جلاله يقول في كتابه (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) بل يرجى أن يزيد من الأجر في ذلك النور والهدى إلى سبيل الخير بالوعد الجميل (ومن أصدق من الله قيلا ومن أصدق من الله حديثا) لكن بقي علينا كيف توجيه حسن النية في جميع الحركات على نحو ما أشاروا إليه كيف يكون حتى نسلم من البدع ونكون في ذلك على لسان العلم فنقول والله المستعان لا يخلو ما يتصرف فيه العبد أن يكون فيما يخص نفسه أو ما يخص غيره فإن كان فيما يخص نفسه فلا يخلو أن يكون من النوع الذي فيه قربة لله تعالى فهذا قد تميز بنفسه أو يكون مما أبيض له فعله على لسان العلم فيجعله بنية العون على طاعة الله في ذلك الأمر أو جل دليله في ذلك قول معاذ رضى الله عنه في نومه « وأحتسب نومتى كما أحتسب قومى » وقد تقدم الكلام عليه في غير ما موضع وإن كان فيما يخص غيره فلا يخلو أن يكون مع حيوان عاقل مثله أو غير عاقل فإن كان عاقلا فلا يخلو أيضا ما يتصرف فيه أن يكون مما قد تبين أن فيه قربة إلى الله تعالى فقد بان من الوجه وإن كان لم يتبين فيه ذلك فتكون نيته في ذلك أحد النيات المستحسنة شرعا وهي إما من باب إدخال السرور أو من شفقة الإسلام أو من العون على ما فيه رفق له في شأنه أو من باب الرفق لقوله عليه السلام « ما كان الرفق في شيء إلا زانه » أو من باب اتباع حكمة الله تعالى الجارية في ذلك الوجه أو من باب اتخاذ الخير عادة مطلقا أو مافي معنى هذه النيات أيها أمكن في ذلك الأمر فعله وليتحذر في ذلك من الرياء وطلب المدح على ذلك أو العوض أو ما يقرب من ذلك وإن خفى سواء كان فعلا أو قولاً أو نية وما روى فيما يشبه هذا النوع من حسن النية للغير في أمر خاص أن بعض المسرفين على نفسه مات ولم تعلم له حسنة قط فرآه بعض المباركين في نومه في حالة حسنة فقال له بيم نلت هذه المنزلة فقال له لم توجد لي حسنة واحدة إلا أنه خرجت يوما سرية من سرايا المسلمين فغتمت فبلغني ذلك ففرحت لكون المسلمين غنموا فغفر الله لي بذلك فانظر الى هذا الخير ما أدقه وأخفاه وإلى هذا الفضل ما أعظمه وأعلاه ومن هنا فتنبه وإن كان الحيوان غير عاقل فقد بان المعروف فيه لقوله **عنه** « في كل كبد حراء أجر » إلا أنه يتحرز أن يكون لولوع به أو لمنفعة يرجوها منه أو عليه أو لحظ ما من الحظوظ النفسانية فتلك أبواب قد عرف ما فيها وما على الداخل فيها وما له على حسب ما قد بيناه في غير ما موضع من الكتاب وليس هي من هذا الباب الذي نحن بسبيله .

شئ. وفي الحديث (فائدة لطيفة) وهي الحض لك أن ترد بالك إلى باب المعروف فتعلمه وتعمل به لأنه باب واسع كاد أن لا يخلوا من وفق إلى عمله والعمل به من دوام الخير ليلا ونهارا الثلاث تجعل فتقول لا تكون الحسنة إلا في الصدقة بالمحسوس ويفوتك خير كثير وأنت قادر عليه وليس عليك في أكثره شئ. من المشقة والصدقة بالمحسوس قد لا يقدر عليها بعض الناس وهذا من صلى الله عليه وسلم من أحسن الإرشاد جزاء الله عنا أفضل ما جرى نبيانا عن أمته بفضله وجمالنا من مباركيها في الدارين بمنه

(٢٤٦) (حديث كراهية الشعر وحرمة)

عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَأَنْ يَمْتَلِيَ جُوفَ أَحَدِكُمْ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شَعْرًا ظَاهِرَ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى تَرْجِيحِ أَنْ يَمْتَلِيَ الْجُوفَ قِيحًا الَّذِي هُوَ عَيْنُ الْمَلَكَ عَلَى أَنْ يَمْتَلِيَ شَعْرًا وَالْكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ

(منها) أن يقال ما يعنى بجوفه ومنها هل قوله شعرا على عمومه أو ليس وما المراد بقوله أن يمتلي شعرا هل لكثرة حفظه الشعر أو هل بتعلق خاطر به ومنها ما للحكمة في أن مثل بالقبح دون غيره (أما قولنا) ما معنى جوفه احتمل وجهين أحدهما أن يعنى به الذي في جوفه وهو القلب واحتمل أن يكون على ظاهره فيعنى به الجوف كله وما فيه من القلب وغيره والأول أظهر والله أعلم (وأما قولنا) علمعنى قوله صلى الله عليه وسلم (شعرا) هل ذلك على العموم من أى نوع كان الشعر أو على الخصوص واحتمل اللفظ لكن قواعد الشريعة تخصصه لأن ما كان من الشعر في مدحه صلى الله عليه وسلم فهو قرابة إلى الله تعالى وقد كان هو صلى الله عليه وسلم يحض عليا مثل قوله صلى الله عليه وسلم لحسان أجبهم عنى فقال له حسان والله لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين أو كما قال وما كان منه في تنزيه الحق سبحانه فذلك قرابة أيضا وما كان منه يحض على الآخرة ويزهد في الدنيا فذلك من باب الوعظ والتذكار بالخير وقد قال صلى الله عليه وسلم « إن من الشعر لحكمة » فما كان منه حكمة فكيف مل الجوف بالقبح خير منه هذا لا يمكن فيكون اللفظ عاما ومعناه الخصوص والله أعلم على هذا التوجيه المتقدم فيكون المحذور منه مثل النوع الذى ذمه مولانا جل جلاله في كتابه حيث قال (والشعراء يتبعهم الغاؤون ألم تر أنهم في كل واد يهيمون \* وأنهم يقولون ما لا يفعلون) وذلك مثل شعراء الجاهلية وتفزلهم فانهم كانوا يتفزلون في مدح النساء وذكرهن وغير ذلك من الوجوه المحرمة للشهوات وحب الدنيا وفخرهم بما لا يجوز شرعا وما فى معناه ولذلك ذكر عن بعض أهل الطريق وكان من أكابروته أنه جاءه بعض الناس بابتنه بعدما علمه العربية والآداب ورغب منه أن يقرأ عليه شيئا من طريق القوم لعله ينبت له همة فقال له لأفعل لأنك أتيت به إلى بعد ما ملأت قلبه بالشعر وخالط بشاشة الشهوات وحب الدنيا فما عسى أن أفعل فيه فامتنع منه ولم يقبله وهنا (إشارة لطيفة) كما قال صاحب الرسالة « وأولى القلوب بالخير ما لم يسبق الشر إليه »

﴿وأما قولنا﴾ ما معنى يمتلي شعرا هل المراد منه الذى يكثر من حفظ هذا النوع من الشعر أو المراد به من تعلق به خاطره حتى يكون به مشغوا ﴿فأجاب﴾ أن هذا على وجهين إما مشغوا فابتداده وذكره والنظر فيه أو مشغوا فبه وبنظمه وإنشائه واختراعه ومعارضة من تقدم من أهل ذلك الشأن احتمال الوجوه كلها لكن الأظهر والله أعلم أن المراد هو الذى تعلق خاطره به التمتع الكلى الذى يليه عن غيره كان ممن يخترعه وينشئه أو ممن ينقله ويحفظه وقد أعز به فالوجهان سيان هل الذى ابتلى بحب الدنيا كان يده منها شيء أو لم يكن الكلى مما غلب عليهم حب الدنيا من أجلها يمحون ﴿وأما قولنا﴾ ما الحكمة فى أن مثل بذكر القيح فاعلم وفقنا الله وإياك أن تمثيله عليه السلام بالقيح من أعظم الحذر عما مثل به وذلك أن أهل صنعة الطب يزعمون أنه إذا وصل إلى القلب من الداء شيء إن كان يسيرا فإن صاحبه يموت لا محالة لأنه عضو رئيس لا يحمل من الآلام شيئا وإن غيره بما فى الجوف مثل للكبد والرئة إلى غير ذلك أن الآلام إذا كانت فى بعضها ان ذلك من الأمور المخوفة والغالب على صاحبها الهلاك فكيف إذا امتلأ اجميع بالقيح لا شك فى هلاك صاحب ذلك ألا ترى أنه إذا كان بعض الأنامل فيه نبات عند أخذه فى جمع القيح لا يهنا لصاحبه عيش ولا حال وأيضا أن صاحب ورم الآكباد يموت محبول الدماغ من هول ما يقاسى فترجيحه صلى الله عليه وسلم هذه الحالة التى ذكرناها على الشعر الذى فيه راحة النفس إنما ذلك لجمعه علتين وهما مشغله عن الله تعالى بما لا يجوز من ذكر تلك الأمور التى يتضمنها تغزل الشعر لأنه قد قال صلى الله عليه وسلم مثل الذى يذكر به والذى لا يذكر مثل الحى والميت، ولما كان الشغل هنا مكروه أو حرام كانت الموتة على الحالة المذكورة خيرا له ﴿وهنا بحث﴾ وهو أن يقال هل يتعدى الحكم بوجود العلة أم لا الظاهر تعديه لأن كل ما يشغل عن الله تعالى فصاحبه محروم فإن كان بمحرم من أى المحرمات كان فالموت على هذه الحالة خير له مما هو فيه ﴿تنبيه﴾ إذا كان ملؤه بالقيح خيرا له من الشعر وما فيه إلا العلتان اللتان ذكرناهما فكيف إذا امتلأ بعلم الجدل وما يشبهه لأن تلك العلوم تقسى القلوب وتشغلها عن الله تعالى وتحدث الشكوك فى الاعتقادات وتطيل اللسان وتزرع الحسد فى القلوب والتنافس وتفضى إلى التباغض والتحكيم على القدرة بأشياء لا توافقها الأدلة الشرعية فكيف يكون حال صاحبه وفيه ﴿تنبيه﴾ على ترك حظوظ النفس والعوائد السوء يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم بعث والعرب فى معظم فصاحتها واشتغالها بالشعر وتنافسها فيه فزجرهم النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك بهذا الزجر العظيم الذى تضمنه الحديث ﴿ويترتب على ذلك من الفقه﴾ أن شغل الباطن بغير ما يرضى الله من أعظم الأمور المهلكة ولم يجعل له مخرج والأمر الواقعة فى الخارج من الكبائر والصغائر وما بينهما جعلت فيها الحدود والكفارات إلى غير ذلك مما هو معروف من قواعد الشرع ﴿ويترتب عليه﴾

أيضا أن الزجر كان لنفسك أو غيرك أو يكون بحسب الشيء المنهي عنه من قوة أولين حتى يكون عاصيا لتلك المادة الرديئة (وفيه دليل) لأهل المجاهدات وهو أنه لما عصت عليهم نفوسهم في الانقياد إلى ما أريد منها أخذوها بالمجاهدات على قدر رعونتها حتى انقادت وقد ذكر عن بعضهم أن نفسه كان فيها رعونة فجاهدها عشرين سنة بأكل نشارة الخشب ولم يطعمها خبزا أصلا حتى انقادت واستقامت لما أريد منها ومثل ذلك الشأن في قطع العوائد السوء ولا ينظر في ذلك لكثرة انتشارها في الناس وإنما ينظر فيها بلسان العلم هل يجوز أم لا وعلى ذلك يكون العمل فهي طريق النجاة جعلنا الله من أهلها في الدارين بمنه وفضله

(٢٤٧) (حديث فضيحة الغادر يوم القيامة)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْغَادِرَ يُرْفَعُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ فُلَانٍ

ظاهر الحديث يدل على فضيحة الغادر يوم القيامة ينصب له لواء غدرة وشهرته بها على جميع العالم هناك والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل الغدر على عمومه في الدق والجل أو في أشياء مخصوصة وهل له عذاب غير ذلك أم ليس وهل لكل غدرة تكون منه ينصب له بها لواء أو لواء واحد يكفي عن جميع غدراته وهل تعرف الحكمة في ذلك أم لا (أما قولنا) هل الغدر على عمومه وهو في بعض الأشياء دون بعض أما ما عدا الأشياء المحرمات والمكروهات التي قد خرجت بيانها فهو عام في الدق من الأمور والجل وهذا باب ضيق لم يسامح فيه أحد من العلماء في ذرة حتى أنهم قالوا في الأسير إذا كان في دار الحرب وقال له العليج الذي هو في يده عاهدني على أن لا تهرب وأنا أسر حرك من الأيدي فان عاهده وسرحه من الحديد من أجل عهده فلا يحل له الهروب بخلاف أن لو حلفه فله إذا حلفه أن يهرب ويكفر عن يمينه أما ترى إلى حال الغادر في كتاب الله عز وجل حيث قال (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصدقن ولنكونن من الصالحين فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون فأعقبهم نفاقا في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكذبون) فأورثهم غدرا لمولاهم أنجس الأحوال وهو النفاق (وأما قولنا) هل له عذاب على ذلك فالعذاب له بحسب ما قدر عليه وإنما تكون له هذه العلامة التي يعرف بها يوم القيامة لأنه قد شاعت الحكمة الربانية أن جعلت لكل صاحب ذنب علامة يعرف بها ذنبه مثل شاهد الزور يبعث مولعا لسانه بالنار ولا يكمل الربايت بخط مثل صاحب الجنون في الدنيا والذي يطلب وليس بندي حاجة ليس في وجهه مزعة لحم والتائحة لها سر بالان أحدها من

الجرب والثاني من القطران ومانع من الزكاة إن كانت إبلا يطح لها بقاع قرقر فجات أو فرما كانت تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواها كلما مر آخرها ردت أولها حتى يقضى الله تعالى بين عباده ثم يرى سيده وإن كانت غنما فمثل ذلك إلا أنه قال تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها وإن كانت ماله ذهباً أو فضة مثل شجاع أقرع يعضه في شذقيه يقول أنا مالك أنا كذالك والمتكبرون يمشون مثل الذر وآكل أموال اليتامى السنة النار تخرج من منافس جسده وشارب الخمر الكوز معلق في عنقه والكذاب ينشق شذقيه كما تقدم في الحديث والمغتابون الناس تقرض شفاههم بالمقاريض أو كما ورد في ذلك فهذه كلها علامات على كل ذنب حتى يعرف به صاحبه وهي أشياء عديدة بحسب الجرائم وكفى في ذلك قوله تعالى (يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام) أعاذنا الله من الذنوب والفضيحة بهالولم يكن فيها إلا هذا المقدار إكان كافياً في الردع والازدجار فكيف بالأمور الزائدة على ذلك الذي لا تحمله الجبال ﴿وأما قولنا﴾ فيمن له غدرات هل تنصب له ألوية بعددها أولواء واحد يكتفي ظاهر الحديث يعطى أن لكل غدره لواء يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام يقال هذه غدره فلان بن فلان، رجاء في حديث غيره بقدر غدرته ﴿وأما قولنا﴾ هل تعرف المحكمة في كونه جعلت شهرته ينصب اللوائ أم لا فتقول واقع أعلم قد عرفنا من حكمة الشريعة أن العذاب على الشيء يكون بما يضاده وأن الشهرة هناك من جملة العقاب أيضاً فلما كان الغدر هنا أمراً باطنياً خفياً جعلت علامته هنا أشهر الأشياء لأن عادة العرب إن أشهر الأشياء عندهم إنما يكون برفع الألوية وقد جاء في حديث آخر أنه ينصب عند أسته أو كما ورد وهذه مبالغة في التوبيخ والحزى جزاء وفاقا (وفيه دليل) على أن المعرفة في الآخرة مثل المعرفة هنا يؤخذ ذلك من قوله فلان بن فلان وكما أن المعرفة بالآباء هنا فكذلك هناك ﴿تنبيه﴾ إعرض يا فلان بن فلان على نفسك حين وصف **رَبِّكَ** أبواب الجنة وذكر أن لكل باب منها من أعمال الخير نوعاً يدخل أهله من ذلك الباب وأن أهل الصوم يدخلون من باب الريان فقال أبو بكر رضي الله عنه يارسول الله ما على من يدعى من تلك الأبواب كلها فقال صلى الله عليه وسلم «أرجو أن تكون منهم» أو كما ورد وكيف حال من اجتمعت عليه وفيه تلك العلامات القبيحة على ما فرط من الزكاة وغيرها من المتقدم ذكرها ورايات غدره تخفق عند أسته فاجعل نفسك بين هاتين الحالتين واختبر إلى أيهما تفرع بالأعمال لا بالطمع والامال والكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله الأمان، جعلنا الله من أهل الكيس وأعاننا عليه وأسعدنا به بمنه

(حديث كراهة الألفاظ الخبيثة من المؤمن) (٢٤٨)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبِثَتْ نَفْسِي وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقَسْتُ نَفْسِي

ظاهر الحديث النهى عن أن يصف أحد نفسه بالخبث ولكن إن ظهر له منها مالا يعجبه يعبر عن ذلك بقوله لقست نفسي والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل النهى عنها على طريق الكراهة أو الحظر وهل الأمر بقوله (لقست نفسي) على طريق الندب أو على طريق الوجوب وإن كان على طريق الندب هل يعبر بغير هذه الصيغة أم لا وما الحكمة في منعه من قول الخبث وهل يكون المنع من هذه اللفظة لا غير أو ما هو في معناها (أما قولنا) هل النهى على طريق الحظر أو الكراهة احتمال والظاهر أنه على طريق الكراهة بحسب ما علة بعد (وأما قولنا) هل إن كان على الندب هل يعبر بغير لقست (فالجواب) إن الأولى في المندوب صيغة لفظه صلى الله عليه وسلم لما في ذلك من الخير وإن عبر بما في معناها فقد خرج عن المنهى عنه ودخل في باب المندوب إلا أنه ترك الأولى من المندوب لترك اللفظ المبارك (وأما قولنا) ما الحكمة في نهي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا الحكمة فإياها فاعلم وفقنا الله وإياك أنه عليه السلام كان يعجبه الفأل الحسن ويكره السوء منه فكراهيته عليه السلام لذلك الوجه الخبيث لوجهين والله أعلم أحدهما كراهيته من أن يكون فالأنا لفظه ثقيلة كما نهى عليه السلام أن يسمى أحد ابنه أو عبده خيرا خيفة أن يقول طالبه هنا خيرا ولا يكون حاضرا فقال ليس هنا خيرا والوجه الثاني كراهة أن يشهد المرء على نفسه بالفسق لأن الفاسق والكافر والفاجر نفس كل واحد منهم خبيثة فلما كانت تلك اللفظة تحتل جملة معان قبيحة منع عليه السلام المؤمنين أن يعبروا بها عما يجدوا في أنفسهم بما لا يرضوه من عجزها أو ما يشبهه وأبدل لهم لفظه حسنة وهى قوله لقست وهذا من نوع الفأل الحسن (ويترتب على هذا من الفقه) أن يطلب المرء أنواع الخير حتى ولو بالفأل الحسن ويضيف الخير إلى نفسه ولو بنسبة ما وإن ضعفت طمعاً في فضل الكريم الجواد ويدفع عن نفسه السوء ويكرهه حتى التفاؤل به ولا يكون بينه وبين أهله وصلة ويقطعها القطع الكافي حتى في الألفاظ المشتركة التي تقع مبهمة عن حاله وحاله يعدل عنها خيفة شؤمها أعادنا الله من ذلك بمنه ومما يقوى ما أشرنا إليه ما روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه أتاه أعرابي فقال ما اسمك فقال جمرة فقال ابن من فقال ابن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال أين مسكنك قال بجرة النار قال بأبيها قال بذات لظى قال عمر أدرك أهلك فقد احترقوا فكان كما قال عمر رضى الله عنه



رواه مالك في موطنه (وأما قولنا) هل النهى عن هذه اللفظة لا غير عنها أو عن ما هو في معناها فاذا قلنا بتعليل قوله فينبغي المنع منها وما في معناها للعلة المذكورة لاسيما ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه أنفا وإن قلنا تعبد فلا يتعدى الحكم إلى غيرها وليس بظاهر ويجب على القول بالتعليل أن يمنع إمامنا اتخذه اليوم بعض الناس أنه إذا كان به شيء يقول نفسي ليس بطيبة وأنا ليس بطيب يخرج نفسه من الطيبين فاذا أخرجها من الطيبين ألحقها بالخبيثين وكذلك كل ما كان من هذا النوع المنع فيه هو الأولى (وفيه دليل) على كثرة شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته يؤخذ ذلك من نهيته عليه السلام عن هذا وما أشبهه (وفيه تنبيه) لأهل القلوب لأن من الألفاظ والحركات ما هي إشارة من الغيب لمن فهم ولو لا ذلك ما كان ينهى هذا السيد صلوات الله عليه وسلامه عن هذا وأشباهه وما يروى عن بعض أهل القلوب أنه خرج متوجها في حاجة فقابله دكان صاحب الحاجة وهو قد نزل إلى حاجة له وجعل عن دكانه عودين على شبه لام ألف فلما رآها الفقير رجع فقيل له في ذلك فقال لهم أما تروا على دكانه العلامة على أنها ليست عنده فقالوا وما هي فقال لام ألب عبارة عن لاشيء هنا فلما كان بعد مجيئه إليه بعض أصحاب الفقير عما قال فقال صاحب الدكان صدق الفقير فإن الحاجة لم تكن عندي ومن قول بعضهم ما يقوى هذا المعنى قوله الاعتراض على الرموز جفا إن فهمت والإفلا تترض على ما ليس لك به علم ، وما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم «المؤمن ينظر بنور الله» فمن نظر بالنور فهم موضع الاشارة ومن لم يكن له نور لم يلتفت إلى شيء وبقي مثل البهيمية فأما أن يجعل الكل رموزا فيخرج بذلك إلى باب عظيم من الفساد وأما أن يسد هذا الباب مرة واحدة بتفوته هذه الرموز وتغطي عنه فهذا في حقه أسلم له إذا سلم الأمر إلى أهله وهذا إنما هو لأهل الميراث والنور والتوفيق كما ذكرنا عن عمر رضي الله تعالى عنه فيما تقدم من الكتاب ومن رزقه الله من ذلك الميراث والنور والرفيق نسبة ما ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «إنما أنا قاسم والله يمطي» فوجوه الخير على يده عليه الصلاة والسلام تناهت وقسم لمن قسم ما قدر له جعلنا الله ممن أجزل نصيبه من تلك الخيرات إنه ولي حميد

(حديث تحريم سب الدهر)

(٢٤٩)

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يسب ابن آدم

الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار

ظاهر الحديث يدل على المنع من سب الدهر لأنه يعود إلى سب خالقه ومصوره وهو الله سبحانه وتعالى والكلام عليه من وجوه (منها) أن هذا صيغة الخبر ومعناه الجزر والمنع لأنه ممنوع أن يسب عبد مولاة أو مخلوق خالقه أو عابد معبوده فلما كان هذا ممنوعا عقلا وشرعا استغنى بالاختبار

عن النهي والمنع وشبههما (ومنها) هل سب الليل والنهار أعيانهما هو المنهى عنه أو سب ما يجرى فيهما من الحوادث والنوازل كانت على أيدي البشر أو بغير واسطة البشر وهل هذا المنع يتعدى إلى غيرهما من المخلوقات أو لا وهل يمنع ما يشبهه أو يقارب السب مثل اللذم والشؤم وما في معناهما أو لا يمنع إلا السب لا غير وما الحكم فيمن فعل ذلك (أما قولنا) هل الممنوع سب أعيان الليل والنهار أو ما يجرى فيهما من الحوادث فهذا لا يخفى على أن من سب الصنعة فقد سب صانعها ولا يسكاد هذا يخفى على أحد حتى يأتي على ذلك هذا العتب وإنما الظاهر سب ما يجرى فيهما من الحوادث وهذا هو الذي يقع فيه كثير من الناس وهو الذي يعطيه سياق الحديث لقوله (يبدى الليل والنهار) فنفى عنهما أن يكون لهما تأثير فيما يجرى فيهما من الأمور والحوادث، والأمور والحوادث التي تجرى فيهما على نوعين بواسطة الحيوان العاقل المكلف فهذا يضاف شرعا ولغة إلى الذي أجرى على يده وإن كان في التحقيق بقضاء الله تعالى وقدره لأن أفعال العباد كسبأ لهم قد ترتبت عليها الأحكام بالثواب والعقاب بمقتضى الحكمة الإلهية وهي في الإنشاء والاختراع خلق الله سبحانه لا خالق إلا هو سبحانه وتعالى علوا كبيرا وما جرى فيهما بغير واسطة أحد من خلقه فذلك منسوب إلى قدرة القادر ليس ليل والنهار في ذلك فعل ولا تأثير لا عقلا ولا لغة ولا شرعا وهو المعنى في الحديث والله أعلم وكذلك أيضا كل ما كان صادرا عن الحيوان غير العاقل فهو مضاف إلى القدرة إذا لم يكن ذلك بتسبب العاقل المكلف ولذلك جعل الشارع عليه الصلاة والسلام جر حيا جبارا أي ليس فيه أرش ولا قود ولا دية وكذلك الحكم في الجمادات كلما يكون منها ينسب إلى القدرة أيضا مثل حائط تقع على أحد أو جبل ينهد عليه أو ثمرة تضرب به أو تسقط عليه أو ما يفرق فيه أو ما يشبه هذه كلها منسوبة إلى القدرة والسب لها سب لمصورها وظهرت بقدرته (وفيه دليل) على نفي الأفعال عن غير العاقل المكلف من جماد وحيوان غير عاقل فسبحان من أظهر قدرته أين شاء بلا حجاب عليها وحجبها حيث شاء برداء حكمته فجاءت الحكمة شاهدة للقدرة والقدرة شاهدة للحكمة (حكمة باللغة فما تغني الذر) (وأما قولنا) هل يتعدى المنع إلى سب غيرهما فاعلم أن كل حكم كان منوطا بعلة فحيث وجدت العلة فالحكم ثابت لازم فلما علل سبحانه منع سب الدهر بأنه سب له عز وجل لكونه بيده تعالى عن الجارحة والتحديد وإنما اليد هنا كناية عن يد القدرة كقوله تعالى (خلقت يدي) أي بقدرتي فحيث وجدنا هذه العلة منعنا ويكون ذكر الدهر هنا الذي هو الليل والنهار من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى لأن الليل والنهار من أعظم الآيات والمخلوقات الدالة على تحقيق الربوبية ولذلك أشار عز وجل في كتابه العزيز إلى النظر فيهما بقوله (إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الأبصار) ويكون النظر في ذلك على التقسيم المتقدم وهو هل تجرى تلك الأمور على يد مكلف أو لا فإن كانت على يد مكلف فيكون الإنكار أو الزجر

أو البغض أو غير ذلك امثالاً للأمر لا غير بقدر ما جعل لك في ذلك دون زيادة فيه فتكون متعدداً ولا ينقص منه فتكون غير مرف لما به أمرت حكماً عدلاً وما فهم هذا المعنى إلا أهل التوفيق لأنهم يقولون كل ما في الوجود حسن جميل إلا ما ذمه الشرع ذمناه حكماً وامثالاً وقد ذكر عن بعض الناس أنه رآه بعض إخوانه مكروباً فقال له في ذلك فقال إنه دخل على في معبدي هذا قوم مباركون من الأبدال مرارا فرغبت منهم في بعضها عسام يحملوني معهم وكانوا يأتوني نخرق العادة من أرض بعيدة فحملوني معهم فوصلوني في لحظة قريبة وكانوا في غار في جبل على البحر الكبير فلما كان إحدى الليالي جاءت ريح شديدة وظلام شديد وهول في البحر شديد فخرجوا من الغار وخرجت معهم وأخذوا في التقديس والتسبيح والتعظيم لله سبحانه فحملني الجهل بأن قلت هذا هول عظيم فالتفتوا إلى وقالوا تعترض على الله لا يصحبنا قليل الأدب ثم التفت الشيخ منهم وقال لبعضهم اجعله في مكانه الذي أخذناه منه وأخذ بيدي شيئاً يسيراً وإذا أنا في موضعي ولم أره ولا واحداً منهم بعد ذلك فكيف لا أحزن على طردى ثم على قلة أدبي وأسفا على جهلي وأسفا على بعدى فلم يزل باكياً أو كما جرى هكذا تكون الحرمة عند المباركين احترموا واحترموا واستحسنوا فاستحسنوا آثروه بالبر والاكبار فآثروهم على غيرهم بالترفع والاعظام وعنده بالزلفى والاحسان (وأما قولنا) هل يمنع ما في معنى السب أو ما يقرب منه مثل تعيب الأمور والكراهية أو ما يشبه ذلك فاعلم وفقنا الله وإياك أن ما قرب من الشيء يعطى حكمه وإن لم يكن في الحقيقة مثله لأن ما هو في معنى السب إما أن نقول هو مثله فيمنع وإما أن يكون أقل درجة منه وأقل ما يكون فيه قلة الأدب لأنك تدم شيئاً لا تعرف ما فيه من الحكمة والاتقان بغير دليل ولا اعتبار اللهم إلا إن كان ذلك كما تقدم بدليل شرعى فهو على ما تقدم الكلام عليه ولذلك لم يأت عن سيدنا صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الأنبياء عليهم السلام أن أحداً منهم عاب شيئاً من خالق الله تعالى إلا ما أمر به من طريق الأمر فمن خالف سنن الرسل عليهم الصلاة والسلام ووقع في شيء من خالق الله أقل درجاته أنه وقع فيما فيه قلة الأدب كيف يستحسن حاله أو تحسن منه حال (وفي هذا الحديث دليل) لأهل السنة رضى الله عنهم لأنهم يقولون إن العقل لا يحسن ولا يقبح وإنما التحسين والتقييح للشرع لا غير (وأما قولنا) ما الحكم على من فعل ذلك فهذه مسألة اجتهادية لأنه لم يجز عن الشارع عليه السلام في ذلك شيء فان قلنا إن حكمه حكم السب الصريح بالخلاف فيسه معلوم وما أظنه يكون مثله إلا من يعلم ما جاء في ذلك ثم يقصد الذم بعد العلم فكأنه ما أراد إلا الصريح منه فينبغى أدبه ولا يؤول الحكم فيه إلى العقل لأن السب الصريح الأظهر فيه من الخلاف الذى بين العلماء الأدب فكيف بهذا الذى هو دونه وإن صدر ذلك من جاهل يعنف بالقول الشديد ويبين له قدر ما وقع

فيه خلاف ويقال له إن عدت إلى مثل هذا أدبت الأدب الوجيع ويغلظ له في ذلك ولا يهذر في ثاني مرة إن وقعت منه ويؤدب والله الموفق للصواب ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن مجموع الليل والنهار يسمى دهرًا شرعًا يؤخذ ذلك من ذكره الدهر ثم فسره بقوله (بيدى الليل والنهار) ﴿ وفيه دليل ﴾ لمذهب مالك رحمه الله في منعه الربا المعنوي يؤخذ ذلك من أنه لما كان سب الدهر يؤول إلى سب المولى سبحانه جعله سبًا له فجعل ما يعود بالمال كالذى هو حاضر في الوقت ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل السنة الذين يقولون إن الصفة لا تفارق الموصوف يؤخذ ذلك من أنه لما كانت الأمور صادرة عن صفة قدرته عز وجل جعل ذلك صادرًا عن ذاته الجارية بقوله سبحانه بيدي الليل والنهار ﴿ وفيه تنبيه ﴾ لمزله همة أن لا يتكلم بما لا يعرف ما معناه وكذلك في الأفعال لا يفعل شيئًا حتى يعلم هل ذلك مما ليس عليه فيه درك أم لا وما يقوى ذلك وصية الخضر لموسى عليهما السلام حين افترقا وطلب موسى منه الوصية فقال له في جملة وصيته (يا موسى لا تفتح بابًا لا تدرى ما غلقه ولا تغلق بابًا لا تدرى ما فتحه) فإذا تأملت مثل هذه الأمور وأدلة الشرع وجدت الدين من شيتين ويدور على قاعدتين الامتثال والأدب فمن امتثل فقد وفى ما به أمر ومن تأدب فقد نجح بما عنه نهى وله كرهه وفقنا الله وإياك لذلك الامتثال والأدب بمنه

(٢٥٠) ﴿ حديث الكرم قلب المؤمن ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَقُولُونَ الْكَرْمَ إِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبَ الْمُؤْمِنِ ظَاهِرَ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ حَقِيقَةَ تَسْمِيَةِ الْكَرْمِ إِنَّمَا هِيَ لِقَابُ الْمُؤْمِنِ وَأَنَّهُ فِي غَيْرِهِ مَجَازٌ وَالْكَلَامُ

عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن فيه دليلًا لمن يقول أن اللغة اصطلاحية يؤخذ ذلك من أنهم كانوا عربًا وكانوا يكتنون عن ثمرة العنب بالكرمة فمنع صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله ﴿ إنما الكرم قلب المؤمن ﴾ وقد جاء من طريق آخر ولكن قولوا : بقية العنب ﴿ وفيه بحث ﴾ وهو لم خص قلب المؤمن بهذا الاسم فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا لحكمة فما هي فنقول والله أعلم لما كان اشتقاقه من الكرم والأرض الكريمة هي أحسن الأرض وهذه الصفة حيث ما وجدت فهي من أحسن الصفات فلا يليق إلا أن يعبر بها عن قلب المؤمن الذى هو خير الأشياء لأن المؤمن هو خير البرية على أحد الوجوه وخير ما فى المؤمن قلبه لأنه قد قال ﷺ إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب ، وكيف لا يكون كذلك وهى أرض لنبات ثمرة الايمان التى قد قال مولانا سبحانه ( ألم تركيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصابها ثابوت وفرعها فى السماء تؤتى أكلها كل حين بإذن ربها ) ﴿ ويرتب عليه فيها من الفقه ﴾ أن كل خبر كان لفظًا أو معنى أو مشتقًا منه أو مسمى به إنما تكون إضافته الحقيقية إلى الايمان وأهله وهو فيما عدا ذلك مجاز وفى الكرمه أيضا شبه

من المؤمن لأنها لينة قريبة الجنى حلوة المذاق وتغنى عن الطعام لا كملها وتغنى عن الماء لمن استعملها ﴿ وفيها تزييه لطيف ﴾ لأن أوصاف الشيطان تجرى معها كما يجرى الشيطان في بني آدم مجرى الدم فكما أن غفلة المؤمن عن شيطانه أوقعت في المخالفة وألبسته ثوب البعد والحرام كذلك إن غفل عن عصير الكرم ظهرت تلك الأوصاف فيها وألبستها ثوب التخمير والنجيس وهو الخمر المتفق عليه من جميع العلماء على تحريمه بلا خلاف ويقوى الشبه بينهما من أجل أن الخمر من ساعته يعود خلافاً فكساه ثوب التخليل فكذلك المؤمن من ساعته بالنوبة النصوص عادت له طهارته الأصلية ورياشته الجلية وجبت توبته ما كان قبلها من البعد والحرام وأذهبت الآثام والأثقال وكما أيضاً تكون توبة المؤمن بمعالجة من وعظ أو تذكار أو تكون بفيض لا يتقدمه علاج فكذلك العصير إذا تخمر قد يكون تحلله بمعالجة وقد يكون دفعة من غير علاج فهل نظرت يامسكين إلى عصير كرم قلبك فتعالج تخميره لعله يعود خلا ولا تغفل عنه فيذهب بجميع عقلك فتلحق بالهالكين ﴿ وفيه دليل ﴾ على كثرة حياة سيدنا صلى الله عليه وسلم يؤخذ ذلك من قوله ويقولون ﴿ بلفظه الغيبة ﴾ ولم يقل لهم تقولون فإنه يكون فيه الخجل لهم وكذلك كانت عادته المباركة إذا قيل له عن أحد شيء فإنه كان لا يسميه باسمه ولا يقول له يا فلان لم قلت كذا وكذا إلا أنه كان قوله ﴿ وما بال رجال ﴾ يقولون كذا أو يفعلون كذا ﴿ ويترتب عليه من الفقه ﴾ إن أهل الفضل أولى الناس بالأدب ومكارم الأخلاق وقد نص صلى الله عليه وسلم على ذلك بقوله « إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق » رواه مالك قال بعض الناس فإن كنت ذا همة فتحمل بمكارم الأخلاق والشيم واملأ عطفك تبخترأ بهما فقد أصبت سنة خير الأمم

(٢٥١) (حديث إباحة التسمي وتحريم الكذب عليه ﷺ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي وَمَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى حَقًّا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ عَلَيَّ صُورَتِي وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام أحدها إباحتها صلى الله عليه وسلم التسمية باسمه والمنع من أن يكنى بكنيته والثاني إخباره صلى الله عليه وسلم بأنه من رآه في النوم فقد رآه حقاً فإن الشيطان لا يتمثل في صورته والثالث من كذب عليه صلى الله عليه وسلم متعمداً فليتبوأ مقعده من النار والكلام عليه من وجود

﴿ منها ﴾ هل قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ تسموا باسمي ولا تكتبوا بكنتي ﴾ هل ذلك تعبداً ولعله اختلف

العلماء في ذلك فمنهم من حمل الحديث على ظاهره مطلقا ومنع أن يكنى بكنيته أصلا ومنهم من علل وقال إنما أراد أن لا يجمع في شخص واحد بين اسمه صلى الله عليه وسلم وكنيته وهذا خروج عن ظاهر الحديث ومنهم من عالج وقال إن دلة ذلك أنه كان صلى الله عليه وسلم، أشيا وشخص ينادى خلفه يا أبا القاسم فالتفت إليه صلى الله عليه وسلم فقال له الشخص لم أعنك وإنما عنيت هذا وأشار إلى شخص غيره فقال هو صلى الله عليه وسلم إذ ذاك ﴿سموا باسمي ولا تمكنوا بكينتي﴾ أو كما ورد ﴿فاذا قلنا﴾ أن هذا كان سببا لمنعه عليه السلام أن يكنى بكنيته فهل يقصر ذلك النهي على العلة فيرتفع بارتفاعها وهي نقاته صلى الله عليه وسلم أو يبقى النهي على عمومته وإن ذهبت العلة موضع خلاف ويحتمل عندي علة أخرى والله أعلم وهي أن العرب كانت كنهم بأسمائهم وكانت من أسماء نبيه صلى الله عليه وسلم فعلمه عند ذكر الشخص أبا القاسم تحركت عنده من ابنه شيء كان يشغله عما كان بسبيله فمنع صلى الله عليه وسلم من ذلك كما فعل بعلم الثوب في الصلاة حين نظر إليه فلما فرغ من صلاته قال (ردوه إلى أي جهم فاني نظرت إلى علة في الصلاة فكاد يفتني) ﴿ويترتب على هذا الوجه من الفقه﴾ قطع كلما يتوقع منه شيء من التشويش والمحافظة على خلو القلب بالاشتغال بما هو إليه مندوب وما هو عليه واجب ﴿وإن قلنا﴾ أن علة المنع ما ذكرنا أولا من كونه صلى الله عليه وسلم التفت إلى الذي نادى يا أبا القاسم فقال لم أعنك فيكون نبيه عليه الصلاة والسلام عن ذلك في حق أمته لأنه من أعرض هو صلى الله عليه وسلم عنه فإن الله يعرض عنه لأن الله عز وجل يقول (من يطع الرسول فقد أطاع الله) وكذلك من أعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أعرض الله عنه فيكون هذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام حين لقيه بهض الصحابة ليلا ومعه عليه الصلاة والسلام إحدى أزواجه (١) فقال له إنها فلانة وعلل ذلك عليه الصلاة والسلام بان قاله خفت أن ينزع الشيطان في قلبك شيئا، أو كما ورد فكان ذلك لرفقه صلى الله عليه وسلم بأتمه فحيث ما يخاف عليهم شيئا ما يتوقعه يحذرهم عنه وحيث علم لهم شيئا من الخير أرشدهم إليه فجزاه الله عنا أفضل ما جرى نبياً عن أمته وحشرنا في زمرة غير خزايا ولا نادما بفضلته فانه ولي حميد ﴿وأما لإباحته﴾ صلى الله عليه وسلم لهم التسمية باسمه عليه الصلاة والسلام فذلك لما جاء فيه من الخير لأنه قد جاء أن من اسمه محمد لا يتخلو عن خير وقد ذكر أنه إذا نودي يوم القيامة باسمه يا محمد فمن سمعه ورفع له رأسه أفاح وسعد وجاءت فيه مما يشبه هذا آثار كثيرة وقد رأيت بعض المباركين وكان عنده شيء من اسان العلم وكان له جملة أولاد وكلهم سماهم محمد أو ما فرق بينهم إلا بالكنى لما سمع من الخير الذي جاء في هذا الاسم المبارك ولمن سمي به ابنه ولذلك ما رأيتهم إلا في خير عظيم وكان فقيرا وكانت له عائلة كثيرة من غير أن يقصد أحداً أو يخرج عما كان به مشتغلا عما كان يعنيه من دينه والأولى في هذه الوجوه حمل على ظاهره فانه أبرأ للذمة وأعظم

(١) هي صفية بنت حي رضي الله تعالى عنها كما رواه المصنف في أبواب الاعتكاف

للحرمة والله المرشد للصواب وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿من رأى في المنام فقد رأى في حقا فان الشيطان لا يتمثل على صورتي﴾ فقد اختلف العلماء في هذا فمنهم من قال إن الصورة التي لا يتمثل الشيطان عليها هي الصفة التي توفي صلى الله عليه وسلم عليها حتى قالوا وتكون في لحيته عدة تلك الشعرات البيضاء التي كانت فيها وقال بعضهم وحتى تكون رؤياه في دار الخيزران وهذا تحكم على عموم الحديث وتضييق للرحمة الواسعة ومنهم من قال إن الشيطان لا يتصور على صورته عليه الصلاة والسلام أصلا جملة كافية فمن رآه في صورة حسنة فذلك حسن في دين الرأى ومن رآه على صورة غير حسنة فرؤياه صلى الله عليه وسلم حق وذلك القبح في دين الرأى وإن كان في جارحة من جوارحه شيء فذلك الجارحة من الرأى فيها خلل من جهة الدين وهذا هو الحق وقد جرب هذا فوجد على هذا الأسلوب سواء بسواء لم ينكسر وبهذا تحصل الفائدة الكبرى في رؤياه عليه الصلاة والسلام حتى يتبين للرأى هل عنده خلل في دينه أو لأنه صلى الله عليه وسلم نوري فهو مثل المرأة الصقيلة ما كان في الناظر إليها من حسن أو غيره تصور فيها وهي في ذاتها على أحسن حال لا نقص فيها ولا شين وكذلك ذكروا في كلامه عليه الصلاة والسلام في النوم أنه يعرض على سنته عليه الصلاة والسلام فما وافقها فما سمعه الرأى فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع الرأى فإنه صلى الله عليه وسلم (ما ينطق عن الهوى \* ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فتكون رؤيا الذات المباركة حقا ويكون الخلل قد وقع في سمع الرأى وهو الحق الذي لا شك فيه ﴿تبيينه﴾ وهل تحمل الخواطر التي تخطر لأرباب القلوب بتمثيله صلى الله عليه وسلم في بعض المخاطبات التي يخاطبون على لسانه عليه الصلاة والسلام وتشكل صورته المباركة في عالم أسرارهم في بعض المحاضرات والمحادثات التي من عادة طريقتهم المباركة على أنها مثل رؤيا المنام فنكون حقا لا فاعلم وفقنا الله وإياك أن خواطر أرباب القلوب حق بحسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية وأنها أصدق من مرأى غيرهم لما من عليهم من تنويرها وبركتها دون إشارة من قبله صلى الله عليه وسلم رؤياه صلى الله عليه وسلم من مبارك وغيره حق فكيف بهما إذا اجتمعا فذلك تأكيد في صدقها وقد بينا الدليل على تصديق خواطر الرجال من الكتاب والسنة في غير ما موضع من الكتاب فاذا اجتمع ما ذكرنا من تشكل صورته المباركة أو كلامه المبارك لأولئك المباركين وقد اجتمع على تصديق ذلك أدلة الكتاب والسنة وكفى في ذلك قوله عليه الصلاة والسلام «إن الشيطان لا يتمثل بصورتي» لأنه لفظ عام ولأجل حمل العام على عمومهم وما نفاه عليه الصلاة والسلام من طريق الباطل الذي هو طريق الشيطان وتخيلاته لم يبق إلا أن يكون حقا قطعاً لكن بالشرط المتقدم وهو أن تعرض على كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام فما وافق أمضى وإلا فلا وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿فليتبوا مقعده من النار﴾ أى فلينزل

مقعد من النار لأن الثبوت هو النزول لقوله عز وجل (وإذبوأنا لآبراهيم مكان البيت) أى جعلناه له منزلاً (وهنا بحث) وهو أنه قد علم بأدلة الشرع أن الكذب من الكبائر وقد جاء فيه من الوعيد العظيم ما تقدم ذكره فى الأحاديث قبل فهل لاخباره صلى الله عليه وسلم هنا عن الكذب علة خصوصاً بهذه الصيغة زيادة فائدة أو إنما أخبر أن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من جملة الكذب المحرم الذى لا يمكن فيه التأويل ولا يقبل التعليل ولا التوجيه لما تقدم الكلام على الكذب فى الأحاديث قبل ووجهنا ما قال فيه العلماء فاذا هو على خمسة وجوه كما هو مذكور هناك فيكون الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من أحد الأقسام الخمسة وهذا القسم الذى هو منها محرم بالنص والاجماع ولا يدخل فيه ذلك التقسيم بالجملة الكافية وأن صاحبه يعذب العذاب الاليم واحتمل أن يكون بمنزلة هذا النوع المذكور وزيادة (فائدة أخرى) وهى أن الذى يكذب عليه صلى الله عليه وسلم متعمداً لا بدله من دخول النار بخلاف غيره من الكذابين فقد يأتى الله بمن يشفع فيه وقد يتوب أو قد يتداركه الله تعالى بنوع من أنواع الرحمة يؤخذ ذلك من قوة قوله عليه الصلاة والسلام فليتبوا فكأنه عليه الصلاة والسلام يقول فليقدم مقعده من النار فلا يحص له منها وبهذا تظهر الفائدة فى الفرق بين الكذب عليه صلى الله عليه وسلم من الكذب على غيره والله أعلم ومن جهة التعليل يقوى هذا التوجيه لأن الكذب عليه صلى الله عليه وسلم يقع به الخلل فى الدين وتغيير الأحكام وهذا كفر عند بعضهم وإن لم يستحلّه ومن كفر فلا يحص له من النار بخلاف غيره من الكبائر والآثام فان صاحبها فى المشيئة (وبقى بحث) فى توبته هل تصح أم لا فهى والله أعلم على ضربين لا يخلو أما كذب به عليه صلى الله عليه وسلم أن يكون قد ترتب عليه أحكام أو لا فان كان ترتب عليه أحكام فهل يمكنه ردها وقطع تلك المادة بالجملة الكافية أو لا يمكنه ذلك فان لم يترتب عليه أحكام وترتب عليه وقد رعى قطع تلك المادة الفاسدة بالجملة الكافية وفعل ذلك وصدق مع الله تعالى فى توبته رجيت له لعموم قوله صلى الله عليه وسلم « التوبة تجب ما قبلها » وإن كان لا يمكنه تلافى ذلك خيف عليه من عدم القبول لنقض شروط التوبة فان من شروطها رد المظالم لأن أولئك المساكين الذين بلغت لهم تلك الأحكام الفاسدة وعملوا عليها فقد ظلمهم ظلماً كثيراً وقد جاء أن مولانا سبحانه يقول يوم القيامة لصاحب البدعة (هب أغفر لك فيما بينى وبينك فالذين أضللت كيف أفعل بهم) أو كما ورد معناه أى لا أترك لك حقرتهم وآخذك بها فاذا كان هذا لصاحب البدعة فكيف بمن كذب عليه صلى الله عليه وسلم وغير بذلك أحكام شريعته من باب أخرى وأولى ومن هذا الباب وصية بعض أهل التحقيق « إتضع لا ترتفع إتبع ولا تتبدع من تورع لم يتسع، وبما يشبهه وصية الآخر بقوله عليك بالنية والسنن تفر بالأجر وغنيمة الدارين، من الله علينا بذلك بمنه آمين



( حديث النهى عن التسمي بملك الملوك )

( ٢٥٢ )

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْنَعُ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ

ظاهر الحديث يدل على أن أخس الأسماء وأرذلها عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك والكلام عليه من وجوه ( منها ) هل هذا التحقير الاسم يلحق منه للذي يسمى به شيء خلاف هذا أم لا ومنها هل هذا لعله أو لغيره فان كان لعله فهل نظر رد الحكم حيث وجدنا العلة أو لا وما الحكمة في قوله «يوم القيامة» ( فأما قولنا ) هل يلحق للمسمى بهذا الاسم زيادة على تحقير الاسم أو لا فنقول إنما جعل ترفيع الأسماء يوم القيامة لله لالهة على ترفيع أهلها وما لهم في ذلك اليوم من الخير والسرور وكذلك ضده دال على ضده لأن ذلك يوم حق ليس فيه مجاز ، لا نلبس ( وأما قولنا ) هل ذلك لعله أو لا فان قلنا تعبد فلا بحث وإنا قلنا لعله فهامى فنقول والله أعلم لتشبهه باسم من ( ليس كمثل شيء ) لأن هذا الاسم لا يكون حقيقة إلا لله سبحانه وتعالى فان كانت العلة ما ذكرنا فيجوز تعدى الحكم مثل أن يتسمى بسلاطين السلاطين وكذلك قاضي القضاة وإن كانت العلة بهذا الاسم أعني قاضي القضاة وقد تقدمت بسنين لاسيما في جهة المشرق وقد ذكر عن الثوري من أهل التحقيق أنه جاء يزوره من كان يتسمى بهذا الاسم في زمانه فلما دخل عليه قال له بعض من جاء معه هذا قاضي القضاة وكان معهم قاعدا منبسطا فلما سمع كلامه قام دهشانا مسرعا وهو يقول هذا قاضي القضاة فهذا يوم الفصل والقضاة أين الميزان فأين الصراط وجعل يعدد من أحوال يوم القيامة ما شاء الله تعالى فحصل من كلامه في النفوس حال عجيب وقد حدثني بعض من لقيته من السادة أن دولة الموحدين وكانت دار مملكتهم في غرب العدو مرا كش أن القاضي الذي كان يتولى بها كان يدعى بقاضي الجماعة لأن الفقهاء إذ ذاك كانوا هناك متوافرين وكان الغالب عليهم الدين فلم يأخذوا من الأسماء وجميع الأشياء إلا الذي ليس فيه شيء من المكروه ولا يحتاجون فيه إلى شيء من التأويل وهذه طريقة الساف رضي الله عنهم ولم يسمع هذا الاسم في الساف الصالح أيضا فنعود بالله من قلة الاهتمام بأمر الدين والتهاون به ( وأما قولنا ) ما الحكمة في قوله يوم القيامة لأنه يوم تظهر فيه الأمور على ما هي عليه حقيقة ليس فيها زغل ولا عناد ولا تجاوز ولا مجاز إلا حقائق ظاهرة وهذه الدار فيها التلوينات والاختلاطات وقد يكون ظاهر الأمر يوافق باطنه والضد في تلك الأعمال على إبراز الضمائر وتحقيق الحقائق ( هنالك تبلوا كل نفس ما أسلفت ) ( وفيه تنبيه ) على أن الأدب في الدين مطلوب جدا يؤخذ ذلك من كونه لما تسمى هذا المسكين بهذا الاسم وهو محتمل إن أراد ملك ملوك الأرض

وكان ذلك ملكا له واحتمل أن يسم به اختيارا مثل ما يسمى بعض نساء العرب وغيرهن في الوقت وقيل هذا الوقت سنة العرب والناس أجمعين يعلنون أن ذلك ليس بحقيقة وكما يسمى بعض الناس بسيد الناس وهذا مقطوع أيضا أنه ليس كذلك وهذا الاسم أيضا يدخله المنع بالتعليل المتقدم وما هو في معناه لأن العلة فيه موجودة لكن غفلات توالت وعوائد سوء اتخذت راح الأمر عليها على ما قدر له بما قدر واحتمل أن يكون يسمى بذلك تمردا وتجبرا لسكن ليس في الحديث ما يدل على واحد من هذه خصوصا فالكل محتمل والمحتمل ينبغي أن يبقى كل محتملا لا سيما في مواضع الخوف لكن صيغة اللفظ في الحديث العموم لأنه قال ﴿ تسمى ﴾ فيكون معناه تسمى بهذا الاسم على أى وجه وقع هذا الاسم فصاحبه بتلك الحالة الذميمة والمخزاة العظيمة فهذا يزداد الخوض على طالب الأدب في الدين ﴿ وفيه إرشاد ﴾ إلى علم السنة وإيثاره على غيره لأن هذا وأمثاله وهى مواضع عديدة وقد نهينا عليها في مواضع من الكتاب لا تعلم إلا من طريق علم السنة والاهتمام به وقد غفل عن ذلك كثير من الناس وأوقعهم ذلك في المهالك وهم لا يعلمون ويكون حالهم كما أخبر تعالى في كتابه ﴿ وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴾ فمنهم من جهله جملة واحدة ومنهم من اشتغل به وكان عليه بد لآثرة غيره عليه ويجعل ذلك نبلا وكيسا وهو غي وحرمان أعاذنا الله من ذلك بمنه ولذلك كانت وصية من لقيته من أهل التوفيق بالعلم والسنة أن يقول الرجل يكون محاسبا مراقبا فكنت أقول ما معنى قولكم محاسبا مراقبا فكان جوابه على ذلك أن يكون محاسبا محاسبا مراقبا نفسه في هذه الدار لقوله صلى الله عليه وسلم « حاسبرا أنفسكم قبل أن تحاسبوا » فان رأى على نفسه دركا أخذ في خلاصها ومراقبا يجعل قلبه أمام رأيه فان خطر له قول أو فعل نظره بلسان العلم فان كان جائزا فعل أو قال وإن كان ممنوعا أو مكروها أمسك لأن ترك الذنب أولى من طلب المغفرة وإلا كان كتاجر ينفق ولا يعلم فيصبح وقد أفلس وإن لم يعرف ذلك الذى خطر له من أى الوجوه هو توقفت حتى يسأل أهل العلم الذين هم على السنة واتباع السنن فان المؤمن وقاف جعلنا الله من المؤمنين حقا الملائوف بهم بمنه لارب سواه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

( ٢٥٣ ) ﴿ حديث من السنة تسميت العاطس بعد حمده ﴾

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يَشْمِتِ الْآخَرَ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تَشْمِتْنِي قَالَ إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ وَأَنْتَ لَمْ تَحْمَدْهُ

ظاهر الحديث يدل على أن السنة أنه لا يشمت العاطس حتى يحمده الله تعالى ومن عطس ولم يحمده الله تعالى فلا يشمت والكلام عليه من وجوه

﴿منها﴾ أن يقال هل التسميت للعاطس واجب أو مندوب ومنها كيف صفة التسميت وما معناه  
 ومنها هل هذا مطلق في كل مرة وإن تكرر هذا من العاطس مرارا أو له حد محدود ومنها  
 هل هذا لكل عاطس كان مؤمنا أو كافرا أو هذا خاص بالمؤمنين ﴿أما قولنا﴾ هل هو على  
 الوجوب أو الندب فقد اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال فمنهم من يقول إنه فرض على كل  
 من سمعه وهم أهل الظاهر ومن علمائنا من وافقهم على ذلك ومنهم من قال هو ندب وإرشاد ومنهم  
 من قال هو واجب على الكفاية كرد السلام وهم جمهور أهل السنة ﴿وأما قولنا﴾ كيف صفة  
 التسميت فقد جاءت صفته نقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه روى عنه عليه الصلاة والسلام  
 أنه قال: إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وإذا قال الحمد لله فليقل له يرحمك الله ويرد عليه يغفر الله  
 لنا ولكم، أو كما قال عليه الصلاة والسلام وفي رواية يرد عليه (بقوله) يهديكم الله يصلح بالكف ومنهم  
 من قال هو بالخيار لأن اللفظين قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم فأيهما رد فقد وافق السنة  
 ومنهم من استحج أن يجمع بينهما حتى يكون أجمع للخير وخروجها عن الخلاف وهو الأحسن  
 والله أعلم وقد جاء بدل التسميت بالسين المهملة ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى التسميت فهو بمعنى أبعده الله عنك  
 الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وأما معنى التسميت فهو بمعنى جعلك الله على سمع حسن هذا قول  
 أئمتنا ﴿وأما قولنا﴾ هل هذا مطلقا في كل مرة وإن تكرر العاطس من العاطس في الوقت مرارا فالذي  
 عليه الجمهور أن الخديفة إلى الثالثة أو الرابعة لأنه جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: إذا عطس فشمته ثم إن  
 عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فقولوا له عافاك الله فإنه مضموك أو كما قال عليه الصلاة  
 والسلام قال راوى الحديث لا أدري بعد الثالثة أو بعد الرابعة قال فإنه مضموك، فمن أجل الشك  
 الذي روى عن راوى الحديث وقع الخلاف ﴿وأما قولنا﴾ هل هو أمر عام كان العاطس مؤمنا أو  
 كافرا أو هو للمؤمن لا غير لا أعرف خلافاً إن التسميت عام للمؤمن والكافر غير أن في الكيفية  
 في ذلك وقعت التفرقة بين المؤمن والكافر لأن الكيفية في تسميت المؤمن كما تقدم الكلام عليها  
 وأما الكافر فإن يقال له (يهديكم الله ويصلح بالكف) وهذه الصفة التي رويت عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم في تسميته أهل الكتاب لأر اليهود كانوا يستعملون العطاس بين يديه صلى الله عليه وسلم  
 رجاء في دعائه وتسميته (يهديكم الله ويصلح بالكف) وبقي الخلاف بين العلماء إذا عطس العاطس  
 فحمد الله فسمعه بعض الحاضرين ولم يسمعه الغير هل يجب على من لم يسمعه حين حمد الله وقد سمع  
 الذي شمته هل يشمته هو تالبعاً لذلك أم لا قولان ﴿وفيه دليل﴾ على جواز طلب المفصول من  
 الفاضل علة الحكم وبيانها يؤخذ ذلك من قوله «يا رسول الله شممت هذا ولم تشمتني» ﴿وفيه بحث﴾  
 وهو ما الحكمة بأن جعل في العطاس هذه الأحكام المذكورة فإن قلنا تعبدنا لبحث وإن قلنا الحكمة

فما هي فاعلم أنه لم يختلف أحد من له معرفة بطب الأبدان وأدوائها أن العطاس فيه منفعة للعطاس وأنه إذ هاب داء قد يكون في رأسه فعلى هذا هو من جملة النعم وقد تقرر في قواعد الشرع أنه بما استعبدنا به الشكر على النعم وأعلى الشكر هو الحمد فأمراً بذلك فأتجت بالعود الجميل مزيد النعماء وهو الدعاء بالخير أثر الحمد لأن الله عز وجل يقول في كتابه (لئن شكرتم لأزيدنكم) فتأكدت النعمة بمزيد الدعاء له من السامعين لعطسه ثم تأكدت الرحمة بالدعاء من العاطس لآخيه الذي شمته ولنفسه إن شاء الله (وفيه تنبيه) يدل على لطف المرئى سبحانه بعبده وهو أن جعل المزيد هنا بعد الحمد واجبا مشروعا ولم يترك ذلك لاختيار أحد من عباده ولا غبا عنا حتى لا نعلم هل قبل منا فزيد لنا ولا ما هي الزيادة أيضا حتى يحصل العلم بها ولا ما هو قدر الزيادة ولا ما هو جنسها فشرعت لنا تلك الألفاظ الدالة على الخير العميم لمن فهم معانيها وتدبرها لأنه إذا قلنا إن التشميت واجب كما تقدم وهو الذي عليه الجمهور فإذا فعل المكلف الواجب الذي عليه بشروطه رجي له القبول فهذا قد دعى للعطاس بالخير امتثالا لما به أمر فهذا دعاء مرجو قبوله فلما كان الأمر على هذا الخير العظيم أمر العاطس أن يدعو للذي أجرى له على يديه مزيد الخير لدعائه له بالخير وأن يدعو هو أيضا له بالخير حتى تكون رحمته عز وجل عامة بعباده إذ ذاك وكان الرجاء في قبول الدعاء الثاني مثل الأول سواء ويرتب على هذا من الإرشاد أنه إذا شعر أحد من اليبس موطنا يكون فيه خيرا أو رجاء من وجه أن يكثر فيه بالدعاء لنفسه ولوالديه وأقاربه وأصحابه وإخوانه المؤمنين فإن الله نفحات إذا وجدت سعد بها عالم كبير جعلنا الله ممن تعرض لها وأصابها ومن أجزل له نصيبه منها بتعرض وبغيره فإنه ولي حميد (وفيه دليل) على عظيم النعمة على العاطس يؤخذ ذلك مما ترتب عليه من هذه الأحكام والخير فصارت علما على ذلك (وفيه إشارة) إلى عظيم فضل الله تعالى ورحمته لأنه عز وجل رحم عبده بأن أذهب عنه ذلك الضرر الذي كان به بنعمة العاطس ثم ثناها بمشروعية الحمد له ثم أتبعها بدعاء خير بعد دعاء خير وهذا كله في لحظة واحدة نعم متواليات في أيسر زمان بلا موجب عليه إلا بمجرد الفضل بدونه وبرحمته سبحانه وكذلك الخير المذكور تماما منه (تنبيه) في أحكام الحديث وفيما أشرنا إليه من التنبهات وغير ذلك إذا نظرتنا بقلب له بصيرة حصل لك به من قوة الإيمان ما لا يحصل بعبادة أيام عديدة ودخل داخل قلبك ولحمك ردمك من حب الله تعالى الذي قد أعد لك من هذا الخير العظيم ما لم يكن لك في ظن ولا علم ومن حب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي كان معرفة هذا الخير على يابه ما لا يقدر قدره وكذلك الحب في علم الله بدينه عليه الصلاة والسلام وزيادة ذرة من هذا خير من قناطر مقنطرة من الأعمال المقبولة بلا خلاف في ذلك بين أحد من علماء أهل التوفيق ولا تباغ السنة والسنن أعاد الله علينا من بركاتهم وجعلنا لأنعمه من الشاكرين بمنه

(٢٥٤) (حديث التشهد المشروع في الصلاة)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادَةِ السَّلَامِ عَلَى جَبْرِيلَ السَّلَامِ عَلَى مِيكَائِيلَ السَّلَامِ عَلَى فُلَانٍ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَجْهَهُ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ فَإِذَا جَنَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ أَصَابَ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ مِنَ السَّلَامِ مَا شَاءَ

ظاهر الحديث يدل على أن هذا التشهد المذكور في الحديث هو المشروع في الصلاة والكلام عليه من وجوه

(منها) هل تجزئ هذه الصيغة أم لا ومنها هل هو سنة أو فرض ومنها الكلام على معاني تلك الألفاظ (وأما قولنا) هل تجزئ خلاف هذه الصيغة فاعلم أنه لا يجزئ إلا ما جاء فيها من اختلاف بعض ألفاظها في بعض الروايات فمنها ما جاء من طريق عائشة رضي الله عنها وهو قولها التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين شهدت أن لا إله إلا الله شهدت أن محمدا رسول الله ، ومنها ما جاء من تشهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي علمه الناس على المنبر والصحابة رضي الله عنهم متوافرون وهو التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، ومنها ما جاء من تشهد ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما والمعنى في الكل واحد غير أن في بعض الألفاظ اختلافها وكلمها في الصحيح وبأيها تشهد أجزأ بلا خلاف أعرفه بين أحد من العلماء خلف عن سلف (وأما قولنا) هل هو سنة أو فرض فالجمهور على أنه سنة إلا ما روى عن الشافعي أن الصلاة على النبي ﷺ فيه فرض وأما الكلام على معاني الألفاظ فقوله (التحيات لله) جمع تحية والتحية هي السلام فالسلام كله على اختلاف أنواعه وصيغته هو الله تعالى أي مضاف إليه لأن من أسمائه سبحانه السلام فكل ما كان مشتقا من هذا الاسم فهو له ومضاف إليه وقوله (والصلوات) هي جمع صلاة وفي اللغة معناها الدعاء والدعاء منه تتابع الرحمة والرحمة منه كدعائه صلى الله عليه وسلم لأن أبا أوفى حين أتاه ابنه بصدقته فقال اللهم صل على آل أبي أوفى وارحمهم ، وعطفها على التحيات فاستغنى

بذلك عن إعادة ذكر الله تعالى والصلاة من الله سبحانه وتعالى رحمة لعباده ومن أسمائه عز وجل الرحمن فكل ما كان مشتقاً من هذا الاسم فهو له ومضاف إليه وقوله ﴿والطيبات﴾ جمع طيب والطيب كله على اختلاف وصفه له عز وجل ومضاف إليه سبحانه وعطفه على التحيات لله فاستغنى بذلك عن إعادة ذكر الله تعالى وهو من فصيح الكلام بقوله ﴿السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته﴾ السلام معناه الامان وبركاته وخيراته وأمره عليه السلام بالدعاء له هنا هو في حقهم لأن من أكبر القرب إلى الله سبحانه الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم والدعاء له وإن كان هو عليه الصلاة والسلام لما أعطاه الله وفضله غير محتاج إلى دعائنا لكن ذلك رحمة في حقنا ألا ترى إلى ما جاء من الخير إلى من قال في دعائه (١) آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد وهذا أمر قد من الله به عليه حتماً لا تبديل فيه فالفائدة في ذلك للذي يدعو به حتى تكون بركته صلى الله عليه وسلم تعود على أمته في كل الأحوال وقوله ﴿السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فإنه إذا قال ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء والأرض﴾ السلام معناه الامان كما تقدم فكأنه يقول ويدعون الامان لنفسه ولكل عبد صالح في السماء والأرض ومن جعل له الامان من الله فقد حصل له جميع الخير من الله علينا بذلك بمنه ﴿وفيه تنبيه﴾ منه صلى الله عليه وسلم لنا على اتباع طريق الصالحين لأنه إذا كنت منهم فجميع المصلين في كل صلاة يدعون لك بالامان والخير فذلك خير من أضعاف أضعاف عمالك بما لا يعلم قدره إلا الذي من به عليهم ﴿وفيه دليل﴾ على أن الملائكة والصالحين من المؤمنين لا يفضل أحدهما الآخر لأن العلماء اختلفوا فيمن أفضل أهل الملائكة أو الصالحين من بني آدم على قرابين والنص منه صلى الله عليه وسلم هنا يعطى أن لا تفضل بينهم إلا أن الصحابة رضی الله عنهم كانوا كما ذكر أول الحديث يسلمون على الله قبل عباده ثم على جبريل وميكائيل ثم على فلان فقال هو صلى الله عليه وسلم عند ما علمهم كيفية التشهد إذا قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقد وافق كل عبد صالح في السماء والأرض فجمع فيه بين الملائكة لأنهم سكان السماء وبين بني آدم الصالحين بالتقديم ولا تفضل وقوله ﴿أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله﴾ ختمه بأرفع الكلام وعماد الدين وهي كلمة الاخلاص وتصديق رسالته صلى الله عليه وسلم ثم أباح لنا الزيادة على ذلك بما هو يناسبه لأن ذلك معروف عند العرب يؤخذ ذلك من قوله ﴿ثم يتخير بعد من الكلام ماشاء﴾ نحو ما أشرنا إليه ﴿وفيه دليل﴾ على أن أول ما فرضت الصلاة لم يكن التشهد من مشروعيها لا فرضاً ولا سنة يؤخذ ذلك من قول عبد الله ﴿كننا إذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم نقول السلام على الله قبل عباده﴾ فدل على أنهم بقوا على ذلك زماناً حتى إلى اليوم الذي سمع النبي صلى الله عليه وسلم فنهاهم عن ذلك وأمرهم بما ذكر بعد وبقي ﴿هنا بحث﴾ وهو

(١) وأوله (من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محمداً الذي وعدته . إنك لا تخلف الميعاد حلت له شفاعتي يوم القيامة) رواه البخاري وأصحاب السنن والبيهقي واللفظ له

أن يقال لم نهاهم أن يقولوا (( السلام على الله قبل عباده )) ثم أمرهم أن يقولوا التحيات وهي جمع تحية والتحية هي السلام كما تقدم والانفصال عنه إن السلام هو الامان فلما قالوا هم السلام على الله فليس على الله خوف من أحد ولا يقدر أحد على ضره ولا نفعه كما جاء في حديث مسلم وغيره « إن يريد واضرى لم يقدرواه وكذلك نفعه سبحانه فنهاهم عن ذلك لأن الله سبحانه وتعالى منه يطلب الامان وهو الذي يؤمننا وهو الذي يخوف ومنه الخوف وفيه الرجاء فأمرهم عليه السلام أن يأتوا الأمر على بابه ويطلبوا الامان منه عز وجل ويعرفون له سبحانه بأنه هو السلام وهو الذي يعطى السلام وإليه يضاف حقيقة وإن كان يضاف إلى غيره في بعض الأماكن فهو مجاز أولوجه مامن طريق ما اقتضته الحكمة الربانية فجزاه الله عنانم معلم خيرا (( وفيه دليل )) على أن ما كان من زيادة ذكر أو دعاء في الصلاة لا يفسدها يؤخذ ذلك من أن النبي ﷺ لم يأمرهم بانادة الصلاة التي تقدمت لهم وهم كانوا يذكرون فيها ما نهاهم منه كما هو في نص الحديث (( وفيه دليل )) على أنه إذا كان القلب متعلقا بفعل خير والمرء في الصلاة أن ذلك لا يفسد صلواته إذالم يكن يتولى على القلب حتى يخل ببعض أركانها يؤخذ ذلك من أنه لما سمع سيدنا صلى الله عليه وسلم مقالتهم وهو في الصلاة بقى خاطره المكرم متعلقا بمقالتهم لأنه عليه السلام عندما سلم من الصلاة كلمهم كما هو نص الحديث فدل على أن ذلك بقى مستصحباً إلى فراغه عليه السلام من الصلاة فكلمهم فيه فان استولى على القلب المشتغل بتلك الطاعة حتى أحل بركن من أركان الصلاة أعاد الصلاة كما فعل عمر رضى الله عنه حين صلى صلاة الصبح بالصحابة رضوان الله عليهم فلم يقرأ فيها لما فرغ منها قيل له في ذلك فقال إني جهزت جيشاً إلى الشام وأنا في الصلاة وأنزلتهم منازلهم ثم أعاد الصلاة (( وفيه دليل )) على أن أفضل الأعمال تعاليم دين الله تعالى يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم لم يفعل أثر الصلاة إلا أن أخذ في تعليمهم ولم يشتمل بتسبيح ولا غيره فدل ذلك على فضيلته وقد جاء أنه « من صلى الفريضة وقعد يعلم الخير نودى في ملكوت السموات عظيماً » (( وفيه دليل )) على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يشرع من الأحكام ما يظهر له دون وحى وبازمانا امتثاله يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام لما عليهم التمشد لم يذكر أن ذلك كان بوحي ولو كان بوحي ذكره كما فعل عليه السلام في غير ماموضع على ما هو منصوص عنه صلى الله عليه وسلم (( وفيه دليل )) على فضيلة الصحابة رضوان الله عليهم يؤخذ ذلك من أنهم تلقوا هذه الأحكام عنه صلى الله عليه وسلم ونقلوها لنا فهذه منزلة لا يشاركهم فيها أحد وفيه (( نكتة صوفية )) وهو إذا كان جميع الخير والطيب له سبحانه فلم يبق للعبد إلا الفقر دائماً واللجأ دائماً والاحتياج إليه سبحانه دائماً فانظر كيف تقول ذلك في كل صلاتك ثم تدعو عند فراغك بكثير من الأشياء حساً ومعنى وتضيفها إلى نفسك حقيقة ( يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ) فلو جعلت حالك مثل مقالك لكنت من الأبرار لكن كثافة الران فسد به الحال

(٢٥٥) (حديث أنواع الزنا وما كتب على العبد منه لا بد من نفاذه)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الزَّنَا أَدْرَكَ ذَلِكَ لِأَحْمَالَةِ فَرْنَا الْعَيْنِ النَّظْرَ وَزْنَا اللِّسَانَ النَّطْقَ وَالنَّفْسَ تَمَنَّى ذَلِكَ وَتَشْتَهَى وَالْفَرْجَ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يَكْذِبُهُ

ظاهر الحديث يدل على الأخبار بأن من كتب الله عليه من بني آدم شيئاً من الزنا لا بد أن يفعله ولو تحرز بما عسى أن يتحرز والكلام عليه من وجوه

(مها) أنه صلى الله عليه وسلم قسم الزنا على قسمين زنا الفرج وهو الزنا الحقيقي وهو الذي يوجب الحد وزنا العين بالنظر واللسان بالكلام وهو الذي يدخل تحت حد اللطم على قول بعض العلماء لأنهم قالوا مادون النكاح فهو اللطم ويستشهدون بقوله تعالى (الذين يحبسون كباثر الأثم والفرأحش إلا اللطم) ومصدق ذلك من الحديث نفسه قوله عليه السلام (والفرج يصدق ذلك أويكذبه) فإذا كذبه الفرج فلا زنا وبقي فيه (سؤال) وهو أن يقال ذكره العين واللسان هل ذلك الزنا مقصور على هاتين الجارحتين أو ذكره هاتين الجارحتين من باب ذكر التنبيه بالأعلى على الأدنى الظاهر أنه من باب التنبيه بالأعلى على الأدنى لأن لكل جارحة زنا وهو خروجها في تصرفها عما شرع لها فإن اليد لما لمست مالم يجز لها فقد زنت وكذلك الأذن إذا سمعت مالا يجوز لها فقد زنت وكذلك الأنف إذا شم مالا يجوز فقد زنا وكذلك الرجل إذا مشى إلى مالا يجوز لها فقد زنت وكذلك جميع الحواس زنا كل جارحة بحسب خروجها عما شرع لها لئلا يتخلو كل جارحة من الجوارح أن يكون خروجها عما شرع لها مما هو من أسباب النكاح وأدواته أو من غير ذلك فإن كان مما هو من أسباب النكاح وأدواته فهو الذي يكون الفرج يصدقه أويكذبه وهو الذي أشار إليه سيدنا صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نحن بسبيله وإن كان خروجها عما شرع لها لا يمكن أن تكون تلك المخالفة لإمناها وهي التي تحققها إن كانت لها مشاركة مع غيرها من الجوارح فيها أو تكذيبها فليس من هذا الحديث الذي نحن بسبيله ولها حكمها منصوص عليه في موضعه مثال ذلك الغيبة التي هي مختصة باللسان وهي من الكبائر بلا خلاف لقوله صلى الله عليه وسلم الزنا إثنان وسبعون باباً أدناه مثل أن يطأ الرجل أمه وإن أربى الربى استطالة لسان المسلم في عرض أخيه، فمن وقع في الغيبة بلسانه فقد تحقق عليه إثم الغيبة ولا يحتاج في ذلك لجارحة أخرى تصدقه أو تكذبه وعلى هذا النوع فانظر جارحة جارحة تجرد القاعدة مطردة والحكم فيها واحد وقوله صلى الله عليه وسلم (أدرك ذلك لأحالة) لا يختص هذا بالزنا وحده بل كذلك حكم الله في جميع أنواع الخير والشر من كتب الله من



أحد الوجهين شيئا واجبا فلا بد له منه لا يرددته راد لأنه قد نصر العلماء على أن ما قدر على العبد على ضربين قدر قدر وقدراً أن يردده وجه ما من الوجوه فذلك الذي ينفع أثر الحكمة فيه وهي التسبب في دفعه وما قدر له أو عليه حتماً فذلك لا يردده شيء من الأشياء ومنه خوف الرجال وأهل العقول وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿والنفس تمنى ذلك وتنتهى﴾ يعود على جميع ما ذكر في الحديث لأنها مطبوعة على تمنى جميع الشهوات حلالا كانت أو حراما لكن لا يضر ذلك إذا زجرها صاحبها ولم يوافقها على ذلك ودخل تحت تضمن قوله تعالى (ونهى النفس عن الهوى فإن الجنة هي المأوى) فإن لم ينهها ولم يقع ما طلبته منه بحكم الوفاق لم يكن من أحد القسمين ولم يكن ممن ينطلق عليه اسم زان لأنه لم يقع الفعل بالفرج الذي هو بصدقه ولم يكن أيضا ممن زجر النفس عن الهوى فتكون الجنة له مأوى وكذلك كلما حدثت به النفس من غير ذلك إنما هو مفتقر إلى ظهوره على جارحة من الجوارح التي ذلك الفعل يختص بها فإن هو زجرها ونهاها كان هو من المفلحين وإن هو وافقها حتى ظهر ذلك على تلك الجارحة كان من الخاسرين وإن هو لم ينهها ولم يفعل بحكم الوفاق فكان من المذنبين كما تقدم التقسيم وكذلك تعدى الحكم إلى ما هو الشخص فيه مؤاخذ بعقدانية الذي هو من الأمور القلبية إذا وافقها على ما سئلته عقد نيته على ذلك كان من الخاسرين وإن نهاها عن ذلك كان من المفاجين التقسيم بعينه مثال ذلك الحسد المنهني عنه شرعا إذا دعت النفس إليه مشى فيه ذلك التقسيم وكذلك ما أشبهه بما هو مختص بالقاب ليس إلا فتكون النية وعقدتها هي التي تصدق ذلك أو تكذبه ﴿وفيه دليل﴾ لطريق أهل الصوفة الذين يرون مخالفة النفس وحديثها جملة واحدة يؤخذ ذلك من نصه صلى الله عليه وسلم في الحديث إن من الذي طبعته عليه أنها تمنى ذلك الحرام تشتميه فن هذه صفتها وجبت مخالفتها عقلا ودينا فانها تفضى بصاحبها إلى الهلاك وقد قال نفسك وإن صلحت لا تأمنها فإن اشرع يلعب من أقدتها ويترتب على فهم الحديث لشرحه فإذتان إحداهما أن تجتهد في أفعال الخير لعله يدفع عنك بها من الشر ما لا تعلمه وقد كتب عليك فتكون ممن وقاه معرفته مصارع السوء والأخرى دوام الخوف وإن كنت على أرفع الأحوال أو على أى حالة كنت خوفا أن يكون قد سبق عليك في الكتاب الحتم بما لا تطيقه وأنت لا تعلم ومن أجل هذه الإشارة قال جل جلاله (إنما يخشى الله من عباده العلماء) جعلنا الله ممن يخشاه وكانت خشيته سببا إلى سعاداته بمنه

﴿حديث النهي عن أن يقام الرجل من مجلسه﴾

(٢٥٦)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ أَنْ يَقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ

وَيَجْلِسَ فِيهِ آخِرٌ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما النهي عن أن يقام الرجل من مجلسه الذي جلس فيه ويجلس فيه غيره والثاني الأمر بالتفسيح فيما بين الجلاس والتوسع إذا دخل عليهم والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن يقال هل هذا على عمومه في كل مجلس أو هو على الخصوص في مجالس مخصوصة وهل هذا أيضا عام في كل الرجال أو لا ومنها هل هذا تعبد أو لحكمة فإن كان لحكمة فهاهي وهل النهي عن ذلك على الكراهة أو التحريم ﴿أما قولنا﴾ هل ذلك عام في كل المجالس أو هو في مجالس مخصوصة صيغة اللفظ تعطى العموم وقواعد الشرع تخصصه لأنه قد تقرر من الشرع أنه من جالس فيما ليس له ملك ولا له فيه سبب يؤخذ ذلك من أنه يقام ويخرج ولا ينزل دنزلة من له ذلك أو أذن فيه من له الاذن في ذلك فما بقي أن يكون ذلك إلا خاصا في المواضع الباحة للناس دخولها أو الجلوس فيها أما على العموم للناس كلهم مثل المساجد ومجالس الحكام والعلم الذي هو لله أو ما يشبه ذلك وما يشبه ذلك أو على الخصوص مثل من يدعو قوما مخصوصين إلى دنزله في وليمة أو غيرها مما أجازته الشريعة فهذه المجالس من جلس فيها مجالسا فلا يقام منه ويجلس فيه غيره ﴿وأما قولنا﴾ هل هذا عام في كل الرجال أو لا فظاهر اللفظ العموم وما يقرر من الشريعة أيضا يخصه أمثل إزالة المجازين من المساجد لقوله صلى الله عليه وسلم «جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم» ومثل أكل الثوم النيء والاحرام فمؤلاء يقومون ويخرجون من المساجد إذا تأذى بهم الجلاس وكذلك كرم من يكون فيه إذابة للجلاس فانه يخرج لقوله صلى الله عليه وسلم «لا ضرر ولا ضرار» ويشترط أن يكون ذلك الضرر مما يراه الشارع صلوات الله وسلامه عليه ضرر لا يحظ نفساني ولا يحظ دنيأوى وكذلك يقام السفهاء من مجالس الحكام والعلم وأعى بالسفهاء الذين يسفهون بالألسنة حتى يخرجوا لما ينافى مجلس العلم والحكم وما يشبه هذا ﴿وأما قولنا﴾ هل هو تعبد أو لحكمة فإن كان تعبد فلا تعليل ولا توجيه وإن كان لحكمة وهو الظاهر فهاهي فنقول والله الموفق للصواب أن الحكمة فيه ظاهرة من وجهين أحدهما منع تكبير بعضنا على بعض لأن إزالة هذا من مجاسه وإجلاس غيره فيه استتقاص بالقائم واستتغار له وترفع المجلس في مجاسه وتكبير منه وقد قال صلى الله عليه وسلم «أنه أوحى إلى أن لا يفخر بعضكم على بعض ولا يتكبر بعضكم على بعض» أو كما قال عليه السلام وهو أيضا مما يوجب الضغائن في الصدور والاحقاد وقد نهينا عن ذلك وما هو السبب إلى شيء فهو مثله والوجه الآخر إن المباح كله الناس كلهم فيه على حد سواء الرفيع والوضيع فمن سبق إلى شيء منه فقد استحقه ومن استحق شيئا من الأشياء بوجه شرعى فإذا أخذ منه بغير وجه شرعى فقد غصبه والغصب حرام بدليل الاجماع فلما جالس هذا مجلسه من تلك المجالس المتقدم ذكرها فقد استوجبه بوجه شرعى فلا يقام منه لأنه هو المستحق له ﴿وأما قولنا﴾ هل النهي على التحريم أو على

الكراهية فعلى التوجيه الأول يكون على الكراهية وعلى التوجيه الآخر يكون على التحريم وهو الظاهر لأنه يمكن الجمع بين التعليلين فإذا كان الجمع بين التعليلين ممكنا اندرجت الصغرى التى هى النهى فى الكبرى التى هى التحريم وبقى هنا ( بحث ) وهو أنه إن فعل الجالس ذلك من تلقاء نفسه هل يدخله شيء من النهى أو ليس أم لا كان سالما من الشوائب فالظاهر أنه ليس فيه كراهية وإن دخله شيء من الشوائب مثل أن يفعلها لخوف أو بإشارة تهديد أو ما هو فى معنى ذلك فيكون مثل أصحاب السبت لما نهوا عن الصيد فيه عملوا الحيلة للصيد فى يوم الجمعة وأخذوا يوم الأحد فكان من أمرهم ما أخبر الله عز وجل عنهم فى كتابه فكان حقيقة صيدهم يوم السبت لأن بتلك الحيلة أمكنهم أخذ الصيد يوم الأحد وما لا يوصل إلى شيء إلا به فهو منه ، إن اختلف نوعهما وقد ذكر لى عن بعض أهل الفضل بجزيرة الأندلس وكان ممن فتح عليه فى دنياه أنه دعى إلى عقد نكاح فلما دخل المنزلة لم يجد فيه أين يقعد فبقى واقفا خجلانا ولحقه الدهش لأن المجلس كان حفلا وكان ممن كان قاعدا فى المجلس شخص كان للداخل عليه دين مائة دينار فقام الذى كان عليه الدين من مجلسه وأجاس فيه ذلك السيد فلما انفض المجلس وجه ذلك السيد الذى كان دخل آخر الناس ولحقه الدهش لذلك الشخص الذى كان قام له من مجلسه وأجلسه فيه عقده الذى كان عليه بالمائة دينار ، هو قد أشهد على نفسه ببرئته منها مكافئة له على زوال خجلته فى ذلك المجلس ( تنبيه ) فى الحكاية إشارة إلى أن من تأخر عما دعى إليه يلحقه الخجل فاحذر ما يخجلك يوم الوفاء ولا يحيص وقوله صلى الله عليه وسلم ( ولكن تفسحوا وتوسعوا ) هل هما لفظان مترادفان لمعى واحد أو لكل لفظ معنى حتمل الوجهين معا لكن الأولى أن يحمل كل واحد منهما على معنى فان ذلك أكبر فائدة فيكون معنى تفسحوا أى توسعوا فى ما بينهم للداخل أن يقعد ويكون معنى توسعوا أى توسعوا عنه بأن ينضم بعضهم إلى بعض حتى يبقى له فى المجلس أين يقعد فان السنة أن الداخل يجلس حيث انتهى به المجلس فلما لم يبق له ذلك الداخل من المجلس أين يجلس أمرنا بأن ينضم بعضنا إلى بعض فيتوسع بذلك المجلس فيبقى فى آخره لهذا الداخل أين يجلس فيكون صلى الله عليه وسلم قد خير أهل المجلس أن يفعلوا مع الداخل أحد هذين الوجهين أيهما فعلوا فقد أصابوا السنة لكن بشرط أن يكون المجلس يحمل هذا بلا ضرر على الجالس لأنه قد قال صلى الله عليه وسلم « لا ضرر ولا ضرار » مثار ذلك أن يدخل شخص والمجلس قد عص بأهله فيفسحوا له أو توسعوا ثم ثان كذلك ثم ثالث كذلك ثم رابع فإذا لم يطيقوا الكثيرتهم وضيق المجلس أن يفسحوا أو توسعوا إلا عليهم ضرر فى ذلك فلا يلزمهم من ذلك شيء لكن من حين لمعاملا أن يعتذر له حتى ينصرف وهو طيب النفس لقوله تعالى ( ادفع بالتي هى أحسن فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم )

(٢٥٧) ﴿ حديث بيان كفارة من حلف بغير الله تعالى وكفارة من طلب المقامرة ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما أمره صلى الله عليه وسلم أن من قال في حلفه باللات والعزى أن تكفير ذلك أن يقول لا إله إلا الله والثاني أن من قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق

فذلك كفارته والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ هل أمره عليه السلام لمن حلف باللات والعزى أن يقول لا إله إلا الله هل هذا خاص بهذه اللفظة أو عام في كل من حلف بسم من الأصنام أو شيء من الطواغيت وما في معناها وكذلك لمن قال لصاحبه تعال أقامرك هل الأمر بالصدقة لقائل هذا اللفظ ليس إلا أو هذا هو الحكم في كل ما هو في معنى هذا وطريقه وهل هذا تعبد أو الحكمة في ذلك معقولة المعنى وهل الأمر بهذين عام فيمن قالها معتقدا أو غضبانا أو خطأ على حد سواء أو بينهما فرق ﴿ أما قولنا ﴾ هل هذا خاص بمن ذكر في يمينه اللات والعزى أو هو عام في كل من حلف بشيء من الطواغيت أو ما هو في معناها ظاهر اللفظ يقتضى أنه خاص به وما يفهم في معناه وما جاء عنه عليه السلام في غير هذا الحديث يقتضى تعدى الحكم إلى أنه من كان حلفه بشيء من الطواغيت أو الأصنام التي تعبد من دون الله أو ما في معنى ذلك أن يقول صاحب هذا القول لا إله إلا الله فإن ذلك كفارة لما قاله لأنه من جهة المعنى قد تلفظ بما يشبه الردة فإن الحالف بشيء هو معظم له فهذا قد عظم شيئا سوى الله على نحو ما يفعله الكفار بالله تعالى فينبغي له أن يظهر إطلاعا قاله ويحتمل ما يظن بأريمان بقول لا إله إلا الله فكأن إعلانه بها رجوعا إلى الإسلام وتوبة من ذلك الخلل الذي ظهر منه وما في معناه كذلك ينبغي الحكم فيه وقد جاء ذلك نصا عنه صلى الله عليه وسلم وهو قوله صلى الله عليه وسلم « من قال هو يهودى أو نصرانى فليقل لا إله إلا الله » أو كما قال عليه السلام وكذلك يلزم في كل من قال عن نفسه أنه على غير دين الإسلام الحكم كالحكم سواء مثل أن يقول هو مجوسى أو غير ذلك مما يشبهه لأنها ردة في الظاهر فينبغى الرجوع عنها باظهار كلمة الاخلاص وكذلك البحث على قولنا هل أمره بالصدقة خاص بمن قال لصاحبه تعال أقامرك فأما ظاهر اللفظ فيقتضى أن هذا حكم هذا القائل وإن نظرنا إلى المعنى عدينا الحكم حيث وجدنا العلة لأن قول الشخص لصاحبه تعال أقامرك أى تأكل أموالنا بيننا بالباطل تلى وجه حرام حيث ما وجدنا هذه العلة عدينا الحكم على المعروف من عادة الفقهاء في ذلك ربقى ﴿ بحث ﴾ وهو هل هذا الأمر بالصدقة هنا على طريق الندب أو على طريق الوجوب أما على مذهب مالك ومن تبعه فإن الصدقة هنا على طريق الندب لأن

قاعدة مذهبه أن كل أمر أمر به لم يكن محمداً بالكتاب والسنة فإنه من باب الندب مثل الأمر بالمتعة لما أمر بها مولانا سبحانه في كتابه ولم يحدّها ولا وجد في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم لها حد أحملها مالك ومن تبعه على الندب وكذلك كل ما أمر به ولم يحد فيه شيء مثل هذه الصدقة وما في معناها ومذهب الشافعي ومن تبعه في ذلك حمل على الوجوب على قاعدة مذهبهم وكذلك قالوا في المتعة أنها على الوجوب ويجزىء فيها أهل الأشياء لأن ذلك قاعدة مذهبهم ﴿ وأما قولنا ﴾ هل الأمر عام فيمن قالها متعمداً أو حرجاً أو غالطاً فاللفظ يقتضى العموم لكن بينهم فرق أما من قالها متعمداً معتقداً لذلك فيجب عليه أن يدخل في الإسلام لخروجه منه بما جرى ويجدد التوبة من ذلك على ما قد بينا من حدود التوبة قبل في غير ما حديث فإن كان غضباناً أو غالطاً فينبغي له قول ما أمر به أو فعله هذا هو الظاهر ولا ينبغي تخصيص لفظ الحديث بغير مخصص ﴿ وفيه دليل ﴾ على الأخذ بسد الذريعة في غلق باب الشيء بالجملة الكافية حتى لا يقع من المؤمن شيء يناهى الإيمان والإسلام لا بقول ولا بفعل ولا يسامح في ذلك بشيء وما يؤيد هذا قوله صلى الله عليه وسلم « لا تشبهوا بأهل الكتاب » وقوله عليه السلام « ثلاثة يبغضهم الله وعدّ فيهم من استنّ في الإسلام سنة الجاهلية ، أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر لا يبالي بها بهوى بهوى النار سبعين خريفاً » والأثر في ذلك كثير ومجموع ذلك يدل على حفظ المؤمن نفسه مما يخالف دينه وقع ذلك منه جداً أو هزلاً ﴿ وفي هذا دليل ﴾ لأهل السلوك لأنهم منعوا أنفسهم من الأخذ في المباح وجمّلوا ذلك حماية بينهم وبين المكروه قد اتهموا النفوس ما أعرفهم بها أكبر اهتمامهم بالدين وطرق النجاة وقد قيل نفسك فرضها وعلى الخير فاحملها ولا تغفل عن سياستها فالعذر من شأنها

﴿ حديث سيد الاستغفار ﴾

(٢٥٨)

عَنْ شَدَادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيِّدُ اسْتِغْفَارٍ أَنْ تَقُولَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتَ أَبُوؤُكَ بِعَمَلِكَ عَلَيَّ وَأَبُوؤُ بَدْنِي فَأَغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ

ظاهر الحديث إخباره صلى الله عليه وسلم أن هذه الألفاظ المذكورة في هذا الحديث هي أعلا أنواع طرق الاستغفار وأقربها إلى الله عز وجل والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال هل جعله صلى الله عليه وسلم هذه الألفاظ سيده الاستغفار تعبد لا يعقل له معنى وهل تفهم الحكمة في ذلك وهل إن سبك معناه إذافي ألفاظ آخر بزيادة أو نقص والمعنى باق على حاله هل تبقى له تلك الرفعة والمنزلة أم لا وهل المستغفر بهذه الألفاظ يكون استغفاره أرفع ممن

استغفر بألفاظ غير هذه وكانت نيته أرفع من نية صاحب هذه الألفاظ أم لا وكذلك في الأوقات أيضا هل فضيلة الأوقات في الاستغفار تنزل هذه أو هذه تفضلها ﴿أما قولنا﴾ هل هذا تبدل أو الحكمة تفهم ﴿فالجواب﴾ أنه لحكمة ألا ترى حسن ألفاظه وما جمعت مر بديع معاني الإيمان فانه جمع فيه بين الاقرار لله بالالوهية حده والاعتراف له عز وجل أنه خالقه واعترف على نفسه بالعبودية لله عز وجل واعترف بالهدى الذى أخذ عليه والرجا فيما وعده مولاه والاشارة إلى الجمع بين الشريعة والحقيقة بقوله ﴿وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت﴾ فان الحكمة وهى الشريعة وما كلفتنا من التكليف إنما يحصل إذا كان فى ذلك للعبد العون بقدره من القادر الذى تعبدنا وهى التى تكفى عنها بالحقيقة إذا أراد القادر الحكيم ضد ذلك هو ما قدر على العبد من القدر الحتم لم ينفعه فى ذلك أثر الحكمة وغلبت الحقيقة العبد فى نفسه حتى يجرى عليه ما قدر عليه وقامت الحججة عليه بمقتضى الحكمة والعدل التى هى الشريعة ولم يبق له شىء يدفع به عن نفسه إلا إما عقاب بمقتضى العدل وظهور الحججة وإما عفو بمجرد الفضل من الله الرحمة وهذه أرفع الطرق كما تقدم والكلام على ذلك فى غير ما موضع من الكتاب وتبين ذلك بالكتاب والسنة ثم استعاذته بمولاه الجليل من شر ما جنى على نفسه وإضافة النعماء التى عليه إلى مولاه سبحانه وإضافة ذنبه إلى نفسه ورغبته فى مغفرة ذنبه والاقرار أنه ليس يقدر أحد على مغفرة الذنوب إلا الله سبحانه فيحق أن يطلق عليه سيد الاستغفار ولأن صيغة الاستغفار المعلوم لغة وعادة تبين لك حقيقة الحكمة فى ذلك عيانا ﴿وأما قولنا﴾ إذا سبك ذلك المعنى بألفاظ غير هذه ولا ينقص من المعنى شىء هل يبقى حقيقة هذا الاسم أم لا فاعلم وفقنا الله وإياك أن المعانى التى أخذت من ألفاظ الشارع صلى الله عليه وسلم أنها إذا أذيت تلك الألفاظ المباركة عن تلك المعانى أن ذلك الخير لا يوجد له مثل لأن الله عز وجل قد جعل الخير فيه صلى الله عليه وسلم وعلى يديه الكبريتين وفى لفظه وإشارته وكل ما يكون عنه أو به لا يخلفه فى ذلك غيره صلى الله عليه وسلم أما ترى إلى اختلاف العلماء فى نقل كلامه عليه السلام هل ينقل بالمعنى بشرط أن لا يخل فيه بشىء أو لا ينقل إلا بالفاء والواو كما ينقل القرآن وعلى هذا هم جمهور العلماء لأنه ككلامه عن الله وما بينهما إلا أن الكتاب بالوحى بواسطة الملك وهذا عن الله بطريق الالهام والارشاد قال عز وجل فى حقه وما ينطق عن الهوى فكيف فيما جعلت فيه فضيلة فإما حصلت تلك الفضيلة لمجموع الأمرين وهما حسن المعنى وبركة لفظه عليه السلام فانه كذلك شأنها الحكمة واقدرة الربانية لا تبديل حكم الله وهذا جار فى هذا الحديث فى كل ما جاء عنه نبيه السلام بلفظ مخصوص فلا يبدل ذلك لفظ بغيره أصلا ﴿وأما قولنا﴾

هل يكون المستغفر بهذا الاستغفار ونيته ليست بتلك الجودة سيذا على من استغفر بغير هذا الاستغفار ونيته صالحة مباركة على ما أريد منه من الحضور والأدب فاعلم وفقنا الله وإياك أن حسن النية في الأعمال لا يكون شيء خيرا منها لقوله عليه السلام «إيما الأعمال بالنيات» ولقوله عليه السلام «أوقع الله أجره على قدر نيته» وإيما قال سيدنا صلى الله عليه وسلم إذا هذا سيد الاستغفار في الذين تساوت نياتهم وأحوالهم فإذا تساوت النيات والأحوال نفى كل نوع منها الذي يستغفر بهذا الاستغفار فاستغفاره سيد نوعه وكذلك جميع التعبدات من فرض ونفل وغيره من التفضيل في كل نوع منه وجمين إما بما وضع له من حده وإما بحسب نيات الفاعلين له وأحوالهم وبحسب اختلافهم في ذلك ومن أجل ذلك قال صلى الله عليه وسلم في الصلاة المفروضة التي هي في الدين بمنزلة الرأس من الجسد «أنه يكتب له نصفها ثلثا ربعها عشرين» وفي لفظ آخر «منهم من تطوى كالثوب الخاق ويضرب بها وجه صاحبها وتقول له ضيعتني ضيعك الله» أو كما قال عليه السلام فدخل المسكين في الصلاة لأن يأتي بخير العبادات فإنه كس عليه الأمر من أجل سوء حاله أين هذا (قل هو من عند أنفسكم) «وأما قولنا» هل المستغفر بهذا الاستغفار يفضل الذي يستغفر بغيره في الأزمنة المرغب في الاستغفار فيها أم لا «(فالجواب)» على هذا كالجواب على النية وحسنها لأن تلك الفضيلة التي جعلت في الزمان لا تقاس بفضيلة الألفاظ والنيات وإنما هذا سيد الاستغفار إذا تساوت المراتب من كل الوجوه وإلا إذا كان هذا قد استغفر بغير هذا الاستغفار في الأسفار مثلا فقد حصل له فضيلة السحر في استغفاره لقول مولانا جل جلاله (وبالأسفار هم يستغفرون) واستغفر شخص آخر بهذا الاستغفار بالنهار حصل له سيد استغفار من استغفر بالنهار بمثل حاله وليس للاقل طريق بأن يحكم أيهما أفضل عند الله تعالى هل الذي استغفر في السحر بغير هذا أو هذا الذي استغفر في النهار بهذا الاستغفار لأن هذه التحديدات لا تؤخذ بالعقل ولا بالقياس وإنما طريقها ما يلقي في ذلك من الشارع صلى الله عليه وسلم وهذا لم يأت عن الشارع صلى الله عليه وسلم فيه شيء فيرد الأمر فيه إلى الله لا غير ويترتب على النظر في هذا الحديث وأشباهه أن الحكمة الربانية كما اقتضت التفضيل بين العباد وجميع الحيوان وكذلك سائر المخلوقات على ما هو متلقى من طريق الرسل عليهم السلام وأخبارهم فكذلك اقتضت الفضيلة بين أنواع العبادات وتضعيف الأجور في ذلك من «(وجوه سبع)» فمنها بنوعها ومنها بحسن المعاني بين النوع الواحد في أنواعه أيضا ومنها من طريق الألفاظ ومنها من جهة الأما كن ومنها من جهة الأزمنة ومنها من جهة النيات والمقاصد ومنها من جهة الأحوال والشيم وقال عز وجل في كتابه حضا على طالب الأعلى فالأعلى من هذه تنبيهها للمكلف عليها وحضا له على طلبها وتحصيلها أرثلك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم

الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه) وحضت السنة على ذلك بتبيين فضيلة كل قسم منها وتعيينه وبما للعامل في ذلك بآتم بيان ثم أكد عليه السلام ذلك بلفظ مجمل وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا كفى بالعبادة شغلا ، لأنه من جعل همته أن يأخذ الأعلى فالأعلى من تلك السبعة وجوه لا يسعه مع ذلك شغل غيره لأنه ما جعل الله لرجل من قلوبين في جوفه وفيما نبهنا عليه حجة لأهل السلوك على طريق السنة والسنن لأنهم بهذا عمروا أوقاتهم وبالبحث عليه والاهتمام به شغلوا أنفسهم حتى أن بعضهم سئل عن الصباح والمساء فقال لا أعرفهما فل عنهما غيري لأنه رأى الأخذ في هذا من قبيل اللغو وشغل الوقت بما لا يعنى من الله علينا بما به من عليهم كرمه وفضله

(٢٥٩) (حديث بيان خوف المؤمن من ذنوبه وعدم اهتمام الفاجر بها)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا الْمُؤْمِنُ يَرَى ذُنُوبَهُ كَأَنَّهُ قَاعٌ رَتَحَتْ جِبِلٌّ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْهِ وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ مَرَّ عَلَى أَنْفِهِ فَقَالَ بِهِ هَكَذَا قَالَ أَبُو شَهَابٍ يَدُهُ فَوْقَ أَنْفِهِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما إخباره صلى الله عليه وسلم بحال المؤمن وكبر ذنوبه في عينه حتى يراها مثل جبل واقف عليه والآخر إخباره صلى الله عليه وسلم بحال الفاجر واحتقاره لذنوبه حتى يراها كذباب مر على أنفه والكلام عليه من وجوه

(منها) أن فيه دليلا لأهل السنة لأنهم لا يكفرون أحداً من أهل القبلة بذنوبهم وردا على القدرة الذين يكفرون بالذنوب يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (إن لمؤمن يرى ذنوبه) فسمى هذا المذنب باسم الإيمان ولم يخرج بذنوبه من دائرة الإيمان (وفيه دليل) على أن الفجور أمر قلبى مثل الإيمان لأنه أمر قلبى أيضا يؤخذ ذلك من أنه صلى الله عليه وسلم وصفه بالذنوب كما وصف المؤمن بالذنوب فجأت التفرقة بين المؤمن والفاجر بأمر قلبى وبيان ذلك من جهة النظر والعقل أنه لما كان المؤمن قلبه منور بالإيمان ورأى من نفسه ما يخالف ما تنور به قلبه وهو الإيمان عظم الأمر عليه لأنه لا شيء أثقل على الأشياء من ضدها عقلا ونقلا قال تعالى (وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين) من أجل النسبة التي بينهم خفت عليهم وكذلك أهل التوفيق خفت عليهم الطاعات حتى صاروا يتعمون بها ويمجدون لها حلاوة حتى أنه روى عن جماعة من أهل هذا الشأن أنهم يحسون بالحلاوة تنسكب على قلوبهم عند إستغراقهم في الطاعات مثل ما يمجدون حلاوة الشهد على قلوبهم في حين شربهم له بل أعطر وأرق وأحلى هذا موجود خلف عن سلف إلى هلم جرا وما يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الصلاة «أرحنها بإبلا» وقوله صلى الله عليه وسلم «وجعلت قرعة



عيني في الصلاة ، لما كان يجـ. فيها فانه صلى الله عليه وسلم القدوة في كل خير حالا ومقالا ولما كان الفاجر قلبه مظلما بما فيه من الفجور وضعف الايمان خفت عليه ذنوبه من أجل النسبة التي هنك ولذلك قد كثرت في زماننا هذا إذا جئت تعظ بعض من قد ظهرت عليه علامات الفجور في ذنب وقع فيه فيكون جوابه هذا قريب اشتميتا أن لا يكون إلا هذا فهذا قريب وعدم الاهتمام بذنبه ظاهر عليه أعاذنا الله من ذلك بمنه (ويترتب) على هذا الحديث أن الدليل على فجور الشخص قلة حزنه على ذنوبه وتموينها عليه وخفتها وأن الدليل على إيمانه حزنه على ذنوبه وخوفه منها وإذ قالت وبقدرة إيمانه تكون شدة حزنه وخوفه يؤيد ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ما أصبح المؤمن فيها يعني دار الدنيا إلا حزيناً ولا أسمى إلا حزيناً ، أو كما قال عليه السلام لأنه من ذا الذي لم يقع منه أخط مخالفة ولو صغيرة إنما ذلك مقام الانبياء. والرسل صلوات الله عليهم أجمعين ومن من الله عليهم من الصديقين وهم قليل فجاه إخباره صلى الله عليه وسلم على الغالب وعليه أثبتت الشريعة غالباً وقد يكون على عمومه فيكون حزن الرسل والصديقين من أجل الغير لم يروا منهم مما اقتحموا بأنفسهم من المهالك لكثرة ما ودع الله تعالى في نلوبهم من الشفقة والرحمة كما قال مولانا جل جلاله لسيدنا صلى الله عليه وسلم ( فلا تذهب نفسك عليهم حسرات ) فالعقل يقيم هذا الميزان على نفسه حتى يتبين له من أي الفريقين هو ( كفي بنفسك اليوم عليك حسياً ) وما في معناه ما يذكر عن بعض قضاة الخير ممن تقدم أنه كان له شاهدان عدلان وكان الذي له الأمرة في وقته ظالماً فجبر ذلك الظالم ذلك الشاهدين أن يأكلا على مائدته فأعقط القاضي شهادة أحدهما وأبقى الآخر على عدالته فقال له الذي أسقطه لم أسقطت شهادتي فقال له القاضي لأنك أكلت من مائدة الظالم فقال له وإن صاحبي أكل معي عليها فقال له إن صاحبك أكل وهو يبكي وأنت أكلت وأنت تضحك فلاحظ القاضي هذا المعنى الذي أشرنا إليه فدل نهاون الذي كان يضحك بما وقع فيه على فجوره وكان سبباً إلى تجريحه وهنا ( بحث ) وهو أن يقال في الجواب لم مثل عليه السلام خوف المؤمن من ذنوبه بالجبل يقع عليه وما الحكمة في ذلك ولم يكن بغيره ( والجواب ) أن غير ذلك من المهلكات مثل الغرق أو الحرق أو القتل أو غير ذلك قد يتسبب بعض الناس فيما يحل بهم من ذلك وقد ينجوا منه باطّ من الله تعالى وقد وقع من ذلك ما روى عياناً فانه حكى عن بعض من لحقهم الغرق أنهم نجوا أو نجوا منهم بعضهم وكذلك في الحرق والهدم وكذلك في القتل وجد في بعضهم من فيه النفس فعولج زمانا حتى يرى وهذه الأشياء أعظم المهلكات بعد هذا الجبل ولولا التطويل لذكرنا منها حكايات جملة ووقوع الجبل ليس معه حياة أصلاً فاهلاك في ذلك مقطوع به فلذلك مثل به صلى الله عليه وسلم لأن المؤمن إذا رأى من نفسه ما يخالف الايمان خاف على نفسه أشد الأشياء وهو النفاق الذي الهلاك معه مقطوع به إن مات عليه

وخاف من قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون) فحزنوا من أجل كبر هذا المقت لأن ما كبره الله سبحانه فهو أمر عظيم لا يحمله أهل الإيمان ويصدقون منه ولذلك لما علم مولانا سبحانه خوفهم من ذلك طمعهم ورجاهم بقوله تعالى (قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا إنه هو الغفور الرحيم) الأجلع من خلق وهو اللطيف الخبير) وهنا ((بحث آخر)) وهو أن يقال لم شبه ذنوب الفاجر بالذباب وما الحكمة في ذلك ولم لم يكن مثل بالذر أو ما هو في شبهه مثل الحشرات وغير ذلك ((والجواب عنه)) أنه لما كان الذباب أخف الطير وأقاه ضررا وهو مما يعاين ويندفع بأقل الأشياء وإن عض فليس لعضته ضرر بخلاف الذر الذي هو أقل الحشرات لأن التحفظ منه عسير وفيه شدة وانفعاله بطيء وإذا عض فلعضته حرارة وفيها إذابة في الأموال حتى إذا كثرت يكون بسبب ضررهم جائحة كثيرة وليس ذلك في الذباب فلذلك مثل صلى الله عليه وسلم به وفي تمثيله عليه السلام بالأنف من بين سائر الجوارح وإشارته عليه السلام بيده لدفع الذباب عنه وجهان من الفقه ((أحدهما)) المبالغة في تخفيف ذنوبه عليه لأن الأنف قل ما ينزل الذباب عليه وإنما يقصد في الغالب العينين وإزالته بيده تأكيد في الخفة أيضا حتى لا يلحقه منه شيء من التشويش ((والوجه الآخر)) أن يستعمل في التمثيل ما هو أقوى لأن إشارته عليه السلام هنا بيده أقوى من القول فكفى بالإشارة عن الكلام لقوتها في الموضوع ((وفي هذا دليل)) على ما أعطى صلى الله عليه وسلم من كثرة معرفته بالأشياء وإدراكه لك على البديهة حتى شاء فإن كان آدم عليه السلام علم الأسماء كلها فقد وهب سيدنا صلى الله عليه وسلم معرفة الأشياء كلها وفائدة معرفة الأشياء أكبر من معرفة أسمائها (تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات) ((وفيه دليل)) على جواز ضرب المثل بكل ما هو ممكن بحسب قدرة القادر وإن كان لا يقع وإن وقع فيكون بخرق العادة لا بجريانها المتعاهد يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ((كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه)) لأن هذا من جهة القدرة ممكن وما وقع هذا إلا لبي إسرائيل حين رفع الله عليهم الجبل وهم يخافون أن يقع عليهم حتى امتثلوا ما أمروا به فجاء بخرق العادة لموسى عليه السلام ((وفائدة)) لإخباره صلى الله عليه وسلم لنا بهذا الحديث إرشاد لنا إلى أن لا نغفل عن محاسبة نفوسنا وأن نتخبر العلامات الدالة على بقاء نعمة الإيمان علينا فإنه قد جاء في الصحيح وإن الرجل ينام النوم فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام النوم فتقبض أثر الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنقط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم أخذ حصاة ودحرجها على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد منهم يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلان رجلا أمينا حتى يقال للرجل ما أجده ما أظرفه ما عقله

وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان أو كما ورد الوكت - سواد اللون والمجل مجملت يده إذا أصابها العمل والنبرور في الجسد كله - جعلنا الله من أكمل نعمة الإيمان في الدارين بمنه فانه منان كريم

(٢٦٠) ﴿ حديث شدة فرح الله تعالى بتوبة العبد إذا تاب ﴾

عَنْ بِنِ مَسْعُودِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ رَجُلٍ نَزَلَ مِنْزَلًا وَبِهِ مَهْلِكَةٌ وَمَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا طِمَامُهُ وَشِرَابُهُ فَوْضِعَ رَأْسِهِ فَنَامَ فَنَامَ نَوْمَةً فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ رَاحِلَتُهُ حَتَّى إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ وَالْعَطَشُ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَ قَالَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِي فَرَجَعَ فَنَامَ نَوْمَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَهُ

ظاهر الحديث الاخبار بشدة فرح الله عز وجل بتوبة العبد إذا هو تاب والكلام عليه من وجوه ﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى فرح الله سبحانه بتوبة العبد ﴿ فالجواب ﴾ أنه قد تقدم في غير ماموضع من الكتاب أن هذه الأوصاف التي هي من صفات المحدثات مثل الفرح والحزن والحب وما أشبه ذلك أنها في حق الله سبحانه وتعالى مستحيلة وإنما معناها ما تضمنته تلك الصفة بجرى العادة عندنا لأننا لا نفهم ما يراد منا إلا بالتمثيل بما نعلمه من عاداتنا وأوصافنا فكفى صلى الله عليه وسلم عن كثرة إحسان الله سبحانه للتائب وكثرة تجاوزه عنه وعظيم الافضال عليه بقوة هذا الفرح الذي لا شيء عندنا فيما نعلمه من عوائدنا أعظم من هذا الفرح الذي لحق صاحب هذه الراحلة عند وجودها بعد ذلك الكرب العظيم الذي لحقه والمعلوم من عوائد الملوك الكرام إذا فرحوا بشيء إن صاحب ذلك الشيء الذي فرحوا به يحسنون إليه الاحسان الذي يخرق العقول ويرفعونه المنازل الرفيعة التي ليس فوقها منزلة وكذلك جاء عن مولانا سبحانه في حق التائب بالنص في ذلك من الكتاب ومن السنة في غير ما موضع فمن الكتاب قوله تعالى (إلا من تاب وأمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) وقوله تعالى (وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات) ومن السنة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم «التوبة تجب ما قبلها» وقوله عليه السلام «إذا تاب العبد يباهى الله به الملائة الأعلى ويوقد له سراج بين الارض والسماء وينادى مناد من قبل الله عز وجل إن فلان بن فلان قد صالح مولاه» أو كما قال والآي والاحاديث فيه كثير فأجل هنا صلى الله عليه وسلم بهذا المثل العجيب كما جاء مفسراً في الكتاب والسنة في مواضع عديدة ليكون أقرب للفهم وأحضر على الرغبة في التوبة وأيسر للحفظ وبما بين ما أشرنا إليه حكاية معنى (١) لأنه كان من الملوك الأول وكان قد اشتهر بكثرة الجود والكرم فكثرت عليه القصاد حتى احتجب عن الناس فأثابه أحد الأدباء فقيل له إنه احتجب منذ زمان وكان له بازاء قصره بستان بتفرج فيه في بعض الأيام

(١) هو معنى بن زائدة أحد الأمراء في الدولتين الاموية والعباسية

فقال ذلك الأديب لأحد حجاجه إن أنت أخبرتنى بيوم خروجه إلى البستان لك عندى جائزة كذا  
وبقى يواظب الباب حتى قال له ذلك الحاجب إنه اليوم فى البستان فكاتب على خشبة

أيا جودَ معنٍ نادِ معنًا بحاجتى \* فمالى إلى معن سواك شفيع

وأتى خلف البستان ووضعها فى ماء كان يدخل البستان فبينما الملك قاعد على ذلك الماء أبصر الخشبة  
تعوم على وجه الماء فأمر بأخذها ونظر ما فيها فلما أخبر بالكتب الذى عليها فرح به فرحا شديدا  
وسر به سرورا عظيما وخرج من حينه وأمر بحضور أرباب دولته وبحضور كاتب هذه فلما أبصره  
قال له أنت القائل هذا والخشبة بين يديه قال له نعم فأمر له بعتاه عظيم أبهت الحاضرين وجعل له  
منزلة عظيمة يكتر لها الحساد فلما كان من الغد خرج وأمر بحضور أرباب دولته وبحضور ذلك  
الشخص وأعطاه مثل ما أعطاه بالأمس وكذلك فى اليوم الثالث فلما كان فى اليوم الرابع خرج وأمر  
بإحضاره وطلبه فلم يوجد فقال لأرباب دولته أما إنه لو قعد كنا ندفع له كل يوم لمثل ما دفعنا له  
أول يوم حتى لا يبقى لنا شىء نعطيها فانه يشفع لنا بما يقصر ملكنا عن مكافأته عليه فكثرة جوده  
أوجب كثرة عطائه هذا من ملكه محصور يفنى وهو مثله ينفد ويفنى وخزائنه محصورة مهلدة وجوده  
محدود وكل مهلدة محصور يفنى فكيف بمن لا ينقضى أبده ولا ينحصر ملكه ولا تفنى خزائنه  
ولا يشبه كرمه كرمها فإذا فعل العبد ما فيه موجب لإحسانه عز وجل من طريق المن والفضل لا من  
طريق الوجوب والالزام كيف يكون لإحسانه لهذا العبد وكيف يكون ترفيعه له وتجاوزته عنه جعلنا  
الله من أهله لذلك بمنه واحتمل (وجها آخر) وهو مثل ما اختلف العلماء فى ذكره سبحانه وتعالى عن  
نفسه الوجه واليدين فمن أهل السنة من تأول الوجه بمعنى الذات لأن العرب تقول وجه الطريق  
بمعنى ذاته واليد بمعنى النعمة ومنهم من قال يمر اللفظ على ظاهره مع نفي الجارحة ونفى التحديد  
والتكليف ويجرى هذا الوجه فى هذا الحديث وما فى معناه من الحب والغضب والرضا  
والضحك وكما جاء فى الأحاديث من هذا النوع مع نفي ما تضمن تلك الصفة منا مثل الفرح  
يقر اللفظ على حاله مع نفي المعنى الذى نحذره نحن من السرور به والميل إلى ذلك الشىء المفروح  
به والطرب به والبشاشة إليه وإثاره على غيره وكون ذلك كما يليق بجلاله سبحانه مع نفي الشبه والمثال  
وإبقاء ما ينالنا من تلك الصفة من الخير على جرى عادتنا فان من أجل ذلك ضرب لنا المثل وكذلك  
يمشى هذا الوجه فى الغضب والرضى والضحك لأن القاعدة قد تقررت بمدلول العقل والنص أنه  
جل جلاله (ليس كمثل شىء) وقد تقدم بيان ذلك بأدلته أول الكتاب فى حديث عبادة بن الصامت  
فأغنى عن إعادته هنا فلما تعدت تلك القاعدة لم يضر إطلاق هذه الألفاظ ولا يقع بها على العقول  
فى متقدمها البأس (وفيه دليل) على جواز السفر منفردا يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه

وسلم ﴿ من رجل نزل منزلا وبه مهلكة ﴾ فوصف بأنه كان في تلك المهلكة وحده فانه عليه السلام لا يضرب مثلا بما لا يجوز في شريعته ويعارضنا النهي منه عليه السلام أن يسافر الرجل وحده ويمكن الجمع بينهما بأن يكون هذا الحديث دليلا على الجواز وذلك نهى كراهية وشفقة ومن أجل ما كان هذا في تلك المهلكة وحده جرت عليه تلك الشدة لأنه لو كان معه رفيق ما حصل في تلك الشدة حتى أبقى بالهلاك فانه لو ذهبت راحلته بقيت رواحله رفقاؤه فقد كانوا يقومون بضروقاته فلم يكن يجد لذهاب راحلته ذلك الهم الكبير فبان بهذا الحديث وإن كان يدل على الجواز فائدة نهيه عليه السلام عن السفر منفردا ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز دخول موضع الهلاك إذا كان مع داخلها ما يقى به نفسه من تلك المهلكة على ما جرت به العادة في ذلك الوجه يؤخذ ذلك من دخول هذا تلك المهلكة ومعه ما ينعمه مما فيها من الممالك وهي راحلته عليها طعامه وشرابه ولو كان هذا غير جائز ما ضرب صلى الله عليه وسلم المثل به وسكت عن الإشارة إلى منعه كما فعل في المجاهد حين وصفه أنه غرر بنفسه لأنه عليه السلام هو المشرع فلا يتكلم إلا بالشيء الجائز ومن تتبع كلامه صلى الله عليه وسلم يجده في المواضع التي يكون فيها الاشكال ما قد تبرز من ذلك إما بقول أو بإشارة أو ما كان في معناه ما ﴿ وفيه دليل ﴾ على أنه حيث يعدم الطعام والشراب يسمى مهلكة يؤخذ ذلك من أن صاحب الراحلة لم يكن له شيء يخافه في تلك المهلكة إلا عدم الطعام والماء الذي كان على راحلته ولو كان له خوف مما سوى ذلك كان يذكره لأنه كان يكون زيادة في قوة كرهه فيكون فرحه براحلته أكثر ولا كان يمكنه نوم مع ذلك كما هو المعروف من الناس ذلك لأنه لو كان له خوف من سباع أو لصوص لم يمكنه النوم مع ذلك لأن الخوف من مثل هذا يذهب بالنوم على العوائد الجارية في الناس ﴿ وفيه دليل ﴾ على أنه من ركن إلى ماسوى مولاه فانه يقطع به أحوج ما يكون إليه يؤخذ ذلك من نوم هذا في تلك المهلكة لثقتته براحلته التي عليها طعامه وشرابه الذي يظن أنه ينجي به من تلك المهلكة فأحوج ما كان إليها لم يجدها وهو عند استيقاظه من نومه أكثر اضطرابا للحاجة إذ ذاك بشرابه طعامه ولذلك قال بعض أهل التوفيق « مر سره أنه لا يرى ما يؤلمه فلا يتخذ شيئا يخاف له فقدا، أى من عول على غير من لا يحول ولا يزول فلا بد له من الاضطراب غالبا ومن كان عدته هوله فلا يفقده حيث يحتاج إليه أبدا بل يجده به رؤفا رحيفا قال عز وجل في كتابه (ومن يتوكل على الله فهو حسبه ) ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن هم البشرية وفرحها غالبا إنما هو على ما جرت به أثر الحكمة من العوائد المعتادة بينهم إلا أهل التحقيق وقليل ما هم يؤخذ ذلك من أن حزن هذا صاحب المهلكة على ذهاب راحلته إنما كان خوفا من الموت من أجل عدمه الطعام والشراب وفرحه بهما إنما كان من أجل وجوده الطعام والشراب الذي ينسبون الحياة إليه وقد يكون الأمر بالعكس أن تكون الحياة مع عدم الطعام

والشراب كما قال أبو حامد الغزالي رحمه الله إن الرزق الذي ضمنه الله عز وجل لعباده ليس من شرطه أن يكون محسوسا فقد يكون محسوسا وقد يكون غير محسوس وإنما ضمن لهم أن يرزقهم قوى لهذا الجسد بما يعبدونه فيجعله كيف شاء والذي يقع لي أن لهذا المعنى هي الإشارة بقول سيدنا صلى الله عليه وسلم « إنى لست كهيئتكم إنى أبيت عند ربي يطعمنى ويسقينى ، أى إن إيماني وبقينى ليسا مثل إيمانكم وبقينكم فاني أعلم أن الذى يقوينى بالطعام والشراب هو الذى يقوينى بالطعام ولا شراب ولو كان يأكل أكل حسيا لم يقع عليه إسم موصل ، لا يمكنه أن يكون يواصل بهم ويكون هو عليه السلام يأكل ، يشرب وأصحابه يواصلون ولا يأكلون ولا يشربون ليس هذا من خلق غيره فكيف خلقه السنية التي لا يمكن أحد طوقها أبدا وقد يكون الموت بسبب أخذك الطعام والشراب وقد وجد هذا في الأخبار المنقولة كثير ( وفيه دليل ) على أن الأحكام والأمثال إنما تستعمل على الغالب من أحوال الناس لأنه لما كان الغالب من الناس إنما فرحهم بالمحسوس وحننهم على فقده ضرب صلى الله عليه وسلم المثل بهذا ( وفيه دليل ) على بركة الاستسلام لأمر الله عز وجل وسرعة النجح عند ذلك يؤخذ ذلك من أنه لما نزل صاحب الرحلة جده وطلبه وسلم لله أمره واستسلم له برجوعه إلى موضعه فأرسل خيرانه إرسال النوم عليه لأنه من علامات الرحمة عند الوقوع في الشدة وأرقت لمن وقعت به كما أخبر سبحانه عن الصحابة رضی الله عنهم في كتابه بقوله ( إذ يغشاكم النعاس أمنة منه ) ولما أرسل الله عز وجل عليهم النعاس كما أخبر بقى المنافقون لم يرسل عليهم من النعاس شيئا وبقوا في كرب عظيم ثم بعد ما استيقظ صاحب المهلكة من نعمة النوم وجد راحلته عنده قائمة فتمت النعمة عليه بوجودها ( وفيه تنبيه ) على أن يقدم العبد أثر الحكمة وهي عمل الأسباب على ما شرعت وبيئت فإذا لم يرها تنجح له في قصد ، يدخل على مقتضى التسليم للقدر رضاء وتسليما ويعلم أن ذلك هو المقصد منه فعند ذلك يبسر له مقصده بلا كلفة يؤخذ ذلك من كون صاحب الرحلة لما ذهب أخذ في نظرها والبحث عنها فلما لحقه في ذلك مالحقه من العطش وما شاء الله ورأى أن ذلك لا ينجح له مطالبا أخذ في الاستسلام للقدر ورجع إلى موضعه وترك ما كان بسبيله من أثر الحكمة فأتاه ما أمله من الخير وهو إتيان راحلته وفي رجوعه إلى الموضع الذي ذهب منه راحلته إشارة إلى الثمة بعظيم قدرة القادر لعل من الباب الذي كان منه الكسر بالعدل يكون منه الجبر بالفضل حالة يعقوبية كما ذهب بصره بقميص يوسف عاينها السلام فبالقميص كان رجوع بصره إليه ولذلك قال ( إنى أعلم من الله ما لا تعلمون )

( ٢٦١ ) ( حديث مثل الذاكر لربه والغافل )

عن أنى موسى رضى الله عنه قال قال النبي ﷺ مثل الذى يذكر ربه والذى لا يذكر مثل الحى والميت

ظاهر الحديث تمثيله ﷺ الذي يذكر ربه بالحى والذى لا يدكره بالميت والكلام عليه من وجود  
 ﴿ منها ﴾ أن يقال مامعنى الذكر هنا هل الذكر باللسان أو الذكر بالأفعال وهو اتباع أو امر الله  
 واجتناب نواهيه لأن العلماء قد قالوا فى معنى قوله جل جلاله ( الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم )  
 لأنهم الذين إذا كان عليهم الحق أعطوه وإذا كان لهم الحق أخذوه كل ذلك على الحد الذى شرع بلا زيادة  
 ولا نقصان وقال عمر رضى الله عنه : ذكر الله عند نهيه وأمره خير من ذكره باللسان ، أو كما قال  
 رضى الله عنه وفى أى نسبة يكون الشبه فيها شبه به على أحد الوجوهين وما يترتب على ذلك من الفائدة  
 ﴿ أما قولنا ﴾ أى وجه عنى بالذكر احتمال الوجوهين كل واحد على حدة واحتمل أنه عنى بذلك  
 الوجوهين معا فإن كان عنى المجموع فهو للفائدة أتم وإن كان عنى أحد الوجوهين فبين الذكر بالقول  
 والذكر بالفعل فرق كبير لأن الذكر بالفعل مثل الطهارة الكبرى تندرج فيها الصغرى لأن الذى  
 يمثل الأوامر وينتهى عن النواهي فلا بد له من الذكر باللسان لا محالة فإن حاله يحمله على ذلك جبرا  
 وإن كان لا يقع ذلك منه فالذى فعل من أمثاله الأوامر أجزاء عن ذكر اللسان كالطهارة الكبرى  
 تجزى عن الصغرى والذى يذكر باللسان مثل الطهارة الصغرى لا تدخل تحتها الكبرى ولا تجزى عنها  
 وهو مطلوب بها ﴿ وأما قولنا ﴾ من أى وجه يكون النسبة بين هذا وبين المثل أما إن كان الذكر  
 بالفعل على ما تقدم بالنسبة بينهما من أجل عدم الفائدة بهذا التارك لما أمر به فى حياته فان فائدة  
 الحياة فى هذه الدار إنما هى الكسب لتلك الدار الباقية فانما جعلت هذه مزرعة للعباد لأن يتزودوا  
 منها للمعاد فاذا ماتوا انقطع من هذه المزرعة كسبهم ولما كانت حياة هذا فى هذه المزرعة بغير كسب  
 لمعاده كان كالميت الذى لم يبق له فيها عمل وكانت حياته كأن لا حياة ، مما يوضح ذلك قوله عز  
 وجل فى كتابه العزيز حكاية عن قول من ختم عليه بالشقاء ( لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا فى  
 أصحاب السعير ) وبالضرورة أنهم حين كانوا فى هذه الدار كانوا يسمعون ويعقلون فلما كان  
 سمعهم وعقلهم لم يجهدوا لهما منفعة فى تلك الدار نفوا ذلك عن أنفسهم بقولهم ( لو كنا نسمع  
 أو نعقل ) وأه إن كان المعنى الذكر باللسان فالنسبة بينهما من أجل ما حرموا من ذكر مولاهم لأنه قد  
 جاء عنه جل جلاله « من ذكر ، فى نفسه ذكرته فى نفسى ومن ذكرنى فى هلاء ذكرته فى ملاء خير  
 منهم » ومن كان أعطى هذه الرحمة العظمى مع من حرمها كنسبة الحى من الميت لأن من ترك هذا  
 الخير العظيم بأيسر الأشياء وهو تحريك اللسان أو إمرار ذلك بالقلب فقد عدم فائدة الحياة التى هى  
 موضوع الكسب هذه الخيرات وأشباهاها وقد قال الله عز وجل فى شأن الذكر ( والذاكرين الله كثيرا  
 والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما ) فمن يحرم نفسه من هذا الخير العظيم كيف لا يوصف  
 بالموت بل هو أحق بذلك وبل الموت له على خير خير من هذه الحياة المغبون صاحبها وإن كان

المعنى في الحديث الوجهين معا فكان الأمر في حق هذا المغبون أشد وأعظم أعادنا الله من الحرمان بفضلته ﴿ وأما قولنا ﴾ ما يترتب على ذلك من الفائدة فغير واحدة منها الحض على امتثال الأوامر ومنها الحض على الذكر والعلم بما فيه من الخير ومنها تنبيه على أن الحياة الحقيقية إنما هي حياة الآخرة فيكون معظم الفائدة الحض على نبذ هذه الدار والاهتمام بتلك الدار لأن هناك هي الحياة الطيبة والعيش الرغد كما أخبر جل جلاله في كتابه العزيز بقوله (من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون) ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل الصوفة المتبعين للسنة والسنن لأن طريقهم الجسد في اتباع الأوامر واجتناب النواهي ودوام الذكر شأنهم وبه فرحهم فهم الذين فهموا ما إليه خلقوا حتى صار حالهم ومقالمهم على حد سواء فهموا فسعدوا إذ علموا وعملوا بما علموا وخرسوا الشجرة فجنوا ثمراها أولئك موضع نظر الله من خلقه بهم يرحم العباد والبلاد أعاد الله علينا من بركاتهم في الحياة والممات

(٢٦٣) ﴿ حديث فرح المؤمن عند موته للقاء ربه ﴾

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بِشَرِّ بَرَضٍ أَوْ كَرَامَةٍ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَهُ الْمَوْتُ بِشَرِّ بَعْضِ أَوْ بَعْضِ بَرَضٍ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهُ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ فَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) أن من أحب لقاء الله أحب لقاءه ومن كره لقاء الله كره لقاءه (والثاني) إخباره صلى الله عليه وسلم أنه لا تنجح نفس من هذه الدار حتى تعرف ما لها في تلك الدار من خير أو ضده والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ الكلام على معنى أحب ومعنى كره والكلام على هذا المؤمن أى مؤمن هو فأما الكلام على معنى الحب ومعنى الكراهية فهو على نحو ما تقدم الكلام عليه في الحديث قبله على أحد الوجهين المذكورين بعليتهما ﴿ وأما قولنا ﴾ أى مؤمن هو فظايره يعطى أن المراد به المؤمن الكامل الإيمان الذى إيمانه بتوفيقه ما أمر به ونهى عنه لأنه جاء ذكره عليه السلام هنا للطرفين معا الطرف الواحد من جهة الإيمان والطرف الآخر طرف الكفر والحرمات التام وبقي الكلام على المتوسطين ذلك وهو المؤمن الذى شاب إيمانه



بالمعاصي والآثام ﴿والجواب﴾ عليه مثل ما تقدم الجواب على المتوسط في حديث فتنه القبر فيما تقدم من الكتاب حين أخبر صلى الله عليه وسلم إن الموقر هو الذي يجابوب بالحق ثلاثاً ذلك الناجي وإن المرتاب الذي لا يعرف دينه يقول سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت هـ فذلك الهالك وبقي القسم المتوسط بين ذلك وتكلمنا عليه هناك والكلام عليه هناك يكون شأن المتوسط هنا ﴿وفيه دليل﴾ على فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وعليهن أجمعين وفقههن يؤخذ ذلك من مراجعتهم للنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الموطن بحسن الأدب بقولهن (إنا نكره الموت) فانظر إلى اختصار هذا اللفظ وما تحته من الآداب والفوائد ويترتب عليه من الفقه جواز مراجعة العالم إذا بقي على السامع في فهمه إشكال ويكون بأدب ﴿وفيه دليل﴾ على جواز إطلاق اللفظ المحتمل وإن كان الذي قصد المتكلم من محتملاته ليس هو المستعمل بجرى العادة يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم (من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه) وظاهر المستعمل بين الناس والذي يسبق إلى الفهم هو الذي راجعت به هذه السيدة وكان قصد سيدنا صلى الله عليه وسلم بذلك وجهاً خاصاً وهو ما أبداه صلى الله عليه وسلم وبينه عند مراجعة هذه السيدة ﴿وفيه دليل﴾ على جواز إلقاء العلم للنساء ولو واحدة منهن يؤخذ ذلك من إلقائه صلى الله عليه وسلم هذه القاعدة الشرعية لهذه السيدة وإلقائه ذلك إليها يدل على جواز أخذه منها لأن علم الشريعة لا يحل كتمه ويؤخذ منه جواز إلقاء المعلم المسألة المحتملة ليختبر بها أصحابه أو يسأله عن بيانها يؤخذ ذلك من هذه اللفظة المتقدمة ذكرها ﴿وفيه دليل﴾ على أنه لا يجوز لأحد أن يعمل على لفظ محتمل على أحد محتملاته حتى يدل الدليل عليه أنه هو المقصود يؤخذ ذلك من مراجعة هذه السيدة حتى زال الاحتمال وأقرها صلى الله عليه وسلم على ذلك ﴿وفيه دليل﴾ على تهوين الموت على المؤمن يؤخذ ذلك من فرحه بما آما به من بشر به من رضى مولاه عنه وإحسانه فانه من فرح بشيء هان عليه ما لقي عليه أودونه من الشدائد وهذا ندرته حسافي أهل الدنيا فانهم ما حملوا فيها ما حملوا من المشاق والشدائد إلا فرحهم بها وفرحهم لها فكيف بالفرح الذي ليس مثله فرح جعلنا الله من أهله بفضله ﴿وفيه دليل﴾ على تشديد الموت على الكافر يؤخذ ذلك من همه وحزنه على ما أمامه فتضاعفت عليه الهوم والشدائد وما في معنى ما أشهنا إليه أن بعض الناس مر في بعض طريقه بشخص نحيف البدن وهو يضرب باليد ضرباً شديداً وهو مع ذلك لا يتكلم ولا يلتفت لها حتى إلى آخر سوط صاح واستغاث استغاثة شديدة فتعجب من كان حاضراً من شدة صبره أولاً ثم تعجب منه آخراً بما ظهر منه فلما خلى عنه تبعه فقال له ناشدتك الله ما شأنك إني تعجبت منك أول ضربك وحملك ذلك البلاء العظيم ثم تعجبت منك من كونك آخراً من سوط واحد ظهر منك ضد ما كنت عليه فقال له إن العين

التي كنت أعذب من أجلها كنت أشاهدها فلم أحس بتلك الأمور التي جرت على البدن مع ضعفه فلما احتجب عني وجدت ألم الحجاب أشد من تلك الآلام فاجتمعت على المحن فلم أحملها فظهر ذلك الذي ظهر مني أعاذنا الله من المحن جميعا بمنه وكرمه ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن عند بوادي أمور الآخرة يقع هناك التصديق للمؤمن والكافر بلا شك ولا ارتياب يؤخذ ذلك من فرح المؤمن بما يبشر به وحزن الكافر وكرهيته بما يبشر به فلولا أنهما في التصديق على حد سواء ما حزن هذا وفرح هذا وبقي ﴿ بحث ﴾ وهو أن يقال متى يكون ذلك ﴿ فالجواب ﴾ إمام الحديث فلا يؤخذ تعيين الوقت لكن يؤخذ من حديث غير هذا وهو قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ إن الله يقبل توبة عبده المؤمن الملم بغيره ﴾ أو كما قال وهو إذا كانت الروح في الحلقوم وعابن مبادئ أمور الآخرة فهناك يكون وقت البشارة ولأنه لو كانت البشارة للكافر قبل ذلك الوقت الذي تقبل منه التوبة والاسلام وحصل له التصديق كان إذ ذاك يسلم الكافر ويتوب العاصي فلما كانت البشارة في وقت لا ينفع فيه التوبة ولا الاسلام حصل له التصديق في وقت لا حيلة له في الخلاص فاشتد لذلك الحزن عليه والله أعلم وقد أخبرني من أثق به بما يقوى ما أشرنا إليه أنه كان له بعض من يقرب منه وكان مسرفا على نفسه فابتلى في بدنه فتاب ورجع إلى الله وبقي معه الخوف مما تقدم فكان يقول لذلك الشخص مع مرور الأيام يا فلان كيف يكون قدمي على الله وبماذا ألقاه ويحزن لذلك كثيرا فلما مرض مرض الموت واحتضر التفت إلى ذلك الشخص بعد ما نظر إلى السماء وتبسم وتهلل وجهه فرحا فقال يا فلان أبشر فما ثم إلا خيرا وشهق شهقة طلعت منها روحه وفيه قيل

للموت فاستعد إن كنت عاقلا وبالتقوى فتزود إن كنت راحلا  
وإلى الله فارجع فإنك عليه قادم عاجلا وفي البشارات إشارات بها السعيد حافلا  
جعلنا الله من احتفل بها وبها سعد بمنه

﴿ حديث ما يتبع الميت إلى قبره ﴾ (٢٦٤)

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيُرْجَعُ  
أَثْنَانٌ وَيَبْقَى مَعَهُ وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيُرْجَعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ

ظاهر الحديث أن الميت يتبعه الأهل والمسال والعمل فلا يبقى معه إلا عمله ويرجع الباقي  
والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ الكلام على الاتباعية كيف هي وما الحكمة في الاخبار وبهذه الثلاثة ونحن نعرف  
ذلك ونشاهده ﴿ أمقولنا ﴾ في الاتباعية كيف هي فالتقسيم يقتضى أن يتكلم على كل واحدة من الثلاثة

على حدته فاتباع الأهل هو حملهم جنازته وصيغة اللفظ تقتضى أن يكون الماشون مع الجنائز خلفها والسنة أن يكون الماشون مع الجنائز أمامها وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يضرب الداس بالدرية على المشي خلفها: يقول إنما أتم شفعا لها والشفيع يكون أمام المشفوع له أو كما قال رضى الله عنه والجمع بين ذلك أن يقول إن الذى يخرج من أجل شخص حيا كان أو ميتا فلما هو تابع له وإن كان يمشى أمامه ألا ترى أنه ليس له اختيار أن يقصد موضعا إلا الموضع الذى يقصد الذى خرج معه فهو تابع له فلما كان خروج الميت ومشيه إلى قبره فشى أهله معه إلى القبر إنما هو من أجله فانهم لا حاجة لهم فى القبر نفسه فهم فى مشيهم وإن كانوا أمامه تابعون له حيث كان قبره مشوا معه إليه فبان فى حقهم إسم التبعية له وتقديمهم أمامه اتباعا لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم وأما اتباع المال ففيه ( بحث ) وهو أن الميت عند خروج نفسه رجع المال لغيره فكيف يصح أن تقول ماله تبعه وهو لغيره وماذا من المال يتبعه إلى قبره فمن كانت له دور أو بهائم أو عين كيف يتبعه إلى قبره ( والجواب ) لا ذلك الزمان الذى بين دفنه وخروج الروح المسال فيه مضاف إليه لأن السنة أحكمت أن لا يقتسم ماله إلا بعد ما يخرج منه كفنه وما يحتاج إليه من جهازه إلى قبره ووصية ودين إن كان عليه وبعد ذلك إن فضل من المال فضل اقتسمته الورثة بمقتضى ما فرض لهم والسنة تعجيل دفن الميت كما قال صلى الله عليه وسلم إنما هو خير تقدمونه إليه أو شر تضعونه عن رقابكم ، أو كما قال عليه السلام فبان أن يقال له فان أمره فيه عامل ، هو إليه فى الوقت مضاف من أجل أنه إنما يكفى عن المال فى الوقت بتركة فلان الذى هو الميت ولم يحصل يد أحد من له فيه حق على شيء منه بعد ( وأما قولنا ) ماذا يتبعه من ماله فان العرب تسمى البعض باسم السكل والسكل باسم البعض فيتبعه من ماله عبيد إن كان له وما يحمل عليه وما يحفر به قبره من الآلة وما يشبه ذلك فيصح أن يطلق عليه اسم ماله ومن جهة المعنى إذا رجعوا من دفنه إنما يأخذون فى تقسيم المال إلى من له حق فرجع الاسم معه إلى وقت وصولهم إلى منزله وتوزعه على من له فيه شيء فعند ذلك رجع المال لمن حصل له بهد يصح أن يقال تبعه ماله من جهة الحس ومن جهة المعنى وأما اتباع عمله ففيه ( بحث ) أيضا وهو أن عمله قد رفع وكتب وموته جاء بعد نفاذ عمله ورفع فكيف يكون المتقدم تابعا للمتأخر ( فالجواب ) أنه لما كان العمل وإن كان قد رفع فصاحبه به مطلوب وبه مأخوذ لا يمنع عنه مانع حيث كان فصح أن تقول عنه تابع وكذلك قال صلى الله عليه وسلم فى غير هذا الحديث ، إن كان صالحا لم يتأنس إلا به وإن كان سيئالم يستوحش إلا منه ، أو كما قال عليه السلام وقد جاءه إن العمل إذا كان صالحا دخل على المرء فى قبره فى صورة شخص حسن الصورة طيب الرائحة نورى فيأنس به من وحشة القبر فيقول له من أنت الذى قد من الله على بك فيقول له أما تعرفنى فيقول له لا أعرفك فيقول

له أنا عمك الصالح في دار الدنيا لأفارقك وإن كان العمل سيئا دخل عليه في صورة وحشة منتنة ذو ظلمة فيستوحش منه زيادة لو حشة القبر فيقول له من أنت الذي روعتني فيقول له أمانت عرفني فيقول له لأعرفك فيقول له أنا عمك السيء في دار الدنيا لأفارقك أو كما ورد عافانا الله من سوء الأعمال منه ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في الاخبار بهذا ونحن نشاهده ونعرفه بالحكمة في ذلك من وجوه ﴿ منها ﴾ أنه إنما يعاين من جهة الادراك بالحواس رجوع الأهل والمال إنما يعرف من طريق الإيمان بما أخبرنا من ذلك فأعادته هنا بعد العلم به لأن ذلك من لازم الإيمان فهو تأكيد في الاخبار حتى يوضح أمر الغيب عندنا في ذلك مثل نشأته حسنا من الأهل والمال ومنه التنبيه على الاهتمام بتحسين العمل وإثارة الاشتغال به إذ هو الذي يبقى معنا وغيره يرجع عنا فقديم من يبقى معك على من يرجع عنك ضروري إن عقلت ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «الويل كل الويل لمن ترك عائلته بخير وقدم على ربه بشر» أو كما قال عليه السلام ﴿ ومنها ﴾ التشبيه إلى الزهد في دار أنت خارج منها على هذه الحالة لا محالة والاقبال على دار ليس لك فيها إلا ما قدمته من هذه الزاهية عنك فأغتم زمان المهلة قبل وقت الندم ولا ينفع وتطاب الرجوع لتجبر فيقال لك في «الصيف ضيعت اللبنة ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز اتخاذ الأهل والمال ولا يضران إذا كان العمل صالحا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ يتبعه ماله وأهله ﴾ فلو لم يكن ذلك جائزا ما جعله من التابعين له ويرتب عاياه من الفقه أن يذكر الإنسان بالخير وإن كان يعلبه ويحذر من الشر وإن كان يعرفه فإن الغفلة غالبية علينا ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم إذا تلاقوا يقول بعضهم لبعض تعالوا تؤمن أي تحدث في الإيمان وأنواع تكليفاته لأن يذكر بعضهم بعض فيقوى إيمانه فيكون ذلك بمن باب التعاون على البر والتقوى كما قال جل جلاله (وتعاونوا على البر والتقوى) وفي هذا دليل لأهل السلوك فإن شأنهم إذا اجتمع أحد منهم مع صاحبه لم يكن أخذهم إلا في الإيمان وأنواع الأعمال والأحوال فإن افترقوا اشتغلوا بما به تحدثوا أولئك الذين فهموا معاني الكتاب والسنة جعلنا الله من التابعين لهم بإحسان بفضله

(٢٦٥) ﴿ حديث النهي عن سب الأموات ﴾

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ انْفَضُوا إِلَى مَا قَدَّمُوا

ظاهر الحديث النهي عن سب الأموات والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال هل هذا النهي على عمومته في المؤمن والكافر أو في المؤمن خاصة ﴿ فالجواب ﴾ أن ظاهر اللفظ يعطى العموم وما يفهم من قواعد الشريعة ينحصره بالمؤمنين لأن الكافر لا حرمة له في حياته فكيف بعد مماته والمؤمن لما كانت غيبته في الحياة ممنوعة أمر الشارع صا الله عليه وسلم

باستصحاب تلك الحرمة بعد الموت وزاد ذلك بيانا بتعليقه عليه السلام النهى بقوله ﴿ فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا ﴾ وفي تعليقه النهى الذي نهى عنه عليه السلام دليل على تبيين تعليقه الأحكام لمن تلقى إليه ليكون في أحكام الله عز وجل على بصيرة ﴿ وفيه دليل ﴾ على فضيلة الإيمان وحرمة أهله يؤخذ ذلك من نهيه عليه السلام عن سب الميت من أهل الإيمان وإن كان مجرما ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز ذكر الموتى بخير لأن النهى عن الشيء دليل على جواز ضده على أظهر الأقاويل ﴿ وفيه دليل ﴾ على أنه حين خروج الميت من هذه الدار ياتى عمله والمجازاة عليه خير اكان أرضه يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا ﴾ كما نهينا عليه في الحديث قبل ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن ليس للمرء في تلك الدار إلا ما قدم من هذه كما أشرنا إليه في الحديث قبل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «أفضوا إلى ما قدموا»، ويشهد لذلك قوله تعالى ( وأن ليس للإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى ) وفي قوله عليه السلام فانهم قد أفضوا إلى ما قدموا تنبيه لمن بلغه هذا النهى أن ينظر في عمله خيفة أن يكون سيئا فيقدم عليه ولا بد له من الجزاء عليه فيكون فيه اجتماع أمرين أمر بابقاء حرمة المسلم بعد موته وإن كان مسيئا يستحق السب وتنبية للحى أن ينظر في صلاح عمله بينما هو في دار المهلة خيفة أن يكون فيه ما يسوءه فيغفل حتى يقدم عليه فلا يقدر لخلاص نفسه بحيلة من الخيل ومن تبصر انتفع وإلا فالأمر جد والحماكم عدل ولات حين مناص

﴿ حديث صفة أرض المحشر ﴾ (٢٦٦)

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَحْشُرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بِيضَاءَ عَفْرَاءٍ كَقَرَصَةِ نَعْيٍ قَالَ سَهْلٌ أَوْ غَيْرُهُ لَيْسَ فِيهَا مَعْلَمٌ لِأَحَدٍ

ظاهر الحديث يدل على أن الأرض التي يحشر الناس عليها يوم القيامة غير هذه الأرض وأنها بيضاء مستوية مدورة لم يتقدم فيها لأحد ملك ولا تصرف والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال ما الحكمة في إخبارنا بهذا أو هل هذه الأرض خلقت أو لم تخلق بمد وإنما يكون خلقها في ذلك الوقت وهل نفهم ما الحكمة أيضا بأن لا يكون الحساب على هذه الأرض أوليس لنا طريق لذلك وما الفائدة بأن تعت صلى الله عليه وسلم تلك الأرض بصفتين ومعناها واحد لأن عفرَاء معناها بيضاء ﴿ أما قولنا ﴾ ما الحكمة في أن أخبرنا بذلك فاعلم وفقنا الله وإياك أن ذلك لوجوه منها أن فيه دليلا على عظم القدرة وما فيه مما يدل على صفة من صفاته عز وجل يقوى بها الإيمان وكل ما فيه زيادة ما في الإيمان فهو من أعظم الفوائد والقرب إليه عز وجل ومنها

الإعلام بجزئيات ذلك اليوم حتى يكون المؤمن في أمره على بصيرة فيتأكد تصديقه بذلك اليوم حتى يرجع العلم به كأنه عين يقين حتى إذا كان ذلك الوقت لم يزد الأمر شيئاً غير أنه انتقل من علم اليقين إلى معاينته ويكون أيضاً علمه بجزئياته عزاً ناله على نفسه وعلى عدوه في القهر لهما وأخذ الأهبة لما يخلص به نفسه فإنه يكون علمه على يقين وتحفظ وذلك أزر في الأعمال وأبرك وان ذلك قال أبو بكر رضي الله عنه لو كشف الغطا ما ازددت يقيناً، لأنه قد حصل له من العلم بذلك اليوم وجزئياته ما لا يزيد العيان فيه شيئاً ومثل ذلك ما قاله المؤمنون يوم الأحزاب (هذا ما وعدنا الله ورسوله وصدق الله ورسوله) وكان غير المؤمنين كما أخبر الله عز وجل (أعينهم تدور كالذي يغشى عليه من الموت) فشبّه الفريقين في ذلك اليوم كشبههم يوم القيامة ومعرفة جزئيات الأمر قبل وقوعه فيه رياضة النفس على حملها على ما فيه خلاصها هناك وتوحيها عليها أيضاً في ذلك بخلاف الأمر إذا جاء فجأة ولا علم لها به يعظم الأمر عليها أضعاف ما هو وفوائده عديدة إذ تنبتهما ووقفت عليها وجدتها (وأما قولنا) على هذه الأرض خلقت أو إنما تخلق في ذلك الوقت الذي يحتاج إليها فليس في الحديث ما يدل على واحد من ذلك والقدرة صالحة غير أنه قد جاء إن الله سبحانه ثمانية عشر ألف عالم والأخبار تقتضي أن تلك الأرض أكبر من هذه بدليل أنه قد جاء أن كل ما في هذه الأرض وما عليها يحشرون يوم القيامة وكل من في الأرضين السبع ومن في السموات من الملائكة وغيرهم وأن هذه الأرض بنفسها تحشرون أيضاً بدليل أن بقاعها تشهد بما فعل عليها من خير وغيره ولا تشهد إلا وهي حاضرة يشهد لذلك قوله عز وجل (يومئذ تحدث أخبارها بأن ربك أوحى لها) ونستفيد من الأخبار بأن الله عز وجل ثمانية عشر ألف عالم فإن كانت تلك الأرض مخلوقة فتكون واحدة من هذا العدد المذكور وإن لم تكن مخلوقة فليست من هذه العوالم وتخلق بعد والله أعلم بحقيقة ذلك (وأما قولنا) هل تفهم الحكمة في أن الحساب لا يكون على هذه الأرض فنقول والله أعلم أنه لما شاء القادر أن يستنطق بقاع الأرض بما فعل عليها فتكون شاهدة بذلك والشاهد إنما يكون وظيفته الاشتغال بأداء الشهادة و(وجه ثان) وهو أنه لما كان ذلك اليوم يوم عدل وظهور حق فينبغي بمقتضى الحكمة أن يكون المحل الذي يكون فيه طاهر كما يليق بالحكم وهذه الأرض قد توسخت بالمعاصي والمظالم وانتخام فيها فلا يليق أن تكون ظرفاً لذلك الأمر الحق والخطب العظيم ولوجوه آخر وهو أنه لما كان الحكم في ذلك اليوم لله وحدد خالصاً بلا واسطة فينبغي من طريق الاجلال والترفع لجلاله عز وجل والحكم الحق أن يكون المحل الذي يكون فيه ذلك الحكم الخاص لله وحده لا يتقدم فيها دعوى ملك لأحد وهذه فيها الدعوى كثيرة وماروى في ذلك أن رجلين تخاصما في أرض فأطلق الله تلك الأرض وقالت فيماذا تختصمون وقد ملكني قبلكم ألب أعور دون الأصم أو كما ورد في الخصام والتشاجر فيها على هذا القدر الذي لا يعمله إلا الله

تعالى فكيف يكون عليها حكم أعدل العادلات فتبدلها بتلك الأرض القوية بمقتضى الحكمة واحتمل وجه آخر وهو أنه لما كان ذلك اليوم يتجلى الله سبحانه لعباده المؤمنين، ينظرون إلى وجهه الكريم فلا يكون تجليه عز وجل لعباده إلا وهم على أرض تليق بالتجلى واحتمل مجموع التوجيهات كلها وهذا هو اللائق بالحكمة والتعظيم لحكم رب العالمين وتجليه عز وجل لعباده فسبحان الذى خلق كل شئ وأتقنه ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الفائدة بأن نعت صلى الله عليه وسلم الأرض بصفتين ومعناها واحد فانما فعل عليه السلام ذلك لرفع الالتباس لأن العرب تقول أسود كالح وأحمر قان وأصفر فاقع فذلك تحقيق لتلك الأسماء من أجل الاشتراك الذى يلحقها فى اللغة مع غيرها إذا لم يؤكدها بزيادة تلك الصفة الرافعة للاشتراك العارض لها وهذا مثله ويترتب على هذا من الفقه أنه ينبغى للتكلم أن يجرد ألفاظه ويحذفها من الاحتمالات الممكنة فيها وقوله نقية أى ليس فيها جبال ولا عليها شجر ولا نبات ولا فيها خنادق إلا مستوية وقد جاء أنها تمتد مد الأديم فدل هذا على حسن استوائها وفى كونها بيضاء دليل على أن البياض هو خير الألوان لأن ما اختاره الله عز وجل لانفاذ حكمه وتجليه لعباده من الألوان هو خيرها وقد قال صلى الله عليه وسلم « خير لبايكم البياض » ومامننا وجه من الوجوه إلا وفيه دليل على عظم قدرته سبحانه وعظم سلطانه تبارك وتعالى علوا كبيرا

(٢٦٧) (حديث صفة الناس فى الحشر يوم القيامة)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَفَاةَ عُرَاةٍ غَرَلَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالَ الْأَمْرُ اشْدَأْ مِنْ أَنْ يُهْمَمَ ذَلِكَ

ظاهر الحديث يدل على أن الناس يحشرون يوم القيامة بلا ثوب يستترهم ولا شئ فى أرجلهم يقيهم من ذلك الهول العظيم وأنهم يكونون على الحالة التى خرجوا عليها من بطون أمهاتهم غير محتوين ولا مقصوفة أظفارهم على وضع الخنفة التى كانوا عليها عند تمام خلقهم وهم فى الأرحام والكلام عليه من وجوه

(منها) ما الفائدة فى الاخبار بهذا وما الحكمة فى ذلك وما معنى يحشرون هل الجنس أو النوع ﴿ أما قولنا ﴾ ما الفائدة فى الاخبار بذلك فلو جوه منها المعرفة بأحوالنا فى ذلك الوقت وذلك بما يزيد فى قوة الايمان ﴿ وفيه دليل ﴾ على عظم قدرة الله عز وجل وذلك بما يوجب زيادة تعظيم جلاله سبحانه فى القلوب وهو ما يقرب العبد إلى مولاه ﴿ وفيه إشارة ﴾ إلى أن الخروج إلى الدارين أولا الفاضل والمفضول فى ذلك الوقت على حد سواء وبعد ذلك يكون الترفيع بالتفضيل بحسب ماشاء

الحكيم فخرجنا إلى هذه الدار عراة حفاة غرلا وفي تلك كذلك وبعد وقوع الأمر يكون التفضيل وقد جاء أن أول من يكسى يوم القيامة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبعده من شاء الله على ما جاءت به الآثار فسبحان من أبهرت حكمته المقول (وأما قولنا) ما الحكمة فيه فهي والله أعلم تصديق لقوله عز وجل (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين) وهي أيضا من أعظم الأدلة على عظم قدرته جل جلاله (وفيه دليل) لأهل السنة الذين يقولون أن التقييح والتجسين ليس للعقل فيه مدخل وإنما ذلك بحسب ما حد وشرع لأن هذه الدار كشف العورة فيهما نوع محرم قبيح (وأما قولنا) ما معنى يحشرون يعني هل النوع أو الجنس احتمل الوجهين معالكن آخر الحديث بين أنه الجنس وهو جوارب صلى الله عليه وسلم إليها بقوله (الأمرا أشد من أن يهمهم ذلك) فدل أنه صلى الله عليه وسلم أراد جنس الآدميين وفي قولها رضى الله عنها (الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض) دليل على أن استصحاب الحكم معلوم عندهم ولا يترك بالمحتمل حتى يأتي أمر لا احتمال فيه ويترتب عليه من الفقه أن ما يعمد في الأحكام بالنص لا يزال بالمحتمل وإن كان ظاهرا ويؤخذ من مراجعتها جواز مراجعة المفضول للفاضل إذا بقي عليه في كلامه احتمال لكن يكرن ذلك بأدب كما هو ظاهر كلامها وفي قوله صلى الله عليه وسلم الأمر أشد من أن يهمهم ذلك فوائدها ما ذكرناه آنفا من تحقيق ما أراد عليه السلام بقوله يحشرون (ومنها) التخوين والارهاب من ذلك اليوم العظيم ليكون ذلك سببا للاستعداد إليه (ومنها) أن معاينة الأهوال العظام تنقل الطباع عن عاداتها المألوفة لها لأن عادة البشرية إذا نظر الرجل إلى النساء وهن باديان العورات أن ذلك يحرك عنده شهوة الاستمتاع لهن وكذلك النساء أيضا إذا رأين الرجال على تلك الحالة وفي ذلك اليوم من عظم ما يعاينون من الأهوال انتقلت الطباع عن عاداتها المعلومة منها ويترتب عليه من الفقه إن الخوف إن كان حقيقيا يذهب باغواء النفس وخدمها المعلوم منها وينقل الطباع السؤ إلى الحسن والتقويم واهذه الإشارة بقوله تعالى (ذلك يخوف الله به عباده يا عبادى فاتقون) فلو أن الخوف يحدث في الطباع السوء شيئا حسنا ما جعله الله تعالى سببا إلى تقواه الذى هو أجل الأحوال السنية ولذلك قال أهل السلوك إن القلب إذا خلا من الخوف خرب وقد ذكر عن بعض الرجال أنه كان إذا آوى إلى فراشه يتذكر النار وما فيها فيتفتى عنه النوم فيقوم إلى محرابه ويتأدى ويقول اللهم إنك تعلم أن خوف نارك منغى الكرى فيتم ليله مصليا أو كما قيل ومثل ذلك عنهم كثير وقلة الخوف أوجب لأهل الدنيا التنافس فيها والغفلة عن هذا الخطر العظيم جعلنا الله من خاف فازدجر وتذكر فاعتبر وعمل وادخر بمنه وأسعدنا بذلك لارب سواه



(٢٦٨) (حديث العرق الذى يلحق الناس يوم القيامة من شدة هول الموقف)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَعْرِقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَرًّا يَذْهَبُ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا وَيَلْجَمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ

ظاهر الحديث الاخبار بشدة الأمر الذى يلحق الناس يوم القيامة حتى يعرقوا فيذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ثم يلجمهم حين يبلغ آذانهم والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا الأمر للناس عامة أو اللفظ عام والمعنى فيه الخصوص وهل الذراع المذكور فيه من هذا الذراع المعروف عندنا أو غير هذا (أما قولنا) هل هو على العموم في جمع الناس أم لا ظاهر اللفظ يعطى العموم وقد جاءت أحاديث تخصصه فمنها أنه قد جاء « أن من الناس من يبلغ عرقه إلى الكعبين ومنهم إلى الركبتين وإلى وسطه ومنهم من إلى الصدر ومنهم من إلى الثديين ومنهم من يسبح في عرقه » أى يعوم فيه أو كما ورد وقد جاء أن هناك من لا يحضر تلك المواطن مثل الشهداء لأنه قد جاء أنهم يقومون من قبورهم إلى قبورهم أو كما ورد وقد جاء أن الأنبياء والرسل عليهم السلام على كراسي في ظل عرش الرحمن وأن العلماء دون الأنبياء بدرجة والصدّيقين دونهم أو كما ورد وهذه كلها أخبار والخبر لا يدخله نسخ ويسوغ الجمع بينهما أن يقال هذا الحديث هو حال الأغلب من الناس وأن غيرهم ممن ذكرناهم قوم مستثنون ممن ذكرهم فلائيل ويبقى هذا على عمومه فيمن بقى لأن الأكثر من الناس يوم القيامة هم الكفار كما جاء أن الله عز وجل يقول يوم القيامة لآدم عليه السلام « أخرج بعث النار من نبيك فيقول يا رب وما بعث النار فيقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين إلى النار وواحد إلى الجنة » أو كما ورد ثم أصحاب المعاصي بعدهم وهم الذين دون الكفار في العرق بحسب معاصيهم والله أعلم والذين يسبحون في عرقهم أشدهم وقد يكونون من جبارة الكفار ورؤسائهم في الضلالة وهم بالنسبة إلى غيرهم فلائيل لأنهم هم الأريسيون، والله أعلم لأن بهذا التوجيه تستعمل جميع الأخبار وهو الأصح عند أهل الحديث لأن الوجه الذى يمكن فيه جميع الأحاديث هو الأحسن عندهم إذا لم تكن أخباراً فاذا كانت أخباراً فمن باب آخرى فإن الأخبار لا يمكن إسقاط أحدها لعدم النسخ فيه (وأما قولنا) هل الذراع هو هذا الذراع المعلوم عندنا فهذا هو الظاهر والله أعلم وإن كان بعض العلماء قد قال أنه بالذراع المسمى الذى هو ضعفان من هذا وهذا يحتاج إلى توقيف من الشارع صلى الله عليه وسلم والظاهر أنا لا نخطب إلا عما هو معروف عندنا وإذا كان الخطاب بخلاف ذلك بيننا بوجه نعرفه أو نعرف نسبه بتقريب ما هو هذا هو المتعاهد في الشريعة غالباً وأما قوله صلى الله عليه وسلم (يلجمهم) أى يبلغ موضع اللجام وهو « ٢٨ - رابع بهجة »

أفواههم ﴿وهنا إشارة﴾ إذا نظرناها يزيد المرء بها تهويلا وتعظيما وهو أنه قد أخبر ﷺ أن النار تدور بالمحشر كالحاتم بالأصبع وأن الشمس تقلب وجهها إلى الناس وتدنون من رؤسهم حتى يكون بينها وبينهم قدر الميل ، وهو المرود الذي يكحل به العين فانظر كيف يكون حرارة تلك الأرض التي يكون الناس عليها وما عسى أن يرونها من العرق حتى يبلغ منها سبعين ذراعا ثم بعد ذلك يلجئهم وكيف تكون حرارته فسبحان الذي حبس أرواحهم مع هذا البلاء العظيم أعاذنا الله منه بجاه نبيه محمد الكريم صلى الله عليه وسلم و تنبيهه ، إذا نظرت إليه تبين لك من عظم قدرة الله تعالى ما يبهر العقول أنظر إلى إخباره عليه السلام بحالة هؤلاء في عرفهم وتويعهم على ما ذكرناه بحسب الأخبار الواردة في ذلك ومع هذا قد جاءه أن الناس يحشرون مثل السهام في الجعبة قدم الرجل على قدم المرأة وقدم المرأة على قدم الرجل ولا يعرف أحدهم الآخر ، فتأمل كيف يكون هذا القدر من اجتماع وتلاصق وهم متفاوتون في العرق ومتفاضلون في الآلام هذا ما يبهر العقول ويدل على عظم قدرة الله تعالى وإن أمور الآخرة ليس للعقل فيها مجال وإنما تؤخذ بالقبول والتصديق الذي لا شك يدخله ولا ريب ولا يعترض عليها بعقل ولا قياس ولا إعادة جارية ولا حكمة ولا بشيء من الأشياء ومن وقع له شيء من ذلك فهو دليل على حرمانه وخسرانه إلا أن يتداركه الله بالتوبة قبل الممات وقائدة الأخبار بهذا الحديث وأشباهه أن يتنبه السامع لها لتنبيهه ويأخذ في الأمور التي تخلصه من هذه الأهوال على نحو ما شرع له ويلجأ إلى المولى الكريم بالصنق والضراعة الدائمة عساه يمن عليه بالعون على ذلك وينجيه من تلك الأهوال وإلا كانت الفائدة عايه معكوسة وظهرت إقامة الحجة عليه ببيان الأمر الذي هو سائر إليه وتبيين الطرق المنجية له من ذلك يشهد لذلك قوله جل جلاله (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) لأن الرسل عليهم السلام بينوا ما ذكرناه فزلم يفعل قامت الحجة عليه بالهلاك ولا دافع له ولا واثق منه أعاذنا الله من ذلك بمنه وفضله

(٩٦٢) (حديث الحث على الصدقة وأنها ترفع حر النار يوم القيامة)

عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان ثم ينظر فلا يرى شيئا فقامه ثم ينظر بين يديه فاستقبله النار فمن استطاع منكم أن يتقى النار ولو بشق تمره

ظاهر الحديث يدل على حكيم أحدهما إخبار صلى الله عليه وسلم بأن ما من من أحد إلا سيكلمه الله يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان أي أنه يشافه بذاته الجليلة بلا واسطة بينهما والآخر أشار له صلى الله عليه وسلم إلى أن يتقى النار بالصدقة ولو بما قل منها ولو بشق تمره والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن فيه دليلا على أن احتجابه جل جلاله عن عباده بغير حائل حسي بل بقدرته عز وجل لا غير يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ ثم ينظر فلا يرى شيئا قدماه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار ﴾ فلو كان الحجاب بشيء محسوس لسكان الناظر يبصره وكذلك حجاب جل جلاله في هذه الدار أيضا بالقدرة والعز والجبروت لا بالمحسوسات وما جاء في ذكر الحجاب في الحديث فتعظيم للمملكة الملك الذي ليس كمثل شيء ومن ليس كمثل شيء فلا يحجب به شيء ومن هذا يستدل على أن المولى سبحانه ليس بمتحيز ولا في جهة من الجهات فإن كل من هو متحيز أو في جهة من الجهات تحائل محسوس مرئي ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن رؤيته سبحانه أو كلامه أو ما كان من صفاته عز وجل إذا تجلى لعبده بذاته أو بصفة من صفاته لا يقدر أن يرى معه أو مع صفة من صفاته شيئا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ لا ينظر ﴾ وذلك بعد فراغه من سماع الكلام فدل على أن عند ما يتجلى عز وجل لعبده بصفة من صفاته وهي الكلام لم يمكنه مع ذلك أن ينظر إلى شيء وما يقوى ذلك ويوضحه ما جاء في الذين أكرمهم الله تعالى في دار كرامته بدوام النظر إلى وجهه الكريم لأنهم لا يقدرون معه أن يلتفتوا إلى الجنة ولا إلى نعيمها ولا إلى الحور والولدان ولا شيء من ذلك حتى يشكوا الحور والولدان إلى الله تعالى كثرة غيبتهم عنهم فيقول جل جلاله « إن الحور والولدان أن قد شكوا طول الغيبة فيقع الحجاب بينهم وبينه » فيرجعون إلى الحور والولدان ثم يستغيثون إلى الله سبحانه من الحجاب فيمن الله جل جلاله عليهم برفعه هكذا دأبهم أو كما ورد ﴿ فيه تنبيه ﴾ صوفي يدل على أن المحجوب هو الذي ينظر ويلتفت يؤخذ ذلك من أن هذا لم ينظر حتى حجب ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل الصوفة المتحققين المتبعين لسنة لأنهم يقولون الملتفت هالك يؤخذ ذلك من أن هذا لما نظر أمامه وبين يديه وهذه صورة الالتفات استقبله الهلاك وهو النار أعادنا الله منها بمنه ﴿ وفيه دليل ﴾ على قرب النار من أهل المحشر يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار » فمن استقبله الشيء بين يديه فهو أقرب الأشياء إليه ﴿ وفيه دليل ﴾ على فضل الصدقة يؤخذ ذلك من كونه صلى الله عليه وسلم أخبر أنها الواقية من النار بقوله عليه السلام ﴿ انقوا النار ولو بشق تمره ﴾ فاذا كانت هي الواقية من ذلك الأمر الخطر فدل ذلك على عظم فضلها وفي هذا دليل لأهل الصوفة المتحققين لأنهم بنوا طريقهم على كثرة البذل والايثار وقد قال صلى الله عليه وسلم عن الصدقة في هذه الدار وفضلها فيها أيضا « ادفعوا البلاء بالصدقة » وجعله مطلقا من أي نوع كان أعني دفع البلاء وقال عليه السلام « استعينوا على قضاء حوائجكم بالصدقة » أو كما قال عليه السلام فأخبر عليه السلام عنها بأنها في الدارين دافعة لبلائهما بحسب ما ذكرناه آنفا وقد قال الله سبحانه في كتابه العزيز ما يشهد لهذا ( ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا إنا نخاف من ربنا يوما

عبوساً قمطيراً فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا) (وفيه دليل) على قبول الخير من العبد. وإن قل يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام «ولو يشق تمرة» وبقي هنا إشارة وهي لمن هذا الخير هل لكل متصدق وبكل صدقة كانت من أي نوع كان كسب المتصدق بها أم لا (فالجواب) أنه ليس المراد ذلك بل ذلك للذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم على أوامر ربهم يحافظون بدليل قوله صلى الله عليه وسلم «إن أول من ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر في سائر عمله وإلا لم ينظر فيه» أو كما قال عليه السلام فمن لم تقبل صلاته ولا ينظر في باقي عمله فأى شيء يقيه من النار وقد استوجب دخولها وكذلك كل فرض لم يفعله لم تغنه النوافل عنه واستحق بتركه دخول النار والعقاب على ذلك بقدر جرمه فكذلك إذا كانت الصدقة من مال غير طيب لم تقبله لقوله صلى الله عليه وسلم «إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول» وكذلك إن كان فيها شائبة لغير الله تعالى لا تقبل أيضا لقوله تعالى يوم القيامة لمن خلط في عمله لغير الله شيئا «أنا أغنى الشركاء» اذهب فاطلب الأجر من غيري، فليتنبه المرء لنفسه وعمله ويصاحهما على حسب ما بينته الشريعة وأوضحته وإلا دخل تحت قوله عز وجل (وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا) وبقي (بحث) في قوله صلى الله عليه وسلم (منكم) هل يعود ذلك على جنس نبي آدم أو هو لجنس المؤمنين ظاهر اللفظ مختل وما جاء في الكتاب العزيز يخصه وهو قوله تعالى في حق الكفار (كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون) فهذا يتخصص هذا اللفظ وبقي الكلام للمؤمنين خاصة صالحهم وغيره وبهذا فرح أهل الصوفة وتنعمو لما أيقنوا بسمع كلامه جل جلاله بلا واسطة وتجليه سبحانه لعباده المؤمنين بلا حجاب حتى أنه قد روى عن رابعة العدوية أنها قالت أ، ليس يوبخني ويقول لي يا أمة السوء فعلت كذا وكذا أو كما قالت فهذا كان عندها من أكبر النعيم أن تسمع كلام الجليل بلا واسطة وإن كان بالتويخ فكيف به أن يكون بالمعطف والتأنيس كما أخبر عز وجل في كتابه بالقول لهم (وكان سعيكم مشكورا) ياله من فرح وسرور حارت لديه العقول جعلنا الله من أهله بمنه وفضله

(٠٧٢) (حديث خلود أهل الجنة في الجنة وخلود أهل النار فيها إلى الأبد)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ وَلَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما الأعلام بدوام خلود أهل الجنة وتأبيد هم فيها دواما لانقضاء الموت يلحقهم فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى (لا يدعون فيها الموت إلا الموتة الأولى ووقاهم عذاب الجحيم) والحكم الثاني الاخبار بدوام خلود أهل النار في النار خلودا لانقضاء له ولا موت يلحقهم فيها يشهد لذلك من الكتاب العزيز قوله تعالى

(خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون) والكلام عليه من وجوه  
 ﴿منها﴾ أن يقال ما الحكمة في أن أخبرنا بالخلود وما الحكمة في أن أخبر بوصفين وكل واحد منهما  
 يدل عليه الآخر لأن الخلود يدل على عدم الموت وعدم الموت يدل على الخلود ﴿والجواب﴾ أن في  
 الاخبار لأهل النعيم بدوامه زيادة في نعيمهم ورفعا لتشويش يمكن وقوعه من خوف سلب ما هم فيه  
 فيضاعف بتحقيق ذلك السرور عليهم ومثل ذلك أهل الشقاوة والعذاب تضاعفت الأحران عليهم  
 واشتد ألم العذاب عليهم لعلمهم بدوامه تضاعفت الحسرات والآلام ﴿والجواب﴾ عن الثاني هو  
 أن فيه لأهل السرور تأكيداً في الاخبار حتى لا يبقى فيه احتمال بوجه من الوجوه ويحصل لهم  
 بذلك أكبر النعيم وهو القطع بدوام نعم المنعم عليهم بلا تعب يلحقهم ولا ألم بوجه من الوجوه  
 المحتملة بحسب ما عهدوا في هذه الدار لأن نعيمها وإن دام لأحد فالموت يقطعه فأخبروا أن ذلك  
 النعيم بخلاف هذا لأن دوامه لا ينتضى ولا لهم فيها موت يقطعه ومثل ذلك في ضده أهل دار  
 الشقاء لأن يحصل لهم العلم أن عذاب تلك الدار دائم وأنه ليس كعذاب هذه الدار لأن عذابها  
 وإن دام فالموت قاطعه كما قال السحرة لفرعون «إنما تقضى هذه الحياة الدنيا» وهي منقطعة فلا نبأ  
 بعذابك إفعال ما بذلك هذا بلسان الحال الذي هو أبلغ من لسان المقال وأنه ليس هنا موت يقطع لكم ما أتم  
 فيه فأيقنوا بدوام عقاب الله لهم ونقمه ثم مع هذا القدر من التحقيق في الاخبار لم يكفهم ذلك  
 حتى زيدوا بأن يؤتى بالموت في مثل كبش وينادى لأهل الدارين جميعاً «هل تعرفون هذا فكلمهم  
 بقرون أنهم يعرفونه فيذبح عند ذلك بين الجنة والنار» وكل من أهل الدارين يعاينونه حتى يرجع  
 لهم العلم بما قيل لهم من الخلود وعدم الموت عين يقين فينقطع إذ ذاك رجاء أهل النار من رحمة  
 أرحم الراحمين ويرجع لأهل الجنة بدوام نعم الله عليهم ورحمته لهم عين يقين وفي هذا الحديث  
 تضمن الاخبار الحث على الأعمال الموجبة لدار الخير والاحسان والنهي والتحذير عن الأعمال  
 التي توجب الحيرة والهوان وهو حقيقة فقه الحديث وفائدته العظمى لمن فهم وإلا كان حجة عليه  
 لاله (أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير فذوقوا فاللظالمين من نصير) جعلنا الله بمن  
 ذكر فوعى وسبقت له الرحمة بدار الرضى لارب سواه وهو الولي الحميد

(١٧٢) ﴿حديث توبيخ الكافر يوم القيامة على عدم إيمانه بالله تعالى﴾

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ تَعَالَى لَأَهْلِ  
 أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ  
 أَرَدْتَ مِنِّيكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي

ظاهر الحديث التوبيخ لأهل النار يقول الله جل جلاله لأقلهم عذاباً ﴿ لو أن لك مافي الأرض  
 من شيء أكنت تفتدى به فيقول نعم فيقول أردت منك ما هو أهون من هذا وأنت في صلب آدم  
 أن لا تشرك بي شيئاً فأبيت أن لا تشرك بي ﴾ والكلام عليه من وجوه  
 ﴿ منها ﴾ أن يقال من هو المتكلم مع هذا وما معنى أردت منك هذه الحكمة في أن يكون الكلام مع  
 أقلهم عذاباً وما الفائدة لنا في الاخبار بهذا ﴿ أما قولنا ﴾ من هو المتكلم مع هذا هل الحق سبحانه  
 أو غيره عنه من شاء من ملائكته أو غيرهم احتمال الوجهين لأن العرب تقول كلم زيد عمراً وما كلمته  
 إلا غلامه أو رسوله فإذا أرادوا الحقيقة في أنه كلمه بنفسه قالوا كلمه بنفسه وقد يطلقون المجاز على  
 الحقيقة فيقولون كلمه كلمه ويبدون بنفسه فإذا لم يؤكد الكلام بالمصدر احتمال الحقيقة والمجاز وإذا  
 أكدوه بالمصدر كان حقيقة ولا يمكن فيه المجاز والكلام هنا غير مؤكد فهو محتمل للوجهين معاً  
 والقدرة صالحة لذلك ﴿ وأما قولنا ﴾ ما معنى أردت فهل بها الإرادة حقيقة أو هي معنى ثان  
 الإرادة هنا ولا تكون إلا بمعنى الأمر لأنه سبحانه إذا أراد شيئاً كان لا يرد لأمره إذ الملك له  
 سبحانه وتعالى لا يكون في ملكه ما لا يريد ولو أراد الله سبحانه وتعالى إسلام الكافر لكان سلماً  
 لكن لم يرد عز وجل ذلك منه مع أمره له به فالفرق بين الأمر والإرادة ظاهر بين وقد يعبر بالإرادة  
 عن الأمر وذلك موجود في لسان العرب وعلى هذا تأولوا قوله تعالى ﴿ وما خلقت الجن والانس  
 إلا ليعبدون ﴾ أي لأمرهم وأنهاهم وإلا فلو كان خلقهم لإرادة العبادة منهم لكانوا عن آخرهم وكذلك  
 لأنه لا يقع في الوجود غير ما يريد سبحانه وتعالى والله الموفق ﴿ وفيه دليل ﴾ لأهل السنة الذين  
 يقولون بأن العبد له إرادة ولو لا ذلك ما اقتضت الحكمة تكليفه لكن هي متعلقة بإرادة الله عز  
 وجل وحكمته في عباده ويشهد لذلك قوله عز وجل ﴿ فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً ﴾ فأثبت عز وجل بهذا  
 لعبده مشيئة ثم أعقب ذلك بقوله تعالى ﴿ وما تشاؤون إلا أن يشاء الله ﴾ فعلق عز وجل مشيئة عبده بمشيئته  
 سبحانه فصح بمدلول الآيتين التكليف بمقتضى الحكمة ونفوذ حكمه عز وجل في عباده بالحق الواجب  
 وتصرفه جل جلاله فيهم بالقدرة القاهرة التي لا يبقى لأحد حجة بل لله الحجة جميعاً في المعشر للباطلين  
 والملحددين ﴿ أنفذوا لا تفقدون إلا بسطان ﴾ في سكوت هذا المعذب المخاطب الذي كذبت دعواه دليل  
 على ظهور حجة الله عز وجل على عباده في الآخرة ولا يخالف منهم في ذلك يؤخذ ذلك من أنه من يكون  
 يبلغ به شدة العذاب أن لو كان له مافي الأرض جميعاً افتدى به فسكت إذ ذاك ولم يدع حجة فلو كانت  
 له حجة يقدر أن يدفع بها عن نفسه ما سكت عنها لا يشك في ذلك من له عقل ولذلك جاء أنه لا يدخل  
 أحد النار إلا وهو راض عن الله عز وجل لما يرى من ثبوت الحق عليه وأنه مستحق بما يفعل  
 به ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في الكلام مع من هو أقل عذاباً منهم فهو إعلام لنا بتحويل الأمر

وعظمه فانه إذا كان هذا حال من هو أقلهم عذابا فما بالك بالذي هو أشدهم عذابا لا يجسد ما يقضى به أن لو قيل فلا شيء يعدل ما هو فيه وقد يمكن أنه لا يقدر أن يتكلم للهول الذي هو فيه وما يوافق هذا الحديث من الكتاب قوله عز وجل ( لو أن لهم مافي الأرض جميعا ومثله معه لا افتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ) ( وأما قولنا ) ما الفائدة بأن أخبرنا بذلك فلو جره منها الاشارة إلى حقارة الدنيا وجميع ما فيها من متاعها لأنه إذا كانت هي وجميع ما ذكر لا يؤخذ فداء عن أقل أهل النار عذابا فأى شيء خطرها وقد جاء ما يوضح ذلك ويزيده بيانا وهو أنه « إذا كان يوم القيامة تقول الدنيا يارب اعطني لبعض أو ايائك فيقول لها جل جلاله اذهبي يا لاشيء ، أو كما ورد وقد قال صلى الله عليه وسلم « لو كانت الدنيا تساوى عند الله جناح بعوضة ما سقى الكافر منها جرة ماء ، أو كما قال عليه السلام ومنها التحذير عن هذا الأمر الخطر الذي لا يؤخذ فيه فداء ولا يخلص منه شيء ولا يقدر عليه وفيه حض على الوفاء بالعهد الذي قد أزمناه أنفسنا وإن هذا عاقبة من نكثه وفيه الاعلام بعظم قدر الايمان بالله تعالى وأنه هو الذي ينجي من ذلك الأمر العظيم لا بغيره ولو كان ماعسى أن يكون قال الله عز وجل في كتابه ( إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ) وفيه أيضا الاخبار بتيسر الايمان على من وقف لأنه ليس هو الاعتقاد بالقلب وهذا شيء لا تعب فيه ولو لا ذلك ما كان الله عز وجل يقول ( وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله وكان الله بهم عليما ) ( وفيه دليل ) على عظيم قدرة الله تعالى يؤخذ ذلك من هذا الخير العظيم القدر الخفيف الحمل لا يقدر عليه من حرمه الله منه ويجده عليه أثقل من الجبال الرواسخ فسبحان من خص بالسعادة من شاء بفضله وقضى على من شاء بالشقاوة بعدله ( وفيه إشارة ) إلى أهل الايمان الذين من الله عليهم به بفضله إلى أن يشكروه على نعمة الايمان لعلمها تبقى عليهم ويزدادون منها لأن الله عز وجل يقول ( لئن شكركم لأزيدنكم واثن كفرتم إن عذابي لشديد ) ( وفيه دليل ) على أن القدرة طبعت البشرية على طلب راحة نفوسها يؤخذ ذلك من أن هذا المعذب لو وجد ماعسى أن يجد كان يبذله في راحة نفسه وهذا المطلب هو الذي أشقى أهل الدنيا لأنهم أرادوا ما طبعت عليه النفوس من طلب راحتها فلم يحسنوا طلب ذلك وأرادوا استعجال الراحة في غير موضعها فلحقهم التعب في الدارين معا وجاء أهل السلوك والتوفيق فأبصروا موطن الراحة وكيف الطريق إليها فعملوا على ذلك فنالوا الراحة في الدنيا والآخرة حتى إنه قيل لبعض المتعبدين ألك كثير ماتتعب نفسك فقال لهم راحتها أريد وقال الامام أبو حامد الغزالي رحمه الله مساكين أهل الدنيا طلبوا الراحة فأخطوا الطريق فاستقبلهم العذاب بين ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن والرغبة في الدنيا يكثر الهم والحزن » أو كما قال عليه

السلام جعلنا الله من رزقه راحة الدنيا والآخرة بمنه

(٢٧٢) (حديث النهى عن النذر وفيه خمسة أحكام)

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ وَقَالَ إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا وَإِنَّمَا يَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنْ مَالِ الْبَخِيلِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين أحدهما النهى عن النذر والآخر إخباره صلى الله عليه وسلم أن النذر لا يرد شيئاً من القدر وإنما يستخرج به من البخيل والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل النهى على الوجوب أو الكراهية وقوله هذا على عموم النذر أو من النذر المعين وما معنى يستخرج به من مال البخيل ومن المـتـخـرج له ومن هو البخيل وأى شيء العلاءة التي تعرفه بها وما معنى لا يرد شيئاً وما الشيء الذي لا يرد (أما قولنا) هل النهى على التحريم أو الكراهية اللفظي يحتمل لكن ما جاء في الشرع بالزام النذر لمن نذره والوفاء به يدل على أن ذلك ليس بحرام لأنه لو كان حراماً ما لزم صاحبه الوفاء به لأن الله عز وجل يقول في كتابه «يوفون بالنذر» فمدحهم بالوفاء بالنذر (وأما قولنا) هل هذا على العموم في جميع وجوه النذر أو هو على الخصوص في وجه من وجوهه فأعلم أن النذر على خمسة وجوه منه حرام لا يجوز وما لا يجوز فعله لا يجوز نذره ولا الوفاء به وقد جاء «لا نذر في معصية» ومن نذره هل يلزمه كفارة يمين أم لا قولان للفقهاء ومنه نذر لا يلزم الوفاء به ولا على قائله شيء وهو نذر ما لا يملكه لقوله صلى الله عليه وسلم «لا نذرفيما لا يملك» أو كما قال عليه السلام ومنه نذر مباح إن شئت فعلت وإن شئت لم تفعل ولا شيء عليك وهو ما نذرت من الأفعال المباحات من أن تنذر أن تمشي اليوم للسوق أو تلبس الثوب الفلاني أو ما في معناه ومنه نذر مستحب وهو أن تنذر لله طاعة ولا تعلقها بشيء تطالبه من الله تعالى بفعله لك فيلزم الوفاء به والدليل على لزوم ما كان منه طاعة بغير عوض تطالبه وترك ما هو غير طاعة لله ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم «أنه مر على ناس مجتمعين على شخص قائم في الشمس فقال ما بال هذا فقالوا إنه نذر أن لا يتكلم ولا يستظل ولا يجلس ويصوم فقال مروه فليتكلم وليستظل وليجلس وليتم صومه» أو كما قال عليه السلام وكل ما كان من طريق المباح وكان عليه فيه مشقة لم يلزمه منه شيء والذي كان لله فيه طاعة وهو الصوم أمره باتمامه وأما المسكروه منه فهو الذي الإشارة إليه في هذا الحديث وهو الذي ينذر النذر وهو يعتقد أنه يرد عنه شيئاً يخافه أو يجلب إليه شيئاً يحبه ويعتقد أن ذلك يؤثر على زعمه فهذا لا يرد عنه شيئاً يكرهه ولا يقرب إليه شيئاً يحبه فأما إن كان نذره ذلك على طريق الشكر لله وهو أن يقول إن قدر لي بكذا وكذا الشيء يحبه أو يدفع عني شيء يكرهه فله على شكر هذه النعمة كذا وكذا الشيء.



يسميه من أنواع البر فذلك من قبيل الحسن وقد فعله على وفاطمة رضى الله عنهما فانه مرض الحسن والحسين فقالا إن شفاهما الله تعالى نصوم شكرا لله تعالى ثلاثة أيام فلما شفاهما الله وأخذوا في صوم نذرهما فعند فطرهما جاء مسكين إلى الباب فأخرجاه له جملة طعامهما وطويا ليلتهما وأصبحا صائمين فعند فطرهما أيضا جاءهما يتيم فأخرجاه له جميع طعامهما وطويا الليلة الثانية فأصبحا صائمين فعند فطرهما جاءها أسير فاعطياه أيضا جميع طعامهما وطويا الليلة الثالثة فأنزل الله عز وجل في حقهما ( يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره مستطيرا ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما وأسيرا إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا إنا نخاف من ربنا يوما عبوسا قمطريرا فوقاهم الله شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا ) ( وأما قولنا ) مامعنى يستخرج به من البخيل ومن المستخرج له ومن هو البخيل وما علامته فأما البخيل شرعا فهو الذى يبخل بزكاة ماله وما فرض عليه هذا قول فقهاء الدين وأئمة وأما من المستخرج له فالقدر المحتوم عليه بواسطة الشيطان وتسويله لأن الله عز وجل جعله واسطة لكل شر مقدور كما جعل الرسل عليهم الصلاة والسلام الوسائط إلى كل خير مقدور وكذلك متبعوهم باحسان إلى يوم الدين ) ( وأما قولنا ) مامعنى استخراجها فهو ذهابه عن يده ( وهنا إشارة ) إلى أنه من كان على السنن المباركة والطريقة المرضية فلا يخرج ماله إلا فيما يرضى ربه ويهود عليه نفعه في الدارين ومن كان غير يمثل لأمر ربه يخرج ماله إلا فيما لا يرضى ربه أو فيما ينفعه حتى تكون النفقة بحسب الحال ( الخيئات للخيئين ) الآية بكاملها يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم « من جمع مالا من تهاوش أذهبه الله في نهايير ، أو كما قال عليه السلام ( وأما قولنا ) لا يرد شيئا مامعناه فهو بمعنى أنه لا يرد عنه شيئا قدر عليه وكما لا يرد عنه شيئا قدر عليه كذلك لا يوصل إليه شيئا لم يقدر عليه بخلاف الصدقة لأنه قال صلى الله عليه وسلم « ادفعوا البلاء بالصدقة واستعينوا على قضاء حوائجكم بالصدقة ، وهنا ( بحث ) هذه الصدقة تدفع البلاء وتأتى بالحوائج والنذر صدقة أيضا ولا يرد شيئا من البلاء ولا يأتي بشيء من الخير لأن تيسير الحوائج من أعلا وجوه الخير ( والجواب ) من وجهين ( أحدهما ) أن الأحكام لله سبحانه يجعل ما يشاء كيف يشاء وليس ذلك لغيره فمن جعل لشيء حكما من الأحكام من تلقاء نفسه أو رأيه لم يصح من ذلك شيئا فشاء الحكيم أن جعل للصدقة هذه المنزلة المباركة ولا يلهم إليها إلا من سبقته له سابقة خير ولم يجعل للنذر الذى هو من قبيل المكروه كما تقدم في الفائدة شيئا غير الاستخراج من البخيل ( والوجه الثانى ) من طريق النظر وكيف يجب أن يكون أدب العبودية مع الربوبية وهو أنه لما أمر الله عز وجل بالصدقة وأخبر أنها ترد البلاء فجاد هذا العبد بماله الذى هو معلق بقلبه تصديقا وعد مولاة ورجاء في فضله في دفع ما يخافه أو تيسير ما يرجوه فجاد الله تعالى عليه بما أمله من ذلك

بفضله وجاء صاحب النذر المذكور وأساء الأدب مع مولاه وقال إن أنت دفعت عنى ما أخافه من كذا أو بلغتى ما أريده من كذا لشيء يسميه فانى أعطيك من مالك الذى خواتنى وقد حبست منه الحقوق التى أمرتني بها كذا فليسوء أدهلم ينفعه نذره شيئا وأخرج ماله عن يده ولم يبلغ به ما أمله عقابا على سوء أده وتعديه فى منع ما أمره به ويترتب على هذا من الفائدة أنه لا ينال ما عند الله إلا بما أمر به ونهى عنه وحسد وشرع من الواجبات والمندوبات والمستحبات لا بغير ذلك جعلنا الله بمن هدى إلى ما به أمر وجنبنا البدع والآثام بمنه

(٢٧٣) (حديث الامر باتمام الصيام لمن أكل ناسيا)

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل ناسيا وهو صائم فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه

ظاهر الحديث يدل على أن الأكل ناسيا وهو صائم أنه لا شيء عليه فى ذلك ويمسك بقية يومه وصومه مجزى عنه والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا على العموم فى الفرض والنفل أو فى النفل فقط وهل يقصر ذلك على الأكل وحده أو يتعدى إلى غيره من مفسدات الصوم إذا فعلها ناسيا وهل يكون ذلك فى المرة الواحدة فى اليوم الواحد وإن تكرر الفعل منه مرارا فى اليوم الواحد ينتقل الحكم إلى حكم ثان أو الحكم واحد وأن يكون ذلك منه مرارا فى اليوم الواحد وهل هذا أيضا لمن يتدر منه النسيان ولمن هو مستنكح النسيان على حد واحد وهل هذا خاص لمن يتدر منه النسيان لا غير (أما قولنا) هل ذلك على العموم فى صوم الفرض والنافلة أو لا فقد اختلف العلماء فى ذلك فذهب الشافعى ومن تبعه أن ذلك على العموم فى الفرض والنفل ومذهب مالك ومن تبعه أن ذلك فى النفل لا غير وتعليله فى ذلك والله أعلم الأخذ فى الجمع بين الآية والحديث فأما الآية فقوله عز وجل ( فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر ) فأوجب الله عز وجل القضاء على المريض والمسافر والناسى فى معنى المريض لأن النسيان من جملة الأمراض إذ أنه عاهة تلحق الذهن الذى هو المقصود من الشخص حتى ينسى ما هو مشروع له ومكلف به فتقع منه المخالفة فى ذلك والنسيان من جملة ما امتحن به بنوا آدم وقد قال الله عز وجل فى حقه ( لقد خلقنا الانسان فى أحسن تقويم ثم رددناه أسفل سافلين ) قال أهل العلم فى ذلك سلط عليه النوم والنسيان فكانا عاهة تلحقه فى حسن خلقته لحكمة اقتضتها حكمة من لا يشبهه شيء وأما الحديث فهو الاحتمال الذى يتطرق للحديث الذى نحن بسبيله عند قوله عليه السلام ( فليتم صومه فانما أطعمه الله وسقاه ) هل هذا الاتمام لا يكون معه إعادة لعدم قصده

الأكل والشرب أو هذا الأمر من أجل حرمة الصوم لا يستبيح الأكل لكونه قد أكل ناسيا وانقطع عليه صومه فيتم اليوم مستصحباً للأكل والشرب فأمره عليه السلام باستصحاب الامساك وإن كان قد أكل لحرمة الصوم ولعدم قصده الأكل ويبقى الأمر بالقضاء لذلك اليوم بالقاعدة المتقدمة وأصل مذهبه ، سدا الذريعة ، وهي الأخذ بالأخوط في النوازل وهو أبرأ للذمة واستعمل الحديث على ظاهره في النافذة فوقع له الجمع بين الآية والحديث ( وأما قولنا ) هل يقصر ذلك على الأكل وحده أو يتعدى إلى غيره من مفسدات الصيام إذا فعلت نسيانا فالكلام على هذا يحتاج إلى تقسيم المفسدات للصوم والمتفق فيها والمختلف فيها فاعلم أن مفسدات الصوم ثلاثة الأكل وما في معناه من الشرب أو ما يجري مجراها وهذا قد يقع بالقصد وقد يقع بالنسيان وأما الجماع فهو يفسد الصوم بذاته وهل يقع ذلك على طريق النسيان أم لا قولان وذلك للخلاف في أسبابه هل حكمها حكم الجماع نفسه أم لا قولان والثالث الغيبة وهذا يختلف فيه فالجمهور على أنها ليست تفطر الصائم بل هي من جملة الكبائر وهي في حق الصائم أشد ومن العلماء من يقول أنها مفسدة للصوم وإن كانت من المفسدات للصوم فليس الواقع فيها معذور بالنسيان فلا يدخل تحت ما نحن بسبيله وبقي الكلام على الأكل والجماع لا غير فن يقول إن الجماع يقع بالنسيان كما يقع بالأكل والشرب فيلزمه تعدى الحكم وهو مذهب مالك رحمه الله ومن تبعه فإنه يجعل في عمده وعمد الأكل والشرب القضاء والكفارة وفي نسيانه ونسيار الأكل والشرب القضاء لا غير ومن قال إن النسيان لا يمكن في الجماع وهو مذهب الشافعي رحمه الله ومن تبعه فلا يجري فيه هذا الحكم ويكون حكمه كله عنده حكم العمد فيلزمه القضاء والكفارة ( وأما قولنا ) هل ذلك لمن وقع منه في اليوم الواحد مرارا أو ليس إلا لمن وقع ذلك منه مرة واحدة في اليوم الواحد اللفظ يقتضى العموم مهما وقع ذلك منه على وجه النسيان حقيقة فالعلة بعينها موجودة فالحكم كالحكم على حد واحد ( وأما قولنا ) هل ذلك على العموم أيضا يتناول كل إنسان النسيان يندبر منه أو كان مستنكحا به ظاهر اللفظ يقتضى العموم وما يعرف من قواعد الشرع من الأحكام خلاف ذلك لأن الأحكام لم تأت إلا على الغالب من أحوال الناس ، عاداتهم الجارية والعادة من الناس في أمر النسيان إنما يندبر من الشخص مرات يسيرة وأما الذي هو مستنكح به فنادر فينبغي أن يحتاط لذلك لأن ذلك علة بنفسها ( ولوجه آخر ) وهو بما عرف من فعله صلى الله عليه وسلم أنه لما سحر وكان يظن أنه فعل الشيء ولم يكن فعله جعل يسأل أهله هل فعلت كذا أم لا فيعمل بحسب ما يقولون له في ذلك فدل بهذا أن هذا هو حكم الذي يستنكحه السهو فبين عليه السلام بما فعله هنا هذا الحكم كما بين عليه السلام بقوله في الذي يندبر منه السهو ولذلك قال الفقهاء في الذي لا يمكن أن يعقل من طهارته أو صلاته شيئا ، بل عليه لكثرة استيلاء السهو عليه أنه يحمل شاهدين عند تلبسه

بالعبادة ويعمل على حسب ما يقولون له ﴿ وأما قولنا ﴾ هل هذا على وجوه الذنب أو الوجوب فهذا موضع بحث والخلاف فيه عمتل ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن المتكلم ينبغي له مراعات من يفهم ومن فهمه بطيء ليجتمع للكل الفائدة المقصودة يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام أول الحديث ﴿ من أكل وهو صائم ﴾ ثم قال في آخره ﴿ فانما أطعمه الله وسقاه ﴾ واللفظ بحكم الأكل والشرب حكم الشرب كله أكل وما يبين ذلك ماروى في الحديث أنه كان صلى الله عليه وسلم إذا أكل طعاما وفرغ منه حمد الله وقال اللهم أبدل لنا خيرا منه ، وإذا أكل لنا وفرغ منه قال « اللهم زدنا منه » واللبن مما يشرب فسمى شربه أكل لكن لما كان الأكل يحمل على ظاهره فيما يؤكل دون ما يشرب أتى في الحديث بقوله « فانما أطعمه الله وسقاه » ولهذا وقع الخلاف بين العلماء في الحديث الذي ذكر فيه أنه أتى صلى الله عليه وسلم بصبي لم يأكل الطعام فبال على ثوبه فقال بعضهم لم يكن شرب من لبن أمه شيئا وأتى به ليكون أول ما يدخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم معنى لم يأكل الطعام أنه كان يرضع اللبن ولم يأكل الطعام الذي هو خلاف اللبن فأزال عليه السلام بقوله فانما أطعمه الله وسقاه الخلاف في ذلك حتى اجتمعوا في فهم الفائدة جميعا فسبحان من أيده بالفصاحة والبلاغة ﴿ وهنا إشارة ﴾ في النظر في هذا الحديث وما هو في معناه وفي المعارض له وما يترتب على ذلك من الفائدة لمن له فهم وعقل راجح النظر كيف عذرنا بالنسيان في هذه العبادة العظمى وأبقى لنا حكمها وما فيها من الخير والأجر مع وقوع المخالفة منا بالفعل لذلك وكذلك إذا تبعت قواعد الشريعة تجدنا بفضل الله قد عذرنا في النسيان وما عليه استكرهنا بمثل قوله صلى الله عليه وسلم « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » أوكما قال عليه السلام وقال الله سبحانه في شأن الإيمان الذي هو أصل الدين (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وهذا كله تجده في الأمور التي بين العبد وبين مولاه وأما المعارض لهذا فهو ما جاء في عدم العذر بالنسيان في الأمور التي بين العبد وبين مولاه بالنسيان والخطأ يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم « الخطأ والعمد في أموال الناس سواء » وما جعل في قتل الخطأ من غم العاقلة دية المقتول وما جعل في جرح الخطأ من عدم أرشه بدلا من القصاص فيه وما جعل في الغيبة من الإثم في الخطأ والعمد سواء فلم يسأح في الحقوق التي بيننا كما سوحنا في الحقوق التي بيننا وبين مولانا جل جلاله على ما فسرنا قبل ويترتب على ذلك من الفائدة المحافظة على حقوق الغير لأن تبقى ذمته منها خلية فيكون القصاص أهون عليه فان وافق مع ذلك لتوفية حقوق مولاه فقلتك الدرجة العليا وإن نقصه منها شيء على طريق النسيان أو ما غلب عليه بالاستكره فاعذر له عند مولاه قائم وإن كان ذلك بالقصد فالخروج منه يسير بفضل الله وهو وقوع التوبة ولو عند آخر نفس بخلاف حقوق الغير فان الخلاص منها إذا ترتب في الذمة عسير جدا أعاذنا الله من ذلك

بمنه ولهذا كان أهم ما عند أهل السلوك التحفظ على برامة الذمه وحينئذ يأخذون في العبادة والترقي وإلا عسر عليهم الأمر من هذا الباب وفيما ذكرناه دليل على استغناء الله عز وجل عن عبادة العابدين وتزويبه عن الضرر بمعصية العاصين لأنه لو كان محتاجا لشيء من ذلك أويتضمر بشيء منه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لكان الأمر بالعكس فيكون الذي بين العبد وربّه الحكم فيه أشد من الذي بين العباد بعضهم مع بعض فسبحان من بذاته تنزهه عن الغير وبها جل وتعالى

(٢٧٤) (حديث حكم جلد الميتة بعد دبحه ومذهب العلماء فيه)

عَنْ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَاتَتْ لَنَا شَاةٌ فَدَبَغْنَا مَسْكَبًا ثُمَّ مَازَلْنَا نَبْذُ

فِيهِ حَتَّى صَارَ شَنًّا

ظاهر الحديث يدل على أن الدباغ يظهر جلد الميتة ويجوز لاستعماله والانتفاع به والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا التطهير عام أو في وجوه مخصوصة وهل الانتفاع به عام أيضا أو خاص (أما قولنا) هل الطهارة فيه عامة أو خاصة ففيه خلاف بين العلماء وإن كان اللفظ محتملا لذلك فمذهب مالك ومن تبعه أنها خاصة ومذهب الشافعي ومن تبعه أنها عامة ويقوى مذهبه في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث غيره «أيا ما دبح فقد طهر» (وأما قولنا) هل الانتفاع عام في كل الوجوه أو خاص ففي ذلك خلاف فمذهب الشافعي ومن تبعه أن الانتفاع به عام في كل الوجوه ويبيعه جائز ومذهب مالك ومن تبعه أن الانتفاع به خاص في اليابسات ولا يستعمل في المائعات إلا في الماء وحده ومن أجل هذا الحديث جعل قولها فنبتذ فيه مبينا ومخصصا للوجه الذي يستعمل فيه وعند الشافعي كونهم استعملوه لأن يذبذوا فيه حكم الوفاق وأن ذلك لا يعتبر (وفيه دليل) على أن تملك المال واقتناء الماشية لا يخرج عن الزهد لأن سيدنا صلى الله عليه وسلم قدوتهم وقد كانت الشاة عندهم حتى ماتت حتف أنفها وفيه رد على من يزعم أن الزهد إنما هو بالخروج عن جميع ما يمتلك وهذا يحكم بغير دليل وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا أتم بيان بقوله «ليس الزهد بتحريرم الحلال وإنما الزهد بأن تقطع إياك بما في أيدي الناس وأن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك» أو كما قال عليه السلام فحقيقة الزهد أمر قلبي والاشارة في ذلك حتى لا يكون في القلب ميل إلى الدنيا ولا إلى حطامها وإن كان في يدك منها شيء كما قيل في وصف القوم استوى عندهم بذرها وذهبها وفضتها وجميع متاعها أي أنهم لا يبالون بشيء من ذلك وإن تصرفوا فيها فبحسب امثال الأمر كما ذكر عن بعض السادة أنه كان له غنم وبقر فسمع بعض الناس عنه فأتى لزيارته فدخل عليه والغنم التي كانت له والبقر قد خرج بها الرعاة وهو مشمر يجعل العجاجيل في بيت ويغلق عليها ومحال الغنم في بيت ويغلق عليها وهو يرمى بدجاج كانت عنده علفها فقال

الشخص في نفسه هذا الذي يوصف بالزهد وهو يحرص على الدنيا بمثل هذا الحرص فرجع إليه رأسه وقال يا بني ليس هذا هو الحرص وإنما أنا أرفق بهؤلاء الضعاف فإن أمهاتهم قد خرجوا وهم لا يطبقون المشى معهم وهؤلاء أعطيهم قوتهم فاني عنهم مسئول وأخبره بأشياء كانت في خاطره فاستحى ذلك الشخص وحصل له حال مبارك وإنما هرب من هرب من رؤية حطامها وتملكه لأنه رأى نفسه أنه لا يقدر أن يعرض عما في يده فتركه من أجل تلك العلة هذا حال غير المتمكنين وأما من تركه وهو يظن أن ذلك دين الزهد فليس الكلام عليه وقد أقمنا عليه الحجة قبل (وفيه دليل) على أن من السنة تنمية المال يؤخذ ذلك من أخذهم جلد الشاة ودبغه ولم يتزهوا عنه مع كثرة كرمهم صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم أجمعين وقد جاء هذا نصاً منه صلى الله عليه وسلم بقوله « إن الله نهاكم عن إضاعة المال وكثرة السؤال والقبيل والقال » أو كما قال عليه السلام (وفيه دليل) على أن من السنة استعمال أثر الحكمة إذا قدر عليها يؤخذ ذلك من قولها (تنبذ فيه) فان ذلك مما يوافق هواهم فهذا استعمال أثر الحكمة وقد كان صلى الله عليه وسلم في وقت غير هذا يقعد الشهر والشهرين وليس لهم طعام إلا الأسودين التمر والماء ويترب على هذه الآثار المختلفة عنه عليه الصلاة والسلام في تطوير أحواله المباركة أن السنة إذا وجد العبد بما يفعل به أثر الحكمة أن يستعمل من الأظعمة والآثرية ما يصلح به مزاجه لأن يكون ذلك عوناً له على عبادة الله لأن ذلك الأقرب إلى الله عز وجل وهو في ذلك متبع للسنة وإذا لم يجد على ذلك قدرة لا يشغل نفسه بطلب ذلك والاهتمام به إلا أنه يرضى بما تيسر له في الوقت من رخاء وشدة ويوافق في ذلك القدر بالتسليم والرضا ويعلم أن القدرة قد تبلغه بغير أثر الحكمة أكثر مما يبلغه به أثر الحكمة في ذلك النوع بحسب ما جرت به العادة له أو مثل ذلك أو أقل لا تتوقف قدرة القادر عن شيء عجزاً ولا بخلاً (وفي هذا دليل) لأهل السلوك في اقتدائهم العجيب الذي لا يقدر أحد أن يضاهيهم فيه وبما يحكى في ذلك أن بعضهم مرض من إزال الدم فمجز عن محاولة أمر نفسه وكان له أخ في الله مبارك وكان قادراً على وقته فوقع له أن يمر إليه ويكون مرضه عنده فلما دخل عليه فرح به فأول طعام قدم له الخما نخل فقال في نفسه وكيف يوافق هذا المثل هذه الشكاية من طريق أثر الحكمة ثم قال لنفسه القدرة صالحة لما شامت وأنت قد أتيت إليه من أجل الله فلا ترد عليه ولا تمتنع عما يسوق لك فهو أبصر فأكل ذلك الطعام وبقى أياماً متواليات لا يأتيه إلا بذلك الطعام أو مثله مما هو مخالف لشكايته وشكايته كل يوم تنقص حتى برئت في أقرب زمان وحينئذ رفع عنه أكل طعام النخل (وفيه دليل) على جواز دوام أكل الطيب من الطعام إذا وجد وليس بمناف للزهد ولا للعبادة يؤخذ ذلك من قولها (مازلنا ننبذ فيه) فدل ذلك على دوامهم للتباعد وهو من أطيب شرايهم بحسب أهوية بلادهم وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه

كان يأكل الطيب من الطعام في وقته والغليظ منه ولم يذم قط علما ما ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز تخصيص بعض الأواني ببعض الأطعمة إذا رأى صاحبها في ذلك مصلحة يؤخذ ذلك من قولها مازلنا نتبذ فيه حتى صار شئنا أي باليا فدل ذلك على اتخاذهم ذلك الجلد للاتباع وتخصيصه به ودوام ذلك حتى صار باليا ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز إضافة الشيء إلى الشخص بأدنى ملائمة ما يؤخذ ذلك من قولها ﴿ شاة لنا ﴾ ومازلنا نتبذ فيه بصيغة الجمع والشاة هنا كانت لصاحب البيت أولها فلما كان كل ما يكون في البيت وإن كان الذي يملكه واحد لم يكن تعود المنفعة فيه على الكل حصل فيه بلازم جرى العادة اشتراك ما فجاز أن يضيفه الشخص إلى نفسه مع الذي هو مالك له ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن المصائب تصيب الرفيع والوضيع في المال والنفس يؤخذ ذلك من موت هذه الشاة وهي في ملك سيد الأولين والآخرين فإن ذلك إصابة في المال وقد كان صلى الله عليه وسلم يصاب في بدنه باعتراض الأمراض وهذا ترفيع له في الدرجات وقد قال صلى الله عليه وسلم « إن الله يبغض العفريت الذي لم يرزأ في بدنه وماله » أو كما قال عليه السلام وقد قال الله عز وجل في كتابه ﴿ ولنبلونكم حتى تعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم ﴾ وقال عز وجل ﴿ الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأنت هم المهتدون ﴾ فقد بان فائدة الامتحان في الأموال والأبدان بالكتاب والسنة والحكمة في ذلك ليميز الله الخبيث من الطيب وقد كان بعض الرجال يقول نحب المرض لتكفير سيئاتي ونحب الموت من أجل لقاء ربي فانتبه إلى حال القوم كيف هي من حال الغير يبين لك الخير ويتضح جعلنا الله بمن هداه في سرائه وضرائه إلى الطريق المبلغ إلى رضاه بمنه وكرمه لارب سواه

( ٢٧٥ ) ﴿ حديث ابن أخت القوم منهم ﴾

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ أَوْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ظَاهِرُ الْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ وَأَنَّهُ يُضَافُ إِلَيْهِمُ وَالسَّكَلَامُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ ﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى منهم هل ذلك على العموم في كل من انقطع عن نسب أبيه أو ذلك في وجه خاص وما الحكمة في أن أتى بصيغة القوم وما أراد بها هل القبيلة أو غير ذلك من الرجال دون النساء وهل لهذه النسبة أمر لا يعقل معناه فيكون تعبداً أو للحكمة تعرف ﴿ أما قولنا ﴾ ما معنى منهم وهل ذلك على العموم أو في أمر خاص اللفظ محتمل وتخصيصه يؤخذ من غير هذا الحديث ويتبين أيضاً تخصيصه من قواعد الشريعة فاما تخصيصه من جهة قواعد الشريعة فقد قال صلى الله عليه وسلم « من انتسب إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » أو كما قال عليه السلام فلا يكون على عمومه حتى يقطع الابن من أبيه ونسبه وأما تخصيصه من غير هذا الحديث فقد قال

صلى الله عليه وسلم « الخال أحد الأبوين » معناه فيما يجب من بره وتوقيره لا أنه اشترك هو والأبوان في الصبي ولاله معهما في ميراثه نصيب فكذلك ابن الأخت من القوم أي مثل بنينهم لأنهما يكونان من القوم إلا بنينهم فهو كبنينهم في الشفقة عليه ولذلك قدم في الحضانة الأم وأهلها من بعدها على الأب وأهله ويلزم الصبي من البر لهم والاكرام مثل ما يلزم من جهة الأب وقد قال بعض العلماء إذا أردت النصرة فأنت العمومة والقبيلة فهم أشد في الحماية لك وإن أردت الأكل والحاجة من جهة بذل المال أو مافي معناه فأنت الخوولة فهم أحسن عليك وأشفق وما بين ما ذكرناه أنه صلى الله عليه وسلم دخل على عائشة رضی الله عنها وهي تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت ليس لي بما أكنى وعادة العرب يكنون بالأبواب من بنينهم فقال لها « تكنى بابن أختك عبد الله ، فمحل ابن أختها مثل ابنها » ( وأما قولنا ) ماذا أراد بقوله القوم هل الرجال دون النساء أو الجميع ( فالجواب ) أنه لما كان الحكم في هذا للرجال والنساء سواء وعادة العرب إذا كان مذكر ومؤنث وأرادوا جمعهما غلبوا المذكر وإن كان هو الأقل وجمعوهما جمع المذكر فلذلك جمع هنا صلى الله عليه وسلم بصيغة جمع المذكر ( وأما قولنا ) هل هذا تعبد أو لحكمة تعرف بالحكمة والله أعلم ظاهرة لأن العرب كانوا لا يلتفتون لجهة النساء ولا يعنون بهن وكانوا يقولون في ابن البنت الذي هو أقرب منه أعني من ابن الأخت أبناء أبنائنا أبناءنا وأبناء بناتنا أبناء الناس الأباعد

فأراد **صلى الله عليه وسلم** بهذا الحديث وما في معناه في نسخ أحكام الجاهلية والألفة بين الأهل والأقارب والله أعلم ( وفيه دليل ) على جواز المخاطبة باللفظ العام والمراد منه الخصص إذ علقت من فهم المخاطب أنه فهم ما ألقى إليه يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « ابن أخت القوم منهم » والمقصود بقوله منهم ما أشرنا إليه باللفظ الخاص ( وفي هذا دليل ) لما لك حيث يقول بالمعاني أستعبدنالا بالألفاظ إشارة منه إلى هذا المعنى فلان شاح في الألفاظ ( وفي هذا دليل ) على فضل الصحابة رضی الله عنهم وتحريمهم في النقل يؤخذ ذلك من قول الراوي ( منهم أو من أنفسهم ) وهذا دأبهم في النقل ( وفيه دليل ) لمن يقول إن الحديث إنما ينقل مثل القرآن بالواو والفاء يؤخذ ذلك من قوله « منهم أو من أنفسهم » لأن المعنى في النقطتين سواء فلو لم يكن الأمر عندهم أنه ينقل بالفاء والواو ما فعل هذا ( وفيه دليل ) لمن يقول إن للعالم أن يعلم قبل أن يسأل يؤخذ ذلك من أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أخبرهم بهذا الحديث من غير سؤال تقدم ولو تقدمه سؤال لذكره الراوي فان هذا هو المعروف من عادتهم رضی الله عنهم ( وفيه دليل ) على أن سيدنا صلى الله عليه وسلم أن يقرر من الأحكام ما شاء بغير وحى وبأي طريق أمرنا من هذين الوجهين صلى الله عليه وسلم أخبر بهذا الحديث ولم يذكر بأنه بوحى وبأي طريق أمرنا من هذين الوجهين يلزمنا العمل بذلك لقول الله عز وجل في كتابه ( لتحكم بين الناس بما أراك الله ) وإن كانت المسئلة مختلف فيها لكن هذا هو الظاهر والذي عليه الجمهور وهو المستقر أيضا من أحكام الشريعة لمن تبعها غالبا



(٢٧٦) (حديث يحرم على المرء أن ينتسب إلى غير أبيه)

عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ

ظاهر الحديث المنع من أن ينتسب المرء إلى غير أبيه وهو يعلم ذلك وإن من فعل ذلك لا يدخل الجنة والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هو ممن يخلد في النار أو كيف حاله وهل يلحق به الناسي والمسكره أولاً وهل الذي يفعله غير مجدهل يلحق به أم لا وهل هذا تعبد أو الحكمة تعرف وهل يتعدى الحكم إلى غير هذا أم لا (أما قولنا) هل يخلد في النار مع الكفار أم كيف يكون حاله أما إن مات على الإيمان فلا يخلد في النار ويكون معنى الحديث مثل ما قيل في معنى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) قال علماء السنة معناه فجزاؤه إن جازاه فيكون هذا كذلك لأنه من حرمت عليه الجنة فالنار مأواه لأنه ليس بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار ويكون حكم هذا بمقتضى الشريعة التخليد في النار فيكون من الذين يخرجهم الله تعالى بشفاعته الجليلة كما جاء في الحديث إن الله عز وجل يقول بعد ما يشفع سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويرجع إلى النار عن ثلاث مرات يقال له في أول مرة «أخرج من في قلبه مثقال ذرة من الإيمان» وفي الثانية «أدنى ذرة من الإيمان» وفي الثالثة «أدنى ذرة من الإيمان فلا يبقى في النار إلا من حبسه القرآن فيقول الله جل جلاله شفعت الأنبياء والرسل وشفعت الملائكة وبقيت شفاعته أرحم الراحمين فيقبض الله قبضة من أهل النار من حبسهم القرآن فيخرجهم بشفاعته الجليلة ويسمون عتقاء الله من النار» والذين حبسهم القرآن في النار هم على نوعين **كفار** وغير كفار فغير الكفار مثل صاحب هذا الذنب الذي في هذا الحديث ومثل الذي في الآية وهو القاتل للبؤ من عمداً ومثل المتلاقيين بسيفيهما وما في معناه مما نص الكتاب أو السنة على تخليدهم في النار فيكون الجمع بين ذلك بأن تقول إن الكفار لا يخرجون من النار أبداً وذلك بنص الكتاب والسنة وإجماع علماء المسلمين فتكون الشفاعته التي هي من قبل الله عز وجل لهذا القسم الثاني ويصدق عليهم أنهم «من حبسهم القرآن» حقيقة لأنه ما أخبرت السنة به فالكتاب مخبر به لأنه صلى الله عليه وسلم «ما ينطق عن الهوى» وقد تقدم أول الكتاب في هذا بياناً شافياً وما أعدنا منه هذا إلا للضرورة المارضة (وأما قولنا) هل يلحق بالعامد في هذا الحكم الناسي والمسكره أما بنص الحديث فيحتمل وأما ما تقرر في الشريعة بقوله صلى الله عليه وسلم «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» أو كما قال عليه السلام وذلك يعطى أن لا يلحقوا به في وقوع الائم والله أعلم (وأما قولنا) هل يلحق بهذا الذي نفعله غير مجد لفظ

الحديث يعطى العموم ويزيد ذلك تأكيداً في حق اللاهية قوله صلى الله عليه وسلم إن الرجل يتكلم بالكلمة من الشر يلهى بها أهله لا يبالي بها يهوى بها في النار سبباً بن خريفاً، أو كما قال عليه السلام ولوجه آخر من جهة الفقه لأنه يلعب بدين الله وبهزأ بقول الشارع عليه السلام وهذا أعظم الذنوب (وأما قولنا) هل الذي يفعل ذلك مع غيره أى ينسب إلى غير أبيه فهذا لا يدخل تحت هذا الحكم وهو من باب القذف وحكم القاذف قد تقرر بحسب ما علم من الشريعة وهو بحيث لا يجمل فلا يحتاج إلى بيان (وأما قولنا) هل هذا تعبد لا يعقل له معنى أو لحكمة نعرها فإن قلنا تعبد فلا بحث وإن قلنا لحكمة فما هي فنقول والله الموفق للصواب لما خالف هذا حكمة الله سبحانه وتعالى في عبيده ويترب على ما فعله تحريم ما أحله الله وتحليل ما حرمه الله ويترب عليه هذا الوعيد العظيم ولو اعتقد أن ذلك جائز لكان كافراً ببيان ذلك أن الله عز وجل يقول (وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا) « وحلل من النسب وحرّم منه ما شاء » أعنى في التناكح بينهم حسب ما يعرف ذلك من أحكام الشريعة وقد تقرر الحكم به فلا يحتاج إلى ذكره فإذا انتسب هذا إلى غير أبيه فقد أحرم هذا النظام البديع وحرّم على نفسه وعلى غيره نكاح من قد أحله الله له ولغيره وحلّل لنفسه ما قد حرمه الله عليه وعلى غيره فإنه يتزوج بتلك النسبة التي انتسبها ذوى محاربه الحقيقية وهم عليه حرام ويحرم على نفسه أو على غير محاربه الزوريين بحسب انتسابه فيكون حرم من ذلك ما أحله الله تعالى (وأما قولنا) هل يتعدى الحكم إلى غير هذا أم لا فحيث وجدنا من خالف حكم الله تعالى مثل ما فعل هذا قلنا له الحكم فيه كالحكم في هذا سواء لأنه بواحدة مما فعل هذا يكون الخلود في النار أعنى من الاعتقاد لقول الله تعالى (فأقومون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلا خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب) وجامع الأمة أن من أحل واحدة مما حرمه الله سبحانه أو حرّم واحدة مما أحله الله عامداً لذلك مستقيماً لذلك أنه كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل كفراً وفيه معنى آخر وهو سوء أدب العبودية مع الموالية لأن حكم العبودية اتباع كل ما أمرت به الموالية فالعبد إذا خالف حكم مولاه وجب أدبه ولذلك قال بعض أهل التوفيق أعظم الكرامات الاتصاف بأوصاف العبودية وامتنال أمر الربوبية جعلنا الله من أهلها بمنه (٢٧٧)

(حديث إخباره ﷺ بانقطاع النبوات ولم يبق إلا الرؤيا الصالحة)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة إلا المبشرات

قَالُوا وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ قَالَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ

ظاهر الحديث يدل على انقطاع النبوة ولم يبق منها إلا المبشرات وهي الرؤيا الصالحة والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال كيف نفهم قوله (لم يبق) وكيف نفهم مامعني (الصالحة) وهل الذي ما بين هذه الرؤيا والنبوة مر تضعيف الأجر أو النسبة هل نأخذها تعبدا أو لناطربق لمعرفة ذلك والتي ليست بصالحة إن كانت حقا فهل تكون من النبوة أم لا وهل هذه المبشرات على عمرها كان الذي يراها كيف كان تقيما أو غير ذلك وما الحكمة في أن قال (من النبوة) ولم يقل من الرسالة (أما قولنا) كيف نفهم قوله عليه السلام (لم يبق) وهذا إنما يستعمل في الماضي إذ علم أن العرب تأتي بالماضي وتريد به المستقبل إذا كان في الكلام ما يدل عليه كقول الله تبارك وتعالى (وإذا قال الله يا عيسى بن مريم أنت قلت للناس) وهذا إنما يكون يوم القيامة وقد بين صلى الله عليه وسلم هذا في حديث غيره فقال ولم يبق بعد من النبوة إلا المبشرات، أو كما قال عليه السلام (وأما قولنا) مامعني (الصالحة) فمعناها الحسنه كما قال عز وجل في قصة موسى مع شعيب عليهما السلام (ستجدني إن شاء الله من الصالحين) ولم يرد شعيب عليه السلام مدح نفسه بالخير وإنما أراد به معنى الخير والاحسان أو سى عليه السلام فما فيه خير لك يسوغ فيه أن يقال هذا صالح لك أو يصلح به أورك أو شأنك (وأما قولنا) كيف النسبة بينهما وبين النبوة ومن أين يكون الجمع بينهما وبين النبوة فاعلم أن النسبة بينهما وطريق الجمع من وجهين الواحد من طريق أن النبوة حق لاشك فيها فهذه كذلك حق لاشك فيها وقد نبه صلى الله عليه وسلم على ذلك في الحديث بعد هذا بقوله «وما كان من النبوة لا يكذب» (والوجه الآخر) هو أنه لما كانت بداية نبوته عليه السلام قبل أن يأتيه الوحي «بالرؤيا الصالحة» كما هو مذكور أول الكتاب «فيكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح» فما كان بدؤها أولا هو الذي يبقى منها آخرها (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا) (وأما قولنا) هل التي ليست بصالحة إن كانت حقا تكون من النبوة أم لا فإن فهمنا من قوله صالحة الخير الذي فيه سرور للنفس وفرح به لا غير فلا نحكم لها بأنهم من النبوة فعلى هذا فتقسم الرؤيا على ثلاثة أقسام فما كان منها يسر فمن النبوة وما كان حلما فهو من الشيطان وما كان منها بين ذلك وهو الذي ليس بحكم ويكره فهو محتمل أن يكون حقا فتلق بالنبوة لأنه حق فجماء النسبة ويحتمل أن تكون باطلا فتلق بالذي هو من الشيطان وهي الأضغاث والأحلام لكن هذا لا يعلم الحق منه من الباطل إلا بحسب ما تستقر به العاقبة وإن قلنا إن معنى صالحة ما يصلح به حاله فإن ما يصلح به الحال أن يبين للمرء ما يصلح به حاله من خير يبشره أو شر يحذر عنه فإن أمت النبوة معلبة بطريق الخير ومحرضة عليها ومبينة لطريق الشر ومحذرة عنها فتكون الرؤيا على هذا على نوعين ما يكون منها حق بحسب دليل التعبير في ذلك فهي من النبوة وما كان مخوفا ولا يعلم له معنى من طريق أدلة العبادة فهي من الشيطان وما يبين ذلك ما ذكر أنه أتى شخص إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني رأيت في المنام كان رأسه قطع والرأس يتدحرج: هو

يجرى خلفه فزرجه وقال له هذه من الشيطان أحد يقطع رأسه ويبقى حيا يشبه ، أو كما قال عليه السلام والوجه الأول أظهر والله أعلم وما ذكرناه من التقسيم والتفسير بين الحسن وضده يحتاج ذلك إلى معرفة علم العبادة على مقتضى الكتاب والسنة وحيث نعرف الفرق بينهما وإن لم يكن لنا بذلك علم فلا يحل لنا أن نتكلم في شيء من ذلك بغير علم فهو من باب الهزل بآثار النبوة وهذا ممنوع ﴿ وأما قولنا ﴾ هل هذه المبشرات على عمومها كان الذي يراها كيف كان تقيا أو غير ذلك أما هذا الحديث فلا يفهم منه من ذلك شيء وقد جاء هذا عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غيره بقوله عليه السلام « يراها الرجل الصالح أو ترى له » لأن الغالب من غير الصالح إما أن يكون من شياطين الانس فكيفي بها أو يكون مستغرقا في دنياه فالغالب عليه حديث النفس وشهواتها فلم يبق مع هؤلاء في هذا الباب كلام هذا هو الغالب وعليه تحمل الأحكام وما يندر من ذلك فالتأدير لا حكم له وإذا ندر يعمل بوجوده محسب الحال والوقت وإن كنا قد نبهنا على هذا فيما تقدم من الكتاب ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في أنه قال صلى الله عليه وسلم « من النبوة » ولم يقل « من الرسالة » فاعلم أن هذا من أكبر الدلائل على ما خصه الله عز وجل به من حسن البلاغة وسرعة الإدراك لغوامض الفوائد على البديهة وذلك أن الأنبياء عليهم السلام منهم من هو مرسل للغير ومنهم من تنبأ وليس بمرسل فلما كانت المرآة منهما ما يكون فيما يخص المرء في نفسه ومنها ما يراها لغيره كما ذكرنا عنه عليه السلام آنفا بقوله عليه السلام « يراها الرجل الصالح أو ترى له » فلهذه النسبة ذكر عليه السلام « النبوة » ولم يذكر « الرسالة » وإنما هي حق مثل ما هي النبوة وتقي فيها احتمال هل تخص أو تعم كأن النبوة قد يكون معها الإرسال فتكون عامة أو لا يكون معها إرسال فتكون خاصة ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز مراجعة العالم إذا لم يفهم كلامه يؤخذ ذلك من قولهم ﴿ وما للمبشرات ﴾ ويترتب على هذا من الفقه التثبت في العلوم الشرعية حتى تعلم على تحقيق ويقين والبحث عن ذلك مع الرفيع والوضيع على حد سواء بالأدب لأن ذلك هو الطريق اللائق بالعلم والإفصاح به يدعى زاتغ عن العلم وسيرة السلف الصالح من الصحابة رضى الله عنهم وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين جعلنا الله من المتبعين لهم بمنه ﴿ وفيه دليل ﴾ على كثرة رحمة صلى الله عليه وسلم بأمتة يؤخذ ذلك من إدخاله عليه السلام السرور عليهم بتحقيق الرؤيا التي هي خير بوجه لا يبقى فيه شك وهو كونه عليه السلام جعلها من النبوة فتدخل بذلك المسرة عليهم إلى يوم القيامة ونفي عنهم ما يهتمون به ويتخوفون من الحلم فجعله من الشيطان الذي ليس له قدرة غير التخويف أو التهويل وعليهم المخرج من ذلك حسب ما تقدم ذكره في الكتاب وبحسب ما يذكر في الحديث بعد وترك لهم التي تدل على الشر وليست بحلم من قبيل المحتمل وما هو من قبيل المحتمل فليس يكون عند ذلك له خطر وإذا تدبعت النظر رأيت عظيم الرحمة من المولى الكريم

الذى من عاينا بهذا النبي الكريم بهذه الشفقة علينا والرحمة لنا وقد شهد الحق عز وجل له بذلك بقوله تعالى ( لقد جأكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ) ربنا تمهنا نعمة علينا واجعلنا لها من الشاكرين ﴿ ويترتب ﴾ عليه من الفائدة أن إدخال السرور على المؤمنين من السنة ولأهل السلوك في هذا أقوى دليل لأنهم بنوا طريقهم على جبر القلوب وإدخال السرور على المؤمنين عامة وفيما تقدم آنفا من استشهادنا بقوله صلى الله عليه وسلم « يراها الرجل الصالح أو ترى له » تنبيه على أن الخير في هذه المبشرات إنما هو للصالحين وكذلك في كل وجوه الخير في الدارين هم المقصودون به ، وقد قال تعالى ( لهم البشرى في الآخرة ) فيعبد شهوته وأخا غفلته بعث كل خير بصفته نخس فهلا حكمت حاكم العقل فحل المك عقدة بيعك بالخس قبل تصرف يد المنايا في جميع بضائع حسك ومعناك فلا تجد للحل محلا ولا وقتا

( ٢٧٨ ) ( حديث من رأى المصطفى ﷺ في النوم يراه في اليقظة )

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْبِقْظَةِ وَلَا يَشْمَلُ الشَّيْطَانُ بِي

ظاهر الحديث يدل على حكيمين أحدهما أنه من رآه صلى الله عليه وسلم في النوم فسيراه في اليقظة والثاني الاخبار بأن الشيطان لا يتمثل به عليه السلام والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال هل هذا على عمومه في حياته عليه السلام وبعد مماته أو هذا كان في حياته عليه السلام ليس إلا وهل يتمثل بغيره من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين أر هذا من الأمور الخاصة به عليه السلام وهل ذلك لكل من رآه مطلقا أو خاصا لمن فيه الأهلية والاتباع لسنته عليه السلام ( أما قولنا ) هل هذا على العموم في حياته عليه السلام وفي مماته . في حياته لا غير اللفظ يعطى العموم ومن يدعى الخصوص فيه بغير مخصص منه صلى الله عليه وسلم فدمت عسف وقد وقع من بعض الناس عدم التصديق بعمومه ، قال على ما أعطاه عقله وكيف يكون من هو في دار البقاء يرى في دار الفناء وفي هذا القول من المحذور وجهان خطران ( أحدهما ) أنه قد يقع في عدم التصديق لعموم قول الصادق عليه السلام الذي لا ينطق عن الهوى ( والثاني ) الجهل بقدرة القادر وتعجزها كأنه لم يسمع في سورة البقرة قصة البقرة وكيف قال الله عز وجل ( فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحيى الله الموتى ) فضرب قبر الميت أو هو نفسه ببعض البقرة فقام حيا سويا وأخبرهم بقاتله وذلك بعد أربعين سنة على ما ذكره أهل العلم لأن بنى إسرائيل تأخر أمرهم في طلب البقرة على الصفة التي نعمت لهم أربعين سنة وحينئذ وجدوها وكما أخبر أيضا في السورة نفسها في قصة العزيز

وقصة إبراهيم عليه السلام في الأربع من الطير وكيف قص علينا في شأنهما فالذي جعل ضرب الميت ببعض البقرة سببا لحياته وجعل دعا إبراهيم عليه السلام سببا لحياء الطيور وجعل تعجب العزيز سببا لحيائه وإحياء حماره بعد بقاءه مائة سنة ميتا قادر على أن يجعل رؤيته صلى الله عليه وسلم في النوم سببا لرؤيته في اليقظة وقد ذكر بعض الصحابة وأظنه ابن عباس رضي الله عنهما أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فتذكر هذا الحديث وبقي متفكرا فيه ثم دخل على بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأظنها ميمونة فقص عليها قصته فقامت وأخرجت له جبة ومراة وقالت له هذه جبتك وهذه مرآته صلى الله عليه وسلم قال رضي الله عنه فنظرت في المرآة فرأيت صورة النبي صلى الله عليه وسلم ولم أر لنفسى صورة وقد ذكر عن السلف والخلف إلى هلم جرا عن جماعة ممن كانوا رأوه صلى الله عليه وسلم في النوم وكانوا ممن يحملون هذا الحديث على ظاهره فرأوه بعد ذلك في اليقظة وسأوه عن أشياء كانوا منها متخوفين فأخبرهم بتفريجها ونص لهم على الوجوه التي منها يكون فرجها فجاء الأمر كذلك بلا زيادة ولا نقص والمنكر لهذا لا يخلو أن يصدق بكرامات الأولياء أو يكذب بها فان كان ممن يكذب بها فقد سقط البحث معه فإنه يكذب ما أثبتته السنة بالدلائل الواضحة وقد تكلمنا على هذا أول الكتاب وبيناه بما فيه كفاية بفضل الله تعالى وإن كان مصدقا بها فهذه من ذلك القبيل لأن الأولياء تكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالمين العلوي والسفلي عديدة فلا تنكر هذا مع التصديق بذلك ﴿ وأما قولنا ﴾ هل جميع الأنبياء والرسل عليهم السلام مثله عليه السلام في ذلك لا يتمثل الشيطان على صورهم أو هذا خاص به صلوات الله وسلامه عليه عليهم أجمعين فليس في الحديث ما يدل على الخصوص قطعا ولا على العموم قطعا ولا هذه الأمور مما تؤخذ بالقياس ولا بالعقل وما يعلم من علو مكانتهم عند الله تعالى يشعر أن العناية تعمهم فانهم صلوات الله عليهم أجمعين أتوا إلى إزالة الشيطان وخزيه فأشعر ذلك أن الشيطان لا يتمثل بصورهم المباركة كما أخبر عليه السلام في كرامته وكرامتهم ه أن لحومهم على الأرض حرام، حتى تخرجهم كما جعلوا فيها كذلك تساويهم في هذه الكرامة والله أعلم ﴿ وأما قولنا ﴾ هل ذلك على عمومه لكل من رآه عليه السلام أو خاص فاعلم أن الخير كله المقطوع به والمنصوص عليه والمشار إليه بأدلة الشرع قواعد وإنما هو لأهل النوفيق ويبقى في غيرهم على طريق الرجاء للجهل بعاقبتهم فاعلمهم من قد سبق لهم سعادة في الأزل فلا يقطع عليهم باليأس من الخير لا سيما مع قوله عليه السلام ه إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لم يبق بينه وبين الجنة إلا شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى لم يبق بينه وبين النار إلا شبر أو ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة ، لكن كيف يراد من لا يصدق بقوله هذا من طريق الأدلة فبعيد وأما من

فيه مخالفة لسنته عليه السلام فاختلف العلماء في رؤياه له ﷺ إذا ادعى أنه رآه هل هي حق أم لا وقد تقدم البحث على هذا في الكتاب فكيف تكون الرؤية في اليقظة مع عدم التسليم في رؤيا النوم هذا فيه ما فيه وفي هذا الحديث (إشارة) وهي أنه لما أخبر صلى الله عليه وسلم أن في آخر الزمان من أمته من يود أنه خرج عن أهله وماله بأن يكون رآه أبقى لهم هذا التأسيس العظيم بأنه من رآه في النوم فسيراه في اليقظة فطمعت لذلك نفوس المحبين الصادقين غير المصدقين فرأوا ما به أخبروا كما أخبروا لكن صاحب الشك لا يثبت له في خير قدم وإذا تتبعته أحوال الذين روى عنهم أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم تجدهم مع التصديق بهذا الحديث محبين فيه صلى الله عليه وسلم حبا يزيدون فيه على غيرهم وقد صح عندي عن بعض الأشخاص الذين ذكرتهم قبل في أول الكلام على الحديث أنه صح عنده من طريق لا شك فيه أنه لما رآه في بعض مرآته أقبل عليه صلى الله عليه وسلم وإقبالاً عجيبياً فقال له يا رسول الله بما استوجبت أنا هذا فقال له صلى الله عليه وسلم « بحبك » في فلم يجعل له سبياً إلى رفع منزلته غير حبه له (وهنا إشارة) لو عرفها المنكر ما أنكره وذلك أن المحب فيمن أحبه فإن قد أخرجه اشتغال بمن أحب عن هذه الدار وأهلها فلما كان معدوداً في الفانيين لحق بأهل دار البقاء رؤية أهلها والتنعم بمشاهدتهم وكانت جثته في هذه الدار كظاهر القبر في الدنيا وباطنه في الآخرة لأنه أول منزل من منازل الآخرة وقد تلوح مراراً على ظاهر القبر علامات مما هو داخله من خير أو غيره وهذا من الشهرة بين الناس خلف عن سلف من حيث لا يحتاج أن يذكره حكاية ولا خبر (وفيه دليل) على عظم قدرة الله تعالى كيف جعل للشيطان القدرة على أن يتصور في أي صورة شاء ويتشبه بمن شاء يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام (ولا يتمثل الشيطان بي) فدل على أنه يتمثل بغيره ومثل ذلك جاء عن الملائكة عليهم السلام أن الله عز وجل أعطاهم التطوير يتمثلون على أي صورة شاؤوا فانظر إلى حالة ما بين الملائكة وحالة الشيطان وقد أعطيا معاً هذه الحالة العجيبة فمن أجل هذا لم يلتفت أهل التوفيق إلى الكرامات مخرق العادة وطابوا التوفيق لما به أمروا ولطف الله بهم في الدنيا والآخرة لأن خرق العادة قد يكون للصديق والزنديق وهي للزنديق من طريق الاملاء والاعواء وإيمانقع التفرقة بينهما ما هو منها كرامة أو بلا مؤلغوا بالاتباع للكتاب والسنة وقد تقدم من الكلام في هذا الكتاب ما فيه شفاء والحمد لله

(٢٧٩) (حديث رؤيا النبي ﷺ وإن الشيطان لا يشمل به)

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدَرَأَنِي فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخِيلُ بِي وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) أنه من رآه عليه الصلاة والسلام في النوم فقد رآه حقا فان الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم (والثاني) أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال مامعنى (جرم من ستة وأربعين جزءا من النبوة) وما الحكمة في أن قال في الحديث قبل «ولا يتمثل الشيطان بي»، وقال ههنا (ولا يتخيل بي) أى على إحدى الروايتين (أما قولنا) مامعنى جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة فقد قال به ض الناس فيه انه اختلاف في كم سنة أوحى إليه صلى الله عليه وسلم فقيل عشرين سنة وقيل ثلاثة وعشرين سنة فعلى القول بأنه أوحى إليه ثلاثا وعشرين فيجىء الجزء منها نصف سنة لأن ثلاثا وعشرين إذا قسمت كل سنة منها على جزأين جاءت ستة وأربعين وهذا عندى ماله تلك الفائدة ولا على هذا المعنى تكلم صلوات الله عليه وسلامه الذى أيدته الله بالفصاحة والبلاغة وإنما المتكلم بهذا أراد أن يجعل بين الرؤيا والنبوة نسبة ما بحسب ذلك المثل كانت له فائدة أم لا وهذا التوجيه الذى رأى لا يجرى على الاطلاق في جميع الأحاديث التى جاءت في هذا النوع حتى أنه روى عن بعض القائلين بهذا أنه جاء «أنها جزء من اثنين وسبعين» وقد جاء أنها «جزء من خمسة وأربعين» وجاء «أنها جزء من أربع وأربعين» وجاء «أنها جزء من اثنين وأربعين» وجاء «أنها جزء من أربعين» وجاء «أنها جزء من سبع وعشرين»: وجاء «أنها جزء من خمس وعشرين»: وقد قال بعض الناس إن هذا الاختلاف الذى جاء في هذه الأجزاء إنما هو بحسب الرأى لها وهذا نوع منه آخر وقد ذكرت فيها أقاديل كلها متقاربة في النوع الذى أشرنا إليه والذى يظهر لى والله الموفق للصواب أن النسبة التى بينها وبين النبوة من وجهين أحدهما أن النبوة كلها جاءت بالأمور البينة الواضحة ومن الأمور ما يكون بعضها مجملا ثم بينتها النبوة بعد حتى لم يبق في الشريعة شىء فيه إشكال كما أشرنا إليه في أول حديث من الكتاب والمرأى منها ما هو نص لا يحتاج فيه إلى شىء ومنها أشياء مجملة فتلك الأشياء المجملة ما يفهم منها الذى له معرفة بطريق [العبرة من الحق الذى يخرج منها إلا كما جاءت الأجزاء منها وذلك الجزء الذى فهمه وهو الحق جزء من النبوة فمرة يكتر ذلك الجزء ومرة يقل فيكون قرب الجزء من النبوة أو بعده بحسب فهم المعبر عنها فأعلاه يكون بينه وبين النبوة خمسا وعشرين جزء وأقلهم فيهما يكون بينه وبين النبوة إثنين وسبعين جزء وما بين هذين الحديثين يتفارت فيه فهم الناس ومما يبين هذا الوجه أن شخصا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقص عليه رؤيا رآها وأبو بكر قاعد عنده فقال له دعنى يا رسول الله أعبرها فقال له «إفعل فلما عبرها قال يا رسول الله أصبت فيما قلت فقال له صلى الله عليه وسلم أصبت بعضا وأخطأت بعضا فقال أبو بكر أقسمت عليك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تقسم» رواه الترمذى وقد قال أهل العلم بالتعبير



لا يطرأ لأحد أو على أحد شيء في هذه الدار إلا وهو يراه في نومه عليه من عليه وجهه من جملة فهذا يقوى ما وجهناه بفضل الله تعالى ( والوجه الآخر ) هو أن النبوة لها وجوه من الترفيعات والفوائد دنيوية وأخروية فيما يخص ويعم منها ما نعرفه ومنها ما لا نعرفه والرؤيا ما بينها وبين النبوة نسبة إلا في كونها حق فهي ومادلت عليه -حق كما أن مادلت عليه النبوة وأخبرت به حق وبقي لمقام النبوة التفضيل بينها وبين الرؤيا بتلك الأجزاء المذكورة في الحديث ليعلم فضل النبوة إذ الجزء من ستة وأربعين منها يخبر بالحق في الأمور الحاضرة والغائبة لأن الرؤيا منها ما يدل على ذلك الذي أنت فيه ومنها ما يدل على ما قد مضى ومنها ما يدل على ما يكون وفي كل الوجوه يدل على الحق ويخبر عنه على ما هو عليه إن كان أو يكون فدل هذا على تعظيم مقام النبوة وأنه ليس لقولنا قوة إلى الوصول لذلك فيقوى بذلك إيماننا ويعظم به أجرنا لأنه كلما زاد في النفوس للأنبيا عليهم السلام تعظيماً زاد العبد بذلك لله عز وجل قربة لأن الله عز وجل يقول في كتابه ( ذلك ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ) وأي شعيرة أرفع من تعظيم مقام أنبياء الله عز وجل ويكون الفرق بين الأحاديث التي ذكرنا في اختلاف الأجزاء التي هي من خمسة وعشرين جزءاً إلى إثنين وسبعين جزءاً بحسب ترفيع درجات الأنبياء عليهم السلام بعضهم على بعض لأن الأنبياء عليهم السلام منهم مرسلون وغير مرسلين وليس درجة من هو نبي غير مرسل مثل من هو نبي مرسل والمرسلين منهم صلوات الله عليهم أجمعين بعضهم أعلى من بعض وهذا بحث لاخفاء فيه وكفى فيه قول الله عز وجل ( تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات ) فنسبتهم من أعلا الأنبياء المرسلين لنسبة إثنين وسبعين ونسبتهم من أقل النبيين غير المرسلين نسبة خمسة وعشرين جزءاً وما بقي بين هذين الحديثين بحسب تفاوت الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام في الدرجات بينهم ولذلك ذكر صلى الله عليه وسلم النبوة على العموم ولم يذكر واحداً منهم ولا ذكر نفسه المباركة ولا أشار إليها واحتمل الوجهين وزيادة لمن زاده الله في ذلك فهما لأنه لا يكون كلامه صلوات الله عليه وسلامه إلا وتحت من الفوائد ما يكثر تعدادها وقد تعجز الفهوم عن إحصائها فأقل مراتب الإيمان أن يكون هذا اعتقاد الناظر في كلامه صلى الله عليه وسلم وما فتح له فيه من الفهم يقول إلى هذا وصل فهمي ولا يقول هذا هو المعنى الذي يدل عليه هذا لا غير ويمنع الزيادة على ذلك لمن فتح الله عليه في شيء من ذلك بفضل الله ومنه ( وأما قولنا ) ما الحكمة في أن قال في هذا الحديث على إحدى الروايتين ( فان الشيطان لا يتخيل بي ) وفي الذي قبله ( ولا يتمثل الشيطان بي ) فنقول والله الموفق للصواب وذلك أن مقتضى الحديثين يدل على أن الشيطان له مع الذي يترأى له في النوم حالتان إحداهما أنه يتصور ويتطور ويتمثل بنفسه للذي يترأى له على الصورة التي يريد ما عدا صورة سيدنا محمد صلى

الله عليه وسلم وأنه مرة أخرى توهم للذي يترأى له على أنه على صورة ما وهو في ذاته على صورته التي هو عليها لم يتغير عنها مثل هذا يشاهد الناس من الذين يشتغلون بالسحر في هذا العالم يرى الناظرون أشياء على خلاف ما هي عليه والشيء في نفسه على ما هو عليه لم يتغير مثل ما روى عن سحرة فرعون مع موسى عليه السلام أنهم أتوا بوقر ثلاثمائة جمل حبالا وعصيا فلما ألقوا حبالهم وعصيم ظهرت في عين موسى عليه السلام وجميع الناظرين أن الأرض قد ملئت ثعابين وقال الله عز وجل في حقهم (رجاءوا بسحر عظيم) وتلك الحبال والعصى باقية على حالها لم تتغير أعيانها كما كانت عليه يشهد لهذا ما ذكرناه في الحديث قبل في الذي أتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال له إنه رأى في النوم كأن رأسه قطع وهو يتدحرج وهو يجرى خلفه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا من الشيطان لا يقطع رأس أحد ويبقى يجرى خلفه » أو كما قال عليه السلام فالشيطان لا يشمل له في هذه الرؤيا بنفسه على هذه الصورة التي لا تقبلها العقول وإنما خيل له ذلك لكي يقرعه والحديث الذي نحن بسببه يدل على هذه التخيلات ( وفيه دليل ) على ما ذكرناه في الأحاديث قبل حتى أوردنا من السؤال هل تلحق بذلك تشككه عليه السلام في خواطر المباركين وأصحاب القلوب والخواطر أم لا فهذا يدل على أنه كما يمثل على صورته عليه السلام كذلك لا يتخيل بها لاني كلام ولا في خاطر ولا في نوع من الأنواع لأنك إذا نظرت تجد ما تخيل به إلا قسمين إما بالذات أو بما يدل على الذات من كلام أو إشارة أو حديث في السر أو خاطر في القلب فدل بالحديث الذي قبل هذا على منعه في التمثل بصورته عليه السلام المباركة وأنه يتصور على صورة غيره ودل بهذا الحديث على أنه لا يتخيل بشيء مما يدل عليه من جهة ما من صفة من الصفات أو لمحة من اللمحات أو خطرة من الخطرات أو إشارة من الاشارات وأن الله عز وجل قد منعه من هذا كله وأنه في غير جهة سيدنا صلى الله عليه وسلم يعمل من ذلك كله ما يشاء وأن الله عز وجل قد أعطاه ذلك وهذه بشارة عظيمة والبحث في هذا التخيل في حق غير سيدنا صلى الله عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام كالبحث في الحديث قبله وهذا كله بشرط يشترط فيه وهو ما قد ذكره فيما تقدم عن العلماء في أن كل ما يقع من الأمر والنهي والزجر والمخاطبة وغير ذلك كله فانه يعرض على سنته عليه السلام فما وافقها مما سمعه الرائي فهو حق وما خالفها فالخلل في سمع الرائي فانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) فيكون رؤيا الذات المباركة حقا ويكون الخلل وقع في سمع الرائي وهو الحق الذي لا شك فيه فكذلك فيما نحن بسببه من تشككه عليه السلام للمباركين في أسرارهم ورؤيته عليه السلام في اليقظة ومخاطبته عليه السلام والخواطر تمر بهم من قبله وما يقع من هواجس النفوس من قبله عليه السلام وما يقع

من للتخيار والتمثيل. عنه عليه السلام فكل ذلك يعرض على كتاب الله وسنته عليه السلام كما تقدم والله الموفق للصواب (وفيه دليل) على عظم قدرة القادر سبحانه مثل ما تقدم قيل (وفيه بشارة) للمحبين فيه عليه السلام المتبعين له فانه إذا كانت وياه عليه السلام حقا فكل ما يكون من إشارة أو خسارة هو عليه السلام فيها أو منه أنت فانها حق على الشرط المذكور فزادهم بهذا فرحا إلى فرح جعلنا الله منهم بمنه في الدارين في عافية لارب سواه

(٢٨٠) (حديث فضل عمر رضى الله عنه في العلم)

عَنْ أَبِي عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَارَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ آتَيْتُ قَدَحَ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِذَا لَرَى الرَّيَّ يَخْرُجُ مِنْ أَظْفَارِي ثُمَّ أُعْطِيْتُ فَضْلِي يَعْنِي عَمْرًا قَالُوا فَأَرْوَاهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَلْعَلُّ

ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضى الله عنه وما خصه الله به من العلم والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال ما معنى هذا العلم الذى خص به عمر رضى الله عنه وقد جاء أنه صلى الله عليه وسلم قال: أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها وأنا مدينة العلم وعلى بابها، فهل بين هذين الحديثين تعارض وهل لهما وجه يجتمعان به فاعلم وفقنا الله وإياك أن هذين الحديثين ليس بينهما تعارض وأن أحدهما يقوى الآخر وذلك أن العلم فى الشريعة علمان أحدهما العلم بقواعد الشريعة وفروعها وأحكامها واستنباط ذلك من الكتاب والسنة وفهم ذلك بالنور الذى يهبه الله من يشاء من خلقه وهؤلاء هم ورثة الأنبياء عليهم السلام وهذا هو العلم الذى خص على رضى الله عنه بالزيادة فيه على غيره من الخلفاء بحسب ما شهد له به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولذا كان عمر رضى الله عنه يقول: «أعوذ بالله من معضلة لا يحضرها على، وإن كان الكل رضى الله عنهم بذلك علماء لكن خص على رضى الله عنه بالزيادة فيه والعلم الثانى هو العلم بالله وعظم قدرته وجلاله والعلم بأنه الغالب على أمره وهذا العلم لا يعام حقيقة حتى يكون للعالم به العلم به حالا وهم القليل من الناس كما أخبر الله عز وجل فى كتابه حيث يقول (والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون) وإذ كان الصحابة والخلفاء لعمر رضى الله عنهم أجمعين يعلمون ذلك حقيقة لكن أعطى الله عز وجل لعمر رضى الله عنهم فى ذلك زيادة وتلك الزيادة هى التى أوجبت له الشجاعة فى الدين حتى شهد له بها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: «أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها، ولم يعن صلى الله عليه وسلم الشجاعة التى هى فى القتال فى مقارعة الأبطال فانما خص الله عز وجل بها سيدنا صلى الله عليه وسلم فى هذا لا يقدر أحد أن يكون لها بابا كما روى عنه عليه السلام فى ذلك حتى قال على رضى الله تعالى عنه: «كننا إذا اشتد القتال

اتقينا برسول الله ﷺ ، وتلك الزيادة التي أوجبت له الشجاعة هي التي أوجبت له أن يسمى فاروقاً لأن يوم إسلامه فرق الله فيه بين الحق والباطل وعبد الله جهر أو أعلى الله به كلمة الحق ومناره كما هو الحديث المأثور في ذلك فظهر مما أبدناه كيفية اجتماع الحديين وتقوية أحدهما الآخر (وهنا بحث) وهو أن يقال ما هي الحكمة بأن تأول سيدنا صلى الله عليه وسلم اللبن بالعلم الذي أشرنا إليه قبل (والجواب) أنه إنما فعل ذلك صلى الله عليه وسلم اعتباراً بالذي بين له أول الأمر فأخذ اللبن حين أتى بقده حين قدح خمر وقدح ابن فخير أن يأخذ أيهما شاء فأخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام اخترت الفطرة لو أخذت الخمر لغوت أمتك يعني بالفطرة فطرة الإسلام يعني « فطرة الله التي فطر الناس عليها » وحقيقة الفطرة تقتضي المعرفة بحقيقة الربوبية وجلالها وكماها وأنها الغالبة على أمرها وما نقص من نقص ذلك إلا بالمجاورة للغير كما قال الصادق صلى الله عليه وسلم « قل وولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه » ( وفيه دليل ) على جواز بث الرؤيا لمن هو أقل علماً من الراي يؤخذ ذلك من ذكر سيدنا صلى الله عليه وسلم رؤياه للصحابه رضي الله عنهم ويترب على ذلك من الفقه لإلقاء العالم المسائر وسؤاله فيها لمن هو دونه في المرتبة ( وفيه دليل ) على أن من الأدب في علم العبارة إذا قص الرؤيا من هو أعلم بها على من دونه أن يرد الأمر في ذلك إليه ويسأل عن معناها فإنه يغلب على الظن إنما كان ذكره ذلك لمن دونه إلا أن يسأله فيعلمهم يؤخذ ذلك من قول الصحابة رضي الله عنهم لما قص سيدنا صلى الله عليه وسلم الرؤيا لأنه عليه السلام ما أراد منهم أن يعلموه تأويلها وإنما كان قصده أن يسأله فيعلمهم فاحسن أديبهم فهموا عنه فعملوا على ما يقتضيه الأدب فاستفادوا وأفادوا وكذلك ينبغي الأدب في جميع العلوم فإن من سنة العلم الأدب فيه ومع أهله إذا كان لله ( وفيه دليل ) على أن علم سيدنا صلى الله عليه وسلم بالله عز وجل وجلاله لا يبلغه فيه غيره يؤخذ ذلك من أنه عليه السلام شرب كما أخبر حتى رأى الري يخرج من أظفاره ثم أعطى فضله عمر فانظر بنظرك إلى الذي شرب فضله عليه السلام كيف كان قوة علمه الذي لم يقدر أحد من الخلفاء بمائته فيه فكيف بغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم وكيف من بعد الصحابة ثم انظر كيف يكون من شرب حتى رأى الري يخرج من أظفاره لا يمكن أن يباغ أحد ذلك المقام فجاء شربه صلى الله عليه وسلم وشرب عمر كما مثل صلى الله عليه وسلم بقوله أنا مدينة الشجاعة وعمر بابها فإن نسبة ما شرب عليه السلام من ذلك اللبن والذي شربه عمر كنسبة المدينة وسعتها من الباب وقدر مساحتها وقدر سمته فما أحسن عباراته عليه السلام وما أحلى إشاراتِهِ وفي تمثيله عليه السلام في اليقظة بالمدينة وبابها وما مثل له في النوم بالشرب على ما هو مذكور في الحديث وكف ظهت النسبة بينهما على حد سواء ( وفيه دليل ) على أن كلامه عليه السلام كله بالله وعن

الله (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) (وفيه دليل) على ما قدمناه في الحديث قبل أن من الرؤيا ما يكون يدل على الحال وعلى الماضي فإن هذا الذي رأى سيدنا صلى الله عليه وسلم هو تمثيل بأمر قد وقع فإن الذي أعطى عليه السلام من العلم بالله قد كان وكذلك عمر فكانت فائدة الرؤيا أن عرف بقدر النسبة التي بين ما أعطى عليه السلام من العلم وما أعطى منه عمر وإن كان عليه السلام السبب فيه لعمر رضي الله عنه وعلى يديه الكريمتين كان ذلك الخير ولأن يعرف به الغير حتى يقدر لسكل أحد قدره بحسب ما فتح الله عليه من الخير ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «نزلوا الناس منازلهم، أي بقدر ما جعل الله لهم، ولا تبخسوا ولا تتغالوا وأقيموا الوزن بالقسط وكونوا عبيدا ولا تكونوا موالى، أو كما قال عليه السلام

(٢٨١) ﴿حديث فضل عمر رضي الله عنه وعلوه في الدين﴾

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يَعْضُونَ عَلِيَّ وَعَلَيْهِمْ قَمِيصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْتَدْيِ وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَمَرَّ عَلِيٌّ بِرَبِّ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ قَالُوا مَا أَوْلَتْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الدِّينُ

ظاهر الحديث يدل على فضل عمر رضي الله عنه في الدين وعلوه بركته فيه والكلام عليه من وجوه ﴿منها﴾ أن يقال ما معنى الناس المعرضون هل على العموم أو على الخصوص وما معنى الدين هنا ﴿أما قولنا﴾ هل يعني بالناس العموم أو الخصوص فالظاهر أن المراد به الخصوص لأنه لا يمكن أن يكون المراد العموم لأنه إذا كان ذلك دخل تحته الكفار ولا يمكن ذلك لأن كل من رآه كانت عليهم قمص منها ما يبلغ التدي وهو أفلهم حتى إلى الذي يجر قميصه وهو أعلامهم ثم تأول عليه السلام ذلك بالدين والكفار لا يدخلون في هذا لأنه ليس لهم من الدين ما يبلغ لا التدي ولا غيره فهو لفظ عام، والمعنى به الخصوص وهم أهل الإيمان والاسلام وبقي الاحتمال هل المراد بذلك جنس المؤمنين من أمته عليه السلام وغيرهم أو المراد بذلك أمته صلى الله عليه وسلم أو المراد بذلك ناس من أمته عليه السلام لاجمیع الأمة محتمل لكل ذلك والآخر هو الأظهر والله أعلم ﴿وأما قولنا﴾ ما معنى هنا بالدين فهو ما أخبر الله عز وجل في كتابه بقوله تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) والذي هو اتباع الأمر واجتناب النهي وكان عمر رضي الله عنه في ذلك كما هو المشهور عنه في علمه وزهده وفضله ﴿وفي هذا دليل﴾ على ما ذكرناه في كثير من الأحاديث قبل أن الطريق إلى الله عز وجل باتباع أمره واجتناب نهيه وبه يكون طريق السلوك ورفعة الأحوال لاهل الأحوال وغير ذلك لاشئ، وإن ظهر لصاحبه شئ من خرق العادات فذلك من طريق الاملاء له والاستدراج

(وفيه دليل) لما يقوله أهل علم العبارة « أن الرؤيا أقلب تجرد » يعنون أن الأمور التي تكون مكروهة في اليقظة إذا رأيت في النوم هي حسنة يعنى في بعض الناس وبعض الأحوال يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم في قميص عمر الذي رآه يجره أنه تأول فيه حسن دينه وهذه الحالة في اليقظة محرمة لقوله صلى الله عليه وسلم « أزرة المؤمن إلى نصف ساقه فان زاد فالى الكعبين وما تحت ذلك ففي النار » ويترتب على تأويل سيدنا صلى الله عليه وسلم بأن جعل القميص يدل على الدين أنه كلما يرى في النوم من حسن أو ضده في القميص يكون ذلك في دين لابس هذه قاعدة في علم العبارة وكذلك كلما جاء عنه عليه السلام من تفسير رؤيا من الرأى إن ذلك قاعدة من قواعد علم العبارة لأنه صلى الله عليه وسلم دليل الخير كله (وفيه بحث) وهو أن يقال ما معنى الحكمة في أن جعل القميص دالا على الدين هل ذلك تعبد أو لحكمة فتكون الفائدة بها أكثر فنقول والله الموفق للصواب اعلم أن كل من اتصف بصفة ما إما ملازمته الشيء أو بدعوى فيه فكأنه ألبس نفسه تلك الصفة وهو بصدد أن يخرج عنها أو يتصف بغيرها وحواسه وذاته باقية على حالها فلماذا أشبهه عليه السلام بالقميص فانك إذا لبست القميص فأنت بالخيار في أن تبقى على نفسك أو تنزله عنك ولتلك النسبة قال صلى الله عليه وسلم لعثمان رضى الله عنه « أنهم يطلبون منك أن تخلع ثوبا كساك الله فلا تفعل » إشارة منه عليه السلام إلى ما طلبوا من عثمان رضى الله عنه من أن يتخلع من الخلافة التي أعطاها الله له وكان أهلا لها وذلك عند قتله رضى الله عنه فلما كان المسلمون ادعوا الاسلام وقد ألبسوا أنفسهم هذه الحالة . جب عليهم بحسب دعواهم أن يكلموا تلك الصفة التي ادعوها فمن كلها جاء ثوبه كاملا ومن أخل بشيء جا . ثوبه ناقصا وكان نقص الثوب بحسب ما نقص بما ادعاه من الايمان والدخول فيه (وهنا إشارة) لاهل المرقعة وهي إنه ما حسنت تلك المرقعة على عمر رضى الله عنه الذي كانت في ثوبه إلا لحسن ذلك الثوب الذي كان تحتها حتى كان يجره بحسن ما فضل من طول ذلك الثوب المبارك فعاد بهاؤه وجماله على المرقعة فجاءت كلها حسنة ومما حكى في هذا النوع أن أحد الملوك بنى بيتا وأراد أن يجلب له من الدهانين من له المعرفة الجيدة لأن يصوروا فيه من التصاير أبدع ما يكون فلما حضروا بين يديه افترقوا على فرقتين كل فرقة تدعى أنها أعرف من الأخرى فقال لهم تأخذ الفرقة الواحدة جانبا من البيت تفرد به لا تدخل الأخرى معها والفرقة الأخرى الجانب الثانى على هذا الشرط فقالت الفرقة الواحدة بشرط أن تجعل بيننا حجاب حتى لا يروا منا أحدا ولا نرى منهم أحدا فاذا فرغنا ينظر الملك من هو قائل الحق منا فيما ادعاه فأمر بذلك فكانت الفرقة الواحدة تطلب من أنواع الأدهان أشياء عديدة ولا تنال بمن يدخل عليها لآب يرى ما يظهر من صفتها وكانت الأخرى لا تطلب من الأدهان ولا أنواع ما يصنع به شيء

ولا تترك أحدا يدخل عليها واشتغلت بصقالة الحيطان ودلكم فلما فرغ أهل الدهان قيل للآخرين وأتم فرغم قالوا نعم قيل لهم فأزيلوا الستر بينكم فقالوا لا نزله إلا محضرة الملك كما اشتربنا أولا فلما حضر الملك ونظر إلى حسن ما فعله أهل الدهان والصبغ أعجبه فأزوا الستر الذي كان بينهم فأحسن صقل الحيطان وبياضها وأكثر صقاتها انعكست تلك الصورة التي فعلت في الجانب الثاني وتمثلت في هذا الجانب الآخر فأعجب ذلك الملك ومن كان معه واستحسنوا فسألهم عن فعلهم ذلك فأشاروا إليه بأن قالوا إنما نحن مع النقا والصفاء فإذا كان هذا في الجهاد فكيف يكون في الغير لكن بشرط أن يكون أهل المرقعة على طريقته رضى الله عنه حالا لا دعوى ومن هذا الباب وقع الفرق بين الناس واللبيب فطن ﴿ تنبيه ﴾ يا هذا ثوب دينك وأجده وثيابك فأخلعها ولا تعكس الأمر فتمكس فما للغرور فائدة إلا زيادة في التوبيخ والخمول

(٢٨٢) ﴿ حديث تصدق رؤيا المؤمن عند قرب قيام الساعة ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُبْ تَكْذِبَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَمَا كَانَ مِنَ النَّبُوَّةِ فَانَّهُ لَا يَكْذِبُ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثه أحكام أحدهما أنها إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤية المؤمن تكذب والثاني أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والثالث أنه ما كان من النبوة فانه لا يكذب وإن قلت نسبه وضعفت والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال مامعنى اقتراب الزمان وأى زمان هو وقوله ﴿ لم يكذب يكذب ﴾ هل قبل اقتراب الزمان يكون في رؤيا المؤمن ما يكذب وليس بحق وكيف يجتمع ذلك مع قوله عليه السلام آخر الحديث ﴿ وما كان من النبوة فانه لا يكذب ﴾ وكيف نسبة هذه الستة والأربعين من رؤيا المؤمن من أى وجهى وما الفائدة في تكرار هذه الأحاديث في معنى نسبه من النبوة ﴿ أما قولنا ﴾ هو مامعنى اقتراب الزمان وأى زمان هو فأما اقتراب الزمان فهو قرينه قول الله تبارك وتعالى ﴿ اقتربت الساعة ﴾ أى قربت ولذلك عرفه بالآلف واللام لقوله تعالى ﴿ اقتربت للناس حسابهم ﴾ أى زمان وقت حسابهم وفى الساعة ﴿ وأما قولنا ﴾ هل يدل قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ لم تكذب رؤيا المؤمن ﴾ على أنها قبل اقتراب الزمان فيها ما يكذب المسألة فيها خلاف بين أهل الفقه على المفهوم حجة أم لا فان لم نقل بالمفهوم فلا بحث وإن قلنا بالمفهوم فعلى هذا يكون البحث فى كيفية جمع أول الحديث أورله مع آخره فقد قدمناه فى الحديث الذى قبل هذا بحديثين أن الرؤيا فيها ما هو بين لا يخفى على أحد من أهل

العلم بعبارة الرؤيا وغيرهم : منها مالا يفهمه إلا أهل العلم بعبارة الرؤيا بالرؤيا والذي يفهم منه فقليل فبقلة فهمهم لمعنى تلك الاشارات والأمور المجملة لا يخرج لهم من ذلك التعبير الذى يعبرونه بحسب فهمهم إلا القليل فيصدق لغة أن يقال كذبت رؤيا فلان وإن كانت فى نفسها حقا لأنه ما هو من النبوة فليس يكذب بل هو حق لاشك فيه وإنما جاء الكذب من المعبر لها يشهد لهذا قول الله سبحانه فى حق كتابه العزيز ( يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا ) والكتاب كله فى نفسه حق وهدى لكن يسوقهم الضال الذى نظر فيه بغير هدى جاءه الضلال فنسب ضلاله إلى الكتاب لافتراءه على الكتاب بتأويله الفاسد والعرب تضيف الشيء إلى الشيء بأدنى ملامسة ما أو شبهة ما فإذا قربت الساعة لم يكن رؤيا المؤمن إلا بالأمور البينة والاشارات الواضحة حتى لا يبقى فيها ولا فى تعبيرها على أحد وجه من وجوه الاشكالات فلا يقع تشبيها لأحد ممن تكلم فيها إشكال ولا كذب فيصدق عليها أنها لا تكذب فهذا الوجه يصح الجمع بين أول الحديث وآخره ( وأما قولنا ) كيف نسبة رؤيا المؤمن من النبوة أى وجه يكون ( فالجواب ) على هذا قد تقدم فى الحديث الذى قبل هذا محدثين حيث ذكرنا الأحاديث التى وردت فى تنويع عدد الأجزاء التى أتت فيها بين رؤيا المؤمن والنبوة وما يترتب على ذلك من التأويل جميعها بحسب ما هو مذكور هناك وبقي هذا الحديث الذى نحن بسبيله لم نذكره هناك وحديث آخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم فى الرؤيا أنها من النبوة، ولم تذكر فيه جزء من الأجزاء قليلا ولا كثيرا فالجواب على الحديث الذى لم يذكر فيه جزء من الأجزاء وجاء أن أهل الحديث من عاداتهم إذا أتى حديث عام وآخر مقيد جعلوا المقيد مفسرا للمجمل فكيف إذا كانت المقيدات كثيرة والمجمل واحد فمن باب أخرى لكن زدنا هنا لتلك التوجيهات التى وجهناها هناك وجها آخر بمقتضى هذا الحديث وهو أن ذكره صلى الله عليه وسلم اختلاف تلك الأجزاء من خمسة وعشرين جزء إلى اثنين وسبعين جزء. وقد جاء أثر آخر على ما يغلب على ظنى ولا أقطع به فى الوقت بخمس وسبعين جزء أن اختلاف تلك الأجزاء تكون بحسب صلاح الزمان وفساده فعند صلاح الزمان وقوة إيمان أهله مثل الصحابة والذين من بعدهم وهم خير القرون كما أخبر صلى الله عليه وسلم تكون نسبة الرؤيا من النبوة بعيدة مثل اثنين وسبعين أو خمس وسبعين إن صح لأنهم عاملون على ما جاءت به النبوة لا يلتفتون إلى شيء كما ذكر عن سحنون رحمه الله أنه أتاه بعض إخوانه مكروبا من رؤيا رآها فقال له الشيطان أريد أن يحزنك ثم أنه وجه وراء قسيس من قسس النصارى فقال له هل رأى البارحة منكم أحد رؤيا تسره فقال له نعم فلان منا وهو كبير فى دينه رأى رؤيا - رته فقال له ألم أقل لك أنها من الشيطان ذهب إليك ليحزنك وذهب لهذا ليثبتته على ضلاله أو كما قيل فانظر إلى قوة إيمانه لا يرجون على شيء بل هم مصدقون لما قيل لهم عاملون على ذلك بلا شيء.



يعارضهم وإن عارضهم لم يلتفتوا إليه ولا يعرجوا وإذا كان آخر الزمان عند اقتراب الساعة وضعف الإيمان وقلة أهله قويت النسبة بين رؤيا المؤمن وبين النبوة بسبعة وعشرين جزء وخمسة وعشرين جزء لأن المؤمن في ذلك الوقت غريب كما قال صلى الله عليه وسلم « بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ غريبا فطوبى للغرباء » رواه مسلم فلا يكون للمؤمن في ذلك الوقت أنيس ولا معين إلا من طريق الرؤيا غالبا وما بين ذينك الحديثين تفاوتت أحوال الناس فيما بين الزمانين على الترتيب ( وهذا بحث ) وهو ما الحكمة في هذا التأويل بحسب ما شهد له قول الصادق صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي نخب بسبيله بقوله ( لم تكذب رؤيا المؤمن ) فأعلم وفقنا الله وإياك أنه لما قد علم من حكمة الله تعالى أن الله سبحانه ما كان يبعث الرسل إلا بعد الفترات التي كانت تأتي بعد الرسل عليهم السلام بلما كان سيدنا صلى الله عليه وسلم آخر الرسل ولا نبي بعده وأن بين موته وقيام الساعة زمان أطول من الفترات التي تقدمته بين الرسل عليهم السلام وعلم الحق عز وجل من عباده أنه مع طول المدى بلا رسول بينهم يهديهم أن الإيمان ينقص وأهله يقلون وأراد بفضله أن تبقى من هذه الأمة عصاة على الحق إلى يوم القيامة لا يضرهم من خالفهم إلى يوم القيامة ، وصح بنقل الرسل صلوات الله عليهم عنه جل جلاله كثرة لطفه بعباده المؤمنين ورحمته بهم ورفقه بهم فجعل لهم من أثر النبوة شيئا يتأسون به ويتقوى إيمانهم به ويمجدون فيه شفاء لبرء حالهم وعونا على مخالفتهم وهي الرؤيا الحسنة التي بدى نبيهم صلى الله عليه وسلم بها كما جاء في أول حديث من الكتاب « كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح » فبالذي بدى به هذا الخير به ختم ( كما بدأنا أول خلق نعيده ) ( وفي هذا دليل ) على فضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وهو أن أبهى لا تهم من الخير الذي أعطى أثرا يبتدون به ويستريحون إليه حتى لا تخل بركته ولا أثره الجليل عن أمته ، يبقى هديه عليه السلام لهم في عالم الحس والمعنى ففى عالم الحس بالثقلين وهما الكتاب والسنة وفى عالم المعنى بالرؤيا الحسنة وكل واحد منهما يصدق صاحبه ( فضلا من الله ونعمة ) ( وأما قولنا ) ما الحكمة في تكراره صلى الله عليه وسلم هذه الأحاديث العديدة في شأن نسبة رؤيا المؤمن من النبوة فذلك لوجوه منها أن يحصل لها قوة ولو كان ذلك كله في حديث واحد لم يكن كذلك ولا يظهر بكثرة ذكره عليه السلام لذلك لأمته كثرة اعتناؤه عليه السلام بالرؤيا والبحث عنها لكونها من النبوة لأنه كان من سنته عليه السلام إذا اهتم بالأمر يكرره مرارا ( وفيه من الحكمة ) أن الحكم إذا كان لا يظهر حقيقة إلا بجميع الآثار التي وردت فيه فلا يعلم ذلك إلا القليل لأنه لا يعلم جميع تلك الأحاديث كثير من الناس حتى يكون الأمر على ما ذكره عليه السلام أول الكتاب بقوله « إنما أنا قاسم والله يعطى » ( وفيه من الحكمة ) أن من ظهر له في أحدهما شىء لا يقدر أن يجريه في باقيها فذلك

دال على ضعفه وإن كان يمكن جريه في جميعها كان ذلك دالاً على صلاحه وحسنه لأن كلامه صلى الله عليه وسلم كله لا يوجد فيه خلاف ولا تناقض إلا من قلة فهم الناظر فيه ولو لا تكرارها وكل واحد منها لا بد أن يوجد فيه معنى زائد على الآخر مظهر بتوفيق الله تلك التوجيهات التي وجهناها من الفهم في جميع الأحاديث التي وردت فإذا تأملتها تجدها جملة عديدة ولو جوه من الحكمة عديدة لمن وفق وتأملها جعلنا الله ممن أسعده بما وهبه بفضلته

(٢٨٣) (حديث تحريم الكذب في الرؤيا والتجسس والتصوير)

عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَحَلَّمَ حَلْمًا لَمْ يَرَهُ كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَفْعَلَ وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارَهُونَ صَبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةَ عَذْبٍ وَكُفِّ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا وَلَيْسَ بِنَافِخٍ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام (أحدها) أنه من قال إنه رأى رؤيا وهو في ذلك كاذب (كلف أن يعقد بين شعيرتين ولن يفعل) ومعناها أنه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر أن يعقد بينهما وهو لا يعقد فعذابه دائم (والثاني) أنه (من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك يوم القيامة) وهو الرصاص المذاب (والثالث) أنه (من صور صورة عذب وكلف أن ينفخ فيها وليس بنافخ) ومعناه أنه يعذب طول الزمان الذي لا يقدر أن ينفخ فيها وهو ليس بنافخ وقد جاء من طريق آخر « وليس بنافخ أبداً، فدل على دوام عذابه مثل الأول والكلام عليه من وجوه (هنها) أن يقال ما الحكمة في أن سماه عليه السلام (حلماً) وما معنى (يعقد) في هذا الموضع وما نسبة هذا مما فعله بمقتضى الحكمة لأن في الحديث يدل على أن عذاب كل واحد مناسب لذنبه ولم جعل هذا من أعظم الذنوب لأن من طال مقامه في النار فهو دال على عظم ذنبه وكيف استماع الحديث الذي يترتب عليه هذا العذاب المؤلم هل هو كيف ما سمعه أو هو على وجه خاص وكيف يكلف أن يعلم كراهيتهم لسمعه هل يطلب بذلك بحسب قرينة الحال أو يعلم قطعي وقوله (صورة) هل هي على العموم أو الخصوص (أما قولنا) ما الحكمة في أن سماه عليه السلام حلماً ولم يسمه رؤيا فلا أنه لما كان هذا الرائي ادعى أنه رآها ولم ير شيئاً فكانت كذبا والكذب إنما هو من الشيطان وقد قال صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث «إن الحلم من الشيطان» وهو غير حق فعبر عنه بتيقن معناه لأنه غير حق ولأنه من الشيطان (وفي هذا دليل) لما قلناه في الحديث قبله إن كلامه كله صلى الله عليه وسلم ليس فيه تناقض وأنه يصدق بعضه بعضاً (وأما قولنا) ما معنى يعقد بين شعيرتين فمعناه يصل إحدهما بالآخرى وهذا لا يقدر عليه أحد (وأما قولنا) ما نسبة ما كلف ما فعل

بمقتضى الحكمة وذلك أنه لما كذب على الله في خلقه لأن الرؤيا خلق من خلق الله فأدخل في الوجود صورة معنوية لم تقع كما فعل الذى صور الصورة الحسية لأنه أدخل في الوجود في عالم الحس صورة ليست بحقيقة لأن حقيقة الصورة المقصود منها جعل فيها من الروح والحياة فكلف صاحب الصورة الكثيفة أن يتم ما خلقه بنفخ الروح فيها وكلف صاحب الحلم الذى أتى بالصورة اللطيفة أمرا لطيفا وهو أن يعقد بين شعيرتين ﴿ وفي هذا دليل ﴾ على أن كل ما هنا من الأمور المعنويات يكون الأمر فيها فى الآخرة حسيا غير أنه يكون بينهما مناسبة ما كما جاء فى الحسنات والسيئات ومنها ما هو معنى وكلها تكون فى الآخرة حسيات لأنها توزن فى الميزان ولا يوزن فى الميزان المحسوس إلا حسى لكن يبقى بينهما نسبة ما وهى من وجهين الخفة والثقل بحسب قدرها يكون فى عالم الحس هناك قدرها أيضا واللون أيضا كذلك فجنس الحسنات نورى وجنس السيئات سواد وظلمة فلما ادعى هنا معنى لم يخلق الله وهو تلك الرؤيا التى زعم قيل له كما فعلت هناك أمرا لطيفا لم يخلق الله فافعل هنا أمرا لطيفا لم يشأه الله فان الله عز وجل قد شاء أن تكون هاتان الشعيرتان منفصلتين فاخلى أنت بينهما اتصالا حتى يرجعا واحدة وهذا أمر لطيف ومهما لم تقدر على هذا مع لطافته تعذب ولن تندر على ذلك الأمر مع وقته ولطافته أبدا ﴿ وفي هذا دليل ﴾ لأهل السنة الذين يقولون إن الخلق كله لله فلوم يكن كذلك لكان هذا يصل بين تينك الشعيرتين وقد تقدم فى الكتاب فى هذا ما فيه كفاية فأغنى عن بسطه هنا ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة بأن جعل هذا من أعظم الذنوب فلا أنه نازع الحق جل جلاله فى قدرته وخلقها أم قدرته فلا أنه ادعى بلسان حاله أنه خالق ومنازعه لله فى ادعائه أنه خالق خاقا يشبه خالق الله وليس الأمر حقاقى ذاته فامتحن بأن يخلق أهون الأشياء وهو العقيد بين شعيرتين

كل من ادعى ما ليس فيه كذبه شواهد الامتحان

والوجه الثانى فلا أنه كذب على النبوة لأن الرؤيا جزء من النبوة وقد قال صلى الله عليه وسلم من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ، فلجمعه بين هذين الأمرين العظيمين عظم ذنبه وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿ ومن استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون ﴾ هل هذا الاستماع على العموم على أى وجه كان أو على الخصوص الظاهر أنه على الخصوص لأنه لو كان على العموم لكان الأكثر منه من تكليف ما لا يطاق ومولانا سبحانه قد من علينا ولم يكلفنا هذا الأمر فى العلم بكراهية للسامع لو كنا نطالب بالعلم بحقيقة ذلك كان أيضا بعضه من تكليف ما لا يطاق وإنما كلفنا فى العلم بذلك بحسب قرائن الحال التى تدل على كراهيتهم بسمعتنا إلى حديثهم فلا استماع على وجه خاص وليس على عمومه وذلك مثل قوم يتحدثون فى منزلهم فان استمعت إلى حديثهم فقد دخلت تحت هذا الحد لأنهم بقريته حالهم

وهو كونهم في منزلهم وقد أغلقو دونك بابهم فدل ذلك على أنهم إنما أرادوا أن ينفردوا بحديثهم دونك ودون غيرك ممن خلف بابهم وكذلك إذا تسارر شخص مع آخر ومع جماعة دونك فقد كرهوا أن يسموك حديثهم فإن استمعت إليهم دخلت تحت هذا الحد ولذلك نهى صلى الله عليه وسلم «أن يتناجى إثنان دون واحد» لما كان الواحد ممنوعاً أن يسمع إلى حديثهما معاً أيضاً أن يتناجيا دونه فيقع عنده منهما توهم ويظن بهما فنمنا من ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم «لا يتناجى إثنان دون واحد» وأما إن كانوا يتحدثوا أمامك جهرا وإن كان في قلوبهم كراهية منك أن تسمع كلامهم فهذا لا يلزمك منه شيء ولا أنت مطلوب بأن تعلم كراهيتهم لاستماعك حديثهم وفيما مثلنا به كفاية في الجواب عن المسألتين وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿من صور صورة﴾ هل هو على العموم في كل صورة من الصور أو على الخصوص اللفظ محتمل وقرينة الحال التي بعد تقتضى الخصوص وهي قوله صلى الله عليه وسلم ﴿كلف أن ينفخ فيها﴾ فانه لا ينفخ في صورة من الصور إلا صورة لها روح فنخصص بهذه القرينة أنها كل صورة لها روح من أي أنواع المخلوقات كانت وقد جاء معنى هذا أظنه عن عبدالله بن عباس حين سأله شخص كان يتعانها هذا فقال له «صور كل ماشية مما ليس له روح مثل الشجر والفواكه وشبههما» أو كما قال رضى الله عنه وإذا كان الأمر كذلك فهذه التصوير التي تعمل من الخبز والحلواء وغيرها فلا يجوز بيعها ولا شراؤها والمشتري أعظم في المنع لأنه معين للبايع على التصوير والوقوع في المخالفة لاسيما وإن كان ممن له بال في دين أو دنيا الأمر عليه أشد لاقتداء الناس به فيكون عليه إثم كل من اتبعه فيدخل في «الاريسيين» وقد تقدم ويجوز الانتفاع بها بعد كسرها وتهشيمها والتغير على فاعلها بما أمكن من ضرب أو غيره بحسب حاله حتى تعلم توبته وفي الحديث بتضمنه ﴿إشارة لطيفة﴾ وهي أنه من خرج عن وصف العبودية وجب عقابه ويكون عقابه بقدر جرمه ﴿وفيه تنبيه﴾ على أن الجاهل لا يعذر بحمله يؤخذ ذلك من كونه عليه السلام أخبر عن أصحاب هذه الذنوب كيف عذابهم ولم يفرق فيه بين من يعلم تحريم ذلك وبين من لا يعمل فالكامل مؤخذون بذنوبهم جهلوا أو علموا ﴿وفيه تنبيه﴾ على أن الذي يعمل على تأويل ليس على الوجه المأمور به أنه لا يعذر بذلك التأويل وإن كانت المسألة فيها خلاف بين العلماء ﴿وفيه تنبيه﴾ على أنه من سئل في مسألة فأفتى فيها بغير علم وعمل عليه أنه ليس له في ذلك عند الله عذر وأنه يعذب على المخالفة التي وقعت منه يؤخذ ذلك من عموم الاخبار من الصادق صلى الله عليه وسلم بعذاب هؤلاء ولم يستثنى فيه نوعاً من هذه الأنواع ولا إشارة إليه وقد جاء النص منه عليه السلام على هذه الإشارة التي أشرنا إليها بقوله عليه السلام «اتخذ الناس رؤساء جهالاً فاستلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا» ﴿وفي مجموع هذه دليل﴾ على طلب علم الكتاب والسنة لأنه لا تعلم

هذه وأمثالها إلا من هذا العلم المبارك الذي جعله الله عز وجل طريقا إلى معرفته ومعرفة أحكامه وغيره ضلال أو بطالة كما قال صلى الله عليه وسلم في علم الأنساب «علم لا ينفع وجهالة لا تضر»  
وقتنا الله إلى علم كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وجعلنا من سعد به لارب سواه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(٢٨٤) ﴿ حديث الأمر بأن لا يتحدث رؤيا الخير إلا من تحب ولا يتحدث بالذي تكره ﴾

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الرَّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَجِبُ فَلَا يَحْدُثْ بِهِ إِلَّا مِنْ يَجِبُ وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَلْيَتَقَلَّ ثَلَاثًا وَلَا يَحْدُثْ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ

ظاهر الحديث يدل على أربعة أحكام (أحدها) إخباره صلى الله عليه وسلم بأن الرؤيا الحسنة من الله (الثاني) الأمر منه صلى الله عليه وسلم أنه ﴿ إذا رأى أحد ما يجب فلا يحدث به إلا من يجب ﴾ (الثالث) أمره صلى الله عليه وسلم لمن رأى ما يكره ﴿ أن يتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ويتقل ثلاثا ولا يحدث بها أحدا ﴾ (الرابع) إعلامه صلى الله عليه وسلم أنه من امثل أمره عليه السلام في الرؤيا التي يكرها فانها لا تضره والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أ ب يقال مامعى الحسنة وما الحكمة في نسبتها إلى الله سبحانه وما الحكمة أيضا في أن لا يحدث بالحسنة إلا من يجب وكيفية التعوذ وصفة التقل وما الحكمة أيضا في أن لا يحدث بالمكروهة أحد إلا من يجب ولا غيره ﴿ أما قولنا ﴾ مامعى الحسنة فمعناها كل ما يكون لك فيها خير ويحتاج ذلك إلى العلم بالتعبير إن كانت مما يحتج إلى تعبير لأنه قد يكون ظاهرها خيرا وهو غير ذلك وقد يكون الأمر فيها بالعكس إلا إن كانت بينة لا تحتاج إلى تعبير فحينئذ يجرى على هذا الحكم ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في نسبتها إلى الله تعالى فهذا جار على أدب العبودية وعلى ما جاء به القرآن من قوله عز وجل ( ما أصابك من حسنة فمن الله ) ويشهد لذلك أيضا قوله عليه السلام ﴿ إنها من النبوة ﴾ كما ذكر في الأحاديث قبل لأن النبوة من الله أى من عند الله ﴿ وفيه إشارة ﴾ إلى أن الخير الذى من الله به على العبد من الرؤيا الحسنة أو أى نوع كان من أنواع الخير إنه من عند الله أى بفضله ورحمته لا بحق لازم عليه لأحد من العباد كان العبد أى نوع كان من أنواع عبده ( قل إن الفضل بيد الله يؤتية من يشاء والله واسع عليم يختص برحمته من يشاء واقه ذو الفضل العظيم ) ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في أن لا يحدث بالحسنة إلا من يجب فاعلم أن المحادثة على وجهين إما مع من تحبه ويتحبك أو مع من تحبه وهو يكرهك لأنه لا بد في

الذي تحبه وهو لا يبغضك أن يكون له إليك ميل ما فهذان الشخصان هما اللذان يتحدثان بروياك الحسنه (وأما قولنا) ما الحكمة في منعك أن تحدث بها من يبغضك أو تبغضه أما من تبغضه أنت فلا بد أن يجد لك بغضا ما لأن الحكمة الالهية جرت بأن تكون بين القلوب مادة تجذب بعضها من بعض بحسب ما في هذا يجد الآخر منه نسبة ما إما أقل أو أكثر أو بالتساوى هذا متعارف عند أرباب القلوب حتى أن من كلامهم في هذا النوع «أنظر إلى فؤادك كما تجدنا نجدك» يعنون كما تجدنا فيه من حسن أو قبح كذلك نجدك وجاء هذا الحديث شاهدا لهم وقد ذكر مما يقوى هذا النوع أن بعض التجار في مدينة مراكش كان يجلس عنده أحد أبناء الدنيا ممن له تعلق بالملك ويظهر له التوادد فاذا انفصل عنه يقول لأصحابه هذا الرجل يعاملني بالبر وأجد له في نفسى كراهة فلما كان يوم عيد من الاعياد فذلك التاجر خارج إلى الصلاة بزينة العيد وكان أثر مطر وإذا بذلك الشخص خارج وهو راكب جوادا فلما قرب منه لوثت الدابة التي كان عليها ثياب ذلك التاجر وشوهتها ورجع إلى بيته على حالة مسكينة فقال لأصحابه ظهر الموجب للكراهية التي كنت أجدها فإن المبغض لك إما مبغض ظاهر وإما باطن الغالب أنه لا يقصر عنك في إذابة إن قدر عليها فلعلك إن قصصت عليه الرؤيا أن يعبرها لك على وجه مكروه وهي حسنة وقد جاء «أن الرؤيا مثل الطائر فاذا عبرت وقعت ولزمت» وبما يقوى هذا قصة يوسف عليه السلام لما أتاه الشخصان قد أبدل كل واحد منهما رؤياه برويا صاحبه فلما عبرها يوسف عليه السلام ورآى الذي كانت رؤياه دالة على الخير وهو قد أبدلها مع صاحبه فقال له لم يكن الذى رأى هذه إلا صاحبي هذا ولم تكن رؤياي إلا حسنة فقال لهما يوسف عليه السلام (قضى الأمر الذى فيه تستفتيان) أى بالتعبير قد وجب لكل واحد منكما ما عبر له فكان الأمر كذلك (ولو جره آخر) وهو أنه إن كانت قد عبرت لك بخير يحتمل عليك في ذلك الخير الذى بشرت به كيف يشوش عليك لعله يدفعه عنك فمن أجل هذين الأمرين نهى صلى الله عليه وسلم أن لا يتحدث برويا الخير إلا من تحب ولأن الغالب ممن يحبك أو يميل إليك بقلبه من أجل حبك إليه أنه لا يبغضك ولا يريد لك إلا خيرا ولذلك منعه عليه السلام من أن يحدث بها من لا يحبها وإن كان لا يبغضك خوفا أن يحدث الشيطان عنده بذلك حسداً أو يتلفظ في تفسيرها بلفظ يلحق منه إذابة كما ذكر عن ابن سيرين الذى كان مشهورا بعلم التعبير أنه جاءه شخص برويا فلم يجد في الدار فقال له الخادم وما كنت تريد فقال له يعبر لى رؤياي فقال وماهى فقال لى رأيت كأنى أشرب البحر فقال له الخادم ولم يفتق بطنك فولى عن الدار وإذا ابن سيرين فذكر له الرؤيا فسأله هل ذكرتها لأحد فقال له الخادمك وقال كيت وكيت فقال احتفظ على نفسك فولى عنه فاذا ببقرة شرودة قد فلتت لصاحبها وهو خلفها يجرى فتعرض لها فنطحت بهقنما فشققت

بطنه أو كما قال ﴿ وفي هذا دليل ﴾ على كثرة شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته ﴿ وفيه دليل ﴾ على التحضيض على اتباع أثر الحكمة يؤخذ ذلك من نبيه عليه السلام عن أن تحدث بروياك من لا تحب وهو عمل سبب من أثر الحكمة في دفع الضرر عنك وإن كان لا يرد من القدر المحتوم شيئا لكن نحن بها مغتابون فنفعها امثالا ونعلم مع ذلك أنه لا يتفجع منها إلا ما وافق القدر من ذلك وإلا القدر هو النافذ لذلك لا محالة ولذلك قال بعضهم ﴿ إذا فررت من مقدر فأبنا توجهت فوجهه توجهه ﴾ وهذه أجل الطرق لأنها جمعت بين الشريعة والحقيقة ومن أجل ذلك أتى الله على يعقوب عليه السلام وقال في حقه ( وإنه لدو علم لما علمناه ) ﴿ وأما كيفية التعوذ ﴾ فاعلم أن صفة التعوذ قد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في غير هذا الحديث وهو أن يقول «أعوذ بالله من شر ما رأيت أن يضرني في ديني ودنياي، والتعوذ من الشيطان معلوم ﴾ ( وأما صفة التفل ) فقد عبر عنه بعض العلماء يشبهك إذا ألقيت نوى الزيت من فيك حين تأكله وهو وجه حسن من التمثيل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم في حديث غير هذا أن تتحول عن الجنب الذي رأيت فيه ما تكره إلى الجنب الثاني وقوله صلى الله عليه وسلم « فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان ولينفل ثلاثا ، عطفه بالواو توسعة بأبها بدأت لاشيء عليك فيه ﴾ ( وأما قولنا ) ما الحكمة في أن لا نتحدث بالتي تكرهها أحداً لا من تحب ولا من لا تحب فان كان تعبدا فلا بحث وإن كان لحكمة وهو الأظهر فما هي فاحتملت وجوها منها أن يكون عدم تحدثك بها حتى تلقيا عن قلبك فلا يبقى لك منها حزن فيكون هذا من باب الشفقة واحتمل أن يكون هذا من أجل الغير فتحزن الذي يودك بشيء لا يضرك وإن كان مما يبغضك فيسر بها فسرورة بتحزين مسلم يكون مأثوما وتكون أنت سببا لأن تدخل على أخيك المسلم سوء في عمله بشيء لا يضرك واحتمل أن يكون عليه السلام جعل عدم ذكرك لها دالا على تصديقه عليه السلام في الذي أخبرك به فتصديقك له صلى الله عليه وسلم وامتالك لأمره هو الذي يدفع عنك ذلك الضرر الذي يلحقك منها واحتمل مجموع التوجيهات كلها والآخر منها هو أظهرها والله أعلم ولذلك قال العلماء أن الرؤيا إذا كانت تدل على شر ولم تكن حلما وامتثل صاحبها السنة كما أخبر صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أنها لا تضره ببركة اتباعه السنة وهو الحق الذي لا شك فيه لأن الله عز وجل يقول ( وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين ) وهذا لفظ عام فلا يقصر على جهة واحدة ولا معنى واحد بل يبقى على عمومته لأن ذلك فضل من الله وما كان من طريق فضل الربوبية يعتقد فيه أكل وجوه الخير لأن ذلك هو اللائق بجلاله سبحانه جعلنا الله ممن تمسك بالكتاب والسنة وتوفى على ذلك مغفورا لنا بفضلته وصلى الله على محمد وآله وسلم

(٢٨٥) (حديث الأمر بالصبر على طاعة الأمير وعدم مفارقة الجماعة)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) الأمر لمن رأى من أميره ما يكرهه بالصبر على ذلك ولا ينكبث في بيعته (والثاني) إخباره صلى الله عليه وسلم أنه من فارق جماعة المسلمين قدر شبر مات على سنة الجاهلية والكلام عليه من وجوه

(منها) الشيء الذي يكرهه من أميره هل هو على العموم في أمور الدنيا والآخرة أو هو على الخصوص في أمور الدنيا وما يتعلق بالأمور النفسانية وما صفة هذه الجماعة هل هم الذين تسموا باسم الإسلام كانوا على أى حالة كانوا عليها أو معناه الخصوص وكيفية هذه المفارقة وما معنى تحديدها بالشبر وما هو معنى (ميتة جاهلية) هل يكون معناه على الكفر المحض أو على صفة من صفات الجاهلية مع نقاء الإيمان (أما قولنا) الشيء الذي يكرهه من أميره وأمر بالصبر عليه هل ذلك على العموم أو على الخصوص اللفظ محتمل لكن يتخصص بالأحاديث المبينة لهذا العموم بأنه ما يتعلق بالأمور الدنيوية والأمور النفسانية تحفظا على أمر الدين الذي هو طريق الآخرة فنها قوله عليه السلام في الصحيح «اسمعوا وأطيعوا وإن تأمر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة» وهذه كلها أمور نفسانية ودنيوية أو كما قال والحديث الآخر ذكر فيه أنهم قالوا «أرأيت إن ولى علينا أمراء فساق أفقتلهم» قال صلى الله عليه وسلم «لامصلوا» فدل بقوله عليه السلام لامصلوا إنهم إذالم يصلوا لاسمع لهم ولا طاعة وكذلك قال عمر رضى الله عنه على المنبر حين بيعته قال «ما أطعت الله ورسوله وإلا فلا سمع لى عليكم ولا طاعة» أو كما قال فدل بهذا أن الأمور التي يكرن فيها مخالفة في الدين لا يطاع فيها أمير ولا غيره لأنه ما جملت الامارة أن يتقا الناس لها إلا من أجل أن «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وقد قال علماء الدين أنه لا يجوز لشرطى أن يؤدب أحدا بقول أميره حتى يعلم أن ذلك حق عليه بأمر الله واجبا والأحاديث في هذا النوع كثيرة وفيها ذكرناه كفاية (وأما قولنا) ما صفة هذه الجماعة هل على العموم حتى في الدين تسموا باسم الإسلام أو ذلك على الخصوص في المسلمين حقا البحث في هؤلاء والجواب عليه كالجواب على الأمير وحديث حذيفة الذي بعد بين الجماعة وهو شرح هذا الموضع حيث قال له صلى الله عليه وسلم «فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك» (وأما قولنا) كيف صفة هذه المفارقة فمعناها أن تسعى في حل تلك البيعة التي للأمير



ولو بأوفى شيء فعبر عليه السلام عنه بمقدار الشبر لأن الأخذ في حل تلك البيعة المخالفة لجماعة المسلمين المنعقدين عليها هو مع ذلك أمر يؤول إلى سفك الدماء بغير حق وقد قال صلى الله عليه وسلم «من شارك في قتل مسلم ولو بشطر كامة جاء يوم القيامة مكتوب على جبهته آيس من رحمة الله ، أو كما قال عليه السلام ﴿ وأما قولنا ﴾ مامعنى قوله عليه السلام فمات ﴿الإمام مية جاهلية﴾ هل ذلك كفر صراح أو إنه مات على صفة من صفات الجاهلية وإيمانه باق اللفظ محتمل وقد جاء ما بينه وهو قوله عليه السلام « من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه ، أو كما قال عليه السلام فشبهه عليه السلام بالمرتد عن الاسلام وهذا أمر خطر اللهم عافنا من الخطر

(٢٨٦) ﴿ حديث من علامات الساعة قلة البركة في الزمان وكثرة الفتن والقتل ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِتَقَارُبِ الزَّمَانِ وَيُنْقُصُ الْعَمَلُ وَيُلْقَى الشَّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْمٌ هُوَ قَالَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ

ظاهر الحديث يدل على خمسة أحكام ( الأول ) الأخبار بتقارب الزمان ( والثاني ) نقص العمل ( والثالث ) إلقاء الشح ( والرابع ) ظهور الفتن ( والخامس ) كثرة الهرج وهو القتل والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ أن يقال ما معنى تقارب الزمان وكيف يكون نقص العمل وما معنى هذا الشح الملقى هل هو على العموم أو على الخصوص وما الفتن المشار إليها وما صفة القتل الذي يكثر هل هو بحق أو بغيره وما معنى الهرج ﴿ أما قولنا ﴾ مامعنى تقارب الزمان فمعناه أن يقصر ويقل طوله وقد جاء في حديث غير هذا كقوله صلى الله عليه وسلم « تكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كاليوم واليوم كالساعة والساعة كالنفس ، أو كما قال عليه السلام ولا يخلوا هذا القصر أن يكون المراد به معنويا أو حسيا فأما المعنوي فقد ظهر وله سنون عديدة يعرف ذلك أهل الأعمال ومن له فطنة ما من أهل الدنيا المشتغلين بالأسباب فيها فانهم يجدون أنفسهم لا يقدرون أن يبلغوا من عمل أسباب الدنيا قدر الذي كانوا يعملون ويشكون ذلك ولا يدرون العلة من أين هي وكذلك أهل أعمال الآخرة قد وجدوا نقص العمل ونقص تلك المعاني الخاصة بالقلوب الحاملة على الأعمال فالعلة في ذلك والله أعلم ما دخل في الإيمان من الضعف من كثرة إظهار الأمور المخالفة للسان العلم من وجوه عديدة من حيث لا يخفى على ذي بصيرة وما دخل من أجلها في الأقوات من الشبه بل من الحرام المحض حتى أن كثيرا من الناس ما يتوقف في هذا الباب عن شيء وكيف قدر أن يصل إلى شيء فعل ولا يبالي فان البركة في الزمان والرزق والبدن

من طريق قوة الايمان واتباع الأمر واجتناب النهى يشهد لذلك قوله جل جلاله ( ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ) وأما إن كان المقصود بتقارب الزمان أن يكون حسا ظاهرا فهذا لم يظهر بعد ولعله من الأمور التي تكون عند قرب الساعة ولعله عليه السلام عنى ذلك الوجهين معا فيكون الواحد وهو المعنوى قد ظهر وبقي الآخر وهو الحسى حتى يصل وقته مع ما بقى من الشروط وأما كيفية نقص العمل فعلى وجهين إن كان فى الحسى الذى لم يظهر بعد فهذا بين لا يحتاج فيه إلى تعليل لأن الزمان ظرف الأعمال فاذا نقص بعض العمل لا محالة وأما نقصه فى المعنوى فمن وجهين أحدهما ما أشرنا إليه آنفا وهو من جهة المطعم وما دخل فيه من الخلل وقلة الباعث الذى هو حامل على الأعمال ومحرض عليها وذلك من ضعف الايمان والثانى من قلة المساعد على ذلك فى الخارج والنفس من طبعها أنها ميالة إلى جنسها ولذلك قال الله تعالى ( وتعاونوا على البر والتقوى ) ولكثرة شياطين الانس الذين هم أضر عليك من الشيطان الرجيم اللهم إلاتك العصاة التى شاء سبحانه وتعالى بقاءها على الحق لا يضرها من خالفها فهى محمولة بالقدره واللفظ الربانى وإنما جاءت الأخبار على الغالب من أحوال الناس ( وأما قولنا ) ما معنى الشح الذى يلقى هل هو على العموم أو على الخصوص محتمل والظاهر العموم لأن الشح الخاص المستعمل عند الناس فيما عدا الفرائض لا يعود منه ذلك الفئور المخوف وإنما الشح الذى يخاف منه ومن وباله الشح بالفرائض ومن يشح بها فمن باب أولى أن يشح بغيرها فىكون عاما والله أعلم يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزاد الدنيا إلا إدارا ولا الناس إلا شحاه أو كما قال عليه السلام فجاء لفظ عام فى الحديثين معا ولا يسمى الفقهاء شحيجا إلا الذى يشح بالفرائض والناس يسهون الشحيج كل من لا يجود عليهم ولا ينظرون هل أدى فرضه أم لا كما يزعمون أن الكنز هو ما جعل من المال تحت الأرض والعلماء يقولون الكنز هو المال الذى لم يخرج زكاته كان على وجه الأرض أو فى بطنها مدفونا وإذا كان مدفونا وهو يخرج زكاته فليس عندهم بكنز وأمثال حقوق الأموال سبب إلى ذهابها وقلة بركتها وطرو الجوائح عليها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « لا ينقص مال من صدقة » أو كما قال عليه السلام قال أهل العلم معناه أن المال الذى يخرج منه الزكاة لا يلحقه عاهة ولا يتلف ولا يلحقه شىء من الأشياء التى تأتى على الأموال فىنقص بها فان الزكاة تحرسه من ذلك ولذلك سميت زكاة فان المال يزكو بها وينمو وكذلك صاحبه ولذلك قال تعالى ( خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيتهم بها ) وفى هذا إشارة لأهل الطريق الذين بنوا أمرهم على الايثار لى يسلموا من الشح على كلا الوجهين وكذلك لما لى الشافعى شيبان رحمهما الله فسأله عن الزكاة فى الغنم فى كم تجب فقال له عندكم فى أربعين شاة وعندنا كما هزكاة فقال الامام لأصحابه وفق لما علمناه أو كما قال

(وأما قولنا) ما الفتن التي قد عرفها بالالف واللام فهي والله أعلم التي قد بينها صلى الله وسلم بقوله فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا أو يمسى مؤمنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا أو كما قال عليه السلام لأن كل فتنة يسلم فيها الدين فليست بفتنة نخوة أعادنا الله من جميعها بمنه وفضله والمهرج يحتمل معنيين أحدهما الفتن التي تقع بين الناس ويخوض بعضهم في بعض والثاني القتل ولذلك استفهم الصحابة رضي الله عنهم سيدنا صلى الله عليه وسلم بقولهم (أي هو) فأزال عليه السلام الاحتمال الأول بقوله القتل ثم أكد ثانياً لزوال الاحتمال الأول (وأما قولنا) ما معنى كثرة القتل هل يكون ذلك لحقوق لازمة أو لغير ذلك فاعلم ان القتل الذي هو في الحقوق اللازمة شرعا رحمة للعباد والبلاد يشهد لذلك قوله صلى الله عليه وسلم «لأن يقام حد من حدود الله في بقعة خير لهم من أن تمطر السماء عليهم ثلاثين يوماً وقيل أربعين يوماً، أو كما قال عليه السلام فهذا في حد واحد فكيف إذا كثرت القيام بالحدود وفشى أمرها وتعدد وإتماما يكون القتل والله أعلم في الوجهين اللذين قد ذكرهما صلى الله عليه وسلم في أحاديث متفرقة منها قوله عليه السلام «لا تقوم الساعة حتى لا يعرف القاتل ولا المقتول فيم قتل ولا القاتل فيما قتل، أو كما قال عليه السلام ولا يكون ذلك إلا لكثرة القتل بغير اسان العلم حتى لا يعرف القاتل ولا المقتول لموقع بهم ذلك الأمر (والوجه الثاني) قوله عليه السلام «لا تقوم الساعة حتى ينحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتل عليه من كل مائة تسعة وتسعون» أو كما قال عليه السلام (وهنا بحث) وهو ما للفائدة بأن أخبرنا بهذه الفتن فنقول والله الموفق لوجوه منها أن نستعيد منها كما قال صلى الله عليه وسلم «اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ونعوذ بك من فتنة القبر ونعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ونعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وهو صلى الله عليه وسلم معافي من جميعها لكن ذلك على طريق التعاميم لنا وعلى جهة الأدب منه عليه السلام مع الربوبية حتى يجعل نفسه المكرمة من جملة العبيد الذين يخافون الفتن ومنها لأن يستعمل من آمن رأى منها شيئا إلا واه الذي قد علمناه وهو قوله صلى الله عليه وسلم لما سأله بعض الصحابة عند ذكره صلى الله عليه وسلم الفتن فقال له ما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان فقال صلى الله عليه وسلم «الجؤا إلى الأيمان والأعمال الصالحات» فبين صلى الله عليه وسلم كيف العمل فيها وقد جاء من طريق آخر أنه لا يسلم منها إلا «من يكون حلسا من أحلاس بيته» ومنها لأن يتبين لنا الوجوه التي منها الفتن فنأخذ في سد تلك الطرق مستعينين بالله على ذلك ومنها لأن تكون معجزاته صلى الله عليه وسلم متتابعة إلى يوم القيامة لأنه كلما خرجت واحدة مما ذكر عالية السلام في هذا الحديث وغيره هي معجزة له عليه السلام في الوقت وفي ظهورها متتابعة إلى يوم القيامة حق لله تعالى وحق له عليه السلام وحق لأمته فالحق الذي هو لله سبحانه وتعالى هو استصخاب ظهور حجته عز وجل على عباده لأن ظهور معجزة الرسول عليه السلام «حجة الله تعالى لقوله عز وجل (وما كنا معذيين حتى نبعث رسولا) وحجة الرسل في تصديق

ما جاؤا به وتصديق رسله حجة على عباده وزيادة قوة في إيمانهم وأما الذى هو حق له صلى الله عليه وسلم فدوام معجزاته ودوام إنذاره إلى يوم القيامة بالطريقتين العظيمين بالكتاب لقوله تعالى (لأنذرکم به ومن بلغ) فأنذاره عليه السلام عليه باق إلى يوم القيامة باظهار معجزاته عليه السلام وهى ظهور كل ما أخبر به عليه السلام فان على ظهور كل واحدة منها علما بتصديقه عليه السلام مقولما جاء به وهذا مما خص به عليه السلام دون غيره من الأنبياء عليهم السلام وأما الذى هو حق لأمته فهو أن يكون هذا الخير الذى جاء به عليه السلام متساويا فى أمته من أولها إلى آخرها من طريقتين بالكتاب العزيز الذى حفظ عليهم ولم يوكلوا فى ذلك إلى أنفسهم فكان يقع فيه التغيير والتبديل كما وقع فى الكتب المتقدمة وبمعجزاته عليه السلام التى هى من أول أمته إلى آخرها على نوعين منها ماهى ظاهرة لأهل ذلك الزمان ومنها ما يصدقون به ولم يروها حتى يكون الشاهد منها ما يصدق الغائب وإن كانت كلها صدق لكن فاق الصحابة رضى الله عنهم غيرهم بزيادة الصحبة وعانوا ما كان فى وقتهم منها وآمنوا بما أخبر به عليه السلام أنه يكون بعدهم ومن جاء بعدهم آمن بالذى شاهد منها الصحابة رضى الله عنهم وبالتى أتت بعدهم إيمان تصديق فحصل لهم بها إيمان ومشاهدة والذين يأتون فى آخر الزمان يؤمنون بما تقدم منها تقليدا وبما فى زمانهم معانية فجاء هذا الخير الذى جاء به صلى الله عليه وسلم فى أمته من أولها إلى آخرها ولبقاء هذا الخير دائما أخبر صلى الله عليه وسلم أنه لا تزال طائفة من أمته على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة أو كما قال عليه السلام فان الخير إذا بقى فى الأرض لا بد له من أهل له قائمين به وكذلك هى إشارته عليه السلام بقوله «أمتى مثل المطر لا يدري أية أنفع أوله أو آخره» أو كما قال عليه السلام ﴿وهنا بحث﴾ وهو أنه لا يكون هذا الخير إلا للذين يعلمون علم الكتاب والسنة فانه لا يعلم ما أخبر صلى الله عليه وسلم به إلا من سمع الحديث واعتنى به فمن اشتغل بغير ذلك من العلوم فاته هذا الخير وبقيت الحجة عليه قائمة بتضييعه لأثر النبوة التى بها الخير بدأ وعودا وأصلا وفرعا ومنها أن تكون النفوس تراض على دفعها وكرهيتها حتى إن ظهر منها شيء تجدد النفس لها كراهية فاذا كرهتها أولا ووقيت أولها كفيت فيما بقى منها لقوله صلى الله عليه وسلم «تعرض الفتن على القلب عودا عودا فأى قاب آثر بها نككت فيه نكته سوداء وأى قلب أنكرها نككت فيه نكته بيضاء حتى يصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا يضره فتنة مادامت السموات والأرض والآخر أسود مبراد كالكوز بجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه» والأسود المراد هو شدة البياض فى سواد والكوز المجخن هو الكوز المنكوس ولذلك قيل قلبك فاحفظه من الفتن وإلى الله فالجأ فى ذلك وأد من عافانا الله منها أجمعين بفضله

( ٢٨٧ ) ( حديث النهي عن اتباع الفرق الضالة والمحافظة على الدين )

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي فَقَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتَسْكُرُ قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاةُ عَلَىٰ أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَدْ فُوهَ فِيهَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفِّهِمْ لَنَا قَالَ هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا قُلْتُ فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْضُ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّىٰ يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَىٰ ذَلِكَ

ظاهر الحديث يدل على حكمين ( أحدهما ) الاخبار بالخلل الواقع في الدين ( والثاني ) الامر بالتمسك به مع جماعة المسلمين وإمامهم فان عدم ذلك فتبقى عليه وحدك وتفارق كل من ليس على طريقة الاسلام الحنفي وإن آل الامر بك إلى الخروج إلى البرية منفردا وترك الأهل والمال والقربة والعشيرة وجميع أهل الوقت من قريب وبعيد وإن كان الامر يضيّق عليك في البرية حتى لا تجد أين تأوى حتى تنحصر إلى أصل شجرة مع سلامة دينك فلتعض بها أي تشد عليها حتى يأتيك وأنت على ما أمرت به من أمر الله تعالى واجتتاب نبيه ومنه قوله تعالى ( قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترمتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاداً في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره ) وقوله تعالى ( ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ) والكلام عليه من وجوه

( منها ) النظر في حكمة الله تعالى في عباده كيف يعطى لكل شخص ما شاء الله أن يقيمه فيه يؤخذ ذلك من أنه عز وجل حبيب للصحابة رضي الله عنهم سؤلهم له صلى الله عليه وسلم عن وجوه الخير كي يقتبسوها ويكونوا بابالها وحبب لهذا السيد سؤل الله له صلى الله عليه وسلم عن وجوه الشر كي يحذرهما ويكون سبباً في سدها عن قدر الله تعالى له النجاة منها ومنها النظر والاعتبار فيما أعطى الله تعالى سيدنا صلى الله عليه وسلم من سعة الصدر والمعرفة بحكمة الحكيم الذي يجابو كل شخص عما سأل ويهتام أن ذلك الذي شاء الحكيم أن يقيمه فيه ويسده له ويدخل هذا تحت

متضمن قوله صلى الله عليه وسلم « إنما أنا قاسم والله يعطى » فهو صلى الله عليه وسلم الذى أرسل لقسمة الأمور على ما اقتضتها الحكمة الربانية والله يقيم من يشاء فيما شاء فهو عليه السلام المبين لوجوه الخير والشر والله يعطى منها ما شاء لمن شاء كيف شاء. ويترب على هذا من الحكمة والنظر أن الذى حجب لشخص هو الذى يفوق فيه غيره يؤخذ ذلك من حال حذيفة رضى الله عنه لأنه لما حجب الله له معرفة وجوه الشر كى يتقيه ويحذر عنه غيره فضل فيه عشرة من الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ولما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم هذا الذى أشرنا إليه خصه بأن أعله بجميع أسماء المنافقين لأنه من هذا النوع الذى حجب إليه حتى كان عمر رضى الله عنه وهو خليفة ياتيه ليلا ويناشده الله هل هو ممن سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المنافقين أم لا فيحلف له أنه ليس منهم ورتب أهل الحكمة على هذا من الفائدة أنك إذا كان لك ابن أو غلام أو من لك عليه كفالة وأردت أن تشغله بشغل من الأشغال أو علم من العلوم أن تعرض عليه أنواع الأشغال إن أردت أن تشغله أو أنواع العلوم إن أردت به طريق ذلك وكانت تلك الأنواع بما تجهزها الشريعة فالذى تراه يحب ويعجبه من ذلك فقيه اجمله فانه يفوق فيه أهل زمانه لأن الذى حجب إليه هو المراد منه (ربنا ما خلقت هذا باطلا) واختبروا ذلك بعلم التجربة فوجدوه لا ينعكس ومن جمع الله له بين الفريقين فهو الحال الجليل وهو معرفة الخير والعمل عليه ومعرفة الشر واتقائه ولذلك كان من دعاء على رضى الله عنه « اللهم اجعلنى مفتاحا للخير ومغلاقا للشر طيبا مباركا حيث كنت » أو كما قال رضى الله عنه وفي هذا بيان الطريق لأهل السلوك والمعاملات مع الله تعالى فانهم يقولون المبتدى حاله الكسب والتمنى حاله الترك ومعناه أن المبتدى يسأل عن وجوه الخير ويعمل عليها كما كان حال الصحابة رضى الله عنهم فى الحديث الذى نحن بسبيله وأن المنتهى يسأل عن الشر كله وأنواع المفسد كلها فيتركها ويتقيها كما كان حال حذيفة وحقيقة المعنى فيما أشاروا إليه أن هذا هو الغالب على أحوالهم لأن المبتدى يقع فى الشر أعوذ بالله ولو كان ذلك ماصح له فعل خير وكذلك حال الصحابة رضى الله عنهم وأن المنتهى الغالب عليه تنقية النفس والبحث عن المقاصد كلها ولانهم أيضا يتركون عمل الخير ولو كان كذلك ماصح منهم ترك الشر وكذلك كان حذيفة رضى الله عنه (وفيه دليل) على أن كلما كان يهدى إلى طريق الآخرة ويهدى إلى أنواع الرشاد وكلما يقرب إلى الله سبحانه يسمى خيرا لغة وشرعا وأن كل كفر وضلالة أى نوع كانت كبرى أو صغرى وكلما دعى إليها يسمى شرا لغة وشرعا يؤخذ ذلك من قول حذيفة « كنا فى جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير » وكرر ذلك فى الحديث مرارا ووافق على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أمامن طريق أنه لغة فلاشهم عرب وأما من طريق أنه شرع فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

واقفه على ذلك بأن سلم له فيه وجاوبه عليه بأن جعل فيه اسم الشرك والجاهلية التي كانوا عليها وسوا للضلال الذي طرأ في الإسلام بعده صلى الله عليه وسلم من الفتن والمعاصي غير أن الفرق بينهما من طريق النظر أن الأولى هي الكفر الكبرى والتي بعد وفيها الخلل في الدين من طريق المعاصي صغرى ( وفيه دليل ) على أنه لا يطلق عليه اسم خير حتى يكون تاماً لا عوج فيه ويستدل بذلك على أنه لا يطلق عليه اسم مسلم إلا من هو كامل الإيمان وأن لا يكون إيمانه فيه دخن كما أخبر الصادق عليه السلام بقوله « وفيه دخن » ( وفيه دليل ) على أن كل هدى أو علم إنما معياره وما يختبر به ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة فالذي يكون على ذلك بلا زيادة ولا نقصان فهو طريق الحق والمبغ إلى الله عز وجل وأن لا يكون من أحد القسمين أما من القسم الذي فيه الدخن وأما من أهل القسم الذين من على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « وفيه دخن » ثم فسر ذلك الدخن بكونهم يهدون بغير هديه صلى الله عليه وسلم فاحذر هدى قوم جعلوا للدين أصلاً خلاف الكتاب والسنة وجعلوا الكتاب والسنة له فرعاً لقد عم دخنهم الأرض حتى تناهى فيه قوم فوقفوا به على باب جهنم فمن أجابهم إليها قذفوه فيها ( وفيه دليل ) على قبول الحق حيث كان وتحقيقه يؤخذ ذلك من قوله صلى الله عليه وسلم « تعرف منهم وتنكر » ( وفيه دليل ) على وجوب رد الباطل وكل ما خالف هديه صلى الله عليه وسلم ولو قال له من كان من رفيع أو وضع يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام « تعرف منهم وتنكر » ( وهنا بحث ) وهو ما هو هذا الشر الذي أشار إليه صلى الله عليه وسلم وما هو هذا الخير الذي فيه الدخر فتقول والله الموفق يحتمل أن يكون الشر الذي أشار إليه عليه الصلاة والسلام هو ما كان بعده من الفتن إلى زمان قتل العلماء وقد أخبر عليه السلام به في حديث آخر أعنى بقتل العلماء فإنه عليه السلام قال فيه « ياليت العلماء تحامقوا » أو كما قال عليه السلام معناه لو أظهروا ذلك سلموا من القتل وأما الهدى الذي فيه الدخن فهو ما ظهر في الأمة من الشيع والبدع يفسر ذلك قوله عليه السلام « إفرقت بنوا إسرائيل على اثنين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة » فكل من حصل له من الاثنين والسبعين ولو مسألة واحدة وإن كان لا يعلم بها فقد دخل في دينه دخن وبالحديث الآخر « هو قوله عليه السلام « كل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار » وبقوله عليه الصلاة والسلام « كل من أحدث من أمرنا ما ليس منه فهو رد » أو كما قال عليه السلام فكل من حصل على بدعة من البدع فقد حصل في دينه وهديه دخن ولا يغيره كثرة عمل الناس لتلك البدعة وانتشارها فإنها من جملة الدخن وقد قال صلى الله عليه وسلم في شأن تجنب الفتن « وعليك بخير نصية نفسك » أو كما قال عليه السلام ولا يغرك صاحب البدع

وإن كانت لديه علوم جمة أو أعمال صالحة ونسك وتعبد ومجموعها فقد قال صلى الله عليه وسلم في القدرية «يحمقون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تنظر في النصل فلا ترى شيئاً وتنظر في القدح فلا ترى شيئاً سبق الفرت الدم» أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام ﴿دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها﴾ أى أنهم يرشدون إلى الطرق التى يدخل بها النار من الاعتقادات والأعمال المخالفة للسنة وهم يظهرون أنها هى المباحة إلى الله تعالى وهم الذين قال عليه السلام فيهم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسألوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا فمن صدقهم واتبعهم دخل النار وفي قوله عليه السلام ﴿هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا﴾ دليل على أنهم من هذه الأمة وبزيتها وعلى طريقها ولونها لأن معنى من جلدتنا أى على لغة العرب حتى لا يشكر أحد منهم شيئاً ﴿وفيه دليل﴾ على أن أهم ما على المرء فى الدين نفسه يؤخذ ذلك من قول حذيفة رضى الله عنه ﴿فما تأمرنى إن أدركنى ذلك﴾ فما سأل إلا عن نفسه كيف يكون خلاصه ويترتب على هذا من الفقه أن كل وجه يعلمه الشخص من وجوه الخير كان يدركه أولاً يدركه يعتقد فعله إن أدركه فيكون على ذلك مأجوراً وأى وجه عمله من وجوه الشر يكون بحيث يلحقه أولاً يلحقه يعتقد أنه لا يفعله وأن يتبع السنة فى الأعمال والأسباب المنجية منه فإن هذا هو طريق السنة ومن كان مرتكباً طريق السنة فإنه مأجور ويقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم «نية المؤمن أباع من عمله» لأنه ينوى عملاً من أعمال الخير أو ترك عمل من أعمال الشر وقد لا يدرك من ذلك شيئاً لقصر عمره فكانت نيته أكثر من عمله ولكونه صلى الله عليه وسلم كان يستعيز من فتنة الدجال وهو بالعلم القطعى عنده أنه لا يدركه وقد قال عليه السلام «إن يخرج وأنا فيكم فأنا أكيكموه» فقد علمه عليه السلام أنه إن لحقه فلا يضره بل هو عليه السلام يكفى المسلمين ضرره ومع ذلك كان عليه السلام يستعيز من فتنته فهذا من باب الإرشاد لنا إلى ما أشرنا إليه وقوله صلى الله عليه وسلم ﴿تلتزم جماعة المسلمين﴾ يعنى الفرقة الناجية من الثلاثة والسبعين الذين هم على ما هو عليه وأصحابه صلوات الله عليهم أجمعين جعلنا الله منهم ومعهم فى الدارين بمنه وفضله وقوله ﴿وإمامهم﴾ يعنى الذى يقتدون به ويكون على تلك الطريق المباركة أيضاً ﴿وفيه دليل﴾ على أن من السنة أن لا يكون جماعة إلا ولها إمام وقوله ﴿فإن لم تكن لهم جماعة ولا إمام﴾ يعنى أن الموضع الذى يكون فيه ليس فيه من أهل الخير جماعة ولا إمام لأن هذه الأمة لاتزال جماعة من أهل الخير فيها باقية وكذلك آية الخير لا ينقطعون منها لكن قد يقبلون أو يكونون فى موضع من الأرض دون غيره يشهد لهذا قوله صلى الله عليه وسلم «لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى قيام الساعة لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله»



أو كما قال عليه السلام وقوله عليه السلام في نزول عيسى بن مريم عليه السلام « وإمامكم منكم ، أى أنه يكون على طريق هدى متبع للكتاب والسنة ( وفيه بحث ) وهو أنه إن كان واحدا لأحد الطرفين إماما على الخير ولا إمام معهم أو إمام على خير ولا جماعة له فالبقاء مع أحدهما خير من الافراد لأنه أعون على الدين ولفظ الحديث يدل على ذلك فإن الأمر بأن تتبع الجماعة والامام لا ينفي إذا لم يجد إلا الواحد منهما أن لا يتبعه غير أنه يأخذ أولا الأكل فالأكل كمال فاذا كانا في موضع مجتمعين وكان في موضع آخر أحدهما خيرا جمعتهما أولى فإن لم يجد إلا أحدهما فهو خير من أصل الشجرة فإن تلك هي الغاية في الهروب والاحتياط للدين وقد قال صلى الله عليه وسلم « الجلوس الصالح خير من الوحدة والوحدة خير من الجلوس السوء » ففقه الموضع أن يكون صلاح الدين هو المعول عليه ويكون الصلاح على مقتضى الكتاب والسنة فإن قدر على الاجتماع بأخوانه المسلمين وبالامام أو بأحدهما إن أمكنه ذلك مع الإقامة مع الأهل فحسن وإن لم يكن ذلك وأمكنه الجلوس في العمارة منفردا فحسن أيضا وإلا فالبرية على هذه الحالة الموصوفة في الحديث يقوى ذلك قوله صلى الله عليه وسلم « بشر الفرارين بدينهم من قرية إلى قرية ومن شاهر إلى شاهر أنهم معي ومع إبراهيم في الجنة كهاين وأشار بالسبابة والوسطى ، أو كما قال عليه السلام فقدم عليه السلام الفرار من العمارة إلى العمارة على الفرار إلى الجبال ويقويه أيضا من كتاب الله عز وجل قوله تعالى ( ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ) وفي تسمية ما جاء به صلى الله عليه وسلم خيرا دليل على ما سمي به الكتاب الذي هذا شرحه بجمع النهاية في بدء الخير وغايته أن ذلك موافق بفضل الله لما قاله الصحابي رضى الله عنه ووافق عليه سيدنا صلى الله عليه وسلم فقوى عند ذلك رجائي في فضل الله أن يكون كل ما سكت فيه وفي شرحه موافق لما رضى الله ورسوله ودالا على الخيرات وأبوابها ومسدا للشرك وأبوابه بفضل الله ورحمته -

( ٢٨٨ ) ( حديث إذا نزل عذاب بقوم يعص الصالح منهم ويبعث كل على عمله )

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بَعُثُوا عَلَى حَسَبِ أَعْمَالِهِمْ

ظاهر الحديث يدل على أن العذاب إذا أرسل على قوم عصم الجميع ويبعثون في الآخرة على قدر أعمالهم وعليها يجازون والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال مامعنى ( قوم ) هل يكونون مؤمنين أو غير مؤمنين ومامعنى ( من كان

فيهم ) وما الحكمة بأن يأخذ القوم ومن فيهم في هذه الدار على حد سبيله ثم عند البعث تقع الفرقة

بينهم بحسب الأعمال هل هذا تعبد أو لحكمة تعلم فيتحذر من هذا الأمر العظيم ﴿أما قولنا﴾ ما معنى قوم هل يكونوا مؤمنين أو غير مؤمنين أما المؤمنون حقيقة فلا يرسل الله عليهم عذاباً بل بهم يدفع الله العذاب كما جاءت في ذلك الآثار والآي تبيين ذلك أما الآي فقوله تعالى ( وما كنا مهلكي القرى إلا وأهلها ظالمون ) وقوله تعالى ( وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ) وأما الآثار فمثل قوله صلى الله عليه وسلم « إن الله يحفظ الرجل الصالح في أهله ودويرات من جيرانه » أو كما قال عليه السلام فقوله صلى الله عليه وسلم هنا « على قوم ، يعم الكفار والعصاة وغيرهم ممن هم على ما يشبه حال هؤلاء الذين يرسل عليهم العذاب ﴾ ( وأما قولنا ) ما معنى « من كان فيهم » ﴿ فالجواب ﴾ ان معناه أن يكون معهم وليس على حالهم لأنه لما خالف المجلس معهم الأمر لأن الله عز وجل يقول ( ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ) وقال تعالى ( يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين ) وقال الله تعالى ( وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستنزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم ) وقال صلى الله عليه وسلم « من والى قوما فهو منهم » أو كما قال عليه السلام والآي والآثار في هذا كثيرة وهذه سنة الله تعالى أبداً في عباده وقد ذكر عن عيسى عليه السلام أنه مر في سياحته على قرية وأهلها صرعى موتى فقال للحواريين لو كان موت هؤلاء من غير أخذ بلاء لدفن بعضهم بعضاً ثم ناداهم يا أهل القرية فلم يجب منهم أحد ثلاث مرات ثم جاوبه واحد فقال له عليه السلام ما شأنكم قال له كانوا في عافية فأصبحوا وهم في الهاوية فقال له ما بالك أنت تكلمت وأصحابك لم يتكلموا قال إنى لم أكن منهم وإنما مررت عليهم فبت عندهم فأخذني الأمر معهم فكل واحد منهم ملجم بلجام من نار لا يقدر أن يتكلم وأنا ليس مثلهم فتعجب هو والحواريون وتركوهم وذهبوا أو كما جرى ﴿ ويترتب على هذا من الفقه ﴾ الهروب من بين الكفار ومن بين الظالمين لأنفسهم بالمعاصي لأن الجلوس بينهم من إلقاء النفس إلى التهلكة هذا إذا كان معهم ولم يعينهم على ما هم فيه أو يرضى من أفعالهم شيئاً فإن وقع في واحد من ذلك فهو منهم وبالله العياذ ولذلك كان سيدنا صلى الله عليه وسلم حين مره وأصحابه على حجر ثمود قال لهم « أسرعوا في الخروج من هذا ولا تدخلوها إلا وأنتم بأكون » أو كما قال عليه السلام وحين عجنوا العجين من بئر ذلك الموضع أمرهم عليه السلام أن لا يأكلوه ويضعونه للبئام وهذا منه صلى الله عليه وسلم خوفاً من أجل أن يعود عليهم من شؤم تلك البقعة وبالجميع ما ذكر كله خوفاً من القرب من أهل المخالفات والمغضوب عليهم وإن كانوا قد دفنوا ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة في أن يؤخذ في هذه الدار مع أهل البلاء من كان فيهم ثم في الآخرة يبعث على عمله كل منهم بحسب ما كان عليه فهذا حكم بمقتضى ما دللت عليه الشريعة لأن الله تعالى يقول ( فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ) ومن يعمل

مثقال ذرة شرا يره ) وقال عز وجل ( ولا تركزوا إلى الذين ظالموا فتمسكم النار ) وممس النار لهم إذا ركنوا إليهم بقدر ركونهم فلما لم يركن هؤلاء الذين أرسل عليهم العذاب إلا بالجلوس معهم أصابهم من النار أن أخذوا معهم وكانوا في البرزخ الذي هو ما بين موتهم إلى حين بعثهم في ذلك العذاب الذي هم فيه ثم يبعثون عند البعث كل على ما كان عليه من خير أو ضده فدل ذلك على أن قدر عذابهم على ذلك الجزء اليسير وهي الإقامة معهم هو أن يؤخذوا معهم وأن يكونوا معهم على حالهم المهلكة حتى إلى وقت البعث فعند ذلك يرجع كل إلى حاله المختص به أولا يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ ثم بعثوا على أعمالهم ﴾ واحتمل البعث هنا أن يكون بعث سؤال القبر لأنه إن حملنا ثم على المهلة الطويلة فيكون بعثهم على أعمالهم عند بعث النفخ في الصور والله أعلم لأن سؤال القبر مع الموت بسرعة ليس بينهما طول زمان وإن حملنا ثم على المهلة القصيرة في الزمان فيكون بعث سؤال القبر لأن ذلك هو الذي بعد الموت لا شيء آخر بينهما والله أعلم وما يقوى ما قلناه قوله صلى الله عليه وسلم في غيره هذا الحديث «موت المرء على ما عاش عليه ويبعث على ما مات عليه» فهو لأخذوا على ما كانوا عليه من مخالطة أهل العذاب فماتوا على تلك الحالة ثم عند البعث لم يبعثوا عليها وبعثوا كل منهم على حالته التي كانوا عليها قبل إرسال العذاب وذلك كان على قدر عذابهم على مخالطتهم بالجلوس بينهم ولا يكون هؤلاء المأخوذون مع أهل العذاب المرسل الذين قد عذرهم الله عز وجل بقوله ( إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا ) لأن من جعل الله عذرا ولا يؤخذ على ما قد عذره فيه بفضله ورحمته فعلى هذا يكون لفظ الحديث عاما فيما عدا أهل الاعذار الذين بين الله عز وجل عذرهم أو نقول هو عام ومعناه الخصوص فيمن لم يقدره الله سبحانه وتعالى ( وفيه تخويف عظيم ) بالضمن وهو أن إرسال العذاب على المخالفين لآمره سبحانه وتعالى ونبيه باق متوقع كما كان فيمن تقدم وما يقوى هذا قول عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم « انهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث ، يا الله يا الله ياربنا أغثنا فقد كثر الخبث ولا مهرب إلا إليك يا أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

( ٢٨٩ ) ( حديث الأمر بصوم يوم عاشوراء )

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْرَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ أَدْنَى فِي قَوْمِكَ أَوْ فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتِمَ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ  
 ظاهر الحديث يدل على حكمين ( أحدهما ) أن صوم يوم عاشوراء يجزي لمن أمسك فيه عن الأكل والشرب وإن لم يكن بيت صومه من الليل بخلاف غيره من الصوم لقوله صلى الله عليه وسلم في غير

عاشوراء ولا صوم لمن لم يجمع على الصوم من الليل، أو كما قال عليه السلام (والحكم الثاني) أن حرمة ليست كحرمة غيره من النوافل بل هو مثل حرمة الفرض لأن غيره من النوافل إذا أكل أحد فيه متعمدا لا يمسك بقية يومه والفرض إذا أكل أحد فيه متعمدا يمسك بقية يومه والكلام عليه من وجوه منها ( أن يقال هل هذا الحكم فيه مستصحب إلى هلم جرا أو ذلك كان في ذلك اليوم لكونهم لم يكونوا يعلمون حرمة فيه وتهم ولا يكون ذلك بعد بلوغ العلم به وأما صومه لمن لم يعلم به إلا بعد طلوع الفجر أو الشمس أو علم ونسى ولم يبيت صومه فالظاهر أنه يجزيه صومه إذ أمسك ولم يأكل ولم يشرب بعد والدليل عليه من الحديث أنه سمى صلى الله عليه وسلم صوما وقد قال بعضهم إنما ذلك حين كان هو الفرض قبل فرض رمضان وأما الذي أكل وشرب وهو عالم هل يمسك أو لا موضع خلاف أيضا لأن منهم من قال إنما ذلك حين كان فرضا صومه فكان حكمه حكم الفرض فأما اليوم فلا وأما هل يكون له أجر صومه فكذلك أيضا ووضع خلاف وليس في الحديث ما يدل عليه لأن قوله صلى الله عليه وسلم (من أكل فليتم بقية يومه) احتمال أن يريد فليتم بقية يومه صائما أو ممسكا عن الأكل فمن جعله صوما قال هو فيه مأجورا ومن لم يجعله صوما قال ليس له أجر الصوم وعلى كلا الوجهين قد ثبتت له حرمة ليست لغيره لاسيما مع قوله **صَلَّى** في صومه وأنه يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده، ومنها أي يوم هو فقد اختلف العلماء فيه فقيل اليوم التاسع وقيل اليوم العاشر فمن أراد الخروج من الخلاف جمع بين اليومين لكن ظاهر الحديث يدل على أنه اليوم العاشر وكذلك ما نقل عنه صلى الله عليه وسلم أن اليوم الذي صامه كان العاشر وأنه صلى الله عليه وسلم قال إذا كان إن شاء الله في السنة الآتية أصوم التاسع فانتقل إلى كرامة ربه عز وجل قبل وصوله إليه صلى الله عليه وسلم وأما قوله (أذن في الناس أو في قومك) الشك هنا من الراوى وهذا مما قد تكرر الكلام عليه مرارا أنه مما يدل على صدقهم وتحريمهم في النقل وأذن بمعنى أعلم ويؤخذ منه الدليل على جواز النيابة في تبليغ العلم لأن سيدنا صلى الله عليه وسلم إستتاب هذا الرجل من أسلم أن يعلم الناس عنه ويؤخذ من أن من السنة أن يعظم ما عظم الله تعالى من أى المخلوقات كان من جماد أو حيوان أو زمان اتباعا لحكمة الحكيم يؤخذ ذلك من تعظيم سيدنا صلى الله عليه وسلم لهذا اليوم لأنه عليه السلام لما دخل المدينة وجد اليهود يصومونه فسأل لم يصومونه فأخبروه أنه اليوم الذى نجي الله فيه موسى عليه السلام وأغرق فيه فرعون فقال عليه السلام «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» فصامه وأمر بصومه وكان هو الفرض حتى فرض رمضان (وفيه دليل) على أن تعظيم ما عظمه الله تعالى من هذه الأزمنة والأماكن إنما هو بعمل الطاعات فيها لله تعالى بحسب ما تقتضيه الشريعة مع اعتقاد الأئثار له على غيره من جنسه (وفيه دليل) لمن

يقول من العلماء أن لسيدنا صلى الله عليه وسلم أن يشرع من الأحكام ما شاء وإن ذلك حكم الله تعالى يجب العمل به وهو الحق يؤخذ ذلك من أمره عليه السلام بصوم هذا اليوم ولم يذكر فيه عن الله شيئاً لأن الأمور التي أمر عليه السلام بها عن الله مخبر أنها عن الله وهذا مستقر من السنة وفي قوله عليه السلام « فنحن أحق وأولى بموسى منكم ، دليل على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد عليه نسخ في شريعتنا وعلى هذا جماعة من العلماء ويقويه قوله تعالى ( أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده ) وفي ترفيع الله تعالى بعض الأزمنة على بعض وكذلك الأماكن إلى غير ذلك دليل على عظيم رحمته عز وجل بعباده المؤمنين يؤخذ ذلك من إرشاد الرسل عليهم السلام إلى تعظيمها وإلى أعمال البر فيها وزيادة الأجور في ذلك للعاملين وذلك مثل ما قال عليه السلام « صيام يوم عاشوراء أحسب على الله أنه يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده » متفق عليه فظاهر ما قصد منها كثرة الأجور والخير لنا فضلاً من الله ونعمة الله الحمد على ذلك

( ٢٩٠ ) ( حديث شهادة الأمة المحمدية على الأمم السابقة يوم القيامة )

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجَاءُ بَنُوخَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ هَلْ بَلَغْتَ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَتَسْتَلُّ أُمَّتَهُ هَلْ بَلَغْتُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ فَيَقَالُ مَنْ شُهِدَكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَيَجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا قَالَ عَدُوًّا لَكُمْ تُشْهَدُونَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا

ظاهر الحديث الاخبار بفضل هذا النبي صلى الله عليه وسلم وبفضل هذه الأمة وأنهم الشهود على من تقدمهم من الأمم والكلام عليه من وجوه

( منها ) أن يقال كيف يشهد متأخر على متقدم وما الحكمة في ذكر نوح عليه السلام من بين سائر الأنبياء عليهم السلام أجمعين وهل الأمة كلها برها وفاجرها يشهدون أولاً يشهد إلا من هو لذلك أهل ( أما قولنا ) كيف يشهد متأخر على متقدم فقد جاء في حديث غير هذا أن هذه حجة قوم نوح صلى الله عليه وسلم يقولون ياربنا وكيف يشهدون علينا وهم آخر الأمم فيقول الله عز وجل لهم « كيف تشهدون عليهم وأنتم آخر الأمم فيقولون ربنا إنا وجدنا نبياً أنزلنا في كتابك علينا أن نوحا عليه السلام بلغ أمته » ( وفيه دليل ) على أن حكم الله تعالى بيننا في الآخرة على ما هي أحكام الشرع هنا يؤخذ ذلك من طلبه عز وجل الشهود من نوح عليه الصلاة والسلام وهو العالم بصدقه ومن استفسار الشهود كما ذكرنا ( وفيه دليل ) لذهب مالك رحمه الله تعالى في أن القاضي لا يحكم

بعلمه فاذا كان العالم الذي لا يخفى عليه شيء لا يحكم بعلمه فيما بيننا ذلك اليوم فكيف بالغير ﴿ وفيه دليل ﴾ على تساوى الأحكام فيما بين الناس على حد واحد القوى والضعيف والرفيع والوضيع يؤخذ ذلك من قوله عليه السلام ﴿ يجاء بنوح عليه السلام ﴾ أى أنه يساق للحكم كما يساق غيره وهو حيث هو من مكان الرسالة ثم أنه يطلب منه الشهود ولا يخفى عنه إلا بعد قبول شهادتهم وقد جاء أن أول ما يساق للحساب إسرائيل عليه السلام الذى العرش على كاهله والوحى يتحدر على جبينه فيقول الله جل جلاله «ما صنعت فى عهدى فيقول يارب بلغته جبريل فيؤتى بجبريل فيقول له الحق جل جلاله هل بلغك إسرائيل عهدى فيقول نعم يارب فيخلى عن إسرائيل ويسئل جبريل فيقول عز وجل له ما صنعت فى عهدى فيقول يارب بلغت الرسل فيؤتى بالرسول فيقال لهم صلوات الله على جميعهم هل بلغكم جبريل عهدى فيقولون نعم فحينئذ يخلى عن جبريل فأول من يسأل من الرسل نوح عليه السلام فيكون من قصته ما هو نص الحديث فلا يخفى عنه إلا بعد قبول شهادة هذه الأمة ثم الذى بعده كذلك واحدا بعد واحد وبعارضنا هنا قوله عليه السلام «أول من يحاسب من الأمم أنتم وأول من يجوز من الأمم الصراط أمتى» أو كما قال عليه السلام ﴿ فالجواب ﴾ أنه ليس بينهما تعارض لأن حساب الأمم هو على نوعين وبذلك يجتمع الحديثان ولا يبقى بينهما تعارض وهو أن النوع الأول أن تسأل الأمم هل بلغت الرسل عن الله أم لا فهذا الذى يتقدم جميع الأمم فيه على هذه الأمة لأنهم هم الشهود عليهم فلا بد من حضورهم إلى آخر الأمم والنوع الآخر هو سؤال الأمم كل شخص منهم منفردا عن عمله بمقتضى شريعته فهذا الذى يكون هذه الأمة أول من تحاسب عليه وسيدنا صلى الله عليه وسلم شاهد عليهم ﴿ وأما قولنا ﴾ ما الحكمة فى أن ذكر نوحا عليه السلام دون غيره من الرسل صلوات الله وسلامه عليهم فيحتمل أن يكون إنما ذكر نوحا عليه السلام لأنه أول الرسل إذا كانت هذه الأمة تشهد على الأول من الأنبياء فمن باب أخرى غيره واستغنى عن ذكر الغير صلوات الله عليه وعليهم أجمعين بذكر الآية آخرها وهى عامة فهذا من الاختصار والبلاغة ﴿ وأما قولنا ﴾ هل الأمة تشهد كلها برها وفاجرها أولا يشهد إلا من هو أهل لذلك أما لفظ الحديث فمحتمل لأن العرب قد تسمى البعض باسم الكل لكن التخصيص يظهر فيه من وجهين (أحدهما) من الحديث الذى أوردناه شاهدا فى قولهم وجدنا فى الكتاب الذى أنزلت فهذا لا يكون جوابا إلا من يكون له علم بالكتاب وكثير من هذه الأمة لا يعلمون من الكتاب شيئا ومن طريق النظر من يكون من هذه الأمة إذ ذاك من هو فى نوع من أنواع العذاب المتقدم ذكره فى الأحاديث كيف يستشهد بهم وكيف يقبل لهم شهادة وبمضمن الآية أيضا بقوله ﴿ وسطا ﴾ أى خيارا فلا يشهد منها إلا خيارها أو كما أشرنا إليه أولا أن الحكم هناك كالحكم هنا

وكما لا يقبل هنا إلا العدول الخيار كذلك هـاك بقوله تعالى (من ترضون من الشهداء) قلنا كان هنا لا يؤخذ إلا المرضى الحال فلا يؤخذ هناك ضده هذا ما تنقضه الحكمة ( وفيه إشارة لطيفة ) وهي أن إعلامك بهذه المرتبة الرفيعة عناية بك للحفاظ عليها لعلك من تكون يشهد إذ ذاك لأنه يرجي من فضل الكريم أن من قبلت شهادته أن يسامحه ويتفضل عليه بالخلاص من ذلك الهول العظيم ( وفيه تنبيه ) إلى أن الشهود وإن اختلفت مراتبهم في الرفعة إذالم يخرجوا من دائرة العدالة قبلوا كلمهم يؤخذ ذلك من قول نوح عليه السلام حين يسئل عن شهوده قال ( محمد وأمه ) فجعله صلى الله عليه وسلم من جملة الشهود وبه صحت العدالة لمتبعيه ( وفيه دليل ) على أن المخالف للسنة لا يكون ممن يشهد معه ولا يشهد معه إلا من تبعه بالأحسان لأن أولئك هم العدول وغيرهم أطراف لا وسط ولا عدول يقوى ذلك قوله عليه السلام ( كلها في النار إلا واحدة ما أنا عليه وأصحابي ) فمن يكون في النار أنى له بالوسط من الأمة والتعديل هذا في تجربته أتم دليل ( تنبيه ) بأخا البطالة والتلويث لنفسك انتبه الحاكم قد زكاك وأنت بما ارتكبت من قبيح الأوصاف تخرج نفسك وبذلك تفرح فقد خضت بحر المهالك وعلى عقبك من الخير نكصت ( وفيه دليل ) على أن أقوى الأدلة في الأحكام كتاب الله تعالى يؤخذ ذلك من ترك سيدنا صلى الله عليه وسلم تمام الكلام الذي أبداه وأتى بالآية من الكتاب العزيز وما يقوى ذلك قول معاذ له صلى الله عليه وسلم حين وجهه إلى اليمن قال له عليه السلام « بماذا تحكم قال بكتاب الله تعالى قال فان لم تجد قال بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فان لم تجد قال أجتهد رأيي فقال صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله إلى ما يحب الله ورسوله ، أو كما ورد وفقنا الله في جميع الأمور إلى ذلك بمنه وأسعدنا به

( ٢٩١ ) ( حديث مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا الله تعالى )

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا تَغْيِضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَا فِي غَدِّ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ

ظاهر الحديث يدل على هذه الخمسة المذكورة في الحديث لا يعلمها إلا الله والكلام عليه من وجوه ( منها ) أن يقال ما الحكمة في أن استعار للغيب مفاتيح وما الحكمة في أن جعلها خمساً وهل للغيب زيادة على تلك الخمس مفاتيح أم لا وما الحكمة في أن لم يذكر من أمور الغيب إلا تلك الخمسة ( أمّا قولنا ) ما الحكمة في أن استعار للغيب مفاتيح فلوجوه منها الاقتداء بما به نطق الكتاب في ذلك بقوله تعالى ( وعند من مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البئر والبحر ) ومنها لتقريب الأمر على المخاطب لأن أمور الغيب

لا يحصيا أحد إلا عالمها وكل شيء حيل بينك وبينه فهو غيب وأقرب الأشياء في ذلك هي الأبواب والأبواب أقل ما يحبسها عن الفتح وأيسرها المفاتيح فإذا كان أيسر الأشياء التي يعرف بها الغيب لا يعرف لها أحد موضعاً فكيف يقدر أن يعرف ما هو أكبر من ذلك هذا محال وهذا من أبلغ البيان وأخصره (ومنها) أنه أراد بالغيب الغيب الذي لا يعلمه أحد حقيقة لأن الغيوب على ما هي عليه وإن كانت لبعض الغيوب أسباباً قد يستدل في بعض المراد بها عليه أن ذلك ليس بحقيقى في علم تلك الغيوب (وأما حقيقتها فلا يعلمها أحد إلا الله تعالى يشهد لهذا التوجيه قوله صلى الله عليه وسلم كناية عن الله سبحانه «أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر بى فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بى مؤمن بالكوكب» فعلى هذا فالغيب على نوعين غيبه سبحانه عنا بذاته وصفاته وغيب بالأمور الجارية في مخلوقاته فلما كانت تلك الأمور غائبة عنا لا تقدر على العلم بها ولا الوصول إليها وهي محصورة بالكتاب بقوله تعالى (وماتسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين) ولقوله تعالى (قال فما بال القرون الأولى قال علمها عند ربى فى كتاب لا يضل ربى ولا ينسى) فلما كان جميع الوجود محصوراً في علمه سبحانه شبهه عليه السلام بالمخازن وكل مخزن لا بد له من باب وكل باب لا بد له من مفتاح فاستعار عليه السلام له المفاتيح يشهد لهذا التوجيه قوله تعالى (وإن من شيء إلا عندنا خزائنه وما ننزله إلا بقدر معلوم) فإذا كانت الخزائن عنده سبحانه والمفاتيح واحد لا نعلم المفاتيح أين هي فكيف يخبر بما في المخازن هذا لا يتعقل وإذا كانت هذه التي هي أثر قدرته سبحانه ولا يقدر أحد أن يعلم منها شيئاً إلا أن يخبره سبحانه بها كما قال تعالى في كتابه (إلا من ارتضى من رسول) فكيف بقدرته جل الله أو بصفة من صفاته على ما هي عليه من الجلال والكمال فكيف بذاته التي وليس كمثله شيء، هذا ممنوع عقلاً وشرعاً ومن تعانى شيئاً من المعرفة في شيء مما قسمنا من الغيوب أو نوع من أنواعه أو تشبيهه أو تمثيله بدليل من الأدلة فمحال دعواه وهو ضرب من الحق (وأما قولنا) ما الحكمة في أن جعلها خمساً وهل للغيب زيادة على هذه المفاتيح فأعلم وفقنا الله وإياك أن الحكمة في أن جعلها خمساً الكلام عليه مثل ما تقدم الكلام على قول عائشة رضی الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم «يحب التيامن في شأنه كله» ثم قالت «في طهوره وترجله وتنعله» فأنت من الفرائض بأكدّها وهو الطهور ومن السنة كذلك وهو الترجل ومن المباح كذلك وهو التنعل فبهذه الثلاث جميع ما يتصرف فيه المرء وكذلك هذه الخمس حصر بها صلى الله عليه وسلم العوالم فقوله صلى الله عليه وسلم (ما تفيض الأرحام) دليل على ما يزيد في النفوس وينقص وذكر منها الأرحام لكونها للناس في ذلك عوائد يعرفونها وقد تقررت على



ذلك أحكام شرعية فهذه أعلاها فإذا كانت هذه التي قد تقررت عليها الأحكام بحسب جرى العادة لا يعرف حقيقتها لامتى تزيد ولا امتى تنقص فغيرها من باب أخرى قد قال تعالى ( وما تغيض الأرحام وما يتزاد وكل شيء عنده بمقدار ) فدل بهذا أن غيره سبحانه لا يعلم ذلك ومن هذا الباب كلام "علماء في عدة الحرة بثلاث حيض فهل ذلك دلالة حقيقة على برائة الرحم أو ذلك تعبد بحسب ما هو المذكور في كتبهم ولذلك قال جل جلاله ( وفي أنفسكم أفلا تبصرون ) فإذا كان الشيء الذي هو فيك لا تعرفه فكيف غيره من باب أخرى ودل بقوله ﴿ ولا يعلم متى يأتي انظر أحد إلا الله ﴾ على أمور العالم العلوي وذكر منها المطر لأننا أسباب قد تدل عليه ونجدناه في بعض المرات يجرى فيها ما يغلب على الظن من جرى العادة المتقدمة في مثلها وهو أيضا كثير كما يتردد إلينا وجعل لنا فيه وبأثره بحسب معنى الحكمة الإلهية رزق وخير لا نعرفه حقيقة فكيف غيره من باب أخرى وكذلك جاء الحديث الذي قد ذكرناه وهو قوله ، أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي ، وكان أبو هريرة رضي الله عنه إذا أصبح وقد مطر الناس يقول مطرنا بنوء المتح ثم يتلو هذه الآية ( ما يفتح الله للناس من رحم فلا يسلكها ) ودل بقوله ( وما ندرى نفس بأى أرض تموت ) على الجمل بهذه الأمور الأرضيات وذكره موضع الموت منها لأن العادة قد جرت غالبا أن أكثر الناس موتهم بالأرض التي هم بها والحكم في الأمور يعطى للغالب وإن مات بها لا يدرى حقيقة ضريحه منها أين هو فإذا كان هذا المقدار الذي يخصه منها على قلته ونارته لا يعلمه فمن باب أخرى غيره من رزق أو خير أو ضده وان ذلك قال عز وجل في كتابه ( وما ندرى نفس ماذا تكسب غدا وما ندرى نفس بأى أرض تموت إن الله عليم خبير ) ودل بقوله ﴿ ولا يعلم ما فى غد إلا الله ﴾ على أنواع الزمان وما فيه من التغيرات والعوالم الطارئة فيه والحوادث وخص منه غدا على غيره لأن أقرب الأزمنة من يومك فإما تعرفه في يومك بظهوره كان أوله أو آخره كأنه شيء واحد لأن عادة العرب ما يكون في ساعة واحدة أو في بعضها ينسبون به كله إلى يوم مثل قولهم جاء زيد يوم الخميس ولم يكن يجيئه إلا في ساعة منه أو في بعضها وكذلك أيضا أحكام الشريعة غالبا منها العدد ومنها الحيض إذا رأت المرأة الدم في اليوم ولو دفعة واحدة حسبت ذلك اليوم يوم دم فإذا كنت في أقرب الأزمنة وهو غد لا تعرفه فمن باب أخرى غيره ودل بقوله ﴿ ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله ﴾ على علم الآخرة بأجمعها وذكر يوم القيامة منها لأنه أولها وأخرها فإذا كنت لا تعلم أقرب الأشياء منها وهو يوم ظهورها وبدايتها فمن باب أخرى غير ذلك وقد قال الله تعالى ( لا تأتيناكم إلا بغتة ) أى على غفلة وقد قال تعالى ( نفثت فى السموات والأرض لا تأتيناكم إلا بغتة ) أى عظم أمرها على أهل السموات والأرض والسلك جاهلون بها وما يشهد لذلك قول سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام حين

سأله عنها وما السؤال عنها بأعلم من السائل ولكن أخبرك بشروطها أن تلد الأمة ربها فذلك من  
أشراتها وأن ترى الحفاة العراة الصم البكم ملوك الأرض فذلك من أشراتها وأن ترى رعاة البهم  
يتناولون في البنيان ، أو كما قال عليه السلام فهذا من أبداع الكلام وأبغضه الذي حصر فيه جميع  
أنواع الغيوب وأزال به جميع الدعاوى الفاسدة والأدلة كلها ماعدا أدلة الشريعة على الحد الذي  
جعلتها وعلى الوجه الذي بينتها وتحقق به لأهل الإيمان إيمانهم وحسن اعتقادهم بغير سير ولا تقسيم  
ولا تنويع ولا تخييل ولا تمجيد ولا تنكيف ولا دعوى ولا اعتراض ولا مقدمة ولا نتيجة  
ولا هياكل ولا عناصر ولا أعراض ولا جواهر ولا حكمة ولا طباع إلا بفضل كريم وهاب عليم  
قدير مدبر حديم زليخ كمثلته شيء ويده ملكوت كل شيء وهو على كل شيء قدير وهو اللطيف  
الخبير ( وفيه تنبيه ) لطريق أهل الفضل والسلوك وهو ترك الالتفات إلى ما سواه عز وجل  
والاشتغال بما به أمر واو الانتهاء عما عنه نهوا ولم يدعوا مع ما به من عليهم من الأحوال السنية والعلوم الجليلة  
شيئاً ما لدوام الفقر والافتقار وخوف العدل العظيم والتعلق بكتاب الفضل العميم ولا يرون خلاصاً  
إلا به سبحانه من الله علينا بذلك لارب سواه يشهد لطريقهم المبارك واعتقادهم الحسن الموافق الكتاب  
والسنة أما الكتاب فمعلوم في غير ما آية وأما السنة فقول عليه السلام إخباراً عن ربه عز وجل  
بقوله ﴿ يا عبادي كللكم ضال إلا من هديته فاستهدوني أهدكم يا عبادي كللكم جائع إلا من أطعمته  
فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كللكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم يا عبادي إنكم تخطئون  
بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري  
فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى  
قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم  
كانوا على أفجر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئاً يا عبادي لو أن أولكم وآخركم  
وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد وسألوني فأعطيت كل إنسان مسألته ما نقص ذلك ما عندي  
إلا كما ينقص الخيط إذا دخل في البحر يا عبادي إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ثم أوفيكم بإها فمن  
وجد خيراً فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن إلا نفسه ﴿ أو كما قال عليه السلام فتحقق  
بمتضمن ما أوردناه أوصاف الربوبية وجلالها وفضيلة سيدنا صلى الله عليه وسلم وحسن هديه  
لأئمة وأوصاف العبودية ونقصها وحقارتها وعظم افتقارها للربوبية ودوام اضطرارها كما قال الكليم  
عليه السلام ( رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير ) جبر الله تعالى بغناه فقرنا وأزال بفضلنا جهلنا  
وتجاوز برحمته عنا لارب سواه ولا مرجو إلا إياه والحمد لله رب العالمين

(٢٩٢) (حديث ذكر الله تعالى لعبده إذا ذكره)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأَ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً

ظاهر الحديث يدل على حكمين (أحدهما) إخبار الصادق صني الله عليه وسلم أن المولى سبحانه مع عبده على قدر ظنه بمولاه (والثاني) الاخبار بأنه معه بحسب معاملته أو عبادته له والزيادة على ذلك بحسب التضعيف المذكور في الحديث والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل هذا الظن على بابه أو هو بمعنى العلم والقطع وهل الذكر هنا مجرد الذكر بالقلب أو باللسان وإن كان لا يعلم من الأوامر شيئا أو يكون ذكره بالأفعال بالأمر والنهي لأن الذكر بساطها وماتأويل الصفات المذكورة في الحديث من قبل المولى سبحانه (أما قولنا) هل الظن هنا على بابه أو هو بمعنى العلم القطعي (فالجواب) أنه لا يمكن أن يكون الظن هنا على بابه بل معناه العلم الحقيقي كقوله تعالى (وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه) وهم قد علموه علما حقيقيا ولأن هذه الأمور القلبية كلها ما نحن فيها مطلوبون إلا بتحقيق الاخلاص لقوله عز وجل (ومأمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء) والتصديق القطعي في كل ما به أخبرنا عن الاله وما به أنعم علينا من قبيل ما كلفنا من التبعيدات والتحقيق بجزييل الثواب الذي وعدنا والخوف بما به توعدنا لمن خالف أمره عز وجل ذلك كله بلا شك ولا ريب وكذلك ما به من أمور الآخرة أخبرنا ولذلك قال تعالى في صفتهم (ربنا إنا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا) إلى قوله تعالى (إنك لا تخلف الميعاد) وقال تعالى (ومن أوفى بعهده من الله) فالإشارة هنا إلى هذا بقرينة الحال وهي ما ذكر بعد في باقي الحديث من قوله تعالى (إذا ذكرني) إلى قوله (أتته هرولة) حتى يفهم معاني تلك الألفاظ ويصدق بها حتى لا يدخل على المرء فيها شك ولا ريب فيعامل مولاه بجد وتحقيق بما وعده ويتحقق أن ذلك فضل منه سبحانه على عباده وهو الغنى المستغنى ولاجل هذا قال صلى الله عليه وسلم (ما فاضلكم أبو بكر بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بشيء وفر في صدره) وقال عليه السلام في حديث تعليم الإيمان (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك) وقد روى في الاسرائيليات أن أخوين كان أحدهما عابدا مشهورا بالتعبد والآخر مشهورا بضده

فعمانا معاً فأخبر موسى عليه السلام أن العابد منهما من أهل النار وأن المسرف منهما من أهل الجنة فتعجب موسى عليه السلام وبنوا إسرائيل من ذلك ثم أن موسى عليه السلام بعث إلى امرأة العابد فسألها عن حاله فقالت لا أعرف منه إلا ما تعرفون أتمم غير أنه كان إذا فرغ من تعبه ودخل فراشه قال أفلمحنا إن كان ما جاء به موسى حقاً فقال موسى عليه السلام من هذا أتى ثم سأل زوجة المسرف فقالت لا أعلم منه إلا مثل علمكم ولكنه كان إذا أفاق من نشوته مع آخر الليل يخرج إلى ساحة الدار ويقرئ الله بالوحدانية ولك بالرسالة ويكفي ويقول يا رب أي زاوية من زوايا جهنم تملأ هذا الجسد الخبيث فقال موسى عليه السلام بهذا سعد أو كهاروى ﴿ وأما قولنا ﴿ هل يريد بالذكر أن تذكره كيف كان أو يريد به الذكر بالأعمال اللفظي المحتمل لكن الذي تدل عليه الأدلة الشرعية أن الذكر على نوعين ذكره مقطوع لذا ذكره هذا الخبر الذي في الحديث الذي نحن بسبيله وذكر ثان الأدلة فيه متعارضة منها ما يدل على أنه في جملة الذاكرين لقوله تعالى ( فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره ) وأدلة أخرى تمنع ذلك كقول مولانا سبحانه وتعالى لموسى عليه السلام ( قر للظالمين لا يذكروني فاني آليت على نفسي أن من ذكرني ذكرته فاذا ذكروني ذكرتهم بالغضب ) ولقول سيدنا صلي الله عليه وسلم في المصلي الذي لم تنه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً فكيف بالذكر وحده ولم يجعل عز وجل الذكر في كتابه إلا بعد تحقيق الإيمان بقوله تعالى ( إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات إلى قوله تعالى والذاكرين الله كثيراً ) فهذه مبيته لما نحن بسبيله وأما ذكره عز وجل بالأفعال فهو الأفضل ويكفي في ذكر ذلك قول عمر رضي الله عنه « ذكر الله عند أمره وبه خير من ذكره باللسان » إلا إن كان هذا العاصي ذكر مولاه بخوف وخجل مما هو فيه فيرجى له فضل المولى مثل ما تقدم من ذكر أحد الأخوين المسرف على نفسه منهما ولقول مولانا سبحانه وأطابوني عند المنكسرة قلوبهم من أجلى ، ﴿ وأما قولنا ﴿ ما تأويل الصفات التي في الحديث من قبل مولانا سبحانه فهذه من التي لها تأويل غير ظاهرها ونحتاج أن نتكلم عليها واحدة واحدة أما قوله ﴿ وأنا معه إذا ذكرني ﴿ فمعناه إذا ذكرني فأنا معه بحسب ما قصد في ذكره فان ذكرني بالتعظيم كنت معه بالانعام عليه والاحسان كقوله تعالى في كتابه ( فاذا كروني أذكركم ) أي أرحمكم إذا ذكرتموني وقد قال تعالى ( ولذكر الله أكبر ) أي هو أكبر العبادات وإذا ذكرته في خوف ذكرك بالرحمة لك والخلاص ما خفته لقوله عز وجل ( أمن يجب المضطر إذا دعاه ) ولقوله تعالى في الحديث القدسي « من شغلته ذكرى عن مسألتي أعطيتها أفضل ما أعطى السائلين » لأن شغلك في خوفك واضطرارك عن مسألة سبحانه بذكره أوجب لك النجاة مما تخافه وكذلك نفس في كل الأمور تجده لا ينكسر فان ذكرته عند وحشتك أنسك بذكره وقد جاء عنه سبحانه أنه قال « أنا جليس من ذكرني » ولذلك لما أن دخل على بعض

المباركين وهو وحده وهو يذكر فقيل له وحدك فقال لهم الآن أنا وحدي لأن هذه كلها دالة على ماقلناه أو لامن أن الظن يكون بمعنى العلم القطعي ومما يقويه أنه سئل بعض المباركين ماثلت من عبادتك قال الأنس بالله تعالى فقال له السائل حسبك فلم ينل منه الأنس إلا مع صدقه وتصديقه بما قيل له ووعد به وقد قال تعالى (ألا بذكر الله تطمئن القلوب) أي التي من الله سبحانه عليها بالعلم والعمل والحضور لأن صاحب القلب الغافل لسانه يذكر ونذبه فيما هو بسبيله يجول وكيف يجد هذا بذكر الله طمأنينة وأنى له ذلك وقد قال عليه السلام «إن الله لا ينظر إلى صورتكم وإنما ينظر إلى قلوبكم» وقوله ﴿فإن ذكرني في نفسه ذكركه في نفسي﴾ احتمل أن يكون هذا إشارة إلى فضيلة الذكر الخفي على الذكر الجلي لأن ما ينفرد به المولى سبحانه وحده بذاته الجلية أنزل مما سواه وقد جاء هذا نصا منه صلى الله عليه وسلم بأن قال «الذكر الخفي يفضل الجلي بسبعين درجة» أو كما قال واحتمل أن يحمل على ظاهره فيكون المعنى أن الذي يذكر الله في نفسه من جملة ما أنعم الله عليه من أجل أن ذكره في نفسه أن مولاه سبحانه ذكره في نفسه أعنى الله يجازيه على ذكره بثواب لا يطلع عليه غيره سبحانه وتعالى وإن ذكره في ملاء ذكره الله بجزء الثواب محضرة الملاء الأعلى وشهادتهم ونبهنا بالأعلى مما من به على عبده على الأدنى فإن ما سوى ذلك من الحسنات والخير هذا أعلا منه وقوله ﴿فإن ذكرني في ملاء ذكركه في ملاء خير منهم﴾ أي في العالم العلوي فدل بهذا على تفضيل العالم العلوي على هذا العالم وسكت عما له من الأجر في ذلك لأنه قد ثبت بالكتاب والسنة أن ذكر المولى سبحانه عبده رحمة والآية فيه والأحاديث كثيرة ﴿وفي هذا أعظم دليل﴾ على أن المولى جل جلاله (ليس كمثل شيء) يؤخذ ذلك من قوله تعالى ﴿فإن ذكرني في نفسه ذكركه في نفسي وإن ذكرني في ملاء ذكركه في ملاء خير منهم﴾ وبالعلم القطعي أن في الزمان المفرد بذكركه جل جلاله جمع كثير في أنفسهم في مشارق الأرض ومغاربها وفي ذلك الزمان نفسه يذكره تعالى جمع كثير بالجهر ولا يعلم قدرهم إلا هو سبحانه وهو عز وجل يذكر الجميع واحدا واحدا بحسب ذكركه من سر أو جهر مع ما هو سبحانه فيه من حمل جميع الموجودات بقدرته وحكمته على ما جرى فيهم سابق عليه هذا لا تحده العقول ولا تخيله الأذهان ولا يحده ولا يوصف جل جلاله وتقدس أسماؤه ومن أجل الإيمان بهذا وما يشبهه استفتح عليه السلام الحديث بقوله سبحانه ﴿أنا عند ظن عبدي بي﴾ وأما قوله تعالى ﴿وإن تقرب إلى شبرا تقرب إليه ذراعا﴾ إلى آخر الحديث فهذا ليس على ظاهره بدليل أنك تجد ذلك من نفسك الذي أنت محدود متعيز على غير ظاهره فكيف في جانب من لا يحده ولا يكيف وإلا فأين الموضع الذي تقرب فيه من هولاك كشبر أو ذراع أو باع أو أوى موضع يأتيه يمشى لأنه عز وجل ليس له جهة محدودة فيقرب من تلك الجهة بحسب هذه التوابع

فما بقي إلا التأويل من الجهتين ويكون المعنى في ذلك أنك مهما تقربت إلى مولاك بجهة من وجوه القرب فهو بفضلها يجازيك على ذلك بأكثر مما جئت به رقد بين عز وجل ذلك بقوله ( من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ) وقد جاء أن الحسننة بعشر وجاء بسبعين وجاء بسبعائة وجاء بأكثر من ذلك بقوله تعالى ( والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ) ﴿ وهنا بحث ﴾ في تبيين هذه الحالات من الشبر إلى المشى هل هذه الدرجات من جهة الأعمال المحسوسة أو من جهة النيات أو من مجوعهما احتمال والأظهر المجموع بدليل قوله سبحانه على لسان نبيه عليه السلام « لن يتقرب إلى المتقربون بأحب من أداء ما افترضت عليهم ثم لا يزال العبد يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ، وجاء قوله صلى الله عليه وسلم « أوقع الله أجره على قدر نيته ، مباز بهذا أن الأعمال في نفسها بعضها أقرب إلى الله تعالى من بعض » ولذلك قال تعالى ( يتفنون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ) وبأن أن حسن النية يزيد العمل رفعة وقربا إلى الله سبحانه ولذلك قال سبحانه ( ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ) فما أثنى عز وجل عليهم إلا بحسن نياتهم وجميل قصدهم ﴿ ويترتب على هذا من الفقه ﴾ أن يكون للمرء اعتناء بترقيع عمله بأن ينظر الأعلى فالأعلى في أعيان الأعمال وفي تحسين النية فيها ما يمكنه ولا يخفى قلبه من ذكر مولاه والشغل مما يقرب إليه لأن هذه هي الفائدة التي تترتب على معرفة هذا الحديث مع قوة اليقين رخالص الإيمان والصدق والتصديق الذي لا يخالطه شك ولا ريب وإلا كان الأمر عليه لاله جعلنا الله بمن هداه ووفقه لما يقرب به إليه ونفعه به بمنه

﴿ حديث الحث على قيام الليل ﴾

(٢٩٣)

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تَصَلُّونَ قَالَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفَسْنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثْنَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى شَيْءٍ سَمِعْتَهُ وَهُوَ مَدِيرٌ يَضْرِبُ فَنَحْذُهُ وَيَقُولُ ( وَكَانَ الْإِنْمَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا )

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام ( أحدها ) الحض على قيام الليل ( والثاني ) أن استيقاظ النائم إنما هو بيد الله تعالى لا عمل فيه للخلق ( والثالث ) أن الجواب بالقدرة على الحكمة ليس من طريق التكليف والقصد أن يكون الجواب على الحكمة بمقتضى الحكمة وعلى القدرة بمقتضى القدرة والكلام عليه من وجوه

﴿ منها ﴾ جواز المشى بالليل إلى دور القرابة وذوى الأرحام يؤخذ ذلك من قوله ﴿ طرقة وفاطمة ليلة ﴾ لأن كل ما يأتي بالليل يقال له طارق وكذلك بالنهار ولذلك كان من دعائه صلى الله عليه وسلم أنه كان يستعيز من « طوارق الليل والنهار لإطارقا يطرق بخير » (١) ﴿ وفيه دليل ﴾ على أنه إذا تكلم العالم بمقتضى الحكمة وكان ذلك في غير واجب فوقع الجواب على ذلك بالقدره أن ذلك كاف في الجواب ويقطع البحث يؤخذ ذلك من أنه لما طال بهم سيدنا صلى الله عليه وسلم بأثر الحكمة وهو قيام الليل وجاوبه على رضى الله عنه بأثر القدرة وهو إخباره بقوله ﴿ إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يعثنا بعثنا ﴾ فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال له ذلك ولم يراجعه بشيء ﴿ وفيه دليل ﴾ على أن الرجل إذا كان الخطاب له ولأهله هو أولى بالجواب يؤخذ ذلك من خطاب سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنته ولعل صلوات الله عليه ورضى الله عنهم أجمعين فجاوبه على رضى الله عنه وسلم له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بانصرافه من حينه ولم يقل له شيئاً ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز محادثة الشخص نفسه بأمر الغير يؤخذ ذلك من قول سيدنا صلى الله عليه وسلم بعدما ولى عنهم وهو وحده ﴿ وكان الانسان أكثر شىء جدلاً ﴾ ﴿ وفيه دليل ﴾ على جواز ضرب المرء بعض أعضائه ببعض على أمر يتعجب أو يعلم به غيره إشعاراً له أنه ما رأى منه لم يرافقه ولا يعجبه يؤخذ ذلك من ضربه صلى الله عليه وسلم فخذته بعد ما ولى عنهم وكلامه إذ ذاك بقوله ﴿ وكان الانسان أكثر شىء جدلاً ﴾ لأن يعلمهم أن ذلك الجواب لم يرتضه منهم ﴿ وهنا بحث ﴾ وهو أن يقال لم يقل لهم ذلك مشافهة ﴿ فالجواب ﴾ أنه لما علم سيدنا صلى الله عليه وسلم أن علياً رضى الله عنه لا يجمل أن الجواب بالقدره عن الحكمة أنه ليس من الحكمة فاحتمل إن كان لهما عذر يمنعهما من الصلاة واستحى أن يذكره للنبي صلى الله عليه وسلم ولا يمكنه عدم الجواب له فدفع الخجل عن نفسه وعن أهله بذكر القدرة ولذلك الامكان ولى النبي صلى الله عليه وسلم عنهم مسرعاً من أجل أن لا يشغلهم عن أخذ الأهبة للصلاة واحتمل أن يكون ذلك من على رضى الله عنه استدعاء جواب من النبي صلى الله عليه وسلم لا يزيد فائدة فكان ضرب فخذ صلى الله عليه وسلم وهو مولى وكلامه بما به تكلم جواباً لعل رضى الله عنه لأن يحقق عنده الأمر على

(١) عن يحيى بن سعيد أنه قال لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفرية من الجن يطلبه بشعلة من نار كلما الفت رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه فقال له جبريل أفلا أعلمك كلمات تقولين إذا قلتين طفئت شعلك وخر لفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى فقال جبريل قتل ﴿ أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات اللاتي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وشر ما يخرج فيها وشر ما ذرأ في الأرض وشر ما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن طوارق الليل والنهار لإطارقا يطرق بخير يارحمان ﴾ رواه إمام الأئمة في موطنه والنسائي في سننه والبيهقي في الأسماء والصفات

ما هو عليه وأن العبودية شأنها أن لا يطلب انفسها عذر مع الشريعة أبدا إلا الاعتراف بالتفصير والأخذ بالاستغفار والاعتذار (وفيه دليل) على فضل على رضى الله عنه يؤخذ ذلك من روايته لهذا الحديث وقد سبق لفهم من لا يعرف قدره ما احتمال الحديث من العتب عليه وحاشاء من ذلك فلما كان الاخبار به مما يترتب عليه في الدين فوائد لم يبال بشيء من ذلك (وفيه إشارة) إلى أن من حقيقة الصحبة والقراءة التذكار عند الغفلة يؤخذ ذلك من كون سيدنا صلى الله عليه وسلم لم يتركهم ليلا إلا لا يذكرهم بالصلاة لأن الليل وقت غفلة وإن كان حالهم جميعا لا يقتضى غفلة لكن في زمان الغفلة ينبغي أن يلتفت فيه إلى حال القراءة والاخوان وهذا من السنة وإن كانوا لا يغفلون غالبا لكن ذلك الخوف ما طبعت عليه البشرية (وفيه إشارة) إلى الالتفات إلى الاصل وإن كان الظاهر خلافاً لأنه الاصل من الغفلة وأشياءها والتوفيق والتزكية فضل رباني (ولو لا فضل الله عليكم ورحمته ما زكي منكم من أحد أبدا) فينبغي على هذا أن يتفقد المرء نفسه وأجابته بتذكار الخير والعمون عليه وإن كان سبحانه قد من عليهم بذلك لكن ذلك مر أجل ما ذكرناه والى محصل فضل آخر وهو دخولهم بذلك تحت حد قوله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى) وكذلك كانت سنة سيدنا صلى الله عليه وسلم يتفقد الصحابة رضى الله عنهم بالموعظة في بعض الأيام وهم على ما هم عليه من قوة الايمان وكانوا يودون أن لو كان ذلك كل يوم فقال لهم « ما يعنى من ذلك إلا خوف السائمة والمثل عليكم » فهداهم اقتده جعلنا الله من اهتدى بهديهم منه

(٢٩٤) حديث اذا احب الله عبدا امر جبريل بان يحبه

عن أنى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى إذا احب عبدا نادى جبريل عليه السلام إن الله قد احب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادى جبريل في السماء ان الله قد احب فلانا فأحبه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في اهل الارض ظهر الحديث يدل على أن الله عز وجل إذا احب عبدا خلع عليه خلع العناية فيأمر جبريل عليه السلام بأن يحبه ثم ينادى جبريل في اهل السماء يحب الله عبده ويأمرهم بحب ذلك العبد المحبوب عند مولاه ويضع له في اهل الارض القبول والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال ما معنى حب الله تعالى للعبد وما معنى حب جبريل عليه السلام له وحب الملائكة وما معنى القبول (فأما قولنا) ما معنى حب الله لعبده فقد تقدم الكلام على هذا المعنى وما يشبهه أن حقيقة الحب من الله لعبده ليس كحب العبيد بعضهم لبعض بالولوع به والانس به وسيل القلب إليه وإنما معناه رضاه حاله وما هو عليه وكثرة إحسانه لقوله عز وجل (يحبهم



ويحبونه ) أى يحبهم فيحسن إليهم على حبهم له فلكثرة الاحسان منه عز وجل عبر عليه السلام عنه بالحب لأنه مما عرفنا بيننا أن كثرة الاحسان منا بعضنا لبعض إنما بساطه الحب من المحسن الذى إليه الاحسان ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « حبك الشئ يعنى وبهم ، أى يعميك عما سواه وكذلك يصمك عما سواه فلا تكاد ترى ولا تبصر إلا هو ويعميك أيضا عن عيوبه وهذه صفة المحدثين وهى فى حق المولى جل جلاله مستحيلة وفى تعبيره عليه السلام عن كثرة الاحسان بالحب تأنيس للعباد وإدخال مسرة عليهم لأن العبد إذا سمع عن مولاه أنه يحبه هو أعلا السرور عنده وتحقق بكل خير ونعمة زائدة على ذلك وهذا الخطاب إنما هو لمن فى طبعه فتوة ومروءة وعروية وفضيلة وخير وإثابة ولذلك قال عز وجل ( وما يتذكر إلا من يذبح ) ومن فى نفسه شراهية ورعونة وله شهوة غالبة فلا يردعه إلا الضرب والزجر والتعنيف ولذلك قال صلى الله عليه وسلم « ينتزع الله بالسلطان ما لا ينتزع بالقرآن ، لأن السلطان هو الذى جعل له الزجر والتعنيف بالضرب والقتل وغير ذلك ( وأما قولنا ) مامعنى حب جبريل عليه السلام فهو يحتمل وجهين أن يكون حب ولوع بالشخص بخلافه . الله فيه عند أمره له بحب العبد ويكون من جملة فوائد حبه له أن يكون يواليه ويدعو له بالخير كما جاء . إن الملائكة تحب صاحب العلم الذى هو لله وترغب فى صحبته وتدعو له وأجنتها تمسحه . وقد يحتمل أن يكون معنى حبه له ترفقته وتكرمه لكونه له عند الله تعالى مكانة حسنة لأن العبيد فى الحب والبغض للمولى يتبعون وكذلك فى الغضب والرحمة للمولى متبعون أيضا ولذلك جاء فى حق الزبانية أنه إذا أمر الله عز وجل بالمجرمين أن يقذفوا فى النار فتأخذهم الزبانية فيتمزقون فى أيديهم فيقولون لهم ألا ترحمونا فيقولون لهم إذا كان أرحم الراحمين لم يرحمكم فكيف يرحمكم نحن ، أوكا ورد فالعبيد كلهم أهل العالم العلوى والسفلى تابعون لما به يؤمرون إما بالمقال وإما بالوضع ولذلك لم يشتمل أهل العقول الوافرة إلا بالعمل على رضى مولاهم ولم يبالوا بغيره حتى أن من كلام بعضهم فياليت ما بين وبينك عامر وبينى وبين العالمين خراب

ومثل: الجواب عن حب جبريل عليه السلام الجواب على حب الملائكة عليهم السلام بالسوا، المسكن فى تقديم الأمر لجبريل عليه السلام قبل غيره من الملائكة لإظهار لترقيع منزلته عند الله تعالى على غيره من الملائكة ( وأما قولنا ) مامعنى القبول احتمل أن يكون على ظاهره وهو معنى الترفيع له والا كرام يقال أقبل فلان على فلان إذا أكرمه ورحب به وقد جاء من طريق آخر فى حديث غير هذا « وبوضع حبه على الماء » فعلى هذا يكون جميع من فى الأرض من إنس وجن وملائكة وقد جاء أن « ما من موضع شبر فى السماء إلا وملك وأضع جبهته فيها ساجدا لله تعالى » أوكا ورد (١) « وما من حيوان

(١) ولفظ الحديث قال رسول الله ﷺ « لئن أرى الملائكة وأسمع ما لا تسمعون أظلت السماء وحق لها أن تظط ما بهما موضع أربع أصابع إلا وملك وأضع جبهته ساجدا لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما لتذتم بالنساء على الفرش ولخرنتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله » رواه الترمذى فى جامعه عن أنى ذكر رضى الله تعالى عنه وأدرج فيه « لو ددت أنى كنت شجرة تهضده على ما اختاره القاضى عياض فى شفاة خلافا لى بكر بن العري فى العارضة

على اختلافهم إلا قبل عليه ، وقد جاء ما يفسر هذا في حق صاحب العلم الذي هو الله أنه يستغفر له كل شيء في الأرض حتى الطير في الهوى والحوت في البحر وهواه وجميع الأنعام وحشرات الأرض وشجرها ومدرها وكل ما فيها دواء كاهم يدخلون تحت قوله هنا أهل الأرض أي كل ما فيها فانه إذا جمع من يعقل مع من لا يعقل يجمع بلفظ من يعقل فقد يكون معنى ما ذكرناه في حق العلم الذي هو الله فان هذه المنزلة أرفع المنازل عند الله تعالى لأن هؤلاء السادة هم «ورثة الأنبياء» (١) عليهم السلام ويكون في غير العالم في غير أهل جنسه وهو تفسير القبول الذي يوضع له في الأرض وقد ذكر الامام يمن بن رزق رحمه الله أن الله تعالى لا يزال بعبد الصالح حتى يحبه لعباده ويلقى خوفه في قلوبهم ويسهل عليه طاعته ويرزقه حلاوتها ويشهد لقول هذا الامام هذا الحديث الذي نحن بسبيله مع قوله صلى الله عليه وسلم « من خاف الله خوف الله منه كل شيء » فاذا جمع الله في قلوب عباده الحب والخوف جاء ما قاله الامام سواء بسواء فلا يكون في هذه المنزلة إلا وقد خفت الطاعة عليه وأنس بها فيحصل له من ميراث « أرحمها بابلال » نسبة الصدق الاتباع والتصديق فيا مبصر نشر رياح المحبو بين هذه ثمرة أغصان فؤادك هل يجد من تلك الرياح نسمة تنعش بها أسماع قلوب المشتاقين ولو نسمة ما يرتاحون إليها كان بعض أهل الصدق والتصديق والتوفيق إذا كان عند انشقاق الفجر وهو تحت السقف بين الجدران يقول لمن حضره قد طلع الفجر فيخرجون فيبصرون الفجر كما انشقرتق جره لأنه جاء « إذا كان عند السحر يرسل الله عز وجل من تحت العرش ريحا عطرة تنور وجه كل من كان يقظانا في طاعة دوا له ، ويؤخذ بقوة الكلام من مفهوم هذا الحديث التندب على توفية أفعال البر على اختلاف أنواعها من فرض وسنة وندب إلى غير ذلك من أنواعه إذ أن بذلك يحصل للعبد بفضل الله هذه المنزلة الرفيعة ويفهم منه أيضا كثرة الحذر وشدة النهي عن المعاصي والبدع التي بها يحرم العبد هذه المنزلة الجليلة فن فهم أناب لما صفت القلوب تلمحوا روائح القرب وإن كشفت حجب الجدران عللا قاي بد كراهم فالقلب لهم والله مشتاق

(١) روى الترمذي في سننه عن محمود بن خدش البغدادي قال حدثنا محمد بن يزيد الواسطي حدثنا عاصم ابن رجاء بن حيوث عن قيس بن كثير قال قدم رجل من أهل المدينة على أبي الدرداء رضى الله عنه وهو بدمشق فقال ما أقدمك يا اخي فقال حديث باغني انك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اما جئت لحاجة قال لا قال اما قدمت لتجارة قال لا قال اما جئت إلا في طلب هذا الحديث قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من سلك طريقا يتبعني فيه علما سلك الله له طريقا إلى الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب إن العلماء ورثة الأنبياء إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهما إنما ورثوا العلم فمن أخذه به أخذ بأمره وافره وهذا في العلماء العاملين الذين يريدون بهمهم ما عند الله تعالى كما سيأتى للشارح مصححه عن الله منه

(٢٩٥) (حديث أمر الله تعالى للحفاظ بكتب حسنات العبد وسيئاته)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ عَبْدِي أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً فَلَا تَكْتُبُهَا عَلَيْهِ حَتَّى يَعْمَلَهَا فَإِنْ عَمَلَهَا فَكْتُبُهَا بِمِثْلِهَا وَإِنْ تَرَكَهَا مِنْ أَجْلِ فَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا فَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً فَإِنْ عَمَلَهَا فَكْتُبُهَا بِعَشْرٍ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ

ظاهر الحديث يدل على ثلاثة أحكام (أحدها) أمر الله سبحانه ملائكته أرباب العبد من بني آدم إذا أراد أن يعمل سيئة فلا يكتبونها عليه حتى يعملها فإذا عملها يكتبونها بمثلها (والحكم الثاني) أمره تعالى للملائكة أن العبد إذا أراد فعل سيئة فتركها من أجل الله تعالى يكتبون له بها حسنة (والثالث) أمره تعالى إذا أراد العبد أن يعمل حسنة فلم يعملها يكتبونها له حسنة واحدة فإن عملها كتبوا له بعشر أمثالها حتى إلى سبعمائة مثلها والكلام عليه من وجوه

(منها) أن يقال هل العبد على العموم في المؤمن وغيره ومن الأمور بذلك ومن أين تعلم الملائكة ما في قلب هذا العبد وهذا من باب علم الغيب ولا يعلمه إلا الله عز وجل وكيفية الترك من أجله سبحانه وقوله (فأكتبوها بعشر أمثالها إلى سبعمائة) هل هذه التفرقة بين الأجور تعبد لا يعقل له معنى أو يعرف سببه وهل يزداد على السبعمائة أولا (أما قولنا) هل هذا على العموم في جميع العباد اللفظ محتمل لكن يخصه ما يعلم من قواعد الشريعة فإن الله عز وجل يقول (والعمل الصالح يرفع) أي أن كلمة الاخلاص هي التي يرفع بها العمل الصالح ومن ليس من أهلها فلا يقبل منه عمل هذا على قول من يقول أنهم مخاطبون بفروع الشريعة وعلى قول بأنهم مخاطبون بفروع الشريعة فلا يدخلون تحت هذا الحد وقد جاء في بعض الآثار «عبدى المؤمن» فارتفع بهذا النص الاحتمال الذي في اللفظ (وأما قولنا) من للمأمورين بالكتابة فقد نص عليهم الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله عز وجل (وإن عليكم لحافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون) وأما السنة فقوله عليه السلام «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم» الحديث رواه الأئمة (وفي هذا تنبيه) لك لعلك تستحي من مباشرتهم لك وقعودهم معك فتكف عما فيه هلاكك من سوء عمالك وأنت مع عمالك بهذا معرض كأنك لا تعلم إن من العلم لجهلا (وأما قولنا) من أين تعلم الملائكة ما في قلب العبد فقد جاء «إن الله عز وجل أجرى لهم عادة إذا أراد العبد أن يعمل سيئة يخرج على فيه رائحة وندبة فيعلم الملك أنه قدم سيئة فلا يكتبها حتى يفعلها وإذا أراد أن يعمل حسنة يخرج على فيه رائحة حسنة فيعلم الملك أنه أراد أن يعمل حسنة فيكتبها له حسنة كما هو مذكور في الحديث» أو كما قال عليه

السلام « لا حيا الله أذا البطالة عطر رياشه بالمسك والطيب وقد طبق الآفاق تنن فمه وجوارحه »  
 هلا عبرت هذه الحالة بطيب (ونهى النفس عن الهوى) « وأما كيفية الترك » الذى هو لله فكيفيته أن  
 لا يردده عن تلك السيئة التى أراد فعلها إلا خوف الله تعالى من أجل عقابه أو حياء منه لأنه أهل أن  
 يستحيا منه أو طمع فى وعده الجميل وهو قوله الحق (ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى)  
 كما ذكر عن أصحاب الغار وهو أنه كان فى غار ثلاث أناس فنزلت على بابهم صخرة عظيمة سدته  
 فقالوا ما ينجينا من هذا إلا أن يدعو كل واحد مناخير عمل عمله خالصا لله تعالى فدعى أحدهم وسمى عمله  
 الذى أخلص فيه لله ففرج من تلك الصخرة بعضها ثم اثنانى فعل مثل صاحبه ففرج بدعائه من  
 الصخرة مثل ما انفرج بدعاء صاحبه ثم الثالث قال فى دعائه اللهم إنك تعلم أنى أحببت امرأة وراودتها  
 عن نفسها فأبت حتى أدفع لها مائة دينار فلما دفعت لها المائة دينار أمكنتنى من نفسها فلما وقعت  
 بين شعبيها قالت لى اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه فاستحييت منك وتركت لها المائة دينار فان  
 كنت تعلم أنى فعلت ذلك خوفا منك وحياء ففرج عنا ما بقى علينا من هذه الصخرة فانفرجت عنهم من  
 جنبها وخرجوا من الغار « أو كما ورد وقد جاء « إن الله عز وجل جعل ملك اليمين يكتب الحسنات  
 وملك الشمال يكتب السيئات وأن ملك اليمين مقدم على ملك الشمال وحكم عليه فاذا فعل  
 العبد السيئة وأراد ملك الشمال أن يكتبها قال له ملك اليمين اصبر عليه لعله يستغفر أو يتوب »  
 فان تاب أو استغفر لم يكتب عليه شيئا وإن فعل حسنة خاصة منها بقدر السيئة وكتب باقى آخره  
 فان لم يفعل شيئا من ذلك فحينئذ يكتبها عليه كما فعل بغير زيادة على ذلك « وفى هذا أتم دليل »  
 على عظم لطف المولى بعباده المؤمنين وكثرة رحمة لهم وقوله « اكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة »  
 هل هذا تعبد لا يعرف له معنى يعطى الله من شاء ما شاء وذلك لسبب يعلم ظاهر اللفظ محتمل لكن  
 يظهر ذلك من غير هذا الموضع وهو قوله صلى الله عليه وسلم « أوقع الله أجره على قدر نيته »  
 وقد يكون مع حسن النية زيادة أسباب من الخير فى الحسنه نفسها توجب لصاحبها التضعيف فى  
 الأجور مثل ما جاء « أن الذى يقرأ القرآن له بكل حرف عشر حسنات وأن الذى يقرؤه ويعلم  
 لم يخفض ورفع له بكل حرف مائة حسنة » وقد جاء « أن الذى يقرأ القرآن وهو قائم فى الصلاة له بكل  
 حرف مائة حسنة وإن كان قاعدا خمسون وإن كان فى غير الصلاة وهو على طهارة خمسة  
 وعشرون وإن كان على غير طهارة عشرا » أو كما ورد والله يوفق من يشاء إلى أسباب الزيادة فى أجور  
 حسناته فضلا من الله ومنه « وأما قولنا » هل السبعمائة هى الحد لا يزداد عليها أولا لفظ الحديث  
 ليس فيه ما يدل على الزيادة ولا منعها لكن الكتاب العزيز أخبرنا بالزيادة على ذلك بقوله عز وجل  
 (مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبله مائة حبة والله  
 يضاعف لمن يشاء) وبقوله عز وجل (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) فحسبك من كريم ملى  
 (ليس كمثل شيء) يعطى من يشاء بغير حساب) هل يدخل ذلك فيما تحده العقول ويترتب من الفائدة

على العلم بهذا الحديث وجوه منها قوة الرجاء في الله تعالى الذي قد بسطانا ظل فضله بهذا القدر من لطفه واعتناؤه بالمسيء منا وبالبحسن وتضاعف الحب والتكريم لمن جعل لنا وسيلة إلى العلم بهذا الخير العميم صلى الله عليه وسلم والنظر في الأسباب التي بها تزكوا أعمالنا والاختذ فيما به يكفر خطايانا ولذلك قال صلى الله عليه وسلم «ويل لمن غلبت أحاده عشراته، لأن السيئة بوأخذة كمانص الحديث وأفل مراتب الحسنه عشر فتعسا لغافل يقترف عشر سيئات ثم لا يقدر أن يعمل حسنة واحدة تكفر عنه تلك العشر السيئات والويل واد في جهنم» (تنبيه) فان سمعته ولم تنتفع أو علمت ولم تعمل كنت كالخمار يحمل أسفارا أو باليتها أسفارا بل جبال تكبه في النار أذا ذنا الله من ذلك بفضله

(٢٩٦) (حديث حسن ظن العبد بربه يوجب له ماأمله فيه)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَمَا عِنْدَ

ظَنُّ عَبْدِي فِي

ظاهر الحديث يدل على أن الله عز وجل مع عبده على قدر ظنه والكلام عليه من وجوه (منها) أن يقال هل هذا عام في جنس العبيد كلهم مؤمنهم وكافرهم أرو خاص بالمؤمنين الظاهر أنه عام في كل العبيد لأن الكل عبيد لله عز وجل وهل الظن هنا على بابه أو هو بمعنى العلم هذا يحتاج إلى تقسيم إما أن يكون يريد بالظن ما هو راجع إلى العلم به جل جلاله وإلى أمور الآخرة وما فيها من رحمته عز وجل وعقابه وما في معناه أو إلى أمور هذه الدار وما أجرى عز وجل فيها من خيراته وإحسانه لعباده وما فيها أيضا من نقمه وابتلائه أو راجع إلى ما كلف سبحانه عباده من طاعته واتباع رسله صلوات الله عليهم وما وعدتهم به الرسل عنه تعالى وما بشرتهم به من الشفاء من الآلام والأمور المخوفة بأيسر الأشياء مثل الإرشاد إلى الثقة به عز وجل والتوكل عليه وكيف حال من فعل ذلك وصدقه والعامل عليه وما في معناه فالموضع يدل على كل نوع من هذا أو ما في معناه بوجوه عديدة إذا تتبعناها لكنها كلها مندرجة تحت هذه التوزيعات ليس تخرج عنها فالذي راجع منها إلى العلم به جل جلاله فيجزى فيه الوجهين أن يكون بمعنى العلم وأن يكون على بابه وهو الظن فأهل العلم به جل جلاله هو معهم لكل واحد منهم على قدر علمه به جل جلاله وهنا تقسيم التقسيمات التي تقدم ذكرها في الكتاب على علم العوام وعلم الخواص وعلم خواص الخواص وكل منهم يمجده سبحانه على قدر علمه به وقد تقدم في هذا ما فيه شفاء وما قد ذكرنا فيه أن بعض من علمه جل جلاله بأوصاف الجلال والكمال ونفى الشبه والمثال رأى من أمور الغيب ما أخجله فمرع وقال أين لي هذا فقيل له عملت على الحق فأريت الحقيقة وعملوا على التأويل فعملوا بحسب ما عملوا وأما أهل الجحد له أو الجهل بجلاله وتنزيهه وهم الكفار على اختلاف مراتبهم والمنافقون فليس يحدونه هناك بل هم محجوبون عنه جل جلاله لقوله تعالى (كللناهم عزربهم

يومئذ لمحجوبون) وليس لهم مولى حتى يجدون منه هناك رحمة (ذلك بأن الله مولى الذين آمنوا وأن الكافرين لا مولى لهم) وهم كما قال الله تعالى (الظالمين بالله ظن السوء عليهم دائرة السوء وغضب الله عليهم ولعنهم وأعد لهم جهنم وساءت مصيرا) وأما أهل الشك وهم أهل الظنون به سبحانه بلا قطع لأحد الجهات فهم من جنس الكفار لأن الشك يجرى مجرى الكفر (وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرديكم فأصبحتم من الخاسرين) وإن كان فيما هو راجع إلى الآخرة فإن كان من جهة التصديق بها أو بما فيها فتمشى على تقسيم الايمان به عز وجل فإن من شروط الايمان به عز وجل التصديق بالآخرة وبما فيها وذلك من أوصاف المؤمنين كقوله عز وجل (وبالآخرة هم يوقنون) فإن كان على الرجاء في فضله عز وجل أن ينجيهم من عذابها ويمن عليهم بنعيمها فهناك يكون الظن بمعنى الرجاء والخوف لكن لا يتخاوا أن يكون الخوف والرجاء لما هناك مع الأعمال المأمور بها أو مع عدمها فإن كان مع عدمها فلا يسمى ذلك رجاء بل يسميه أهل العلم غورا وذلك مظنة الهلاك وقد تقدم من البيان فيه بفضل الله ما فيه شفاء وكفى في ذلك قوله تعالى (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل أولئك يرجون رحمة الله) وإن كان مع امتثال الأمر واجتناب النهي فذلك الذي يدخل تحت معنى هذا الحديث وكل على قدر حاله من حال العوام والخصوص وخصوص الخصوص لأن الله عز وجل يقول (ويزيدهم من فضله) فدرجهم عز وجل إلى الطمع فيه وفي فضله على غير عوض فظن كل واحد هنا على قدر علمه به سبحانه فإن كان راجعا إلى هذه الدار وما فيها من نعمه سبحانه وأرزاقه فهناك كل يجده حيث أمله إذا كان مقرا وإن كان من غير المؤمنين لأنه جل جلاله قال مجابوا للخليل عليه السلام حين قال (رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر) قال جل جلاله (ومن كفر فأمتعه قليلا ثم أضطره إلى عذاب النار) معناه أرزق من آمن وارزق من كفر ثم الكافر أسوقه إلى النار وقد ذكر أن ناسا سافروا في برية ليس يوجد الماء فيها إلا قليلا فاحقهم العطش حتى مات أكثرهم وكان فيهم ذمي وكان البحر المالح قريبا منه فأتى البحر ورفع بصره إلى السماء وقال إن كنت لا ترضى بديني فأنك تعلم اضطراري فلا تهلكني وغرف من ماء البحر فوجده عذبا فشرب حتى روى وإن كان ممن لا يعرفه فهو سبحانه ينعم عليه بمقتضى قوله (ومن كفر) وإن كان من المؤمنين فهناك تتسع الدائرة فال مقاصد المؤمنين في هذه الدار وما فيها كل على حسب همته وحاله من عوام وخصوص ولذلك قال أهل التحقيق عدد الطرق إلى الله تعالى على عدد أنفاس الخلائق معناه أن لكل واحد منهم طريقا يخصه كأن صفاتهم في حواسم الظاهرة واحدة ولكل واحد فيها صفة مخصصة يمتاز بها زيد عن عمرو وبكر عن خالد حكمة حكيم وإن كان الظن هنا راجعا إلى ما كلفوا من عبادته عز وجل واتباع رسله وما به وعدتهم الرسل صلوات الله عليهم وما يبشرهم عن مولاهم من وجوه الخير على نحو ما تقدم ذكره في الأحاديث المتقدمة وفي الكتاب والسنة ومثل ما حد لهم في بعض الأشياء من الثناء من

الأمور الموهلة والمهاكمة بأيسر شيء مثل ما تقدم في أحاديث الكتاب الذي نحن بسبيله ومثل إرشادهم إلى التوكل على مولاهم وقوة الثقة به سبحانه وما في معناه فهذا خاص بالمؤمنين وهم في ذلك كل على قدر همهم وقوة إيمانهم وحسن تصديقهم وغلبة ظنهم الجميل بمولاهم الجليل والنظر إلى قوله تعالى وهو وأصدق القائلين (ومن أصدق من الله حديثاً ومن أصدق من الله قبلاً ومن أوفى بعهده من الله فبأى حديث بعد الله وآياته يؤمنون) وقوة عزمهم على حمل النفوس على العمل بالصدق والتصديق ولذلك قال أهل العلم والعمل من صدق وصدق قرب الاحالة والضعفاء منهم على حالهم كل منهم على قدر ضعفه وتلونه وكثرة وبله وترجيح العساة على القدرة ويجعل ذلك بتأويله شرعاً كره على قد حاله وإذا نظرت إلى ما قدمناه من الكلام تجد كل نوع من هؤلاء قد بيناه والحمد لله بما فيه كفاية لمن نظره وهدى إلى العمل بحسب الطريق الراجحة منه ففي بعض هذه الأمور يكون الظن بمعنى العلم مثل ما ترجع إلى الطاعات والأمر والنهي فيكون الظن فيها وفيما هو في معناها معنى العلم لأن ذلك من كمال الايمان وما هو منها مثل البشائر وما جعل لهم من الشفاء من الأمور المخوفة والمهاكمة بالأشياء اليسيرة فذلك وما في معناه راجع إلى أن يكون الظن فيه على بابه فمتى كان ظنه هناك قويا وجد ما قيل له وزيادة ومتى كان ظنه ضعيفاً كان بحسب حاله في ذلك يجده ومن وقع له بذلك تكذيب فذلك يلحق بالكافرين إلا أن يتوب ويرجع كما قال جل جلاله (وتنزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خساراً) لأن الظالم لنفسه هو المكذب به والشاك فيه والذي يفعل شيئاً من ذلك على تجربة يعود ذلك كله على صاحبه بالخسارة وقد بينا ذلك في ما تقدم من الكتاب وذكرنا في بعض المواضع فعل ابن عباس حين تطلع له الدماميل ويطلبها بالعدل ويتلوا الآية في ذلك أو كما ورد قوله صلى الله عليه وسلم في الذي سقى أخا العسل «صدق الله وكذب بطن أخيك» وفعل ابن عمر حين كان يرمد ويكتحل بالعدل أيضاً يتلوا الآية في ذلك أو كما ورد وما كان من بعض المشايخ في الشونيز والكلام عليه في حديثه المختص به من الكتاب وكذلك كل ما أشرنا إليه هنا قد تقدم الكلام عليه في موضعه من الكتاب بفضل الله وبقي في هذا الحديث أن ينظر ما فيه من الإيجاز لفظاً واحدة جاءت جامعة لما في السنة كلها أعني في الاعتقاد فيما يقع له في كل عمل فما من عمل إلا والنية منسحبة عليه كانت النية حسنة أو رديئة فالله تعالى يجازيه بحسب نيته في عمله وذلك هو الظاهر المراد في الحديث وبدل أيضاً على عظمة الله تعالى وعظم قدرته وعلى جلال صفاته يؤخذ ذلك من قوله ﴿أنا عند ظن عبدي بي﴾ فإذا كان مع جميع العبيد على كسرتهم مع كل واحد واحد منفرداً بحسب ظنه به في الزمن الفرد وهذا جار على عمر الدهور والأيام وكذلك الانفاس لأن قلب ابن آدم أشد تقلباً من القدر إذا اجتمعت غلباً فكل تقلب من تقلبات قلوب الجميع هو عز وجل معهم على ما يكونون عليه هذا يدل على أنه تعالى (ليس كمثله شيء) ولا

يدرك بالعقل ولا يحس بالأذهان ولا يخطر بالآوهام موجود حقا (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير) وإذا تأملت معنى ما أشرنا إليه هنا بتوفيق الله تعالى تجتمع لك الشريعة والحقيقة وحسن العقيدة ومصالح الإيمان وجميع خير الدنيا والآخرة ويشعرك بكل ما خلف ما ذكرناه جعلنا الله بمن فهمه ذلك وجعله من أهله بفضله لارب سواه

(٢٩٧) (حديث خطاب الله تعالى لأهل الجنة ورضائه عنهم)

عَنْ أَنَسِ بْنِ سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ وَتَعَالَى يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لِيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدِيْكَ وَالْخَيْرِ كُلَّهُ فِي يَدِيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيْتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَلَا أُعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ يَا رَبَّنَا وَآيَ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَحَلِّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أُسْخِطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا

ظاهر الحديث يدل على أن فضل نعيم الآخرة دوام رضى المولى سبحانه عن عبده، المؤمنين أهل دار كرامته والكلام عليه من وجوه

(منها) إثبات كلام الله سبحانه بذاته الجليلة لأهل الجنة يؤخذ ذلك من قوله (إن الله سبحانه يقول) فدل بقول سبحانه أنه عز وجل المخاطب لهم ثم بقية أخرى وهي جواب أهل الجنة بقوله لهم (لييك ربنا وسعديك والخير كله في يدك) وبقولهم أيضا (وما لنا لا نرضى بارب) وبقولهم (وقد أعطيتنا ما لم تعط أحدا من خلقك) وبقوله سبحانه (ألا أعطيتكم أفضل من ذلك) وبقولهم (ربنا رأى شيء أفضل من ذلك) وبقوله سبحانه (أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم بعده أبدا) فهذه كلها دلائل على أنه عز وجل هو المتكلم معهم بذاته الجليلة (وفيه دليل) على ما تقدم أول الكتاب من مذهب أهل السنة في كتابه العزيز أنه كلامه القديم الأزلى ميسر بلغة العرب وأن النظر في الكيفية في ذلك ممنوع ولا نقول بالحلول في المحدث التي هي الحروف والأصوات ولا نقول إنه دال عليه وليس بوجود بل الإيمان بأنه منزل حق ميسر باللغة العربية صدق يشهد لذلك هنا خطاب مولانا جل جلاله لأهل الجنة وكيف ييسر لهم سماع كلامه القديم الأزلى بلغة العرب لأن الألفاظ التي في الحديث هي علم مقتضى اللغة العربية وكذلك جاء أن كلام أهل الجنة بلغة العرب فييسر لهم عز وجل سماع كلامه القديم القائم بذاته الجليلة لأن الصفة الجليلة لا تفارق الموصوف فأسمعهم إياه بالنوع الذي هو لغتهم ليفهموا عنه سبحانه ما أرادهم بفضله ولا يمكن لأحد أن يتعرض للكيفية فكما



لا يمكن هنا على ذلك فكذلك الحكم في كتابه العزيز لأن هذا كلامه الجليل فالحجة لأهل السنة والحمد لله قائمة ( وفيه دليل ) على إضافة المنزل لساكنه وإن لم يكن الأصل له يؤخذ ذلك من قوله سبحانه يأهل الجنة والجنة له عز وجل في الحقيقة ( وهنا بحث ) وهو أن يقال لم ذكر جل جلاله لهم دوام رضاه بعد استقرارهم في الجنة ولم يكن ذلك عند أول دخولهم ( فالجواب ) والله الموفق أنه جل جلاله لو أخبرهم برضاه أولاً قبل سكنهم والتمتع بما هنالك لكان ذلك إخباراً على ما تقدم عندهم من علم اليقين وعين اليقين أبلغ فلما أن حصل لهم عين اليقين بما رأوا فيها بما لا يقدر أحد منا أن يذكره بعقل ولا نقل ولا فهم ولا دليل أعنى حقيقة تلك الأعيان أخبرهم بذلك وكفى على ذلك دليلاً قوله عز وجل ( فلما علم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين ) وقول هو لا ناسبحانه لما رصف فرش الجنة قال ( بطائنها من استبرق ) لأنه ليس في هذه الدار ما يشبه الرجوه ولما كانت العادة عند أهل هذه الدار أن بين بطائن الفرش ووجوهها بونا عظيماً عبر لهم أن البطائن هناك من استبرق إذ هو أعظم الملابسات في هذه الدار ولو كان عندنا شيء أرفع منه لشبه به فدل على عظم قدر الوجود وحقيقة ذواتها لانا لانعرف كيف صفتها فلما عرفوا ما هنالك عياناً أخبرهم بما من عليهم بفضل من رضاه عليهم ليقدروا للنعمة بهض قدرها لأن حقيقة قدرها لا يمكن معرفتها لأن مالا آخر له كيف يعرف له قدر هذا من وجه واحد وهو طريق التحديد لانا لانعرف قدر الأشياء إلا إذا كانت محدودة وأما من جهة أخرى وهي حقيقة رضاه فلا تقدر على معرفته ولا تشبهه غير أن بالآثر الدال عليه نعرف أنه عز وجل عظيم في ذاته الجليلة بلا تكييف فجعل حسن الدار التي هي من أثر قدرته سبحانه وتعالى دالاً على عظمة فضله وجلاله جهلنا الله بحرمته من أهله في الدارين بلا محنة لأرب سواه ( ويترتب على هذا من الحكمة ) أن لا يخاطب أحد بشيء حتى يكون عنده ثم يستدل عليه أو على بعضه ولذلك قال على عليه السلام : خاطبوا الناس على قدر عقولهم أن يحبون أن يكذب الله ورسوله ، أى على قدر ما تفهمون وكذلك ينبغي أن يكون الشخص في نفسه لا يأخذ من الأمور إلا قدر ما يحمله عقله ( وفيه دليل ) على أنه ليس في الآخرة دار إلا الجنة أو النار يؤخذ ذلك من قولهم ( وقد أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك ) وقد جاء هذا عنه صلى الله عليه وسلم بقوله : ليس بعد الدنيا من دار إلا الجنة أو النار ، أو كما قال عليه السلام ( وفيه دليل ) على أن من لم يعرف حقيقة ما خرب به فإنه يسأل بأدب يؤخذ ذلك من قولهم ( وأى شيء أفضل من ذلك ) فلما لم يعلموا في تلك الدار أفضل مما هم فيه استفهموا عن هذا الشيء الذي لا يعلمونه ( وفيه دليل ) على أن لفظ الآية هو دال على انقطاع الشيء يؤخذ ذلك من قوله عز وجل ( لا أسخط عليكم بدمه أبداً ) فلو لم يكن هذا دليلاً على عدم الانقطاع ما كانوا يخبرون أنه أفضل مما هم فيه ( وفيه دليل ) على أن طبع البشرية

إنما تنظر لوقتها يؤخذ ذلك من فرح أهل الجنة بما هم فيه ونسوا ما كابدوا من أهوال القيامة قبل ذلك ( وفيه دليل ) على أن الخير كله إنما هو في رضى المولى سبحانه وتعالى وأن دونه من النعيم على اختلاف أنواعه في كلا الدارين إنما هو من أثر ذلك الخير وهو النعيم الحقيقى ( وفيه دليل ) لأهل الطريق العارفين لأنهم لم يعملوا على نعيم الجنان ، إنما عملوا على طاب رضاء الرحمن وما يدل على ذلك من كلامهم ، وهل نعيم في الخلد أشهى من الرضى والقرب ، ومن أجل التحقيق لهذه المراجعة العجيبة طاشت قلوب المحبين وتعاموا عن نعيم الدارين فضلا عن نعيم هذه الدار وللجهل به غميت بصائر أهل الدنيا حتى تفتانوا عليها ولم يحصلوا منها وجعلوا على صفقة محاسرة خسروا الدنيا والآخرة ولتصديق أهل التوفيق بهذه الأخبار الجلية وجدوا الخلاوة فى الذى هو فى نفس الطاعة إلى هذا الحال الجليل وتسموا تلك الروائح العطرة بقلوب زكية ونفوس آبية ( وفيه دليل ) على أن رضى أهل الجنة كل منهم بحاله مع اختلاف منازلهم يؤخذ ذلك من كون جوارهم الكل على حد واحد بقولهم وقد أعطيتنا ما لم نعط أحدا من خلقك ( تنبيه ) وعند بسط جناح الرحمة وإظهار خلع القرب والانبساط تساوى الرفيع فى النعيم والذى يؤخذ ذلك من قوله سبحانه ( يا أهل الجنة ) عموما للرفيع المنزلة وغيره على حد سواء فاجهد نفسك لعل أن يكون لك فى القوم نسبة مالملك تدخل فى ضمن الخطاب الجليل لأن سمع خطاب المولى الجليل بهذا الخير العميم أعلا النعيم ( إشارة وتنبيه ) يحق أن يسمى كلما جاءت به الرسل صلوات الله وسلامه عليهم خيرا لأنها أسباب إلى البلوغ المبلغه إلى هذا الخير العظيم وكل ما لا يوصل إلى الشئ إلا به فهو منه كقول العلماء ما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب ( خاتمة الكتاب للمؤلف رضى الله عنه )

( بالدعاء له ولمن قرأ كتابه أو اقتناه أو اتفقه به )

إلهى دعوتك وأنت الكريم كما مننت علينا بالأسباب المبلغه إلى هذا الخير العميم وعرفتنا بدايته ونهايته ورزقتنا التصديق بفضلك بما به أخبرتنا أن تتم بفضلك ما به من التصديق رزقتنا بأن تعيننا على ما فيه رضاك ودوامه فى الدارين علينا بلا محنة وأتوسل إليك بجاه من على رسالك اصطفتيه والمقام المحمود وعدته أن تنعم علينا بما فيه رغبتنا وأن تنعم علينا بالشكر لما به نعماءك خولتنا وأن تجعلها رحمة لنا ولو الديننا ولعلمينا ولمن تعلم منا ولمن استمع لما به فتحت علينا ولمن اقتناه ابتغاء مرضاتك وتصديقا لما به عن الصادق الكريم أخبرتنا وتعرفنا جميعا فى الدارين بركته وأن تحشرنا محرمة فى زمرة عبادك المتقين مع الذين أنعمت عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين برحمتك يا أرحم الراحمين وتجعل كلما فتح به هذا الكتاب وفى أصله على عبدك الفقير المضطر إلى نوالك وغفرانك وجودك وإحسانك يا على يا عظيم يا أرحم الراحمين خالصا لوجهك الكريم مقبولا بفضلك العميم قبولا لا يعقبه خزي ولا تبديل وتجعل ذلك سنة فيمن قرأه أو سمعه

أو عمل به أو اقتنائه إنك ولي حميد وصلى الله على سيدنا محمد النبي الكريم وعلى آله وسلم وشرف  
وكرم ورحم الله من سمعه أو قرأه فأمن وأخلص في التأمين آمين آمين يارب العالمين وصلى الله  
على محمد وآله وسلم ووالى ورفع ﴿ دعاء آخر ﴾

اللهم أنت منفت على هذا الشرح وأخبرتني في النوم أنك أخبرت به آدم عليه السلام قبل موته  
فاجعله لي نورا في الدنيا والآخرة واجعله لي حجة ولا تجعله حجة على واجعل لي نوره تاما إلى  
يوم القيامة واجعله لي قرأه أو سمعه أو تملكه نورا تاما إلى يوم القيامة ولي مثلهم ومن  
كذب به فلا تملكه إياه واحرمه بركته ومن ملكه ولم يعمل به ولا يبعثه فاجعله عليه حجة  
واجعله لنا دليلا وإماما للحق وقائدا إليه ومؤنسا لنا في قبورنا ومنورا لقلوبنا وأرنا فضله في الدنيا  
والآخرة واجعلنا من رحمته به ولا تجعلنا من حرمة وأعد علينا بركته في الدنيا والآخرة برحمتك  
يا أرحم الراحمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما

﴿ وهذا الدعاء الآخر ﴾ هو بأمر من مولانا سبحانه في النوم للعبد الفقير بعد ما فرغ من الكتاب  
وأمره أن يختم به الكتاب بعد ما وعده بفضله من الخير الجزيل عليه وعلى من قرأه وعمل به أو يبعثه  
أرتملكه حسب ما هو مذكور في المراتي (١) التي رأيتها في خير هذا الشرح وقد جعلت لذلك كتابا  
خاصا به جعله الله نعمة تامة بمنه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(١) كان المصنف رضى الله عنه من الصالحين المخلصين في علمهم وعملهم ولما ألف هذا الشرح  
المبارك كما يرى المصطفى صلى الله عليه وسلم في النوم يبشره بخير عمارة في شرح هذا الكتاب الجليل  
حديثا حديثا لجمع كل المراتي التي رآها بخصوص هذا الشرح وجعلها كتابا سماه (المراتي الحسان)  
وقد قمنا بطبعه لرغبة المشتركين والمحبين ولتمام النفع به وأنه بمثابة عنوان وتعريف بحق الكتاب  
وتحقيق نفعه وفقنا الله تعالى لما فيه الخير لنا وللمسلمين آمين

﴿ قال ما تزم طبعه حفظه الله تعالى ﴾

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات وبفضله وحسن معونته تنمو البركات وتكثر الحسنات  
كيف لا وهو المنزل للكتاب والملمم للصواب والمسبب للأسباب مبدع البدائع ومرسل الرسل بالشرائع  
فله الحمد على ما أنعم وأعان وتمم بالصلاة والسلام على أشرف المبعوث وأكمل مخلوق وأفصح ناطق  
وأفضل شافع ومشفع سيدنا ومولانا محمد بن عبد الله وعلى آله وصحبه العالمين بسنته والمحبين له  
إلى يوم الدين آمين ﴿ أما بعد ﴾ فيقول الراجي من ربه تعالى غفران المساوى إسماعيل بن عبد الله  
المغربى الصاوى قد تم كتاب ﴿ بهجة النفوس وتحليلها بمعرفة مالها وما عليها ﴾ للإمام الحافظ  
المحدث الجليل أبى محمد عبد الله بن سعيد بن أبى جرة الأزدي الأندلسى على مختصره لصحيح  
البخارى أسكنه الله أعلى جناته فلقد أودع كتابه أحكاما فقهية وأصولا شرعية ولطائف ربانية

وإشارات صوفية وضرب عن النحر صفحات ولوى عن الأعراب كشحا وهذه طريقة مثلى لواقعه عليها المصنفون وتجنبوا خلط العلوم ببعضها ببعض المهمم الله سلوكها بجاه سيدنا محمد الشفيع لنا يوم العرض وقد طبعته معتمدا على نسخة مخطوطة برواق المغاربة بالجامع الأزهر ونسخة مخطوطة أخرى مع مراجعتي لنسخة بمكتبة الجامع الأزهر وأخرى بدار الكتب المصرية عند التباس المخطوط ويعلم الله ما تكبدنا من المشاق في مراجعة المخطوطات حرصا على صحة المعنى والمبنى وخدمة للعلم وأهله وقد أعانني على تصحيحه أخي في الله تعالى المحدث التابه والعالم الأجل الشيخ الهادي عبدالقادر التونسي والعالم العامل الشيخ عبدالصمد الحسيني السنان الأزهرى وكان تمام هذا الطبع البهى الجميل فى السابع والعشرين من رجب سنة خمس وخمسين وثلاثمائة بعد الألف من هجرة صاحب القدر الجليل سيدنا محمد عليه الصلاة والسلام وآله وصحبه ملاح بدر التهام وقاح مسك الختام بمطبعتى ( مطبعة الصدق الخيرية ) رقم ٤ بدرب الأتراك بجوار الجامع الأزهر الشريف بمصر القاهرة

( وقد قال العالم العامل الشيخ عبدالصمد الحسيني السنان مقرظا ومؤرخا عام طبعه )

- |                               |   |                              |
|-------------------------------|---|------------------------------|
| ( حديث خير المرسلين المتقى    | ◦ | به إلى أوج المعالى يرتقى )   |
| ( ويهتدى بنوره إلى الهدى      | ◦ | ويكتفى به الردى ويتقى )      |
| ( فاعمل بما قدصح منه وهو فى   | ◦ | ست لأسفار أتى محققا )        |
| ( منها البخارى الذى على السوى | ◦ | بصحة الاسناد قد تفوقا )      |
| ( لكن لرغبة الورى فى حفظه     | ◦ | مجردا وذا أراه أوفقا )       |
| ( جرد منه العزم لاختصاره      | ◦ | ابن أبى حمزة سامى المرتقى )  |
| ( وحينما تم له اختصاره        | ◦ | وضارغيت النفع منه يستقى )    |
| ( أتى على المعنى بشرح لم يدع  | ◦ | فيه على الأبواب شيئا مغلقا ) |
| ( سماه « بهجة النفوس » وهو ذا | ◦ | فكن به مبتهجا أخا التقى )    |
| ( واسأل له وللبخارى الرضا     | ◦ | ممن عباب فضله تدققا )        |
| ( واطلب لاسماعيل من بطعه      | ◦ | قد قام حفظا دائما من الشقا ) |
| ( وقل بقيت الدهر يا خير امرى  | ◦ | لطبع ما ينفعنا موقفا )       |
| ( طبعت هذا الشرح طبعا متقنا   | ◦ | إلى اقتنائه النفوس شوقا )    |
| ( وزان حسن الطبع تاريخ بدا    | ◦ | لبهجة النفوس طبع متقى )      |

٦٠٠ ٨١ ٢٢٧ ٤٤٠

٧ ١٣٥٥

( تم كتاب بهجة النفوس وبيده كتاب المرائى الحسان للمؤلف )

صفحة	صفحة
٣٧ جواز ذكر فعل الخير بين الاخوات	٢ ( حديث النهى عن الصلاة حين طلوع الشمس )
٣٨ من حلف أن يفعل مندوبا لا يقدر على فعله	٣ يجب التيقظ من دساتس الشيطان
٣٩ ( حديث أحب الصيام إلى الله تعالى )	٤ ( حديث الأمر بالاستعاذة بالله تعالى )
٤٠ صفة صومه صلى الله عليه وسلم	٥ ( حديث بشارته صلى الله عليه وسلم للفقراء )
٤١ اغتنم حسنا قبل خمس	٦ صدقة عبد الرحمن بن عوف ليدخل الجنة ماثيا
٤٢ صفة صلاة الليل على الوجه الأكمل	٧ ( حديث أول زمرة تدخل الجنة )
٤٣ ( حديث أول مسجد وضع للصلاة )	٨ محاسن أزواج أهل الجنة
٤٤ ( حديث الثلاثة الذين تكلموا في المهد )	٩ قلوب أهل الجنة قلب واحد لدم التباغض
٤٥ صاحب الصدق مع الله لا توهنه الفتن	١٠ ( حديث عظم شجر الجنة )
٤٦ من آداب السنة إظهار فعل أهل الخير	١١ ( حديث التداوى من الحى بالماء )
٤٧ ( حديث من أمر عند موته بحرق جسمه )	١٢ الجمع بين طب النبي ﷺ وطب الحكماء
٤٨ خوف أمير المؤمنين عمر بن الخطاب	١٣ ( حديث عظم حر نار جهنم )
٤٩ ( حديث الوفاء ببيعة الأمراء )	١٥ ( حديث إلقاء الرجل المظاهر بالصلاح )
٥١ ( حديث عيوب أهل الكتاب واتباعنا لهم )	١٦ تعجب أهل النار من دخول المظاهر
٥٢ المسخ في هذه الأمة يحصل في القلوب	١٨ ( حديث الأمر بذكر الله تعالى عند كل شوء )
٥٣ ذكر الفاسق بما فيه ليس بغيبة	١٩ من السنة تغطية الاناء ولو يعرض عليه عود
٥٤ ( حديث النهى عن دخول بلد بها طاعون )	٢٠ تنتشر الجن في أول الليل كما تنتشر الانس
٥٥ يندب على من أراد التوجه إلى موضع	٢٢ ( حديث فضائل رمضان )
٥٦ ( حديث من مكث ببلده ولم يفر من الطاعون )	٢٣ ( حديث من أتى أهله فليسم الله )
٥٧ الطاعون رحمة للأمة المحمدية	٢٦ ( حديث هروب الشيطان عند النداء للصلاة )
٥٨ من صبر على الطاعون إن مات به فهو شهيد	٢٧ حالة فرعون عند رؤية عصى موسى
٥٩ تحرم الشفاعة في حد من حدود الله تعالى	٢٨ حكاية من أساء الشيطان ماله فدخل في الصلاة
٦١ ( حديث من يجر ثوبه خيلاء )	٢٩ ( حديث الالتفات في الصلاة )
٦٢ ( حديث اختياره ﷺ بأيسر الأمور )	٣٠ جبر الالتفات في الصلاة الاعراض عن خاطر
٦٣ حادثة إكمال ثوابه صلى الله عليه وسلم	٣١ ( حديث الرؤيا الصالحة من الله )
٦٤ ( حديث معجزة النبي صلى الله عليه وسلم )	٣٢ كيفية الخروج من الرؤيا المرعبة
٦٥ كرم جابر رضى الله عنه لرسول الله ﷺ	٣٣ ( حديث ثواب من قال لا إله إلا الله )
٦٦ وصية امرأة جابر وخوقها من قلة الطعام	٣٥ ليس في تحديد الشارع قياس
٦٧ من حسن الصحبة إخبار الأهل بما يجري	٣٦ ( حديث كراهية صيام الدهر )

صحيفة	صحيفة
١٠١ هـ (حديث تحريم أكل لحم الحمر الأهلية) هـ	٦٨ (حديث تحريم التفاضل في البيع والشراء)
١٠٢ هـ يكره أكل لحم الخيل لكونه يقسى القلب	٦٩ من وظيفة الأمر أن يسأل عماله عن تصرفهم
١٠٣ هـ (حديث النهى عن أكل لحوم كل ذى ناب) هـ	٧٠ زواج مصلى الله عليه وسلم بميمونة رضى الله عنها
١٠٣ هـ (حديث الاتفاغ بجلود الميتة) هـ	٧١ هـ (حديث طاعة الأمير لا تكون إلا فى)
١٠٥ هـ (حديث الأمر بطرح الطعام المتنجس) هـ	٧٢ حلم معاوية رضى الله عنه وحلم بعض أهل الطريق
١٠٦ هـ اختلاف العلماء فى تطهير الطعام الذى طبخ	٧٣ (حديث نواب قارى القرآن الحافظ له)
١٠٧ هـ (حديث بيان وقت ذبح الاضحية) هـ	٧٤ هـ (حديث فضل آخر سورة البقرة) هـ
١٠٨ هـ (حديث جواز تأخير الطواف فى الحج) هـ	٧٦ (حديث جواز التحصن بالقرآن عند النوم)
١٠٩ هـ فضل آل أبى بكر الصديق رضى الله عنه	٧٧ دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب
١١٠ هـ (حديث وصيته صلى الله عليه وسلم) هـ	٧٨ جواز اتخاذ الفراش لانه من حاجة البشر
١١٢ هـ بيان الأشهر الحرم وبركتها	٧٩ هـ (حديث جواز قراءة القرآن للراكب)
١١٤ هـ وجوب تبليغ العلم ونشره	٨٠ صفة قراءته صلى الله عليه وسلم القرآن
١١٦ هـ فصاحة القرآن الكريم وحسن أسلوبه	٨١ هـ (حديث الأمر بحضور القلب)
١١٧ هـ (حديث جواز الشرب قائماً) هـ	٨٢ يندب لقارى القرآن أن ينوى الحضور
١١٨ هـ (حديث النهى عن الشرب من فم السقاء) هـ	٨٣ هـ (حديث الخوف من الوقوع فى الزنا) هـ
١٢٠ هـ (حديث عدم الانكال على الأعمال) هـ	٨٤ هـ (حديث جواز التحلل من الحج لعذر) هـ
١٢٧ هـ (حديث الشفاء فى ثلاث) هـ	٨٥ من اعذار الحج العدو والمرض
١٢٨ هـ الشفاء بالتداوى من طريق النبوة	٨٦ هـ (حديث كراهية <small>صلى الله عليه وسلم</small> أن يأتى الرجل أهله) هـ
١٣٠ هـ (حديث نفع الحبة السوداء) هـ	٨٧ هـ (حديث جواز الشفاعة ونوال الأجر) هـ
١٣١ هـ (حديث لا عدوى ولا طيرة ولا هامة) هـ	٨٨ جبلت القلوب على حب من أحسن إليها
١٣٢ هـ الشؤم فى ثلاث الدار والمرأة والدابة	٨٩ هـ (حديث جواز ادخار قوت السنة) هـ
١٣٤ هـ (حديث الأمر باتخاذ السترة للصلى) هـ	٩١ هـ (حديث جواز عمل الرجل فى البيت)
١٣٥ هـ الحكمة فى اتخاذ السترة للصلى	٩٢ هـ (حديث الأمر بذكر اسم الله تعالى) هـ
١٣٦ هـ (حديث تحريم لبس الحرير) هـ	٩٤ هـ (حديث ما خصت به المحوطة من المنفعة) هـ
١٣٧ هـ أقسام الهدية وأحكامها	٩٥ هـ الطب النبوى وتحقيق نفعه
١٣٩ هـ (حديث النهى عن تشبه الرجال بالنساء) هـ	٩٧ هـ (حديث الأمر بلعق اليد من أثر الطعام) هـ
١٤٠ هـ (حديث النهى عن الوصل والوشم) هـ	٩٨ هـ (حديث كراهية الأكل فى أواني الكفار) هـ
١٤٢ هـ (حديث حق الله على عباده) هـ	١٠٠ هـ (حديث جواز أكل لحم الخيل) هـ
١٤٣ هـ احترام شعائر الحج	١٠٠ هـ (حديث النهى عن قتل الحيوان تعذيباً) هـ

صفحة	صفحة
١٨٢	١٤٤ ﴿ حديث النهى عن سب الابوين ﴾
١٨٤	١٤٥ ﴿ حديث ثواب صلة الأرحام ﴾
١٨٥ ﴿ حديث النهى عن التسمي بملك للملوك ﴾	١٤٦ كيفية صلة الأرحام
١٨٦ ﴿ حديث من السنة تسميت العاطس ﴾	١٤٨ حصن الانسان من الشيطان
١٨٨ الحكمة في العطس وفائدته و ثواب الدعاء	١٤٩ ﴿ حديث ثواب عائل البنات ﴾
١٨٩ ﴿ حديث التشهد الم شروع في الصلاة ﴾	١٥٠ كيفية الاحسان الى البنات وكيد الشيطان
١٩٠ ثواب دعائنا للتي صلى الله عليه وسلم	١٥١ ﴿ حديث إن الله أرحم بعباده ﴾
١٩١ أفضل الأعمال بعد أداء الواجبات	١٥٣ ﴿ حديث رحمة الله تعالى لجميع المخلوقات ﴾
١٩٢ ﴿ حديث أنواع الزنا وما كتب على العبد ﴾	١٥٥ عدل الله تعالى بين مخلوقاته
١٩٣ ﴿ حديث النهى عن أن ية ام الرجل ﴾	١٥٧ ﴿ حديث مثل توادد المؤمنين وتراحمهم ﴾
١٩٤ حكم المجالس وأقسامها	١٥٨ إتصار موسى عليه السلام للاسر ائبلى
١٩٦ ﴿ حديث كفارة من حلف بغير الله ﴾	١٥٩ ﴿ حديث ثواب من زرع زرعاً ﴾
١٩٧ ﴿ حديث سيد الاستغفار ﴾	١٦١ ثواب الغرسة و ثواب الصدقة منها
١٩٩ فضيلة المستغفر بسيد الاستغفار في السحر	١٦٢ ﴿ حديث رحمة الله لمن يرحم عباده ﴾
٢٠٠ ﴿ حديث بيان خوف المؤمن من ذنوبه ﴾	١٦٣ ﴿ حديث الحث على إكرام الجار ﴾
٢٠٣ ﴿ حديث شدة فرح الله تعالى بتوبة العبد ﴾	١٦٤ الاحسان إلى الجار على نوعين بمعروف
٢٠٦ ﴿ حديث مثل الذا كر لربه والغافل ﴾	١٦٧ همة أبي هريرة رضى الله عنه في نشر العلم
٢٠٨ ﴿ حديث فرح المؤمن عند موته ﴾	١٦٨ ﴿ حديث الثريب بين الجيران بالمودة ﴾
٢١٠ ﴿ حديث ما يتبع الميت إلى قبره ﴾	١٦٩ ﴿ حديث كل معروف صدقة ﴾
٢١١ من السنة المشى أمام الجنائز و رأى عمر	١٧١ ما كان الرفق في شيء إلا زانه
٢١٢ ﴿ حديث النهى عن سب الأموات ﴾	١٧٢ ﴿ حديث كراهية الشعر و حرمة ﴾
٢١٣ ﴿ حديث صفة أرض المحشر ﴾	١٧٤ ﴿ حديث فضيحة الغادر يوم القيامة ﴾
٢١٤ تحشر أرض الدنيا لتشهد بما حصل عليها	١٧٥ صفة مرتكبى المعاصى يوم القيامة
٢١٥ ﴿ حديث صفة الناس في المحشر يوم القيامة ﴾	١٧٦ ﴿ حديث كراهة الألفاظ الخبيثة من المؤمن ﴾
٢١٧ ﴿ حديث العرق الذى يلحق الناس ﴾	١٧٧ ﴿ حديث تحريم سب الدهر ﴾
٢١٨ ﴿ حديث الحث على الصدقة وأنها ترفع ﴾	١٧٨ من سب الليل والنهار فهو ساب لله تعالى
٢١٩ كيفية الحجاب وشكوى الحور العين	١٧٩ حكاية عن بعض المباركين
٢٢٠ ﴿ حديث خلود أهل الجنة و خلود غيرهم ﴾	١٨٠ ﴿ حديث الكرم قبل المؤمن ﴾
٢٢١ ﴿ حديث توبيخ الكافر يوم القيامة ﴾	١٨١ إباحة التسمي باسمه صلى الله عليه وسلم

صفحة	صفحة
٢٥٦ ( حديث الأمر بالصبر على طاعة الأمير )	٢٢٣ عظم قدر الايمان بالله تعالى
٢٥٧ ( حديث من علامات الساعة )	٢٢٤ ( حديث النهي عن النذر وفيه خمسة أحكام )
٢٥٨ البخل بركة الأموال سبب لتلفها	٢٢٥ نذر علي وفاطمة وصدقتهم ما رضى الله عنهما
٢٦٠ العلم بالكتاب والسنة أشرف العلوم	٢٢٦ ( حديث الأمر بتمام الصيام لمن أكل )
٢٦١ ( حديث النهي عن اتباع الفرق الضالة )	٢٢٨ الخطأ والعبد في أموال الناس سواء
٢٦٢ من حب شيئاً في صغره برع فيه	٢٢٩ ( حديث حكم جلد الميتة بعد دبره )
٢٦٤ لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق	٢٣٠ من السنة تنمية المال وإن قل
٢٦٥ ( حديث إذا نزل عذاب بقوم عم الصالح )	٢٣١ ( حديث ابن اخت القوم منهم )
٢٦٧ ( حديث الأمر بصوم يوم عاشوراء )	٢٣٢ النصره في الأبوة والحنانة في الأمومة
٢٦٨ الأصل في صوم يوم عاشوراء	٢٣٣ ( حديث يحرم على المرء أن يتسب إلى )
٢٦٩ ( حديث شهادة الأمة المحمدية )	٢٣٤ ( حديث إخباره <small>عليه السلام</small> بانقطاع النبوات )
٢٧٠ كيفية سؤال الملائكة والرسول عن تبليغ	٢٣٦ الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح
٢٧١ ( حديث مفاتيح الغيب لا تعلمها إلا الله )	٢٣٧ ( حديث من رأى المصطفى <small>عليه السلام</small> )
٢٧٤ حديث قدسي شريف يرشد إلى عجز المخلوق	٢٣٨ رؤيا ابن عباس للنبي <small>عليه السلام</small>
٢٧٥ ( حديث ذكر الله تعالى لعبده إذا ذكره )	٢٣٩ ( حديث رؤيا النبي <small>عليه السلام</small> حق )
٢٧٨ ( حديث الحث على قيام الليل )	٢٤٠ رؤيا المؤمن جزء من أجزاء النبوة
٢٨٠ ( حديث إذا أحب الله عبداً أمر جبريل )	٢٤٢ صفة تخيل الشيطان كصفة سحر وسحرة
٢٨١ حب الملائكة والعباد تابع لربه تعالى	٢٤٣ ( حديث فضل عمر رضى الله عنه )
٢٨٢ تهب ريح عطرة على قلب من كان يقظانا	٢٤٤ ينبغي لطالب العلم الأدب في أخذه ومع أهله
٢٨٣ ( حديث أمر الله تعالى للحفظه )	٢٤٥ ( حديث فضل عمر رضى الله عنه )
٢٨٤ قارىء القرآن في الصلاة له بكل حرف	٢٤٧ ( حديث تصدق رؤيا المؤمن عند قيام الساعة )
٢٨٥ ( حديث ظن العبد بربه يوجب له ما أمله )	٢٤٨ تعبیر سخنون رضى الله عنه الرؤيا
٢٨٦ يرزق الله المؤمن والكافر في هذه الدار	٢٤٩ حكمة الرؤيا بعد بعث الأنبياء
٢٨٧ حسن الظن بالله من كمال الايمان	٢٥٠ ( حديث تحريم الكذب في الرؤيا )
٢٨٨ ( حديث خطاب الله تعالى لأهل الجنة )	٢٥١ حكمة تعذيب الكافر في الرؤيا والمصور
٢٩٠ خاتمة الكتاب للمؤلف	٢٥٢ تحريم التصوير وعقاب فاعله
٢٩١ خاتمة الطبع	٢٥٣ ( حديث الأمر بأن لا تحدث برؤيا الخير )
٢٩٢ الفهرس	٢٥٥ صفة التعوذ والتفل والتحول



صواب الخطأ الواقع في (الجزء الاول) من كتاب بهجة النفوس للطبعة الاولى (١)

صواب	خطأ	صحيفة سطر	صواب	خطأ	صحيفة سطر
يبقى	ينقى	٧٦ ٢٦	صفية	سفينتي	٢٠ ١٢
من التوبة	في من التوبة	٧٨ ١٠	غيره	غيرهما	٢١ ٧
السلام	والسلام	٩٤ ٢٠	ادعاء	دعاء	٢٦ ١٦
بالقار	بالقير	١٠٠ ١٧	أسته	رأسه	٣٣ ٨
وراءكم	ورائكم	١٠١ ١٤	الضرورة	لضرورة	٣٤ ٩
فقهوا	يفهموا	١٠٧ ١٥	مشته	مشيته	٣٤ ١٦
ان	انه	١١٦ ٣	يبين	يتبين	٤١ ٥
خيرها	خيرها	١٤٣ ٣	به وهذا	وبه هذا	٤٤ ٢٥
يؤخذ ذلك	يؤخذ ذلك	١٥٦ ١١	بعيد	بعيد	٤٥ ١
ويؤخذ	يؤخذ	١٥٦ ١٧	علة	علته	٥١ ٢١
تسأل	تسل	١٦٧ ١١	ولأن سلامة	ولا سلامة	٥٣ ١٩
تسأل	ستل	١٦٧ ١٣	شيئا على	شيئا وشي	٥٣ ٢١
فلذا	فلهذا	١٦٧ ١٦	كتابة	كتابة	٥٤ ١٨
استحيا	استحى	١٦٨ ٢٢	على منعه في	في على منعه	٥٥ ٢
البنين	البنين	١٧٧ ١١	عادة العرب	عدة العرب	٥٧ ١٧
من وجوه	وجوه	١٧٨ ٢٥	فبه	ففيه	٥٧ ١٧
السوء	ال	١٨٠ ٢٦	فائم	ثم	٥٧ ٢١
مالا تفعلون	ماتفعلون	١٨٩ ٢١	حكاية عن	عن حكاية	٥٨ ١
اشياء	شيا	٢٠٩ ٢٣	انصيا	نصيب	٦٤ ٥
من قوله	قوله	٢٢٠ ٢٢	الواضح	الواضح	٦٥ ١٦
والقوى	القوى	٢٢١ ١١	غلبه	غلبة	٦٨ ٢٥
صفوفهم	صفو صفهم	٢٢١ ٢٢	عمر	عمرو	٦٩ ١٦
أرسلنا	رسلنا	٢٢٣ ١٥	ونفضل	ونفضل	٧٠ ٢
			تحكموها	يحكموها	٧٥ ٢٢

(ب) صواب الخطأ الواقع في (الجزء الثاني) من كتاب مهجة النفوس للطبعة الأولى

صواب	خطأ	صحيفة سطر	صواب	خطأ	صحيفة سطر
فالتحقيق	بالتحقيق	٥ ١٦١	في غيره	في في غيره	١٠ ٨
وسنة نبيه	وسنته	١٦ ١٧٣	دليل على	على	١٠ ١٠
يجبر	جبر	١٦ ١٧٦	فيجذبونه	فيجذبونه	١٧ ١٠
والكرسي	والسكا	٢٦ ١٨٥	يعنه	يعنه	١٧ ١٦
فانسأخ-نبا فأبعمه	فانسأخ فأبعمه	٩ ١٩٠	المهلة	المهلة	٢ ٣٠
عنه مرفرها	مرفوعا	٢٧ ١٩٢	البيان	البيان	٢٠ ٣٠
والمطلوب	وهو المطلوب	١٠ ٢٠٣	ينطق	ينطق	٢٢ ٣٠
الصنعة	الصيفة	١٥ ٢٠٩	أن	الا	١٩ ٣١
فلا يوثق بشيء	فلا تى بشيء يؤء	٢٧ ٢١٣	من الارهاب	الارهاب	١١ ٣٢
قل	ل	٤ ٢١٤	حتى	الاحتى	٤ ٣٣
في غيره	غيره	٢٧ ٢١٤	أى وقت هو	هو أى وقت	٢١ ٥٣
دينارا	دينار	٢٠ ٢١٥	أجل	أ ل	١٤ ٥٨
ومن كفر فامتعه	ومن كفر ثم	٢٣ ٢١٦	الاستسقاء	للاستسقاء	٩ ٦١
قليلاً ثم			يدعى	يدعو	١ ٦٣
عنه	عنه	٢ ٢١٨	كثرت	كثره	٦ ٦٣
جاءهم	جاءتهم	٨ ٢١٨	في المسجد	المسجد	١٥ ٦٤
قوله	قوله	٥ ٢٢٢	في غير	غير	٣ ٦٥
وذلك	ذلك	٢٦ ٢٢٢	الاستحجار	الاستحجار	٨ ٧٢
قته	وقته	٢٢ ٢٢٥	الانقا.	الابقاء	٨ ٧٢
بهية	بهية	٥ ٢٢٨	كرره	كره	١٤ ٨٢
المرء	المرء	٢٧ ٢٢٩	يقتل	يقتل	٢٤ ٨٢
قلبة	من قلبة	١١ ٢٣٠	المعقلة	المعقلة	٢٣ ٨٧
فعلتموه	فعلتموه	٢٢ ٢٣٠	دليلا	دليل	١٦ ٩١
لى	الى	٢٤ ٢٣٠	مشافة	مشافة	١٥ ١١٠
لى	الى	٢٥ ٢٣٠	المالراد	المراد	١٧ ١٢٧
أتقاكم	أتقالم	٢٤ ٢٣٢	المسلمين	المسلمون	٢١ ١٣٠
هذه	هذا	٢٥ ٢٣٢	والنافلة	النافلة	١٩ ١٥٨

صواب الخطأ الواقع في (الجزء الثالث) من كتاب بهجة النفوس للطبعة الأولى (ج)

صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب
٤	١٤	الب	البشر	٦١	٢٣	فاذا	فأدى
٤	١٦	الغلسمة	الغلاصمة	٦٢	١٨	لجسد	الجسد
٩	١٤	قطط	قطع	٦٣	١٠	والأذى	الأذى
٢٣	٢٥	ما	يا	٦٣	٢١	أمر	أمر
٢٣	٢٥	صلى	صل	٦٣	٢٤	على	على الآباء
٢٤	١٢	أمك	أمل	٦٤	٤	فاذا	فأدى
٢٦	١٥	أنه	إن	٦٤	١٦	لمعطل	المعطل
٣١	٩	يزل	يزيل	٦٤	١٨	أداك	أراك
٣٣	١٢	أخذهما	أحدهما	٦٥	٦	يتمضن	يتمضن
٢٣	٢٥	نشبة	دهشة	٦٦	١٢	تسميته	تسميته
٤٣	٢٧		والنخعي شيخ الأعمش	٦٦	١٣	تسمته	تسميته
٤٨	١٤	عار	عارفان	٦٦	١٥	حكمه في	في حكمه
٤٨	١٥	فان بمقاطعهما	بمقاطعهما	٦٨	٢	ظنت	ظننت
٤٨	٢٢	تتحد	تتخذ	٦٩	٣	ولا أغنى عنكم من الله شيئا	وما أغنى عنكم من الله من شيء
٥٠	٤	المسلمي	السلي	٧٦	١٦	فكذبوا	فكذبوا
٥٠	١٨	أليت	البيت	٧٩	٤	بمخالفتها	بمخالفتها
٥١	١٩	الطريق	طريق	٧٩	١٧	تمنى	تمنى
٥٢	٧	يبرئه	لا يبرئه	٨٠	١٣	نزر	نذر
٥٢	١٤	ولينتبه	ولينته	٨٠	٢٣	للزجه	للزوجة
٥٢	١٧	لتذيل	لتذليل	٨٢	٤	الفرح	الفرج
٥٥	٢٦	نأ	أن	٨٢	١٤	يتأتى	يتأت
٥٨	١٩	أغمضه	أغمصه	٨٢	٢٢	عارضه	عارضته
٥٨	١٩	أغمضه	أغمصه	٨٢	٢٥	بي	لى
٥٨	٢٧	وذكات	وكانت	٨٢	٢٦	القال	القتال
٥٩	٢٠	هما وغير	وغيرهما	٨٣	١٧	الابلاء	لابلاء
٥٩	٢٦	الذى	الدان	٨٣	٢٣	لكفار	الكفار
٦٠	١٧	لسكنه	لكنه	٨٤	١	برؤية	برؤيته
٦١	١٥	أحد السعدين المذكورين	بل هو ثابت بن قيس بن شماس	٨٥	٢٣	غيره	غير

(د) صواب الخطأ الواقع في (الجزء الثالث) من كتاب بهجة النفوس للطبعة الأولى

صواب	خطأ	صحيفة	سطر	صواب	خطأ	صحيفة	سطر
بها	به	١٣٠	٢٣	نظرهما	نظرها	٨٨	٢٧
معاينة	ناينة	١٣١	٨	نفقته	نفقة	٨٨	٢٧
على ذلك	ذلك	١٣٢	٢٦	ويضربك	ويضرب	٨٩	١٧
وتدلوا	تدلوا	١٣٤	٨	قالوا	قال	٩٠	٢٤
فاته	ته	١٣٤	٢٥	تتمك	تنتك	٩٢	١٧
عمر بن الخطاب . عثمان بن عفان	عمر بن الخطاب . عثمان	١٣٥	٤	للسامع	للسام	٩٣	١٩
عمر	عمر	١٣٥	٥	الدين	الذين	٩٣	٢٤
بشرا	بشرا	١٣٥	١٧	عنه	عنة	٩٤	٨
فاه من	من	١٤٢	٢٤	ويكون	وتكون	٩٥	٣
أذائهم	اينائهم	١٤٣	١٩	خاطى	حائط	٩٦	٢١
الله عن	عن	١٤٤	١٧	فظ	ظ	١٠١	٢١
يبلغ	يبلغ	١٤٤	١٧	بالكلية	باليه	١٠٣	١٨
والدك	والديك	١٤٦	٦	كالملك	للملك	١٠٣	٢٥
حججه	حجة	١٤٧	١٦	حاله	حالة	١٠٥	٢٤
اغترفوا	اغترفوا	١٥١	٢٥	إعظام	عظام	١٠٧	١٧
الأضحية	الاصحية	١٥٣	٥	وقل	قل	١٠٨	١٠
بين	ين	١٥٣	٢٤	يصدقون	يوصون	١٠٩	٢١
ليمل للظالم	يمهل الظالم	١٥٤	١٣	متضمن	متضمنة	١١٠	٢
يخل	يحل	١٥٥	٧	باطنه	بطنه	١١١	٣
عرضه	أعرضه	١٥٦	١٢	أخفى	أخفا	١١٤	١١
فيه	في	١٥٧	٦	الثوب	الثواب	١١٤	١٢
الاحتمالين	المحتمالين	١٥٧	١٧	بالنص	بالص	١١٤	١٧
يرجحه	ويرجحه	١٥٧	١٧	مالو	ماو	١١٦	٢
وما	ما	١٥٧	١٨	فلاجل	فلا	١١٦	٦
وتمام	وام	١٥٩	٧	الدلائل	الدلائر	١١٦	١٩
وماويه	وماواه	١٥٩	٢٠	ذلك	ذك	١١٨	٤
خزف	خذف	١٦٠	٧	تزكوا	تذكوا	١١٩	١٦
خزف	خذف	١٦٠	٨	قد	ق	١٢٨	١٩
سمى	سما	١٦٠	٢٠	واجبا	واجب	١٣٠	٩

صواب الخطأ الواقع في (الجزء الثالث) من كتاب بهجة النفوس للطبيرة الأولى (٥)

صواب	خطأ	صحيفة سطر	صواب	خطأ	صحيفة سطر
قدره	قدرة	٩ ١٩٣	أعطيها	أعطيته	٩ ١٦٢
انفاذه	انفاذه	١٤ ١٩٣	وخسرانه	وخسراه	١٥ ١٦٤
لنفضات	لنفضات	٢٠ ١٩٣	الله	لله	١٧ ١٦٤
الذين	الدين	٧ ١٩٤	ضنك	ضنا	٧ ١٦٨
للفور	للفور	١٠ ١٩٤	عند	أعند	١٧ ١٧٠
لوجهين	الوجهين	٣ ١٩٦	فيها	فيه	٨ ١٧٣
الهواء	الهوى	١ ١٩٩	المفتون	المتون	١٢ ١٧٤
نورانية	نورية	١٣ ١٩٩	نوابا	ثوابا	١٥ ١٧٥
محملة	محملة	١٣ ١٩٩	كثيرا	كثير	٢ ١٧٦
الفهم	لفهم	١٩ ٢٠٠	النار	النار	١٨ ١٧٦
ألف عالم	ألف	١٣ ٢٠٣	بأجور وماجور	بأجور وماجور	١٩ ١٧٦
الجليلين	الجليلين	١٨ ٢٠٣	هذا	هذه	٢٢ ١٧٦
ركعتا	ركعتي	٢ ٢٠٤	لا يخلدون	لا يخلدان	٢ ١٧٧
ركعتا	ركعتي	٣ ٢٠٤	عليهم	عليه	٩ ١٨٣
صدقة	صدقه	٢٠ ٢٠٦	رؤية	رؤيه	١٠ ١٨٣
المستعان	المستنعان	١٦ ٢٠٨	ومعنى	ومعنا	١٢ ١٨٣
أذا	إذا	٦ ٢٠٩	يؤت	بؤتى	٢٢ ١٨٣
وأذا	وإذا	٦ ٢٠٩	وكانت	ركانت	٢٦ ١٨٤
معهما	معها	١٣ ٢٠٩	فيقدر	فيقدر	١٣ ١٨٦
واللجأ	واللحأ	١٦ ٢٠٩	الهواء	الهوى	١٩ ١٨٦
جمه	جملة	٢٦ ٢٠٩	قوة	قوة	٢١ ٢٨٦
جمه	جملة	٢٧ ٢٠٩	هى	رهى	٢٢ ١٨٦
بخمسة	بخمسة	٢ ٢١٠	أقدامهم	أقدامهم	٢٦ ١٨٦
في ملاء	ملا	١٧ ٢١٠	جمه	جملة	٢٦ ١٨٨
على عباده	عباده	١٩ ٢١٠	يفنيها	يعنيها	٢ ١٨٩
كل ما في هذه الصحيفة من قوله لفظه		٥ ٢١١	فن	ومن	١١ ١٨٩
فهى لفظ وكل تتضمن يتضمن			تأثير	تأثيرا	١٩ ١٨٩
كسبح	لسبح	٥ ٢١٢	كالكلام	الكلام	٢١ ١٩٢
على ذلك	ذلك	٢٦ ٢١٢	أتمه	أتمى	٢٤ ١٩٢

(د) (صواب الخطأ) الواقع في (الجزء الرابع) من كتاب بهجة النفوس للطبعة الأولى

صحيفة	طر	خطأ	صواب	صحيفة	سطر	خطأ	صواب
٢١٣	٢١	اصرم	أصرم	٢٢٨	١٣	من ذلك	ذلك
٢١٣	٢١	وعذروه	وعزروه	٢٢٨	١٧	الأخر	الأواخر
٢١٧	١٦	المبت	المنبت	١٢٩	٦	للفراس	للفراش
٢١٩	١٨	أعطيه	أعطى	٢٢٩	٢٢	يقع	تقع
٢٢٢	٣	يتغير	تغير	٢٣١	٢٤	يعنى	يقنى
٢٢٦	٧	من ذلك	ذلك	٢٣٦	٩	فيما	فيما
٢٢٦	٢١	ليتقوى تانك	لتقوى تينك	٢٣٦	٢١	أو كما	وكا
٢٢٧	٢	حمر	خمر	٢٣٧	٢٠	وحب	وحبك
٢٢٧	١٦	حرم فلا	حرم ذلك الدين القيم				

صواب الخطأ الواقع في الجزء الرابع من بهجة النفوس

صحيفة	سطر	خطأ	صواب	صحيفة	سطر	خطأ	صواب
٣	٢٥	فيه	وفيه	٣٤	٢٧	ففته	ففيه
٣	٢٦	ن	من	٣٥	١	فتكون	فيكون
٤	١٠	لاخبار	الاخبار	٣٥	٦	لعلة	العلة
٤	١١	بالاصفا	بالاصفاء	٤٣	٩	لامم	الأمم
٤	٢٦	متبها	متبها	٤٤	٢٠	إياطف	يلطف
٥	٢٤	أن	إنه	٤٥	١٠	وتلحقه	ويلحقه
٥	٢٥	الك	تالك	٤٦	٢١	البشارة	الشارة
٩	٢٣	عشا	عشيا	٤٧	٢	تصير	تصبر
١١	١٥	أياكل	أكل	٥١	٢	راعيته	رعيته
١٣	٢٣	أنار	نار	٥١	٢٢	طرق	طريق
٢٣	٣	وصعدت	وصعدت	٥١	٢٦	نليها	تليها
٢٧	١٤	يعقل	لا يعقل	٥٢	٢	عمل	وعمل
٢٨	١٤	لانعرفه	نعرفه	٥٢	٨	ما	وما
٢٨	١٥	الامر	لامر	٥٢	٢٧	وزراعا بزراع	وزراعا بذراع
٣٢	٧	علم	بلا علم	٥٣	٢٣	كرم	ذكرم
٣٢	١٢	رمو	وهو	٥٤	١٢	بأب	بأدب
٣٢	١٥	واحد	واحد	٥٤	٢٣	المجزوم	المجذوم
٣٤	٢٤	الثواب	الثوب	٥٤	٢٤	المجزوم	المجذوم

صواب الخطأ الواقع في (الجزء الرابع) من كتاب بهجة النفوس (ز)

صواب	خطأ	صحيفة	سطر	صواب	خطأ	صحيفة	سطر
إنا	إن	١٥	١٣١	لا تضر	تضر	١٢	٥٧
لذلك	ذلك	٨	١٣٢	مقيا	مفيا	٢	٦٠
الرجل	الرجل	١٦	١٣٤	يا لهم	يا ليهم	١٤	٦٧
الرجل	الرجل	١٧	١٣٤	نيه	نيه	١٦	٦٩
الرجل	الرجل	٥	١٣٦	فلا	ولا	٧	٧٨
كفاية	كفاية	١٠	١٤٠	بقراءته	ربقائه	١١	٨٠
حرير	حير	١	١٤١	ضرورة	ضرورة	٥	٨٥
يدمين	يدمن	٣	١٤١	ضرورة	ضرورة	٤	٨٦
عليه السلام	عليه	٨	١٤١	ندبنا	ندبا	٢	٨٧
مالكا	مالك	٢٣	١٤١	ويعلمها	ويعلمها	٢	٨٨
عن	من	١٢	١٤٨	يسوء	سوء	١٥	٨٩
ضرورة	ضرورة	٢٢	١٥٢	تعض	تعض	٢٥	٩٠
بجهازهم	بجهازهم	١٢	١٥٣	عجوة	عجوبة	٢٥	٩٤
يق	يقى	١٨	١٥٤	سواء	سوء	١٤	٩٥
قسم	قم	٢٤	١٥٤	الكدمى	الكدمى	١٥	٩٥
الأمر	في الأمر	٤	١٥٥	اخوه	اخيه	١٨	٩٥
تقدر	يقدر	١٢	١٥٥	يستطيع	يستطيع	٢٥	٩٦
تقتضيه	يقترضه	١٩	١٥٥	اشبهما	اشبهما	٢٥	٩٨
مجال	مجال	٢٣	١٥٥	العصا	العصى	١٥	٩٩
مثل	امثل	٩	١٥٧	ذلك	ذ	٢٦	٩٩
واحد	واحدا	١٦	١٥٧	بيمة	بهمة	٤	١٠١
توادد	تواد	٣	١٥٨	سميات	سمية	٨	١٠٢
يتألف	يتألف	٤	١٥٨	فننا	مفنا	٩	١٠٢
من غرس	غرس	٧	١٥٩	ملا	هللا	١٩	١٠٤
أوالمراد	ولمراد	١٠	١٥٩	يمر	يأمر	١٥	١٠٥
أنفقت	أنفقت	٢٧	١٦٠	المهلة	المهلة	١٢	١٠٨
بالكلمة	بالكلمة	٢٧	١٦١	حسن	احسن	١٩	١٠٨
تملوا	تملوا	٤	١٦٣	منحى	فمنحى	٢٧	١١٤
واحد	واد	٣	١٦٥	يمددكم ربكم	أنى ممدكم	٨	١٢٣
المعروف	المعرف	٢٣	١٧١	والله اعلم	اعلم والله	١٢	١٢٩
فضيحة	فيضحة	٨	١٧٤	هنا	لهنا	٩	١٣٠
فيقال	فيقال	١٧	١٧٦				

صواب	خطأ	صحيحة	سطر	صواب	خطأ	صحيحة	سطر
صواب	خطأ	صحيحة	سطر	صواب	خطأ	صحيحة	سطر
يبني	بنى	٢٧	٢٢٧	بذات	بذاب	٢٦	١٧٦
وجه	وجره	١	٢٢٨	هو	و	١٧	١٦٧
راجعون	رجعونان	١٣	٢٣١	تله	علة	١١	١٨٢
الحيوة	الاية	٧	٢٣٧	المصنف	المضف	٢٨	١٨٢
ذلك	ذ	١٠	٢٣٨	فقول	نقول	٧	١٨٥
وسألوه	وسأوه	١٠	٢٣٨	هذا	ها	١٧	١٨٧
الاشتغال	اشتغال	١٢	٢٣٩	وخيراته	خاته	٥	١٩٠
نزله	نزله	١٢	٢٤٦	بالامان	الامان	١٢	١٩٠
يكملوا	يكملوا	١٦	٢٤٦	هل	اهل	١٦	١٩٠
لم تكذب	لم تكذب	٢٣	٢٤٧	عنه	منه	٩	١٩١
ملاسة	ملاسة	٧	٢٤٨	عليها	ءا	٢٧	١٩٩
برحمته	رحمة	١٤	٢٥٣	ذكرني	ذكر	٢٢	٢٠٧
ينقل	ينقا	١٩	٢٥٦	حياة	حياة	٣	٢٠٨
ولذلك	وكذلك	٢٦	٢٥٨	الموقف	الموقر	٢	٢٠٩
وجهاد	وجهادا	١٧	٢٦١	ذلك	ذ	٩	٢٠٩
سواء	سوأ	١	٢٦٣	امامه	اماء	١٨	٢٠٩
وسواء	وسوأ	٢	٢٦٣	بالسياط	بال ياط	٢٣	٢٠٩
تحقروننا	يحقرون	٢	٢٦٤	مثل ما	مثل	٧	٢١٢
فعله	فعله	١٢	٢٦٤	بعضا	بعض	١٧	٢١٢
لقوله	بقوله	١	٢٧١	إلى	لى	٢٣	٢١٢
ينقص	ينقص	٢١	٢٧٤	منها	نها	٢٥	٢١٢
أنا	أا	٢	٢٧٥	فأنطلق	فانطلق	٢٦	٢١٤
الحكمة	لحكمة	٥	٢٧٩	لحكمة	كمة	٣	٢١٦
الليل	اللي	٥	٢٧٥	الموقف	الوقف	١	٢١٧
ليلا	يلا	٦	٢٨٠	ذواعا	زراعا	٥	٢١٧
حيوة	حيوث	٢٢	٢٨٢	من ذكر	في ذكر	٤	٢١٩
يبغى	يتبغى	٢٥	٢٨٢	قد	ان قد	١٣	٢١٩
و	أو	٧	٢٨٥	يريدون	بيدون	٨	٢٢٢
				بمعنى	معى	١١	٢٢٢